شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبداللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرقم العام
١٠٨٨

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قال صلى الله عليه وسلم هذا حبنا ونحبه فقربه الناس
فليتوكل على الله توكلنا على الله

اودعت بالله الكتابة شهادة انا لا اله الا الله
واشهد ان سيدنا محمد عبده ورسوله وعنه
بي وادعنا الجميع الفتحة يوم لا ينفع
مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب
سليم و[illegible]
[illegible] التاسع التاسع
[illegible] اجمعين امين
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم رمضان المبارك
٢٥ [illegible] ١٢٩٧هـ

صورة رقم
٥٣٠١

الطقس ٢٧ × ٢٧

الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام
محمد المخصوص بمقام اعلى المقام عليه احسن التحيات واكمل سلام ما تحركت قرطاس بيد الاقلام وهلكت
اعراس بحواء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام ما غيث الاطهار لبوث الاقدام و بعد فهذا الضعيف
الفقير المطيع بن عبد العزيز المعروف بابن الملك الحنفي عفا الله عنه وعن والديه واجازهم برحمته من
تاويح وجوه المقال وصحح النظر في اكمال ضوء العلم اعلاه شارة ومثالا واجلاه مزية وجلالا اخذا من محمدة
الاوجه الشيبي البا ومنقبة الاوجه الدلس علما وما عداه اليه تعود من كان له المنقبة شيبة الى بني وشبت الى زيد
ومن خلق به فقد غنى وعلا وان تجد فقيرا حقيرا الا يابى ومن قنع به فقد ذل وان خيل غنيا رفيعا تعالى ومن افضله
علم الاحاديث والاولى واجزل حديثا عرفه اهل فطون من حرف في نكره الباء وبيانه ونظم في عقد محصله درره
ولسان واحد العلوم لتصحيح الاعمال وتقرير المال تبعا بكل حال وعلى فتق به من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة
كمنار مشارق الانوار في مصباح الاخبار فانه مرت بالتراكيب الجديدة وكتب في الاساليب البديعة ومقصود على محض
الفوائد وتحذوف عنه ما كان زوائد وهذا مهما قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار وكان له شروح بعضها
بسيط يحمل المتوسط وبعضها وسيط تحمل مقصود قصرت ادبر في نفسي واستخير الله تعالى واسمى ان اشرحه شرحا
مختصرا خيارا وكنت عبارة ويظهر خفايا نكت اعتبارا نه سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وما سالكا في تحرير
الفوائد عن الكسل والشطط كما عرض في الشروح الاقليدية فرأيت انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشعاف
بعض الاحبة من الطلاب الالبية ما خطر في نفسي في مجالس درسي قد هجنني الى شروح ذلك وان كنت بعيدا من
هنا لكن لوفور قصوري من بضاعات الفنون وتوزيع روحي من تكبات المنون فقلت الله محقق الوابد الامان وطلب
على مفاقد المعاني وبيدي في سهرين منه الناظر الذي لان اول الناس في ذاك اولى الناس وسميته مبارق النظر
في شرح مشارق الانوار اسال الله ان يجعله سببا لحسن مآلي لديه ومحصل افتقر من الناس ترسوا اليه
فلما تم الكتاب اليه مالا وبا مجاع ارائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحق لصار المتن بلا مهل اخل فاجبت
ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات صالح الدعوات قال الشيخ الامام الرئيس اسكنه الله في جنات
جنانه وقدمه بجلابيب قنانه الحمد لله فقوله بنيان جلي في فعلي شعر تعظيم واقامة الاستقرا
للمدح وحمد وشكر فالمدح حمد الله باللسان على ما يوصف الجميل والحمد على ما اصطفى الاكثرون هو الثناء
باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهما يكونان باللسان وبالجوارح
والجنان كذا قال بعض العلماء وهو العظيم الشان مختص بالله تعالى فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء
على الجميل اولى من الشكر لان الحمد مشعر بانه مختار فعله لا موجب بذاته كما قال العلماء ومن الشكر ايضا
لان الشكر مشعر بانه مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان

استعملتا بالانشاء في مثل هذا المقام لم تنصب الى بعض الشارحين يكون قال فائدة الاخبار من الحمد دلالة
الحمد عن ثبوت الصفة لزيد بعد ما رسا الاستعارة كملة الاخرى فرأيت التكرير عند الاخبار ولا في الانشاء
ان اخذ قال الحمد لله مخبرا عن حمده اذا خلق من معنى اخلاله بالكذب لكان قوله الحمد له واستعملنا
الاخبار لكل من التعظيم في الاخبار فان الله محمود حسن الحمد الناشئ على جميع افراده اكثر من المعجم في
اضاره كمومه محمود محمد وقارون من الناس اذا اعطى مع عبادة حمد فيا الحمد له تورا الله انظروا الحمد
اعطيته ما لا قدرة له واستطاعة ما لا حمله يوزن بانه ظهر لان الثناء جمع الحمد لبس له وسعه على الاخبار عنه
على الاخبار بثبوت المحامد له حتى الحمد له كما يقال لمن قال الله والحمد انه موجد وكبر الشيخ الشارح ان الدم
في لله للاختصاص لا التخصيص والعرف فيها ان التخصيص منشؤه طرد الخطاء ثم يتم مشاركة الغير في الحكم
او استقلاله بالصواب والاختصاص لبس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لا يقول الحمد
لله لسان ان اخذ الانبياء مشركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله بتيرده من خطابه الى الصواب
بمنا كلام كله ضعيف لان التخصيص حاصل له بدون عدم الخبر لان تعريف الحمد انما هو الحسن بعد تصور
على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم مشركة الغير ممنوع اذ لا يعد صدوره عن الحمد المعاند بل الوجدان حال
بعد الحمد من لمزيد الاعتنا لا لعدم صلاحية التخصيص فيه نحو وهو اسم فاعله من احيى اذا وجد الحيوة
الروح وهو جمع الروح بمعنى الباقي لمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح
لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب الحكماء الى صنعه وهو ان عظام الميت هل هي موافق لما ذهب اليه
الشافعي رح من انها جسمة بنيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها اتحاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فما قبل الموت
اذ لا قائل بالفصل وما تحمله الحق فالموت مؤثرا فيتبين والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحيائها
العظام البالية وقال ما كانت عليه بخفية رحمة في بدن في حسابه وهذا الصنع وما يوجد كما من صفات الله جبر
مقدر محذوف اوبدل من الله او صفة له معرفة تكون اضافتها صفة لارادة معنى المضي والاستمرار فيها
باعتبار ان جميع صفاته ازلية قديمة والتقييد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اهل السنة ومحيي العلم
لان الزيد به العلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ويستكون قالوا والعلم اجراء فيه مما يجب الايمان
به وتعليق علم كيفية ان الله قبل خلق الدنيا او لا ملكة من العقل لوفور علمه وهو صاحب العلم ومخلوقه
الاجراء الى الله به للتفرق وان الزيد بالعلم ما يكتب العباد المخلوقة وجه فنسبته الى الله باعتبار ان اجراء العلم
لا يتم بتكوينه وتبيين العلم له فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما فاتت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين
ولا استقامت امور الدنيا والدين وفارسي بالضم والذال المعجمة بمعنى الخائف الاثم جمع
اثم وهو الخاطئ كل نوع من الحيوان انه وفي الحديث لولا الكلاب لامرت بقتلها وبارزي

بالمخلوق فاعلى من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمز بمعنى المخلوقة وقد يخفف همزها
بابدال ياء صحيحا او حذف فيصير حركة ما قبلها او بدون التصريح فاعل من البرء وهو الشفاء من المرض
بيده وهو ان خلقه على هذه الهيئة البرية اصلها او وان قيل ما الفرق بين البارئ والبارى قلنا البارئ هو الذي
ابدع الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قبل هذه اللفظة فلما
في غير الحيوان قال الله تعالى بارئكم ولا تعالى بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي
نفس انسانية وذكرها بعد ذكر الجن لما في الانس من الرد والانكار اشعارا بان الرد في الذكر تابع في الوجود
بعده اهتماما بذكره ورتبا على منكريه اذ هم اشد مجاراة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر قوله تعالى
والوعيد في كتابه المبين ليعبدون ولا يشركوا اعلم ان المص رح وشرح قطعة هذه بعبارات فائقة واعتبارات
رائقة وما كان بيان استعارات موزونة الى الشرح اقتصرت بعض ما فيها من صناع البديع قلت بين الجن
والعلم والنسم سجع متوازن وهو ان تتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرحم والرمم سجع مطرف
وهو ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان
الا في حرف متقارب وقوله ليعبدون ولا يشركون وما بعده من قوله في صادس الحشر وعكوبا الى قوله
ما اقاص تهتان سيوفه صنعة تسميط وهو ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المسطورة قافية
اخرى مرتبة الى اخرها كقول ابن درريد كابدا من المشيب صولة وبان عن الشباب بقوة قلت لها
والدمع كالم جونة اما ترى راسي حاكى لونه فرع صبح تحت اذيال الدجى مكدرا الى آخر القصيدة قال الشارح
الشارح قيد ذكر العبادة وبرادها بالمعرفة كما في قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن
عباس الا ليعرفون ولعلها من آخرها هنا لانه جعلها سببية عن جميع ذكر واحياء الرمم لا يصلح لان يكون
سببا للعبادة لانه في الآخرة والاحياء فيها والوراء ان اراد ان كلا منهما من الصفات سببا لمعرفة
دون العبادة فغير مسلم او ليعبدون تعالى محرر العلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعهما
من حيث مجموعه سبب مع كونه تعليلا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا لشيء ان كل من اجزائه سببا
فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا له فان قلت
سلمنا ذلك ولكن السبب يلزمه ان يكون طرفه دخل في السببية لعله الشارح الفاضل اراد ذكر قلت مع
بعد ذلك الارادة لا يستقيم على الصلاحية لان المعنى في الآخرة تكليف العبادة لانها اذ خلوا اهل الجنة
ان يعبدوا الله تعالى بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية ذلك العبادة وان العرض في احياء
الرمم المجازاة كما قال اسعوا له بيد الخلق ثم يعيده بجزين الذين امنوا الآية لا الحور لانها حاصلة بالارواح بلا
تعلق البدن فالاولى ان يحمل ليعبدون على السببية عن الصدر الآخر اي متناسب لقوله وما خلقت الجن و
الانس الا ليعبدون لكن بقي التجنيس في توجيه تعليل اقوال الله الا ان عرفت انكم واضحة معنى وان كان واقعا

تعالى بان الله مستغن من المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه قادر على ايصال كل
المنفعة من غير واسطة اصلا فلا يصلح ان يكون غرضا فعدم لام التعليل يكون اشعارا بتعيين شيء عبادة
العباد كما هو شيء سلة خلقه في الترتب عليه والكرم الفعل او الحضرة قالوا بتعيين صنعة عابدة الى عبادة
بان العلة الغائية عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة الخلق
ولم يحصل تلك في كثير النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقوله ابن عباس وما
خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية
تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة وامان الله منها لعرفة فلا اشكال لانها حاصلة
للكفرة ايضا كما لا يخفى وليس سائر من خلق السموات والارض لغيرنا الله فارج ان كان شق الاذراج
جمع فرج بفتحتين وهو الخرق فالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر بمعنى
الصبح يعني كما شق ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه قولان
اقوى بان تعالى علمه موكل الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح
جمع شبح وهو الشخص قال السيد الشارح قدس الله انه ان ال الحشر للاجساد لا للارواح
فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح
مشاح قدس على قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جاز فرق بين هذه الاشياء بسوى كون
اخرها حياء والموت من ذهب الى حشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت
في الدنيا لانا كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو لم يعلم احدا من المحققين فعلى هذا
معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح
واما قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح
كما هي ولئن سلم فذكر الرمم معنى آخر اليه وهو كونه في الحادث واما اتيان الواوات في حلال الصفات
ملاجامع فمعلوم انه صيغة تعالى لما في البديع تسميق الصفات وهو ذكر الى الصفات متتالية
مدة كان او دنيا وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها ببعض فقد تؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال
كل منها في الافادة خاصة المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات
المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما ظن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالة الملك عظيم
موصوفا بتعالى وتقدس في صادس جمع صدس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو الظلم الحشر
الى الحشر وعكوبا وهو جمع العبن هو الغبار وبظهر الارغام ولا يخفى عليك ان يبني الاشراح والالوان
والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح والاخوانة سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا
وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الخالق والخالق
جنسا مضارعا

مرتبه اى موجد صوب الرياح بكسر الراء جمع ريح بالياء مقلوبة من الواو لانه تجيء على الرواح منهج من افاح
دخانها اذا تفرق الرياح بفتح الراء الخمر يعنى الاجزا بها هراق الخمر واهدار بقوله مشيد بالبناء
يعنى بنيان باحة الاباح وجمع استوطرها منبع الجاح اى مبعد اصحاب الاثام عن جنته
او معناه آسيا راحة اصحاب لتجنبوه اى اجتنبوا عن الاثم وتنزهوا عن ركوبه الظاهر ان
التعليل متعلق بالصحة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمة
وارادة السير لعباده باباحة المباح وازاحة الطلل المخوفة بسبب للاجتناب عن الاثم فلا يخلو عن تعسف
فيبنى المنهج والمنبع بجنبتين المصدرين وهو اضافة الكلمتين بابدال الحرف من حرف اما من مخرجه او قريب
منه كقوله وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح بجنبتين المجرد وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة
كبرد وبرد وبين مرح ومرح بحسب التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كالتنقيط والتنقيط واعتبار الصنائع
المذكورة في باقي الفاظ المنشورة سهل لمن امعن له بين لمن تامل مدنى السبيق اى مقرب البعيد
معنى الضبيق اى جاعل الفقير غنيا مزجى اى السائق الفديق بالفين المعجمة هو الماء
الكثير يعنى سائق سيب الفديق وهو السحاب وقيل معناه سائق المياه الكثيرة الى مجريها لان الله
هو الذى اعطاها فوق الجريان فكانه سائقها صحح بعض الشارحين الحديق بالعين المهملة فمعناه الكثيرة
ومعنى ازجاجه املاؤه ومبنى الغريق لبشكره في اساده وهو جمع النهر بعد السين مصدر
معناه السير بالليل وشذوبه وهو بضم السين السبب بالنار يعنى كى بشكره من نجاة من الغرق في جمع اوقاته
لعدم نزعه طلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة الطاعة يعنى واهب العطايا الجليلة
عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعنى متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه
سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد ضرب معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده
في الآخرة للمجازاة روى انه يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه يلوشكل
ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السرع بمعنى القرب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب
لبزد جراء بنزجر المجرم عن ذنوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
غافر الذنوب يعنى تاركها اخذ عليها وساتر العيوب وهو على الخصائص الجنية الذميمة وكاشف
الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومقتدر القلوب اى مغيرها من حال الى حال
بالتصرف فيها بحال ما ادعاه من غيم الغيب واتيان ثلاثة ليكون ثلاثة ليكون اى ادق علم عليه
يعنى ليعلم من ادنى علم غيبه ان علمه بالكل ومنبع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله وفصيح اللسان
اى فصيح لسانه اضافى الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة للظهور لا والعرض منه توصيف ذاته عم
او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعانى صحيح البيان يعنى انه عم كان بيانه مقصودا

بحسن الترتيب وشدة التركيب بحيث يفهم كل بسبب صديد الطغيان بفتح الجيم قوة القلب
شديد الى مستقيم الطغيان وفي صحاح الجوهري طغى يطغى بالضم طغيا وطغيانا الى مستى
ثبت اى اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته
الذين يتقون بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كما تعار جمع نعر وجمع ناحر
وصحابه وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة غلبة
استعمالها في اصحاب محمد كان كالعلم لهم ولا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز نسبة اليهما بان يقال صحابي
كما يقال بصري لمعنى منسوب اليه وهو السيرة اختلف في تعريف الصحابي بناء على ان الصحبة يصاحب
له معنيان احدهما عرفي وهو ان يكون كثير الصحبة كما يقال فلان كان كثير الخدمة لامه تقدم يوما
والثاني لغوي وهو ان يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابة
الا من اقام مع النبي سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق
ان من رآه ولم يخالطه انما عدمنه اصحابا لا انه صحابي كذا قاله النووي آل الكرام جمع كريم وهو من
يوصل النفع للعموم الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فيه بار وبر وجمع البار البررة
وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعنى صلى الله مدة طلوع الشمس
وما بمعنى الذي البرق ورق على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع تخالطه
ثوبا آخر مثله طرق بفتح الطاء المهملة بمعنى الحروف وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى التمزق
ومعدوله وهو الشاذ محذوف للمبالغة ما فاض الماء تهتان وهو مصدر هتنت السحابة
اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سلطوبه جمع سيب وهو العطاء المعين مفعول
صبت الله عطاياه المتتابعة غير عنادة والاسب ان حكمها التهتان اسما والسعد التهتان ظهر
ساعة ثم يغتنم بعد ذلك الى الصباح فعلى هذا يكون تهتان سعيد من فصل الى الجزء الماء فتبين العطايا
ما تهتان من جهة ان التهتان لا يصل الا الى على سبق واحد على تتابعات وصوله فكذا العطايا متتابعة
الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما فاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال وجوز الا يكون موصولة على ان مصدر
صح بتقدير المضاف والعائد الى الموصول وتهتان بدل من ما فاض والضمير فيه وفي سيده للخرق المعنى
وجمع الخرق ثواب ما صبت من عطاياه وقيل جوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه فاض اسنادا
مجازيا لمعنى وجمع الخرق ما فاضه تهتان سعيد به من الثناء قال الشيخ الى حرم الله تعالى
وهي مكة شرفها الله واكرام واحترام بمعنى واحد غير عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها
بغير احرام مما فصل تعالى الارض كما روى انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله
ولولا اني اخرجت منك ما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغاني

بفتح الساد المهملة والغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر **تهد الله للخطر العظيم** وهو الاستيلاء
على الملك والمراد به الموت ومعنى تهيئته له استعداده للخوف التي بعده باشتغال اعماله الصالحة فعند
عند وجود ما كان قبل ونوادر من الخطر العظيم لكن الخوف لكان انسب **قبل ان يضعضع اركانه**
اي يحركه وهو اجابة القول **وكاد** اي حمله الله **على ان يعمر ربع** بالباء الموحدة المراد الموت
الوزع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو مما يتيقن كونه حراما او حلالا **وشيد** بتشديد الياء
اي يطوق وخوزه كمرانين من شاده يشيده تشييدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن
الرواية على الاول **بنايه** اي حائطه **واباحة** اي ازاله **باحة** اي ساحة **سبوحة** وهي بفتح السين وضم الباء
مكة **واتاح** بالتاء المثناة فوق اي قدر **بها** اي في مكة **صبوحة** وهي الشرب في الغداة **وغبوقه**
وهو الشرب في العشاء اراد توطينه فيها **واماتها** اي في مكة **حميدا** وهو حال من مفعول
اماتها اي متلبسا بالحمد في السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه **فاقبره** اي جعله ذا قبر عن الحبيب
ثم اذا مت اي من مكة **انشيا** فان قلت ثم صريح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشء منها
قلت لشرفها بالمدينة به وكان شيخي والدي نور الله مرقده يعوذ اياه كثيرا عن مشاهدة ان من دفن بمكة
ولم يكن لا يقاربها تتقدم الملائكة الى موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء للنفس بان يكون جديدا لذكر
الموضع الشريف فتقدم هنا يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكى ان اخوان رح كان اماما
دنيا وعالما متقنا اقامة بمكة مدة ما وراء ما عاد الى العراق وتوفي بعد اذ شهور سنة خمسين
وستمائة وكان اوصى الى الاولاد ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذكر **ابا بعد اي**
بعد حمد الله والصلوة على رسوله **فاني قد تدرجت** اي صعدت بتدريج وقد ظرف مضاف اليه والعامل
فيه عطوت اي مدة تدرجي **مراقي** جمع مرقاة وهي الة الصعود **الشرق** اي العلو **وتحرجت**
اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة
من ماقي جمع مقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب **الرق** بالنون المهملة اي مجاوزة
الحد بالغلو **عطوت** اي تناولت وهو خبر اني او مفعول مدروف اي عطوت ما عطوت
مخافة الغرق اي الغرق شفقة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة
الصبح **العرق** وهو القصد مع القطع **على اعراف المجد** حال من المستولي على اعالي المجد قال
الشيخ الشارح جوز ان يكون على اسماء بمعنى فوق ويكون معمول عطوت تقديره تناولت باصابعي
فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو لم يكن استعمال على اسما بعيد دخول حرف الجر
عليه لصح ما قاله كمن الدور في كتب النحاة على يدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري
في صحاحه **رواجبا** من الطيران المستعير للاسراع اي كطيرها وهو بدل من الشتاتر بدل الكل

بالواو الجيم وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشتاتر بتكرير العامل وضميره للشتاتر

قطرت

قطرت

بتكرير العامل وضميره للشتاتر **قطرت** بالراء المهملة وبالجيم بعد الباء المفتوحة قول ارعت **بعباب**
بضم العين المهملة بمعنى الكل **اخترم** بالخاء المهملة اي الضبط **في حوض** وهو الغوص في الماء متعلق
بقطرت **مخاري الحديث** وركوب **تيهاء** اي وسطها **العلم** وهو بمعنى بعطوت **ان من حكم** اي علما من
جمع قمة وهي اعلى جبل **المعالي** جمع الاعلى وهو الرفعة **ليترذل** اي استحقر **من الاذا** الخطيبا
وهو استعلى جبل والضمير للمتن **ومن اغتيل** وهو عطف عند مولا من نسم **ذرى المنا** قيب
اي اعالي الحديث وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام **السنة** اي الرفيعة **اذ عنت** بالذال المعجمة
اي انقادت **له الاثام فقيضا** وهو الحصى الكبير **قضيضا** وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا
كبار الاثام وبالنصب حال وهو مكونه معرفة بان بالكسر اي المجتهدين **ومن افتح قلاع** بالفتح
بالكسر جمع قلعة وهو الحصن على الجبل كذا في الصحاح والجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة
وهي صخرة عظيمة منقلعة عن الجبل بصعوبة مراسها اقوى تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والقاموس
والمغرب وغيرها وما وجدت التقيد في هذا المعنى بل القلاع على ان المناسب بمعنى القلعة ما ذكره
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما لم يتعلق بنقل من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر متواتر او اجماع
وكان راويه عدلا وفي نقايله السنيم **وحصونها** جمع حصن وهو معروف وضميره للصحاح
ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص **واخت** بالدال المهملة والى المهملة ولت
له شوارد ها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تفرعن الضبط
ومن عادل اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العدل بالكسر والمد وهو الحوالة بين الصيد بان يصرع
احدهما على اثر الاخر في طلق واحد **بين نوائب اخبر** وهو ما صدر عن النبي عم المراد بنوائبه صحابه
والاثر وهو ما صدر عن الصحابة **عدا** مصدر عادى **لخبدت له** اي صارت ذا قيد غير نافرة
اوابدها جمع الابدة وهو البقية من الانس اراد بها ما نعم حفظ من الخبر والاثر والضمير
للنوائب **ومن صرد** اي قلل **شربه** بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا **وشرد**
بالشد نيا اي طرد **قومه قاد حزبه** اي ملك زمام طائفته **وباد قومه** من بادي يبود سيادة
وهو رابع الحديث محلة اسم فاعل من الحل اي صارت ذات محل وهو ليس الكلا بانقطاع
المطر ذكره في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال اخل البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وربما
جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرابع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير
الى رابع الحديث حال كونها خبرية **معطلا** اي خالية عن اهلها **ومن احيا** اي **ضامنه** فهي
هذا لفظ الحديث الظرفين اقتبسه المص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تالية هذا
الكتاب لكون رابع الاحاديث منسوبا اليه وانه جرى يوم الحساب عليه **وكان اذا جعلتها**

وصفا رابع اي الاحاديث
مع الكل حال من الاسم
المضمر اي كلها بالرفع
تاكيد

العربي سال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

// اي رباع الحديث **طرقتي** اذا هذه للمفاجأة والعامل فيها علاني **وغزرت** بالغين المهملة وبالزاي
// المعجمتين اي غلبت **على المصاحبة اليها رقتي** على هذا يعني في اي في المقارنة والتوجه
// الى الرباع **ووجدت مرادها** اي مواضع تلك الحديث **معاد الذباب العادية**
وهي عادته من العدوان **وصحاصحها** جمع صحصح بالصادين وهي الاماكن المستوية
اماكن جمع تمكنة وهو جمع مكان **متعادية** اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد
باستواء رباع الحديث استواء مكان فيها من اسلان الحديث واستقرارهم على تقدير الحق والتقين
وتفاوت اماكن من شاهدوا الشيخ من الاخلاق عدم استقرارهم عليه لتقدمهم الاستبصار ولهذا
شبههم بالذباب الجادة من غير اعتبار **تجاوب** اي تجاور وهي صفة لاماكن او حال كونها
الاصدا جمع الصدى وهو الصوت المسموع منه صوت من الجبال وغيرها **في ارجائها** جمع الرجاء
بالفتح وهي الناحية انما شبه اقوال منوطي الرباع بالاصدا لتعدوها للاعوة **وتثنا وب**
من الثنوبة اي تعاقب **العوافي** جمع العافية وهي التي تردد اعادا **الى مابها** اي مارباع الحديث
وتخطب على منابرها الايوام جمع يوم وهو طائر يسكن في المواضع الحرية **بعد**
ماهدرت بها اي صوتت في منابرها **شقاشق** جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين
وهي الجلدة الحمراء التي تخرجها الجمل من بشرته منفوخا فيها **الاقوام** جمع القوم والمراد بهم الفصحا
او للتخطيب الفصيح صاحب ذو شقشقة تشبيها له بفحول الجمل **قد اطمت** وهي صفة ثالثة للاماكن
او حال عنها بتلك الطم التاسع الثوب اذا صقل فيه الحجة وهي جلاء السدى **الجنايب** جمع الجنوب
وهي الريح التي تهب من القبلة **ماسدت** اي جعلت ذات سدى **بها الشمايل** جمع الشمال
بفتح الشين وهو ما قابل الجنوب جمعه بها راجع الى ما وابها فيه زائدة والموصول مفعول اطمت قال
الشارح ما عبارة عن الحجة والوجه ان يجعل ما عبارة الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة
تلك الاماكن التي جعلها الشمايل ذات سدى تعبير عن تقدير صير عدوا الى الخصوص كما احتاجوا
اليه على توجيهه وعلى هذا اشارة الى اماكن الرباع بما اتصفت بالكلام لان الرجلين اذا اختلفتا
على رجل تمكن احدهما عاقلت الاخرى بسبب الثوب عليه علاقة ما اذا هبت ريح واحدة **واتدت**
ايها ايدن جمع يد **الاسحار** جمع السحر بفتحتين **والاصايل** جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب
واتداد ايدي الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها **علاني البكا** اي
غلبني وهو خبر كان **وعراني** اي غشيني **النحيب** وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء
اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعوني الى استماع الحديث ولا من
يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرء القيس في حملة القصايد

السبع على وفق مقصوده ويبين هذا في البدع استعانة وهو ان يأتي القايل بيت غيره يستعين به على
تمام مراده وكان حقه ان يثبت عليه ليلا يتوهم القارئ فيكون تركه هنا تشبيها وما قال **فقلت**
من ذكرى حبيب ومنزل **بسقط اللوى بين الدخول فحومل** ذكرى مصدر بمعنى الذكر **سقط اللوى**
بكسر السين والدخول مع الدال المهملة وتاء العجمة وحومل علما المنازل اسماء الاماكن الخاص في نحو جلس
بمعنى الجلوس وبيان قوله **وقوفا** نصب على المصدر **بها** اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في
صحبي وهو فاعل **وقوفا** يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذكر الاماكن **على مطيهم** جمع مطية وهي الناقة
التي تمد بها في السير قيل انه مصدر مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكره في الصحاح الجوهري حيث قال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا **قالوا لا تزول** الواو
جمع واقف كقوم جمع قائم وانتصابه على انه حال فيها ما قاله جوز ان يكون وقوفا ما خوذا من الوقف ونصب على التمييز او حال
بلازم الى فعل **يقولون** حال عن صحبي او استيناف **لا تهلك اسى** وهو الحزن نصب على التمييز او حال
من الفاعل او مفعول له **وتجمل** اي اجمل الصبر قبل نعله ما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكا منشدا
وقوفا **قال منشا** عطف على يقولون بتقدير تشورا او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي والحال
ان منشا **عنيزة** بفتح العين اي وجه العين **مهراقة** اي مصبوبة **فهل عند رسم دارس من معول** الفاء فيه للتعليل
والاستفهام للانكار **من معول** بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به وان عرفنا الكون
شفاء العين المهراقة علة بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول
الحجر وهو البكاء **ولعرى** اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف اي لعمري
فيكون لعل هذا واشباه مما يحمل على حذفه بحسب العادة من غير قصد التعيين وتقديره المضاف اي لو اهب
عمري والا فالخبر غير مستقيم لا يتوقف تلك **ان هذه** وهو اي العين المذكورة في احوال رباع
الحديث **لمحابل** اي لمكان جمع محبلة وهي المنقطة **انقطاعي** اي سقوط **جدرانه** جمع جدر وهو جمع جدار
والضمير راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى تلك **وانفصاعي** اي انفصال اذا انشق من عمر متوهم
تبيطاء جمع حائط قال الجوهري جدار الحائط قيل يكون في كلام الشارح لانفصاعي ان السقوط وعدمه اللام
الى ان حمل الجدار للدوار حائط والكرم والبستان **وانطماس** اي اندراس **هذا الاثر** وصدر سهم رباع
الحديث **الدال على البين** اي على ذات الرباع **وانبعاثي** اي انشقاق **كظايم** جمع كاظم وهو الذي يمسك
في جنبها يثيره وهما يحرن **سخن** بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال
سخنت العين بالكسر اي بكت وسخن انا بالضم والفتح اذا صار حارا **العين** اراد بالعين الكظايم
هنا الشان محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء لعلها اسرار دمعه
باردة والبكاء الحزن دمعه حارة ولعله لعل للمدعو قوله فرح الله عليه اي برد دمعه والمدعو عليه سخن الله عينه

حاصل معنى ما سبق ان هذه القصة في رباع الحديث كان اكثرهم غير الانبي او قد يعني بعضهما من موصدها
وهم الشهود بيوم الورود وتلون على ما سلف الاخبار وفي تشبيههم بالطيران الفرسة الى السقوة وخصها بالرجوع
الى الشهود اشارة الى بعض حالهم وقرب رواحلهم حتى اذا حصل لهم المات صار كاندراس الرسم الدال على الانارة
فكانت وهي مخففة من فواسرها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك الابل
بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة فيطه والعرصة بين الدور وليس فيها بناء
ولا شخص اسم فاعل من اناخ وخبر لا يجدوهان فيها وينادي اي يرفع الصوت بعقوتها
اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مفيض ناجاء المعجمة اي لا مسرع عقب الذباب اي الذي يدرس
محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الحديث ينزلون فيها مقامها
بضم الميم مصدر من اقام بمعنى اقام اراد به الدرس طالما سكنتم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن
ربيعة من القصائد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء وبيت هذا
في البديع ابداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذا من مكة شرفها الله تأبد اي توحش
الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا فاسقها جمع فاسق بضم الفاء
وفتحها الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعار بان المستثنى
غير متحقق عنده وان وجد كان ناقصا فمعناه اللهم لا تقوا خذني في هذا الاستثناء فان قلت الصلاة الاستثناء واجب
فكيف فعل بالاجنبي وصورته اللهم قلت هذا تحقق معه فعند من تجوز العصمة فلا اشكال وعندنا ثم تجوزه
بتقدير الاسباب قيل اللهم وما بعده بتفسير وان عرضا هذا اي اسم الاشارة صفة عرضا والله اختفان
عليه واختفى من اهل اليه اي من اهل هذا العوال الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن
او تنوخ وتغالبهم تحريرهم من الحديث اي عالمهم المتقين وهذا مع خبر اخبار من صعيد كتاب
القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او تنوخ
وتغالبهم بكسر النون وتخفيف الغاء اي علامتهم من اظفر النجم اي كتاب النجم او انجمه اي خرج
منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاريبون التي رتبتها اي نسبها الى التفعيل وسبب تصنيف
الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يدعوه عمن لم يره او يصلت اسناده
بما ليس به وبعض شيخ يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث احمون فذاك اشارة الى ما صح اليها الخطب الاريبون اعلمهم اي اشرفهم
طريقة اي مذهبا واعلمهم في اطعمة فاق الشرابت هذه اي ما تقدمت من اشياء الى هنا فيها
اذا تعقبته لينظر الى خطبة الوداع وهي بالفتح اسم نابت مناب المتوجه وبالكسر مصدر وداع وهي الخطبة
التي خطبها رسول الله عليه السلام بمنى في حجة الوداع ما لم ينص في كتاب آخر من الكتب المصنوعة خطبة الوداع

خبطوا
تسمى بتنوين انا بالواعظ الناصح وتقلب بفتح التاء بالداع الواعي اصله الواعي ان الحاء قد
الحاء الذي ضمير لقلب الراجع الى من انا اقرا قد نظر الابل من موضع من قبيلة انظر الى بعاره
او استبان جواب يمين فاكرما فعل محذوف اعصر كل خبط عشواء وعلى الناقة التي بالبيد انا مهما
فخبط اذا مشيت بيدها وخبطا بالنصب مفعول مطلق بضرب الاسير وهو الراعي خرب البعير
بيد الارض والمراد به شرح عليم في الكلام من غير تعيين وحملوا على بناء المجهول عاريا بالس التسيا بكسر
السين وهو مستقيم فتار الظهر اصله على السيا اليابس كعولهم جرد قطيفة وانا تشبهم مراكبي
الظهر النحيف الذي من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح وكذلك هم لا يثبتون في كلامهم تصدوا منهم
من عبر راويه ولولا لحل الغياب جمع الغابة وهي موضع يكثر فيه الوحوش ويستتر بالاشجار
من اسامة وهو علم جنس الاسد الى الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضج به اي صوت
الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب
سمي به لانه يحصن نفسه بالحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك
هذا استبان جواب عن فاكرما لا هذا الحصر بقوا على هذا الصفة من كان يفيض بالصاد المهملة
والحاء المهملة اي يرفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد الا مراد به هنا مرع
الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف معمول ينصح لان الغرض بيان كان الفعل
كقولك فلان يعطي وتبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا اقول الظاهر ان الغرض
بيان كان المعمول وهو ان من هذه الشيخ في عصر من متوطني ربع الحديث كان السلف يعنون مثله الابيان
وهو ذلك الدفع كما بيان كان فالاولى ان يحمل الحرف لا اختصار وذكر الحمى قرينة على ان الحدوع غير المستحق
للرجم لا الكل وابتل بصيغة المجهول الامتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب بلي
بغيث ما يعم من غاث الغيث الارض اي اصابها اهدى اي اهل الحديث ولغيث بالضم من الاغاثة وعلى الاعانة
بمعنى رمق عنقام من كان يبغضهم ويحسن اليهم او يبغيهم عند الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم
فكانهم نوا على ميعاد وهذا من محمد الابيات للاسود بن يعفر وان عليا رضي الله عنه قاله لبني نهشل
كبرى عشل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رضي الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم
ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الكنايات الابلة وهي بتوة من البلة وهو الحزن الذي
لا يعبر صاحبه عليه فيتنبه الى الناس وتنبيه مغرور وهو الذي اصابه الغرور وتنفثه وهي قول من الغفل قال
صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل منه النفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره وتوحي
توحي السقال جمع سقالة وهي البنى التي ودوحي وهو عوض توحي بتلك مصلى الوحي
وهو كتاب الشيخ محروق الاسانيد من صحاح الطيبة المصطفى ودواح بهم الدار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونشديد الواو وهو الشيخ المسمى بفتح من الصحابة والمأثور ان المنقول لعلم
حديث ماثور ان ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح **وانتال الناس** اي مال اي الاستغراق
جدا وهو امالة في الاجتهاد واقتصاره على رفعه لمحذوف اي انتبا لاجلا نعمتي فاجدا وجاء بعض
علاكونهم جاذبين **هوادة** فيه ان يكون في ذلك لين ولا فتور تاكيد لما قبله **واستيصال** اي
منها والتكلف في معانيه رايت ان اتباع **الحسنة احسنة واحرار حصان** وهو اجيد من حيوان
الخيل **اطرد** سنة منصوب بالاحراز تقول احرزت فلانا رسنا اذا تركته يضع حيث شاء يعني به الخالة
جمل حصان اي تمكن الخضع من اخذه **في العمر الا سنة** وهو واحد السنين **بعد سنة** بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور **احصنت** بالرفع طبراني ان الحكم **ما انصرفت اليه اعنة** جمع عنان اليه
همة **الشوارع** جمع الشارعة وهي الطايفة **العوالي** جمع العالية من العلو **واحس ما اخرجوا**
اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه **الصم** جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلبة من الرمح **قد**
اي خلطت **البحرين** اراد بهما الكتابين المذكورين **يلتقيان وغصت علماء فيها من الدر** جمع
الدر وهو اللؤلؤ الكبير يعلو غاص في البحر على اللؤلؤ **والعقيان** وهو صغار اللؤلؤ **وضمت**
الى ما فيها ما صح من كتاب الشهاب والنجم اجتمعت الصحاح في كتاب ضعيف النجم
فان قلت لم لم يجعل ما ضم اليه منها علامة اخرى قلت يجوز ان يكون من صحيح من الشهاب والنجم
ما خرجا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين **وهذا الكتاب صحيحين وبلى**
اسمه يبقى في الذرية والرعاية مصدر رعى بالضم اذا ثبت **والاتقان** اي الاحكام **والتلاوة**
اي الصلاة **وهو انيسي مدة حياتي في الدنيا وشفيع المشفع** اي مقبول الشفاعة ان شاء الله
في الفضل وكفى بالله الباء فيه زايدة **هو الذي هو خاصة** اي معين **من وضع لتعالى جده** اي
لاجل علو عظمة الله **صحيحة جده** اي الشرة وجهه **وما خصوا** اي خاطبه **من وضع** اي اسرع **لنعمة**
كابسكون بالعين بمعنى الهلاك **جده** بالفتح اي الحظ وضده وقيل بالكسر اي اجتهاده **في الحدث** حدثا في اخبار
قدره وضميره راجع الى من وجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تقدير حدوثه او وامنع وقال الله تعالى
ومن يتعد حدود الله الاية **عاما** تمييز اي كفى حبيب العالمين او حال موكدة كقوله تعالى زيد عدلا
صالحا **ما علت** اي تعيت وما مصدرية **في تاليفه وترتيبه وقاسيت** بمعنى عانيت **في تصنيفه**
وتهذيبه وسميته مطارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية لما صوف في الشيخ
المصحح وفي بعضها المصطفية صوابه الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها
في النسبة فتقول العامة مصطفى خطا والصواب مصطفوي كذا في الشرح الشافعية **هذا الخطاب**
الكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري رضي الله عنه وهو موضع الذنب في الارض

وتبريد عبارة عن ترويحه **وعلامة الصحاح** اي الكتاب ابي الحسين **مسلم ابن الحجاج والسابقة**
لحق الله موضع التبجيل وهو الوم **وعلامة القاف ما اتفقا عليه واستحقا في الصحة**
اسمه وكان يعرف بابن قشيرة الذين جمعوا في الكتب والوفا قرشية اقدمهم مالك بن
انس بن مالك وهو صاحب الموطا والسفيان الثلاثة وهم الثوري وابن عيينة وابن سليمان بن الاشعث
السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي الكتب
الستة **ومنهم** مالك في صحيح الاسناد **ولمفاغاير التنقيح والانفاد** حتى قوي هذا هامش البقي على
تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران الغرير الصحيحان ثم اختلفوا
في ان ايهما اصح من الاخر فالاكثر على صحة مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح العلم
اي الترمذي ثابتين في كل حديث انزلهما انفرد به احد الشيخين واتفقا عليه الا في حديث تخ الشارف
مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة عام الاصح والتنبيه علما وضع من المص في المواضع علامات
غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق
اسم الراوي لما فيها واذكر من احوال الراوي الحديث واقتصر على ذكر ترجمة تنبيها في ذكر الكتب السابقة
والشيوخ الثابتة **وما يعلو شرف هذا الكتاب وقدره** اي مرتبته **الاخر وبصارة** اي علم كثيرة
وبصيص اي محمد وهو قوله وعلى الاتان على نفسه يصبح اي صحيح **سمن الحوالين** بكسر اللام **والحر الكثير**
الطيب اي كثير **لله رب العالمين** بفتح اللام فرع العالم وهو ما سوى الله **والصلوة الزكية**
اي الطاهرة **الناميه على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات** جمع الثقة
وهو الامين **واسرته الاثبات** جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او في جار
حكمت بثبت اي محكمة هذا الكتاب بترتيب الشيخ والتجربة بدرج كتبه
فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب
الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول الابتداء في
بمن الموصولة او الشرطية والكسر ابتداء بمن الاستفهامية **الباب الثاني**
رتبه على عشر فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انها
٦ كلمة انهم ٧ كلمة انهن ٨ كلمة ايكم ٩ كلمة ايكن ١٠ كلمة انما **الباب الثالث**
فيما جاء اوله حرف لا **الباب الرابع** رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة
الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على حمة انواع الاول فيما جاء
اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الظرفية ٤ ما الشرطية ٥ ما الموصولة **الفصل الثاني**
مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والكلمات التي الذكور اسماؤهم ٢ حرف يا

والمنادى مضافا الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كني الاناث واسماؤهن
الباب السادس ١٣٦ ربه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اولها ليس ٢ نعم
وبئس ٣ بئيسا ونعيما ٤ ذوك لعين الله ٥ كلمة لولا ٦ كلمة ان الشرطية ٧ كلمة ضيزى
٨ افعل التفضيل ٩ كلمة كل ١٠ كلمة قد ١١ كلمة لعل الباب السابع ١٤٤ ربه
على سبعة عشر فصلا الاول فيما اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة اي مضاف الى مظهر
مظهر ٤ همزة الاستفهام ٥ كلمة الا ٦ كلمة لم ٧ كلمة افلا ٨ كلمة اليس ٩ واو مع الواو ١٠ كلمة
اما المخففة ١١ كلمة مثل مع النداء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة كي
١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن ١٧٠ ربه على ستة
فصول الاول فيما اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم بعدها الله
٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المجزوم ٦ المضارع المجهول الباب ١٨٦ التاسع
ربه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ ايا ماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي
٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب ٢٢٨ العاشر ربه على فصلين الاول
فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب ٢٤٤ الحادي عشر في الكلمات
القدسية الباب ٢٤٧ الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جمع الابواب
ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط تكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث
السابق فاخر حرف في حروف الكلمة من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى
وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله
من تاجر وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من تردى وقوله من
ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعى بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز
غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام
فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ٣ وفور سمعه وسيرا الشن
وخليق له ان يحيي رباعه وفي صحة الجنان بمرباعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه
الباب الثاني عشر خ ابو هريرة ٢٥ اخرج البخاري منه قيل
كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عم براي في ثوبه شيئا
بحكمه فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية
وكان يحب ان يدعو الناس بهذه الكنية لقربه لفظ رسول الله ص وعن ابي هريرة خمسة الاف
وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج منه في الصحيحين ستمائة وثمانية احاديث اتفق

الحديث

الانكم ٦ كلمة ا
لك

الحديث بتمامه مثله وسعيد وسلم بالتاء وسعيد من آمن بالله وسلوني بالنون وتصديق وجود الواجب
واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما حكم انه تعالى به وقبل فيه تصديق محمد كتب الله
ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره اي اما جاء به واكد الايمان بالرسول لانه
هو الاصل ثم الاقرار باللسان من غير الايمان بالقلب حالة حتى يتأتى شرط الاجراء احكام المسلمين
على المصدق لان الايمان عمل القلب فهو لا يعلم الا بالاقرار وقال بعضهم جزء له لانه ظاهر المنصوص
عليه الا ان الاقرار اذا كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية غير ركن في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى
لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط
هذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد لا معنى لزيادته الا انه يحصل السقوط عنه الاكراه على كلمة الكفر فالمراد
ما اخلص في قلبه عمل جارحة جزء من الايمان ولم يعتبر به عمل اللسان دون ايمان سائر الاركان فلسان الفسق
الانسان بالايمان فكان المصدق عملا بالجارحة فهو عمل من طاعة واخلاصه لكمال ايقانه به وتعين
له فعل اللسان لان مجهول اللسان يوم الحكم على الاسلام كافر بعلامة جماعة وانه لم يشاهد الكراهة فان الصلوة
المفروضة لا طلوعه وانام الصلوة اي اداؤها غير عن الاداء لا اقامة اشارة الى ان الصلوة عماد
الدين او ان اقام بمعنى ادام ومنه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله ٢ ويقيمون الصلوة كما قاله
او لانه كني باقامة عن تعديل الاركان او صعد بسنها واداء بها على حافظ ذين اقام العود اذا قومه وهذا لوجه
اقوى لانه عم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافية التعمد رعاية
المصلي كفاهم لان الخشوع في الصلوة مراد بها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول وقال
اصحاب ان في ذكر رمضان بدون ذكر شهر معكوره كما جاء حاز خفان وان كان هناك قرينة تعرفه
كما جاء صام رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث اصحاب علم
فحص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شأنهما لعموم وجوبهما
على الاغنياء والفقراء ولخصوصهما على الصحة جوقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم
وليلة واما الصوم فلشموله قيام الناس عن الخلوق خصوصا عما تعد قوام البدن ومن اعلامه مع
كونها اشق لا يترك عزيمة غالبا ونظيره ما جاء في حديث ادرس صلى البرد بين حل الجد يعني بها الحدث
الظهر والعصر وما قاله شارح حصها بالذكر لكونهما الذكرين الواقع عن مفروضتين وقد صرح بعض
فضعف لان الراوي ابي هريرة متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكان الذكر
والنوافل جاء مفروضة بعد وكذا الحج على قول من فرض سنة تسع او ست وثمانين اخرج من قول من قال سبع
كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان فاعلي اعلم الحق على معنى الواجب وعن الجدر والتاء عوض

هنا اذ لا يحل على الله تعالى فلا في المتعبد عنه بلفظ الحق استعمالا باق ايوتعالى الله الموصوف بما في الحديث
الحسنة كالواقف عليه نظر الصدقة في وعدها بن يدخله الجنة للبلاج ان الكرامة الاخرى بمزيد مع الدخول
او بالنجاة من السيئات ولا محذور الاتي فكان لمطلق الدخول في الجنات هاجر الى رسول الله
وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر المهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض
الى ارض وتركه الاول للثانية او جلس في بيته التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر
مع مكة لان المهجرة قد كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما
قوي الاسلام بعد سقط فرضيتها ولهذا ضرب بين المهجرة والجلوس فيكون هاجر محمولا مستلزما جريا
على ما هو الغالب خاص في حق من هاجر قد ريوس خالد الجهني رض وهو بضم الجيم وفتح
الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه فيما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج
له في الصحيحين ثمانية احاديث اتفق عليه منها ستة وانفرد بها مسلم من آوى مهاجرا المهاجر واصله
ان ضم اليه وكل منهما يحتمل لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وهو جار القرآن
العزيز قال الله تعالى اذا اويتم الى الصخرة وقال واذ اويتما الى ربيع ضالة وطريا ضلت
من التيه واللقطة تقع لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان حكم الآخذ اي انه
وقيل بيان حكم الدنيا الرضا بين ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال لتلك ولا يخفى ان الوجه هو
الاول ما لم يعرفها ومعنى العرف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر
عين يسئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني اذا نوى التعريف ان يشهد عند الاخذ
سواء اخذها لاجل ذلك فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث
الضالة من الابل والبقر مما يحتمل نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد
واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان
فان الاولى الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فيتبغي ان يؤخذ لئلا
يضيع والغنم منه ان لا يحبك العرف في الغنم ولا يأتي بهلاك قيد الجهني رض اتفقا على الرواية
عن عبد الله بن عباس قيل كان ضبر هذه الامة دعاء النبي عم بالفقه والحكمة فيما رواه عن النبي عم
الف وستماية وستون حديثا في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بماية وخمسة
ومسلم سبعة واربعين من اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه
اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي مطلقا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي
في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون
قيد الطعام للاحتراز عن ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال

استوفيه اي بكيله وهو صحيح وكان فيمن اهل الذي والورع في اتقن الزمن ما رواه عن النبي عم الف
وستماية وثلثون حديثا له في الصحيحين ماتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد
وثمانين من ابتاع محلا بعد ان تؤبر الثمار في بيعه وما يحل اكله فيحل قبل ان يشترط
محل وقد فرق ان التأبير بعد ما يصلح للتقرير في اسبه غير ما لقد باعها الا ان يشترط
المبتاع ان المشتري بان يقول اشتريت نخلا بعشرة هذه واحكم اذا قيد بقيد يكون طلبا على عدمه
عند عدم ذكر القيد وسبق هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا صحيح عندنا فيه وعند فيهم من قوله
يعلم ان تؤبر النخل اذا بيعت قيد ان تؤبر فيكون للمشتري الا ان يشترط البائع لنفسه واحتجنا لما اخبر
حجة المفهوم الحكم اغير الثمرة بالتوبيخ لان الثمر لما قيد حكمه طلبه عدمه من البيع من غير اشتراط مصارعه تورع
وتكون بعض النخل مؤبرا دون بعض وثمرتان واحد جعل كتابة لكله ومن ابتاع عبدا فماله
للذي باعه الا ان يشترط المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله ويذكر الجارية استدل به مالك على ان العبد
يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك كما اذا بيع يكون ماله للبائع وقال اصحابنا العبد لا يملك
لعموم العبد اعلى الاطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في قولنا الفرس وبدن عليه وقال الشافعي
للذي باعه لانه اضاف المال الى العبد حالة واحدة ومع ان يكون لشيء واحد في حالة واحدة كالاثنين فيكون اضافته
الى العبد مجازا وعلى هذا قالوا العبد اذا سمع لا يدخل تحت الذي عليه في السمع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل
مالك عبوديته فقط والاصح انه لا يدخل اضاف الحديث وعائشة رض الله عنها اتفقا على الرواية
عنها فيما رواه مسلم عن النبي عم الف ومائتان ومتنان احاديث لها في الصحيحين ماتان وسبعة وسبعون حديثا انفرد
البخاري بارسة وخمسين ومسلم تسعة وستين قالت قلت على سائلة ومعها بنتان لها فلم تكن عندي
غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت رسول الله عم فحدثته من ابتلي الاية
كن له سترا من النار لان الابتلاء الاغنياء
البنات بقلة ودين بيانه مع مجرورها قال علي فاحسن اليهن فحسن هنا الاحسان ليس
بالتزوج بالاكفاء لكن الاولى ان يعلم الاحسان كن له سترا من النار لان اقتدا بحديث النبي كان الكفر
حائلا للصغر والكبر فمن ستر بهن بالاحسان حاجزا بالستر من النيران ابو هريرة رض روى مسلم
من انطلق به محتاج يعني من اقتدى في الاشرف عمله اشتراه وتفريقه في عمل الصالح وذلك يقال لمن
يحتاج والحاجة بمعنى واحد لم يسرع به سيره لم يعتبر شرف نسبه ولم يحجر تعصبه به ابوب
لا يلحقه شيء ثم اندفع فيه ما لا يوفي فيه الحديث يدل على القدر والدين اعتنوا بتعليم
ذريتهم بايمان الحقوا بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المتقين قرة عين ذرياتهم المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في الجنة من عملهم من شيء عليهم من خزائنهم شيء ولا يكون الاستغناء قدرة

قدرته من كان اصلح لكم فرسه من هو دونه في الصلاح فيه فيا ان شرف النسب نافع وانما اذ قلتم
قبيحا يا تيا الحرام من النسب على عند شرف النسبين في جهة الدنيا او يكون المكتسب في الاسلام في الجنة
والحديث محمول على الصراط من لفظ الاسلام والاسلام اشارة اليه لقوله تعالى ما روى ان النبي عم قال
يكون رجل من آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فيقول وراءه احد اصعد ما روى اسحاق بن فيناه
يا عبد بن عبد المطلب ع وعن انس رضي الله عنه روى مسلم عنه عن عمر ما رواه عن ابن عمر الفان وماتيان
وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بتسعة وقال
كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فقيل هو اعلى عليه السلام فوجبت ثم مر عليه بآخرى فقيل
على مثله فقال ايضا وجبت فالتفتوا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن
اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للدلالة فان قيل كيف اثنوا شرا
على بكر الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه
وان يكون النهي من شان غير الكفرة والمنافقين واعتقاد هذين يفسق ويدعو الى ضلالهم فلا يحرم
ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم وقال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم
عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة
من اهل النار يقول احدكم كذا عنكم وقال النووي في شرح صحيح مسلم انه على اطلاقه والمراد
مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته
والا لم يكن للثناء فائدة وقد ابتدأ رسول الله يدل ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبريل
وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما تقولون انه كان يفعل كذا ويقول كذا ولكن الله صدقهم فيما تقولون وعن زيد
ما تقولون وما قوله عم وجبت في الثناء المقر محمول على التهديد لا الله يحتمل ان يتجاوز عن
معاصي العبد ممكن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
ذكر هذا الكلام ثلث للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومن شهرة بانهم عند الله بمنزلة
في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل كذا قاله ابن الكلبي ذكر انس رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه من احب ان يسال
عن شيء فليسال فقال سلوني عن شيء هذا الشيء محمول على الامور الاخروية بقرينة ما روي انه عم قال في اثناء
خطبته بعد ما صلى الظهر قد اتى الساعة وذكر قيامها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار
انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس السؤال واكثروا ان يسألوا عن
اوهم ان يكون اسم والمغيبات التي قد الله عليها مستثناة منه ما احببتم ما دمت اي ما كنتم في ثباتنا
مقامي اراد به مقام الفتح وهو مقام خصوص مزيد امكان ثبات له عز وجل وما قاله شارح كنوز الدقائق

خاصة المعشوق وهو مقام النبوة وضعيف لان فرسه خاص الله تعالى عنهم لمكان رؤية النبي عم
ح سعد بن سعد رضي الله عنه روى البخاري منه فعل ما رواه عن انس رضي الله عنه وثمانية وثمانون حديثا
المعلق عليه ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر
الى هذا الحوشي تفسير قوله عم وهو من كلام الراوي والبعض رجلا كان يقاتل المشركين وقتل
في الاخر نوعه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل قد دخل الاسلام فعرض انس رضي الله عنه سنور انس ما سبق فيه
من الشقاق المؤدية فاخبر انه من اهل النار فتبين ظهور سببه منه فلما كان كذلك قال ظهر محسن له عم ابو موسى
وعائشة رضي الله عنهما وروى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة عم ان الهدية ما رواه عن انس عم بلفظه
وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة وخمسة وعشرين من احب لقاء الله
اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حال لا يقبل الايمان فيه ويرى الله فر
يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض اليه فضله والمراد
العطاء لانه وانما فسر بذلك لان المحبة عليه لا يصلان الفعل لا يلتقي الله مجازا على تشبيه ومن كره لقاء
فمعنى كراهته تبعيده عن رحمته واراءة لغضبه الكراهة التي هي النفرة لانا لا نعين اسناده الى الله قال
النووي من معنى الحديث ان كراهة لقاء الله سبب لكراهتهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهة الله تعالى لقاءهم
وصفه بانهم يكرهون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة عبده ومحبة العبد ربه
تابعة لها وسببه لها لظهور عكس لما على الدوام يؤيد ما روي انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وعن
عدم محبة الكفرة في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب
لقاءه اذا قلنا انه طلاق محبة واذا قلنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتسب
فرسا الاحتساب ضد التخلية محمود بالاذى وهي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل
سبيل يطلب فيه رضاء الله عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما
روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامره النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة
الطاعات فان شبعه وتكرار الشبع المعجمة وسكون الباء الموحدة ما يشبع وروثه بكسر الراء وتشديد الياء جاء به
ورود قوله في ميزانه يوم القيمة عن محمد في منبر صاحبه ثوب بغير رهق الانبياء ثم قرأ عبد الله بن ثابت
روى مسلم عن معمر عن الزهري عن انس رضي الله عنه عن النبي عم خمسة احاديث انفرد منها حديثين من احب ان
ما يشتريه وقت الغلاء لبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون ان مطرود
عن رحمة الابرار لعن رحمة الفقراء استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم
وغيره وقال ابو حنيفة والشافعي لا احتكار يحرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث على ما روي ان الراوي
كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى دليلا ان الصحابي اعرف بمعنى الحديث

ومعنى كراهة ان الله فرض الله يعني بالعقد له من عصوبة في عكس الحالة يكره الجماعات

كره لقاءه

الحديث بالحديث عن علقمة طلقها ثلاثا ثم تزوجها ثم طلقها ثلاثا ثم تزوجها ثم طلقها ثلاثا ثم تزوجها ثم

كذا قالوا ولكن فيه ما يدل ان هذا الراوي لما خصص عموم الحديث واراد به هذا العام خاص بذلك لا يكون حجة عند المحققين
حتى يتبين عن النبي صلعم لا فيما ان قال به قياسا فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم قال لا تحتكروا عليهم
الا قوت احديث مذكور في جامع الاصول لعله اعتبنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت
فان سلم ذلك ما في فتح وحدة حملوا في صورة كفارة اليمين قوله فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة على ابن
مسعود فصام عليه ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سببين فلا يحملون فيه على الحمل
لما لا لعدم المناسبة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله عم ادوا
عن كل عبد مسلم بن الوجهان معا في دفع التناقض ما ذكرت ان في حديث عبد مخصص وحديث المتن مخصص فصح
الصبي والمجنون قيل اكثر في حرم الاضرار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يخصص
من رزقه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم وفي عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين
جدا مرنا الذي تشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهرا او خفي من الكتاب والسنة
فهو رد اي الذي احدث مردود باطل وفي ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم
قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانية وثمانين واربعون
حديثا في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمس وثلثين من احسن
في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات قال فمن سالته اتواخذ بما عملنا
خذ بما في الجاهلية فلا نواخذ في الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قيل عنه النبي عم من جنايته
على نفس او غصب مال او اتلاف ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ
بالاول والآخر فان قلت احديث مخالف لقوله تع ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره
يستحق الشر والعقوبة ومن احسن في اسلامه يستحق بما كان يستحق من العذاب ح ابو هريرة رض
قال النبي صلعم عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده
بقوله ظلما يريد اداها الله خاص من المتكلمين فاخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لدعاء ومعنى
اي يشرع الله اداه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون ان معنى بان يخرج مخرج الدعاء لانه لم يقصد
الاخبار عن المبتدا مع كونه ان معنى يختار الى تاويلها بقوله فيحتج لان يحاج في صحة فهلك وان لم يقصدوا
الاخبار ثم يحتج الى تاويل مشكوك الفساد والخبر ان يقضى وانما اسحق يريد الاداء هذا الدعاء لانه حصول نية
اسقاط الزكاة عليه فلا زنه لا فائدة وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها
اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام
كالكلام في اداها في سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة

كما يفيد ما رواه عن النبي عم ارجحا فاوسل له في الصحيحين ثلثة احاديث للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ
شبرا من الارض ظلما وضع النبي في غير موضعه نصبه على المفعول له او حال او تمييز ظوقه يوم القيامة من سبع
ارضين اي طبقاتها على حذف مضاف اي طوق طوق سبع ارضين اي على عنقه او اضيف سبع ارضين بمعنى الطوق
على حذف مضاف اي طوق يوم القيامة هذا الوجه بناء يوم القيامة من ان التكليف يوم القيامة لا يكون الا بعد الارواح بها صورة
لا تكليف ابتداء للحيوان ومثله ما في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيها صورة
يوم القيامة او معناه ان يحمل له كالطوق في عنقه قيمته كما في ان سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قيل
معناه تطوق اثم ذلك وتلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال ارادة سبع اقاليم
فقط اضطرار اذ لا وجه لتحمل شيء يأخذه شبرا ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر
ملكا وغصبا او استدل الاكثرون ومحمد بالحديث على قولهما وجوان الغصب يجري في العقار لان اخذ
الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشرع عبارة
عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل والانتقال ولا ينتقل
العقار والحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد والا
يلزم من نفي الاعم نفي الاخص ح ابو هريرة رض روى البخاري من احدى الارض بشبر بغير
حق فخسفه الباء فيه للتعدية الحاله اختيار ويجوز ان يكون باء بمعنى في والحسن عموم ظاهر
الارض يوم القيامة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاقاليم السابع طباق
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة
هذا محتاج الى التاويل لان مدرك الركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا فيه اضمار يعني فقد ادرك
وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك
الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل فقد ادرك
فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا فقد ادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة وفي قوله
فيه ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء
يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك
ماله بعينه اي بذاته بان يكون بعينها كما هي او معنى بالتصرفات الشرعية من الهبة والوقف وغيرهما وبيان التمام والتتميم
عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا درهم والتقدير عن مضاف او اثبات فذا فلس
هذا لكن من الراوي فهو احق به اي بماله من غيره قال اصحابنا ان
البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا وجد المقرض ماله عند
المستقرض مفلس وقال الشافعي له الفسخ والا فدرهم عموم الحديث على العموم بالخيار

حقيقة

بمعنى لولا ان الخيار للبائع فقد يقال ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا المعنى للبائع على
يبقى فاضافة اما لك الى البيع لمزيد الاتصال في الاضافة والتمليك والجميع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له
فكون اضافته اليه وكونه لهم مجاز لان الاضافة تكون باعتبار كون العاقد له من الاجنبي وحاصله
اتفق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه فعلى انه كان ثالثا في الاسلام اسلم
على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله فكان مشهورا باستجابة الدعاء لما دعا عاج رضي الله عنه لقوله اللهم
سدد سهمه واجب دعوته وهو احد العشرة البشر وتوفي سنة خمس وخمسين وهو ابن سبعين سنة وثلاثين حديثا له
في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري عن مسلم بحديثين ق عمر من ادعى الى غير ابيه
لتضمنه معنى الانتساب وصورته انه غير ابيه الى ابوه الى فاكثر عليه حرام لعن فاعله ممنوع عن دخولها
عبر عنه بهذه العبارة تشديدا للزجر عنه لازدياد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية وكانوا
من قوله حرام المنع على الابد وقرنت بالايمان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله
فمن قوله حرام على المستحل وقال النووي معناه الكفر من الكافرين الواحلين والا لم انه يجازى بعمله
ودرجاته وبعض عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء
اذابه الله كما يذوب الملح في الماء وصورته اهلكه الله كما يذوب الملح بالتدريج اذا ما تكون بغتة
ومن يريد بكيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يزيد اذا ما فيذوب قال قوم هو مختص بمن حاول
وقال آخرون هو عام وهذا اصح الاثر ان مسلم من غتة لما حارب المدينة ايام بني امية هلكوا في منصرفه
عنها ويزيد بن معاوية هلكوا ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعه فان قلت ما ذكرت يدل على ان
اذابة تكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار
ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها
على عمله دون من اتاها جهادا لا لامر او استباحة وهو فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم
اوعد في هذه الصورة قلب فجوزان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالعمل او بالاصرار فان
من قصد سيئة ثم صر عليه يؤاخذ سمعي بانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كان
مكان من اراد فعل هذا لا انه كان ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه فعلى ما رواه عن النبي عم
ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم عليه من ذلك والاحاديث لمسلم من استطاع
منكم ان يستتر من النار اي يتجاوز حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبا منها وان كان نصف الصدقة
قليلة فليفعل معنى محذوف اي فليذكر الاستتار او معنى يعمل ليستتر او ليتصدق او ليذكر الاعم وارادة
للاختصار بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه فعلى انه كان من مشاهير الصحابة وقال سمعت

١٣

مع النبي عم تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين
مائتان وعشرة حديث انفرد البخاري ستة وعشرون ومسلم مائة وخمسة وخمسون من استطاع منكم
ان ينفع اخاه فلينفعه وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اذ لو كان ملتفتا للمعنى ان صورة جابر بن عمرو ليمتاز
عن جابر بن سمرة اذ من الرواة الصحابة ولعل يكون كذلك من مشاهير الصحابة ومعروفا هذا الاطلاق م عمر
بن عمر رض وهو من الصحابة ولد بمكة وسنة قبل الهجرة قيل بلغ ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث
ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ بعد ذلك فهو غلول خطاب للمحكمين والاشارة
الى ان استعمال الكافر غير جائز فكلمتنا بعد الميم ان اضافة فجعلناه فوق معطوف على مخيطا اي فوق
فوق الابرة في الصغر كان الضمير راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيدة هو الخيانة في الغنيمة خاصة
في اطلاق الغلول على الكتم يكون للتنبيه على شدة الخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول
هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيامة تفضيحا له وتعذيبا وفي الحديث تحريض للمتقي على الامانة وتحذير لهم
عن الخيانة وان كانت في شيء قليل ج ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم مذكر
الاستماع تمالي المصيبة معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونه مكروها عنه
لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لتصور فيها ما هو صوف كما قال صاحب الكشاف في قوله وما اهلكنا من قرية
الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية مخصوصة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتاكيد تصور فيها ما هو صوف
منه لكن على الزمان صبت في اذنيه الآنك وصورته ان ما ارث وقيل هو الرصاص الا يصب قال الجوهري اغتل صم العين بنية الجمع
ولم يجئ عليه الواحد الا الآنك يوم القيامة الجملة اضراب او دعاء عليه لكن هذا الوعيد في حق من استمع لاجل الذم واتا
من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم ولا يدخل تحته ما يكون واجبا او مستحبا كالمواعظ
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من اسلم ان عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة بدل
يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناه واحد في ثمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة
من فوق فليسلم في كيل وصورته كان اردبه ههنا مالكان به معلوم ووزن معلوم الواو بمعنى او والبدل
الجمع في السلم لو اجتمعا بين الكيل والوزن ليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة بالاجل السلم
جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث الا ان يكون رضي في السلم وهو مطلق فيشمل كليهما ومنعه الجمهور
مقيد لاطلاق الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يشرطا ما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم
ان يكون الكيل والوزن شرطا فان اسلم وليس كذلك فجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث
ان اسلم في مكيل فليكن مكيلا معلوما وان اسلم في موزون فليكن موزونا معلوما وان اسلم باجل فليكن الى اجل
معلوم فلف الكيل والوزن ليس بالاجماع في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون
له ما يكون بالذرع والعد فلهذا صح فيهما اي العدد والذرع واما في الاجل فلا اشتباه لان الاجل بالابدان

في السلم اذا السلم معدوم وكان يعلم انه لا يكون وانما يخرج شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يأكل الشيء الحار
ويقدر اكتساب البيع في الحاجة واذا كان السلم حالا لا يحتاج تسليم المسلم فيه ولا حاجة الى الشريعة السلم وهو قدرة
ان يصل الثمن بالبيع اصح ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم
والذمي في حكم المسلم بشيء اي بما هو آلة القتل لانه في رواية سلاح مكالحديد فان الملائكة تلعنه
تعني تدعو عليه بالبعد عن الله او الرحمة لانه قتل مسلما باشارته وهو حرام بقوله عم لا يحل لمسلم ان
يروع مسلما او لانه قد يسبق السلاح فيقتله كما صح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري
لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار اي الخسران او المشار اليه لا يبيعه واهبه نعم وان كان هازلا
ولم يقصد ضرر مسلم عنه من اشترى طعاما ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشترى طعاما
يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزيادة للمشتري
واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عند صاحبيه لانه نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يباع
مكايلة من تمام القبض لانه انما تعين به فكان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار فعل الناهي منهيا ايضا
فعلم منه قيد الطعام واقع اتفاقا واعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما
جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قلنا ان لا يكاله لانه لو كان
مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كان لا يحترز لا يكتفى به بل لابد للمشتري
كيل او بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البائع خصم المشتري كعدله فان قلت ما ذكرت هاهنا في
السبب عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعا صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين
بترك الكيل في باب السلم وهو ما اذا اشترى السلم من رجل كذا كيلا واخر راس السلم بقبضه فان لا يصح الا اذا
يصا عبين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما هذا السلم الثاني وثانيهما قبض راس السلم وهو كالبيع الجديد
ف ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من اشترى مخلة بتشديد اللام وهو حلوبة لا تحلب اياما
حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وهو اشارة الى ان كونها محلة عيب فيها وللمشتري
ان يردها فليردها صاعا يعني اذا رد فاحدا من المحلبة فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض
اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلو رده بغير رده امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما حكي ان ديته اي الشرع جاية من الابل مع تفاوت الانفس
قال قوم المردود تمر كما نص الشافعي اي تمر قال صاعا من تمر وقال اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد
وخصص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والحلة ان ذكر سمن قطا لكن لا يرد اللبن فالاولى ان الحلبة
كذا اللبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض عنه عادة وكذا في شرح احكام الاحكام عمل الناس في بالحديث والنهي
الخيار في المحلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله

فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو اعتبار المثل والقيمة عند فوات العين او حالة انه كان قبل تحريم الربا بان
يقوم في معاملات اصناف ولكن لم يتبع كذا في المجتبى من ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر الا بما امر الله ونهى ومن
اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امير موافق له م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم اي بدون ان ينظروا بيت من شق باب
او كوة فكان الباب غير مغلق فقد حل لهم ان يفقئوا عينه بحذف الشين اي واسقط عنه ضمان
قبل هذا عند ابي حنيفة اذا فقاها بعد ان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا للطلاق الحديث ولان
ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر من فوق الدور لمن دخل بغير اذنه لا يستحق معاينته فبالاطلاع
فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ف ابو هريرة رض انفردا على الرواية عنه من اعتق رقبة
مؤمنة الرقبة مدور اصل العتق وهو مما يعتبر به عن كل الذات اعتق الله اي اعطى الله انما ذكر
لفظ الاعتاق للتمثيل بكل ارب منها ارب منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو
وفي الحديث انحصار اعتاق كل عضو من الاعضاء انما هو للمغالبة وعن هذا قال بعض يلتفت ان يعني الذكر والانثى
الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة بدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة والكافر قد يحصل له الاخلاص
ف ابو هريرة رض انفردا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ
شقصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون ماما او قصا
فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك اذا قيمة نصيب الاخر من ماله وصحة
على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون ماله نصيب الاخر محتبسة عند ابي
وان لم يكن له مال اختيار كثير اذا القاء الرجل في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص
من صبغه وهذا ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولا من يعتق نصيب الاخر
على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيه منه اي واحدا دون بعض قرينة فيعتق على المعتق
عليه خلاصه لا تمام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره من اطلق الا لكن المراد
منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الاخر حتى يحصل الاصلاح فهو مملوك فيه عدل اي لا ينقص من قيمته
ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طلب العبد سعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اي
حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوم عدل وانما لم يذكر فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لابد منه
في صورة ثبوت العتق بكونه متنوعا من صورة اعماره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك
فيثبت في ياره لدفع ضرر المالك ف ابن عمر رض انفردا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر
اي عبد مشترك فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا زيد ولا نقص لا يزاد

من قبيل الثابت له الحكم صفة لقيم عدل بيان لها وجاز مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وقيل عليه
ان كان مصدر الضمير في عليه وفي كان عائد لمن فان قلت لفظ لم يقتضي تأخر عتق العبد عن موته وانكار
انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه حكم بعتقه العبد مع الزام المال على
سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن العموم وفي جابر رض تعالى على الرواية عنه
من اعمر رجلا اعمرني او اعمر معمر مطلق لا عمر معناه تملكه الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف
وسكونها اي لولده وولد ولده العمران الجوران من صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مات
عادت الى الاول او الى ورثته فقد قطع موته فقد هذان العمران لمن اعمرها ولعقبه
لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون مملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك كمنافع الدار
دون رقبتها والحديث محمد عليه ح ابو عبس رض بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد
الرحمن بن جبير رض وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث
من اغبرت قدماه اي صارتا ذوي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيشمل ان
سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رض روى مسلم
من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ امام من الخطبة وصلى معه
كلها بتزيينه ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت
الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطفا على ما بينه بتقدير المضاف
فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد يكون الصلوة
الجمعة ومضان مكفرات لما بينهن رجينا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات ولعله يرى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلي الجمعة
كما ذكر في الحديث قيل نعم الله تعالى ان لم يصادف صغيرة والا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث
دلالة على ان اجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مستحب
للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه م ابو هريرة رض تعالى عنه ايضا عنه من اغتسل يوم الجمعة
غسل الجنابة اي غسلا كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة وقيل اشارة الى استحباب مواقعة
زوجته ليلة الجمعة لتكون اغض على بصره واوجه لاوامره ثم راح اي مشى الى الجمعة فكانما
قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منه الابل لرغبتها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية
فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي عظيما قرنا وصفه به لان
قرنه يتمنع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن
راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فان ملائكة الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعة المذكورة

في الحديث محمولة على ساعات المعتدلة وان في التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث
على المسير قبل الزوال وما قال شارح هو هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات التي هي محدودة
لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة الثانية لا تكون بعد نصف النهار لان الخطبة كما يشعر به لفظ الحديث
على الوجه الذي يجوز ان يقدر شارح من فجر ذكر النهار في وقت الخطبة فحينئذ يستقيم ويصير ساعة عدد الكواكب
فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان يكون ما يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن
اتى في آخرها مع انها مستوفاة في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من كان حاضرا في اولها اكمل من بدنة من
حاضر في آخرها وان اسرع في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة الجرائد بتنبيه شواهد من
حضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة ولا يكتبون اجر من جاء في ذلك
الوقت لمواظبته اجر مجرد مجيئه قبل ان يكتبونه اصلا وهل يكتبون بعد الاستماع ح سلمان رض تعالى
روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا لسلم لما قدم المدينة فاشتراه فاعتقه بارض
الشيء يهتمون حدثنا خرج البخاري منها ارسلوه ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر ما استطاع
من طهر ان بالغ في ازالة الدرن عنه ثم ادهن او مس من طيب ليلا ينافي جاء بعد الحدث ومن مس للتبعيض
او زاد عند من جوز ذكر الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين كما يفرق الجالسون بالتجاوز وقيل كناية
عن التكبر الى الجمعة ان لم يجلس بين اثنين متقاربين ومعناه لم يتخطاهما بالعبور بينهما قبل فتح الطريق
اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في موضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز الثواب
وليس فيه من تقدم في الحج وتقدمه بذلك الموضع ولا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة
بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كما قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي
ان يتخذ مكانا عاليا قبل صعوده المنبر يعظم الشأنه كذا وجدنا في دمشق المحروسة انصت الى ان
سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا حرج فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى يعني ان يغفر
في هذا الحديث فضل الله ايام لكون موافق لحديث ابي هريرة السابق فيما لان حديث ابي هريرة
مطلق وهذا الحديث مقيد وان كانت محمد عليه السلام تطلق اذا كان في قضية واحدة وهذا حديث ابي هريرة
متأخر حديث سلمان اذ يكون اجزاء الاول سبعة ايام ثم زاد شارع تفضلا منه او يعلم هذا الحديث
بالنسبة الى من حاضر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من يكن م ابو ايوب رض تعالى عنه بايها الناس اي
بضم الهاء المهملة وسكون الباء الموحدة قيل هاء وعلى الوجه الاول يكون صدرا ونعتا وصلة منها
بسبعة من اقتطع ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي غضب عليه وهو مستحق عليه وهو ان اقتطع
بكسر الان مغضب بفتح الغين وهي مستحق على الله فيحمل المناسبة وقد كان ما اصل على الله من الكلمات
الغضب كالفرح والرحمة والغيظ وغيرها يا قول بانها سببا مما جوز اضافته الى الله خصا لغضب

بالله وبرسوله العاصي مع أنه غضبان على كل عاص لأن الظالم لم يرض بقسمة الله ولم يغضب عليه حتى طمع في قسمة
غيره فجوزي بما عمل ق ابو هريرة رضي الله عنه اماطة اماطة اماطة بن عقبة الكاذب رضي الله عنه امامة سعد البهزي والناس
يكسرها ثم يأتي شاة من بحت وشلعه بفتح الشاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل جاء في الشرع حديثان
روى مسلم وجه عامة هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا يعمه متناولا للناس بمال
كذا تفوق وتعصيب الزوجة وغيره امسلم قال القاضي عياض تقييده بالمال الحلف بالشريعة
هم المسلمين لا للاحتراز عن الكافر اذا حلف فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر او جب عليه لانه يمكن
ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يعلم ذلك فيحتاج
الى ان يحل عليه من ذنوب المظلوم يوم الجزاء فيكون الامر صعبا بيمينه ان خلف الكاذب فقد
اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة
وتهديد لمرتكبها وان كان مأولا وتاويله يعرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فعال
له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن
من اراك وهو بالفتح شجر المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضي الله عنه وطه بضم الزاي المعجمة على صيغة
التصغير قيل جاء وفد عن الشرع ما حاديث اخر له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه
من اقتنى كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والصمير عنه عائد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه
ولا ضرعا لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو مخل لازما ومتعديا وهما
الازما من عمله اي من اجر عمله الماضي ولكن الحديث محمول على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس بمذهب
اهل السنة بل مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستمر حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من قيراط الدائق
فقد في ثواب عمله ولا يكون كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد هنا
مقدار معلوم عند الله فان قيل وقع في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراط فكان في
التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار الوقتين احدهما اشد اذى من الآخر
او باختلاف المواضع فيكون العمل الماضي في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه
باعتبار التوسط في بان الشرع لما ورد عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتن حتى
قيل انهم كانوا يأكلون معها فلما غلظ عليهم بنقص قيراطين مر جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه سأل
الكلب البصيل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا بضم الراء مسجدنا او من مسجدنا وفي صحاح الجوهري
يقال قربته بكسر الراء اقربه قربا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا بغير محتاج الى تقدير من
المراد به النهي عن حضور المسجد اما نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عم بقرينة هذه
الاضافة وقال جمهور العلماء هو حدث اخر فلا يقربن مسجدا جر فتكون الاضافة للمجانسة
اي من اهل
وبابه شيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقيل ان يحتلم ذاتا ويزيدها حتى يثقل في الميزان كلمتان خفيفتان على اللسان حبيبتان الى الرحمن هذا تمثيل لزيادة
الثقل بعض الفاء وضم اللام وتشديد الواو المخفف الصغير فنصفه بالذكر في ضرب المثل
لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل فاذكر السر عم الترغيب في الصدقة وان كان غيرها
من العبادات يزيد ايضا قبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة اصرح الى تربية
الله للثمرات تفضيلا فيها بسبب تنبيه الطبع الانسان هريرة رضي روى مسلم عن من تطهر
بشد الهاء وهو سببا لقوله على التطهر في الطهارة كما يبعثه يمشي الى بيت من
من بيوت الله اراد به المساجد ليقضي ان ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارة عم في الحديث
آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال في فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في فريضة
من فرائض الله وهو استعارة بان غيرها ينبغي ان يصلي في البيت كانت خطواته تثنية
خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الخطي الماشي وبفتحها فعل ذكر وهي هنا مفتوحة الخاء لان
المراد هنا فعل الماشي احديها وهي بدل من خطواته او مبتدأ خبرها تحط والجملة خبر كانت
خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب
عبادة بن الصامت رضي وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للسبع وجه عمل
الى الشام قاضيا ما رواه عن السبعة مائة واحد وثمانون حديثا اصح له في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع
الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من جنبه مع صوت كذا في الصحاح وهذا اليقظة
تكون مع كلام غالبا فاحب السر عم ان يكون ذكر الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذكر الا بعد
استثناء بالذكر فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له
تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة
الله كذا في حصن عن ابن مسعود رضي قال اللهم اغفر لي او دعا ان يدعو اجر
غير قول اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة
والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعاء
بعد هذا الذكر كان له ثواب تلك عم لم يتوضأ منه فان توضأ وصلى قبلت صلوته
فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها
عمر ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو اما
الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسن الوضوء اكمله بمراعاة فرائضه
وسننه وآدابه

اعلم ان اسباب الزيادة في الكبيرة اربعة موانع كل من اسباب ثواب الطاعة ولم يستثنه ما قاله
وهو ما لكل ابيع وتقول الملائكة لم يا كذاب اليوم كذبت اما عقاب ما اسره وهو اعلم الضمائر
الاولى قراءة اياك نعبد والثانية اياك نستعين والثالثة اهدنا الصراط المستقيم دار الايمان تقيم
ثم اتى الجمعة فانصت ان سكت قال الجمهور بالنوم السكوت وان لم يسمع خطبته
لبعده وقال احمد واسحاق في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة
ثلثة ايام هذا عطف على الموصوف بتقدير مضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة
الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون
المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال من الصواب وهو دلالة على ان يتنزه
المصلي من انواع العبث منزه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة
عثمان رضي روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر
خروجها مجازا عن غفرانها لانها ليست جسما من جسد ان من جميع بدنه حتى تخرج من تحت
اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم
من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع
الماء فاذا غسل يديه خرج كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب الاعضاء
الوضوء فلم يحمل ان الحث على ان الخطايا لا تاجه الله لان كلمة من تعمل ان فغفران جميع الاعضاء يكون
عند القوم بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران الاعضاء
الوضوء انما يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر جميع
كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من توضأ
فليستنثر ان يخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر ان استعمل فليوتر الوتر حد الزوج ق
عثمان رضي العمل على الروايتين من توضأ نحو وضوئي هذا وما قال الشارح انما لم يقل مثل
وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء السر عم اذ الماثلة يقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التعاير
فتضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد ما روى ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله توضأ
مثل وضوئي هذا ثم قال ان صلى عقيبه بلفظ كم مجازا لكن ركعتين فرضا كانت او نافلة
لا يحدث فيهما نفسه ان ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي ومعناه لا يطلب بهما التلبس
وقال القاضي المراد به ترك حديث نفسي بما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذكر
الحديث ما يكتب انما يقع في الخاطر من غير قصد بالرب فقط وقال شارح احكام الاحكام حكام
يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان المعنى وفيما يتعلق بالمكلفين والحديث لنفس كذكر
لا يعصي تورث ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا تورث
الحديث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له
ما تقدم من ذنبه من الصغائر قال حين يتوضأ ثلثا قال الشارح الثلث

من تعار من الليل

غفران اخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وهنا يترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون
اقتران الصلوة به كحده فالجواب ان قوله صرفت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما عدا فيكون بالنسبة
اليوم او الوقت دون وقت القول هذا خصيص لا دليل عليه مع انه جاء في حديث مسلم ان عثمان
توضأ وقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ فاحسن وضوءه خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره
يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا في الصدور عن النبي صلعم بان كان غفران
ما تقدم من الذنوب مترتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل بعد فترة على مجرد الوضوء لمزيد فضله ح
سهل بن سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي ان لا يسأل الناس شيئا فقلت انا مايلي رجليه وهو الفرج
من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام مثلثة اللحية ان علم كون الرجل
متكفلا بالاعتبار انه طالب لنهيها الى فكه ونفعها عائد اليه لانه علم هو الهادي واهتداء الجاهل بالله
نوكلت له بالجنة اي ضمنت يدخولها وقد جاء في الحديث الغريب من وقي شر لقلمه وفخذيه
وقد يه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ف انس عن النبي
على الرواية من حكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب
وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لورود عدم من يوصا، يوم الجمعة فيها ونعمت
ومن اغتسل فهو افضل ح عثمان رض العاص على الرواية عنه من جهز جيش العسرة وهو
جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وجهيزها تهيئة
جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى السبعين عشرة الف
دينار فصبت بين يديه فجعل النبي صلعم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت
ف رديس خالد انس على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل
له اجر الغزو وقيل معناه ستة فرض الغزو وعنه ثمن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض
عين ومن خلف غازيا اي صار خليفة له وقائما بدله في رعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد
قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث في زمان الجهاد فرض عين
الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو ح ابو هريرة رض روى البخاري
من يرح الله قلبه يوقن اي لم يتحقق من القول ولم يتكلم كلام الجاهلين عند النساء بما روي ان
من عباس لما انشد وهو يتمثل بيتا هيا ان يخفق الطير فيهن فقيل له
اترفث وانت محرم قال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الشرع
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل
في الفسوق وان اريد به الاختلاف في الطرق كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب

يقفون في
العرفة فقوله عرفة قلعة كان مرتفعا يرد السيل عن الوقوف الى عرفة قبل صدور امر الله تعالى ذكره ح
كيوم ولدته امه يوم متعلق بالغفر مشكل الى الحكم التي بعده فمن هنا معنى صار ويوم كيوم صيرورته
ويجوز ان يراد من معناه يوم يكون يوم حالي يعني رجع الى ولدته مثل ما يوم يبعوم ولادته في خلو
من الذنوب يكون على هذا رجع الى عمل الحديث فيصير خلاف وجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن اعمال
الحج وقال الشافعي حقوق العباد تغفر بالموت فيكون التشبيه في الخلو جميعا وكان ما روي ان النبي صلعم دعا
عشية عرفة ان تغفر مظالم الحاج وجدته في مستجيب دعوته فضحك مستبشرا ابدل على ان التشبيه
في الخلو عن الذنوب ح ضبيعة بن الحصين رض وهو الحصين بن نضلة روى مسلم عنها بفتح
السين وضم الحاء وكسر الحاء وفتح الذال قيل سمي كان في الجاهلية ما رواه عن النبي صلعم مائة وثلاثة
وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة
مائة وستة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث حديث وهو يرى
الواو وصله للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبعضها بمعنى يعلم وكلا الروايتين محتملة بما انه
كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بعضها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل
فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل وبصيغة الجمع باعتبار كل
النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث سطران كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا
او من كذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كذب قال روي
عن رسول الله صلعم ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفترين على نشر فريتهم
وفي حوله وصورته طالبه على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلعم فلا اثم عليه
في روايته وكذا علم غيرا او ظن انه كاذب ح عثمان رض روى البخاري عنه من حضر بكر ومنه بضم
الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة البئر اليها اضافة العام الى الخاص اي من حضر
اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها ح ابو الدرداء رض روى مسلم عنه
قيل اسمه يكنيه وانه ظلوم كان فقيها لما مات بدمشق ما رواه من السبعين مائة واربعة وسبعون
حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري منها بثلاثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات
من اول سورة الكهف وفي رواية مسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد وجوز
ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون
اللهم اعصمنا عنهم وثبتنا عليهم ف ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان
ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلعم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا
ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة ملة كاذبا قال ثمن ضمير حلف الى الحالف بالمنفي
تعظيمه صلعم

بأن دار بعض حروفه عليه وقد تطلق على التغليب لأجل التيمن مجازا لكونه داعيا إلى الفعل أو الترك
بالتيمين والمراد به هنا معنى الثاني تقديره قوله عم فهو كافر ظاهر الحديث يدل على أن مسلما
إن قال إن أفعل كذا فإنا نعود في شيء يكفر به يحمل أن فيه قرار الحلف لا تكفر فحمل الحديث
على التهديد وإما أن عليه يا ماضي كحوره أن قلت كذا فإنا نعود في وقد فعل فقد أصاب كفر فيه
قال بعض لا تكفر اعتبارا بالماضي وقيل يكفر والصحيح أنه إن كان يعلم أنه يمين وإن كان عنده
أنه يكفر لأنه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الأكثر وابن مسعود رضي الله عنه أنه سمع على الرواية عنه من حلف
على مال امرئ مسلم أي لأجل أن يأخذه أو يرفع عن نفسه تنبيه بالمسلم اتفاق بغير حق لقي الله
وهو عليه غضبان أي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه أي ما يدل على صدق
الحديث من كتاب الله إن الذين يشترون أي يستبدلون ويتركون بعهد الله أي
ما عهد الله إليهم في الإنجيل من إظهار نعت الرسول عم وإتباعهم أي بما حلفوا عليه من نصرة
محمد حين بعث واستبدال شيء إنما يكون بترك أحدهما والباء في الأيمان يدخل على المتروك
وفي الآية تقديم ثمنا قليلا كالمتروك والأرذال إلى آخر الآية وهو قوله ولا يكلمهم أي لا يطهرهم
أي لا نصيب من الخير ولا ينظر إليهم أي نظر الرحمة وهو مجاز عن الإتيان ولا يزكيهم أي لا يطهرهم
من الذنوب ولهم عذاب أليم قيل الآية نزلت في شأن جماعة من اليهود كانوا يأتون
الأشعث في الخصومات بدين وقال لهم هل تعلمون أن هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال فما حملكم
أن أمنتم به وكذبتموه فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا العقيدة شيء علينا فانظلقوا فكتبوا صفته غير
ثم رجعوا الله وقالوا قد غلظنا ولبس هو بالنعت الذي نعت لنا فقرح فما زهم أن أطعمهم
ف أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع الفعل والمتعلق
لكن المراد به هنا هو القسم عليه مجاز للتلفظ وإرادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها كما إذا
حلف أن لا يكلم والدا فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم أن الكفارة قبل اليمين
غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا وأما قبلها قبل الحنث أو بعد اليمين ففيه خلاف
جوزه الشافعي كظاهر الحديث ومنعها أبو حنيفة لأن جاء في رواية أخرى صحيحة فليأت
بالذي هو خير ثم ليكفر والتكفير على الرواية الأولى لأن الأمر فيها مأمور للوجوب والتكفير يتبع على
إطلاق هذا هو الأصل فيه أما على رواية الحديث لأن أمر التكفير للإباحة والتكفير مقيد بالعزم لأن الحلف
بالصوم لا يكفر لزيادة على الحنث عند الشافعي فيما يصلح كون الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر
فيتصدر الكفارة توفيقا بين الروايتين مع أن لا يكون خلاف الأصل من أن يكون مرتين
في أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وإن كان

والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا إله إلا الله الأمر فيه للوجوب إن كان حلفه بها
لكونها معبودة لأنه حينئذ كفر وإن كان حلفه لغير ذلك فالأمر للندب أعلم أن الحلف بالأصنام لا
ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند الشافعي صدر عليه كفارة وقد يحمل بظاهر الحديث لأنه لم يذكر
فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ف ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه من حمل علينا
السلاح منصوب بنزع الخافض أي بالسلاح وهو ما أعد للحرب من آلة الحديد ويجوز أن يكون
مفعول حمل وعلينا حالا أي حال كونه علينا لا لنا فليس منا أي من عامل بسنتنا من جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه من خاف أن لا يقوم من آخر الليل ومن عمه للتبعيض أو بمعنى في أو زائدة
فليوتر أوله أي فليصلي الوتر في أول الليل وأمر بالإيتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه
كما ذهب إليه أبو حنيفة ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فإن صلاة آخر الليل
مشهودة أي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك أفضل أي الإيتار في آخر الليل أفضل ف أبو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من خرج من الطاعة أي طاعة الإمام وفارق الجماعة أي الإمام وعساكره
كما بيان كما سبق وطرأ أي أراد بهم جماعة نعني ترك الصلاة بجماعة كالروافض فمات
مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يوصف بها غالبا فإذا مات على تلك الحالة
مات على ضلالة كما كانت أهل الجاهلية عليها من جهة أنهم كانوا لا يطيعون أمير البلد ويعدون
ذلك سنة هاهنا وكان الغرض منهم ما كان الضعيف من قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل
أهلها من غير بصيرة ولا معرفة أن الحق أن الطائفة وعمية بكسر العين وبضمها وبالمد الباء
المخففة على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال الفقهاء على الحمية لا يستبين وجهها يغضب
وهو حال أو استيناف لعصبة أي يغضب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة
المنسوبة إلى العصبة أو يدعو إلى عصبة ويغضب عصبة بالنصب معمول له فقتل قتلة جاهلية وهي
بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف أي فقتله قتلة أهل الجاهلية لأن قتالهم يكون لمجرد التعصب
ومن خرج على أمتي المراد بها أمة الدعوة وما كان خرجن عليهم قطاع الطريق يضرب برها
بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى أي لا يتحرز مؤمنها ولا يفي لذي عهدها أي ينقض
عهد أهل الذمة بأخذ مالهم وقتلهم وهتك أعراضهم كما بيان كما سبق فليس مني وليست
مني ليس من أمتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون ذلك الأهلية عن ابن نوح في مواله بهذا ليس
من أهلي لعدم اتباعه بأبيه ف أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه من دخل دار أبي سفيان
فهو آمن فيه إما أن يريد أنه يسلم بهذا القول لأنه كان إذا أوذي بمكة فدخل دار أبي سفيان كان آمنا
فجاء بمثل ذلك ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن قال الشيخ فتح مكة وهذا

وقد دل بالة على ان فتح كاف كان عنوة لان لفظ آمين انما يسمع في القهر اي الصلوة وقال الشافعي فتحت
صلحا بدليل ان النبي عم لم يستحل اموالهم ولا فسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه ص ابو هريرة رض
روى مسلم من دعا الى هدى اي الى ما يتقرب به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم
والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من
تبعه انما اشتق الداعي الى الهدى بذكر الاجر ليكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء
لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصيبة كان من اجورهم شيا هذا دفع مما يتوهم ان اجر الداعي ثابت
مثلا بالنقص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام
من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من
باعتبار المعنى فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون نسبة
واحدة وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تكثر الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة
لكل من آحادها ص ابو مسعود بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة حديث وحديثان لانه في الصحيحين له تسعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل
على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ص ابن عباس رض اتفق عليه ابو هريرة من رأى من اميره
شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة
والصبر على ما يجتمع من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او مخالفه كالزنا الا اذا فعل بغير حق ق
من عباس رض انه على الرواية عنه من رأى من اميره شيا وهي على وزن فعلا فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام
وضمها رؤيا بالتنوين كذا قلته جوهري فليصبر ان يقول ما رآه كراهة غير هالك تعم الناس كافة
ان كنتم لدنيا تعرفون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افترها واضيف الى ضمير يؤول اليه اخرها وهو سكون
البراهين والاذن ويجوز رفعها على الابتداء في كان لقوله لاصحابه اشفقا عليه لان من يعتبرها
ينبغي ان يكون عالما بالتاويل كيلا يغتر بما فيه خلل وقد زوى انه عم الدنيا ما لم تعش لم تعم ص ابو سعيد رض
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين ما رواه واحد غيره
انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا هو ما ليس فيه رضاء الله
من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع الايمان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى
فبلسانه فليغيره بالقول فان لم يستطع الايمان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى
فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فليغيره
بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب اذ قدرة التغيير باليد كونه اقوى في المنع واما القلب فينبغي ان يقدم المنع بالقول
ليكون اقرب الى تحصيل الغرض فاعلم ثم الدفع بالقول ما يكون اليقين اسهل واحسن وان لم يتمكن بالقول
فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت

معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الآمر بالمعروف والناهي
عن المنكر فيما امروا به ولم يمتثل به المخاطب لا يضر قبل هذا مختص بمن علم ان ما امتثلت
بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل
مختص ايضا بمن لا يعين المنكر مما يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم
تتلون الكتاب افلا تعقلون ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن
الفاعل وهو لا يسقط بفعل الساهي المنكر عاتبه انه تركه واجب عليه وبلا سقوط عنه الواجب
الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب
على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرط انتهائه ان لا يكون المنهي
عنه واقعا لان الحسن هو الذي على الواقع لا النهي عنه وفيها ان يغلب على ظنه انه يقبله وان يرى الشارب
تهيا الشرب الخمر باعداد آلاته وفيها ان يغلب على ظنه انه اذا نهاه لا يتخذه مضرا ولا يزيد لكنه ايضا منكر
متعينا للانكار وفيها ان يغلب على ظنه ان نهيه يؤثر لا محالة وذلك ان الانكار بالقلب اضعف الايمان
اي الانكار بالقلب فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فانا وابيه
عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان
لا يخرج من الاضعف بان يأتي بالتمام وليس كذلك لما في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
فيه حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا اجتمعت كان الايمان كالمعدوم ح ابو سعيد
وابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وستون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية وربعي بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة وبالعين المهملة والسكاء المثلثة من رآني في المنام فقد رآني الحق انما يرى بالصادقة
لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان اذا قيد الرؤية بالمنام بقرينة انه عم قاله في جواب من قص انه رآه النبي عم
وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ص ابو هريرة رض
اتفاقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة صحيح التقاء خلاف النوم قيل المراد به
اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن حاضرا رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل
المراد ما يتيقظ بيقظة دار الآخرة كما قال النبي عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية
خاصة القريبة منه او الكاملة في اليقظة هذا اتى الراوي وهو شبيه بالحسن لا يتمثل الشيطان
بي هذا استيناف جواب لمن سأل وما سبب ذلك اعلم ان هذا الكلام غير مختص بنبينا عم
بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل
وما روي انه في المنام فله جزء من الاثنين وعشرين جزءا من النبوة فهي اي الرؤية حاصلة لكل من رآه في المنام

او ليس له صورة قال ابو هريرة رض اصل الرواية عن من رآني في المنام فقد رآني حقا لان الشيطان لا يتمثل
في المنام اعلم سواء كان على صفته وغيرها كمن يراه البيض الحسنة ان الله تعالى لعن الشيطان اذا النبي عم لا
يتمثل في صورتي يعني لعنه المسلم والبخاري حاصل ابي هريرة على لعنه لا يتمثل او لا تعرد البخاري من
رواية ابي هريرة على لعنه لا يتمثل في صورتي حرر ابو هريرة رض رواه مسلم عنه من سأل الناس اموالهم
الناس على نوع ما في فضل او علماء مفعول به واصل الدم يدل استغنائه منه تكثرا مفعول له اي لتكثير مال لا لاحتياج
فانما يسأل الرضف جمرا اي مستحق للعقاب بالنار فانما جعلها جمرا للعقاب لغة وجوز ان يكون ما افاده جمرا حقيقة
يعذب به كما ثبت في الاحاديث ان مال يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب
لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكثرته عند الله وهو القرآن واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان الصحيح ان يأثم لانه اعانه
على الحرام لكنه يحتمل هبة وكان في الهبة المعنى فليستقل منها وليستكثر هذا لو يتبع له قال العلماء من كان له
قوت يومه ما يحل له السؤال صفية بنت ابي عبيد رض اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد
التقيت مع من رواه عبد الله بن عمر اذ كنت النبي عم وسمعت منه ولم تروه عنه وروت عن عائشة وحفصة واخبر
من سأل وهو غني هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر الفراق من تجربة الفراق الكاهن لم يقبل له صلوة
وكان في الفضائل والكاهن من تجربة كان في المستقبل وفي الصحاح الفراق الكاهن لم يقبل له صلوة
اربعين ليلة اي يوما انما ذكر الليلة جريا على عادة العرب في استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال بالليل
النون معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها لا صلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها
مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة عبارة عن ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فالمثبت
من نفيه نفي الاعم على ان صلوة الفراق لو لم تكن مجزية يوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما
وليس كذلك جماع الى هنا كلامه اقول هذا سكوت منكر عندي لان الله لا اضيع عن شاء يا
لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثبت الله من اذى
صلوته ثبت ايضا بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبول اعراضه عن زيادة ضعفها
اجرا واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيانة وغيرها لكثرة
او يتوجه عليه الى التارع قبل ذكر الوعد هنا كثير للتكثير قالوا هذا في من اعتقد صدق الفراق
او الكاهن واما من سأله لاستعلام امره او لتكذيبه فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من
صدق كاهنا لم تقبل له صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا كالنص له عدم من صدق كاهنا
فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائق لي في التوفيق ان يحمل مصدق الكاهن على من يكون كافرا اذا اعتقد انه
عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه ما يستمعون من الملائكة فصدقه

ولا يكون كافرا اخرج ابو هريرة رض وروى مسلم عنه من سبح الله دبر كل صلوة اي روى سبحان الله في ذكر صلوة ان
عقيب فراغه من التسبيح قيدنا بالدبر وهذا القيد في حديث اخر ثلثا وثلثين وحمد الله ثلاثا وثلثين
وكبر الله اي قال الله اكبر ثلاثا وثلثين تكملة المائة بالتسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال
رسول الله عم تمام المائة بالنصب صرف اي في وقت تمام المائة او مفعول به لقال اي مقولا به لقال المراد
من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقولا لقول قبل ذكر
رفع تمامه على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير
يوم الخصف في دون العقود وغيرهم والملك هو الخاص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير يمكن تمام
مع قرب جلاس ضمير يتم والعائد محذوف تقديره تمام المائة بقولها وهذا العقلة قال يكون لهم راس وضمير عائد الى
الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة بالتهليل المذكور غفرت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما علا على وجه عند هيجانه اقول لا يخفى هنا اشتباه لان اراد من جلوسه
كل صلوة الفرائض والواجبات يلزمه ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واجبة من صلوة وصلاة
مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المحمول على كذا لان دبر مجموع صلوة غير معلوم له ويمكن ان يجاب كون ايراد مجموع التسبيح
يكون عرفيا من هذا الجزاء مترتب على جلوس في دبر كل صلوة ويمكنه بهذا التسبيح لا ان يترتب يكون في صلوة واجبة
العطاء الرواية عن من يستحق ان يعطاه فيه ان يكثر زرقه وينسأ عنه اثره وهو كناية عن طول العمر
ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه بلازمه الحيوة فليصل رحمه الرحم في الاصل وعاء الولد في بطن
ثم سميت القرابة رحما قال النووي المصطلح درجات باعتبار تبرئ اصله عنه وانما هاجرت الى الرحم الجامع عن سيره
ووصله بالكلام ولكن كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يتم واجلا اختلفوا في الرحم التي على صلتها فالاكثر هذا
كل ذا رحم محرم وقال اخرون هذا قرابة على قريب محرم كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص
بالتفرض الذي عليه فاوجه الحديث اجيب بان الاشياء قد كتبت في اللوح المحفوظ مقدرة على شرط كالكتب ان وصل
فلان رحمه فعمره كذا وان قطعه فكذا وتعلق الدعاء والكتب من جملة وجه الحكمة من هذه وتحكم الله ما يشاء ويثبت
ولكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا تخفى ولا زيادة او نقصان المراد منه
البركة في رزقه وبقاء ذكره بالجميل بعده وصدقا حسنا او يقال الحديث صدر في معرض الكتب على صلة الرحم بطريق
المبالغة وهي لكان على تقدير رجين واخبر لكان الصلة وجزاء فرض لكان اذا تعلق بكلمة كلمة هريرة رض
روى مسلم عنه من سر ان يتجنب الله ان يجعله ذا الجانب من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس
لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فليفرج عن معسر
ان ليفرج خطاياه الذين من مدين وضع عنه او يضع عنه من سره ان ينظر الى رجل
من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل فاسرد الى على على اذا عليه ذكرا دون ان يجزم الى بالا

العمل بما يقول الرسول دخلت الجنة قال أبو الرسول تعبد الله خبر مبتدأ محذوف أي أنت تعبد الله وكذا الأفعال
التي بعده أو هو في تأويل المصدر لتضمنها معنى يكون خبر مبتدأ محذوف أي عبادتك إياه تعالى أن توحده الله وإنما
لم يذكر شيئا وكونه رسول الله لأنه مبني على الظهور أن التوحيد لا يعتد به إلا قد كان مغنيا عن ذكره وقيل
لعله أن أتى بلا كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لسرد ذكره أصلا لا تشريكا به شيئا تأكيد
بالفعل أو بيان أن العبادة مستعملة في معناها لا بصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما
لربه وقوله لا تشرك بتخفيف الراء وتقيم الصلاة المكتوبة أي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الأكمل وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع أن الأكمل الأمر وتعتبر تنبيها على
أن أعمال محبوبة والطبيعة تتنفر بها أولا أن الزكوة قد تطلق على إعطاء المال تبرعا والتقرب إلى الغير أكثر من
التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال أي الرجل والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا أي على
ذكر من الفرائض شيئا أبدا ولا أنقص منه فإن قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم يكن ذكرها النبي عم قلت
يمكن أن يكون قبل شرعيتها أو بقال إن كان وقد اتفقا لا أزيد على ما أسمع فما بلغه ولا أنقص منه أو معناه
لا أزيد على هذا السؤال ولا أنقص في السمع ما شرعته وفيه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الأول
في الكتاب وإنما جزم عم بأنه من أهل الجنة مع أن الأعمال بالخواتيم فلعله بما يوحى إن الرجل يموت على الصلاح
وبه قال ح أبو ذر وأبو هريرة رض روى البخاري عنهما قيل أبو ذر اسمه جندب كان من أعلام الصحابة وأوائلهم
في الإسلام مات راوه في السنة عم ماتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وصول حال أو حسنة فيه على التنكير ليتناول كل من العلوم الشرعية
لأنها طريق موصلة إلى الحق بنقل العلوم العربية تكون في كلها لأنها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل
الله به الخير عابد إلى حاول عليه سلكا وتلتمس أي الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام
أو للتخصيص على معنى أن تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من أسباب التسهيل كما له
معدوم عن سلمة بن الأكوع رض روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان أشجع الناس راجلا ما رواه
عن السلام تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح
أي أخرج من غمده لا لضرورة فليس منا أي من على سنتنا عن أبي هريرة رض روى مسلم عنه من سمع
رجلا ينشد بضم الشين أي يرفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا أدها الله إليك فإن المساجد
لم تبن لهذا أي لنشد الضالة يجوز أن يكون قوله فإن المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا
لقوله فليقل وأن يكون تعليلا لقوله فليقل بعد فيه كراهة كما أمر بها أحد حتى كره مالك البحث
العلمي فيه وجوزه أبو حنيفة وغيره ما جاء إليه الناس لأن المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس
القاضي في الجامع لأن القضاء بحق من أشرف العبادات عن جرير رض روى مسلم عنه قبل أسلم قبل موت

بأربعين يوما ما رواه عنه ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة
من سن في الإسلام سنة حسنة وهي ما خوذة من السنن بمعنى الطريق يعني أي طريقة
مرضية يقتدى به فيها فله أجرها وأجر من عمل بها أو مثل أجر من عمل على تلك الطريقة
من بعده أي من بعد ثمانية من سنها قيد به دفعا لما يتوهم أن ذكر الأجر يكتب عام حتى من غير
أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن سنة سيئة في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها وعن مسلم عنه أن وزر عليه
ووزر من عمل بها أي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء
عائشة رض روى مسلم عنها من ن فليصم ومن ش فليفطر يعني يوم عاشوراء أيام صوم اليوم العاشر من
المحرم وليس في كلامهم فاعلا بالندب غير وقد الحق به شعبان وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير
من الراوي أو نص للتخيير أي بين أن يصوم إن كان صوم ما مشروعا أو واجبا فلا فرض رمضان فالأول
الحديث وانتسخ بفرضيته فصار كسائر الأيام في حق الجواز ح أبو عمرو بن الحارث عن سن شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب منها وفي كلامه إشارة إلى أن التراخي في التوبة إنما في قبولها شربها بضم الشين وبالتخفيف في
الآخرة يعني جعل محروما من قراءة قبل هذا عبارة عن عدم دخولها لأن من دخلها شرب من خمرها
فيها وأن الحديث مستحل وقيل محروما في الواقع بأن يتيسر شهوته أو بأن لا يشتهيها وإن ذكرها لأن ما يشتهي
من النعم حاصلة لأهل الجنة بدلالة قوله وكلوا فإنما شتهي أنفسكم وهذا نقض عظيم لحرمانه من
الشرب ثم إن الجنة عن أبي سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ما ألقي فيه تمر أو زبيب أو نحوهما منكم فليشرب
زبيبا فردا أي خالصا لا ممزوجا بغيره أو تمرا فردا أو بسرا فردا وفي لفظ فرد إشارة إلى أن شرب
الخليط من الأنبذة غير جائز وإن لم يشتد وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد استدلا بما روي عن قتادة أن النبي عم
نهى عن شرب الخليط وقال أنتبذ والماء على حدة وقال الشافعي لا بأس بشربه ما دام لا يشتد لأن ما دل مورد
على مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة عن أم سلمة رض روى مسلم عنها قبل ما روي عن النبي
ثلثمائة وثمانية وستون حديثا في الصحيحين سبعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في إناء
من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الإنسان
عند تجرعه إياه في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نار الغضب وروي بدله علما أن لفظ يجرجر
على الإنشاء ومشروبا أنما جعل المشروب نارا مبالغة تكذيبا لها كما قال سبحانه إن الذين يأكلون أموال اليتامى
ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال آنيتها وإنما التحلي بها فجائز للنساء دون الرجال
عن أبي هريرة رض أصحاب الرواية عنه من شهد الجنائز بالفتح والكسر الميت أو سريرها وقيل
بالكسر السرير والفتح الميت وهو معنى قوله الأهل للأهل والأشغل للأهل حتى يصلى عليها على بناء
المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني فحضر الجنازة بعد ما يصلى عليها أنما قيدت بما ورد في بعض

في رواية مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالمحسوس تفهيما للتفخيم وقد جاء
في رواية للمسلم اصغرهما مثل احد وذكر ابن عمر هذا الحديث وذكر ابن عمر عن عائشة الى قالت صدق
ابو هريرة قال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة من عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه من
شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها كما دل عليه
ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم
هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه كان
هذا في الكلمة واداء حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود وعبادة بن الصامت رض
اسماعيل الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن
المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان
محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله فحذف بالذكر لغرضا للنصارى ويخرج فيه
ملك الموت على اختلاف عقائدهم وكلمته تعالى كلمة تبليغه لانه تكلم في عيسى وانه واصطفى الى الله تعظيما
او لانه كان مالكا من غير اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه به احيي الاموات
وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عليه
اضافه الى الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل
واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهذا حال
فجوارات فلانا على الكفر ان اكلا وفيما نحن فيه لا نجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فتقدير
مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرج الكلية بل عن ايمانه
فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشيئة الله به وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة
لا يتصور هذا في حق الفاجر الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل النار استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي
ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز
ان العفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان نعذب بالنار احدا من الامة بل الواجب
العفو عن الجميع بموجبه وعن ابي هريرة ان الله يغفر الذنوب جميعا من ابي هريرة رض وابو ايوب رض
روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب من غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد مات رواه عن النبي عم مائة وثمانون
حديثا في الصحيحين عليه عمر اقود البحار في حرب وفتح من صام رمضان ثم اتبعه ستا
من شوال ان ستة ايام دون ستة باستبار الليالي وتغليبا في استيفائهم على الايام فالسنون
حذف العدد هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز

كان الصيام الدهر ان السنة الماضية من جنس العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حتى
كراهة صوم ست من شوال متصلا بيوم الفطر وقد ذكر في الدرس دليل له فليتامل في رواية اخرى ابو هريرة
صام رمضان واتبعه شيئا من شوال فلا يتخلل بين الفطر والاتصال مثل يوم الفطر قيل الافضل ان
يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع فاذا
الشارع ذكر كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول
نظرهم من كلامهم انهم اراد من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي القاموس الدهر الدهر بالكسر والاجل
او حسبه صاحب لان الدهر المقرون بالله يكون لغوا وتخصيص شيء لا ورد بالذكر يدل على تقديرهم
لانه من صام ستة ايام وشهرا كان كصيام سنة فيخص من كان الحسنة عشرا امثالها والله اعلم
وانه اسلم ان على الدهر يعني الابد وانما خصص شهر شوال لانه كان شديد الرغبة في الطعام لتوهم
عقيب شهر الصيام والصوم مكروه لنفسه اكثر يكون ثوابه اعلى واكثر وتخصيص هذا العدد موكول علمه الى
الشارع في ابو سعيد رض العاشر الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار
ان نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل لكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل
اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الخريف واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت نضج
الثمار وحصول سعة العيش في ابو موسى رض اسماعيل الرواية عنه من صلى البردين دخل الجنة
والعشي يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر ولا يراد اداءها في الوقت المختار دخل الجنة
وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا رزقنا الله عونا
على طاعته وصونا من كل سيئة عبادة مر عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني
فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة
يعني منضما الى صلوة العشاء بجماعة كانما صلى الليل كله مصلى كل من طرفي الليل صارت بمنزلة
نوافل نصف ذكر في شارح المشكوة جوزان يجعل صلوة الصبح جماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله
اقول ما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كالقيام نصف الليل ومن صلى
الفجر كان كقيام الليل يقتضي الوجه الاول من ابي هريرة رض روى مسلم عنه بضم الجيم وفتح الدال المهملة
وضمها قيل ما رواه من سرعة مدة وارتون حديثا في الصحيحين المشاهد المعنى عليه منها سعد والبلال
من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير
الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلمة يريد اظهارها الاخلاص الايمان فيستحق ان يدخل
تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من يعني لا يصل والمعاصي فتدرون ان الاصل ترك ذمته او
بيانه الجار والمجرور قال من شيء ظاهره نهي من مطالبة الله لكن المراد النهي مما يوجب مطالبة الله وبعد التوسل

يكره لمن صلى الصبح ويركع سنة الصبح هذا على حد ان يزداد لذة في نوافل ليس في فرائض الى صلوة من حيث انها
موجبة للذة فمعناه لا يفتخر صلوة الصبح قال الصيرفي للشافعي من بطلة الصبر فليستكثر فيه لله والبارز لمن
من ومنه بشي يدرك يعني من يطلب الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده لم يدرك لانه اذا لا يفوت منه هارب
تربلة على وجهه في نار جهنم يعاكسه اذا صرعه فاكب على وجهه ومراس النوادر لان تربلة متعدد وعلى الدرة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها
اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما خلق من الارض في الكينونة اولان سائر السور تضاف
الى هذه السورة في الصلوة والاضافة هي الى من السور اولان اصل القرآن باعتبار اشتمالها على مقاصد القرآن
القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصص اما الاثنان فلان قل هو الله احد
وفي الامر بالتي تهدي ضده واما القصص والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج
هي خداج ذكر ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها
قبل اوان النتاج وان كان تاما الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان اباه تامة كذا قاله الجوهري
مفعول وصلوة ذات نقصان على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اي خدجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة
الحديث محمول لا في صفة من الصلوة لمؤيدين الناقصة مع النقصان عندنا وقال الشافعي لا تجوز بدونها ح ا س م
حتى يسلم بعد روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا فيتجه الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة
اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليس كصلوتنا الا ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتركه كل العبادات منكر
فالصلوة نهي عنه اولان الحديث صدر عدمه في بداية الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا
انما ذكر مع ان صلوتنا مشروطة بذكر غيرها للتاسيس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس
الى الكعبة وثبوت الردة في نفوسهم اولانه اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا مشابه صلوتهم في كثير من
اعمالهم لها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالنا الحج والعمرة الاول وما ذكر ما يميز اهل
عن غيرهم عبادة عقبة ما يميز عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا يأكلونها فقد كمل اسلم
الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى باضافتها
الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمة تنبيها على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته
الضمير فيه للذمة او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد يعني لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحدث
ابو حنيفة وحكم بالاسلام كفر اذا صلى عامدا وحكم به الشافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فلنا الصلوة المكتوبة لا تخ عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا بتحية صلى الله عليه
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات اعني عطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئات

وفي رواية حفظت عليه الملائكة مائة

اواعطاه

او اعطاه عشر درجات فيدل العدد هنا المنكر فان بعض الدعاء للمؤمن طلب الوسيلة له اطلب الوسيلة له وهي خاصة لان عائدة
من دنيه وما فاز مقصود وانما اعطاء الوسيلة بمجرد ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا صرح انه عليه ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من صلى في ثوب بعض الاصابع غير محيط فليجعل بين طرفيه ان يلتقي كل طرف منهما
على عاتقه الاخر لئلا تنكشف عورته لو امكن ستره وطاعة الدعاء ولذا صرح انه عليه ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من صلى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه ان يلتقي كل طرف منهما
على عاتقه الاخر لئلا تنكشف عورته لو امكن ستره وطاعة الدعاء ولذا صرح انه عليه ح ابو هريرة رض
عند ولو صح عند محمد رض يوم يجامع لم يصح صلوته تعبيرا وان كان الثوب ضيقا يأتزر من وسطه والا يلتف والا يتكشف
عورته حرام ضيقة رض روى مسلم عنها وهي زمانة بنت الحارث بن سفيان ام المؤمنين قبل ما روي عن النبي عم حرمه وملعون
حديثان في الصحيح اربعة احاديث المعنى عليه من احاديث ولم يسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة
سجدة اراد منها المؤكدة لا تحصر المعين روايتها على هذا العدد ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا
قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الغداة وركعتين قبل الظهر وركعتين
في جامعه واما فارس يجمع بين السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن معروفة منها وعاني ثلث
في الجنة ح عمران بن حصين عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري
عنه كان من فضلاء الصحابة سكن البصرة الى ان مات بها مارواه عن النبي عم ثمانية وثلاثون حديثا في الصحيحين
احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله
نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل
قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما
قال النووي هذا في حق غير النبي عم لان ثبت ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا
كان من خصائصه وقيد بالعذر على المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا بعذر اذا كان
وصل فانما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يجمع هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام
ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وفيه كيف يشترط لان حقوق الله وبالعذر الحرمي يكون بعذر فيكون
الشيخ الشارح ما نظر لان هذا الخبر يدل على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على الضعف من اهل الاخذ
بالعزيمة قول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلو ثبت منع الضعف من ابن حكم النائم بالنائم ليس على الضعف
ح ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله
معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم
مما في القتل لانه ذكر في القتل قبولا جهنم خالدا فيها والخلود ثابت بعد الابد عند اهل السنة وههنا لا يستقيم
ذلك لانه عقيب العذاب بما لا يمكن وضع الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على المعذب الموبد وانما
تصوير الاروح الرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح
اذا كان مقطوع الرأس ولابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب عليه ماله حد مفعول له بدونه ان لم يأت

[illegible] أو تطهر أي فرت وجد بباطن الكتف فإن الطاؤس أن يعتقه
يعني إذا ذكر الفرع باعتاق قال القاضي أبو الطيب أن الاعتاق غير واجب لذكره وإنما هو مندوب لكن أجر
هذا أجر الاعتاق لا يبلغ أجر الاعتاق بتمامه وفي الحديث رفق بالمماليك إذا لم يؤدبوا وأما إذا أدبوا
فقدر فضل السيد في تأديبهم لقدر الذنب وشرا وعلمه فقد جاء الزيادة من أنس ومعاذ بن جبل رض
روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن السيد مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها حديث والبخاري
ثلاثة أحاديث من طلب الشهادة أي الكون شهيدا في سبيل الله صادقا أعطيها على بناء المجهول الضمير
استتر فيه عائد يعني والبارز للشهادة يعني يعطى أعطى الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه أي الشهادة
ق سعيد بن زيد رض انفرد عليه الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف أي قدر شبرا من الأرض طوقه الله
أي جعل الله ما أخذه ظلما كالطوق عليه من سبع أرضين تقدم الكلام عليه في حديث من أخذ من الأرض
شيئا بغير حق ق ثوبان رض انفرد عليه الرواية عنه قبل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية
وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة ومن يضاف إلى الجنة
ويسكنون الراء المهملة ما اختشى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة وتجارفها بحيث كأنه تختني فيها
خ أنس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من زال صغيرتين وقام برعايتهما
مصابيحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا أي تصيرا بالغتين جاء يوم القيامة أنا وهو هكذا
أنا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبر هكذا أو الجملة حال بغير واو أي جاء مصاحبا لي وفصل قدمه وأنا خبر قدمه وأنا خبر قدمه
جاء وهو وأنا لأن في جاء ضمير يعود إلى من وكان هو تأكيد له وأنا معطوف عليه قدم أنا لشرفه أو لكونه أصلا لكم
أخصله وضم أصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم أصابعه مشيرا إلى قرب ذكر الرجل منه م أبو هريرة رض
روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي أن يكون المراد
منه الطيب كله وقد وقع في رواية أبي داود من عرض عليه طيب أو ريحان فاحتج والطيب عام فكل من أي شيء
معمول بما وقع فيه لا ما قاله بعضهم فإنه يؤدي إلى هدم الإرادة على أنها غير صحيح لأن المراد بريحان هنا
فرد من أفراده ولا يجوز أن يراد منه فرد من أفراد الطيب إذ لا يقال جاءني زيد أفراد الحيوان
أي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الصحيح مشهور قال النووي أنكر شيخنا فتح بأن الواو التي
توجب صحة الهاء توجب صحة ما قبلها لا ما بعدها وكذا في مضاعف مجزوم دخلها الكسر فإن ضعيف مجزوم
الميم الثانية بعد ضم ضعيفين محل وقبل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم أن عبد النبي تقبلا بتمام الهدية بعض
لأن العين للبرودة لأنه خدية قلبه فإن نوبة بارد المهدي برد ها م حنظلة بن عامر رض روى مسلم عنه قيل حاذاه
عن النبي عم قمت وحدثنا في الصحيحين سبعة عشر أنفس الجاري بما حدث ومسلم سبعة من عليه أي
أي رحمة النبي عم ولكنه لم يقترن في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليس [illegible]

في الزنا

في الزنا لأن التارك عصى بترك السنة فليس منا أي من عامل بسنتنا ع عائشة رض روى البخاري عنها
من عمر أرضا ليست لأحد أي غير مملوكة له فهو أحق بها أي ملكها لكن إذن الإمام شرط له
عند أبي حنيفة وخالفه صاحباه وإن قول محمد مختلف بها إطلاق الحديث جاء عنه بأن قوله عم من
للمرء إلا ما طابت به نفس مالكه يدل على شرط الإذن فيجب الحمل عليه وفي رواية عمر أن أرضا لا تجيء
نصب الحاء في أرض المباح للإعلام فيكون في الملك لا يرث بعارة ع عائشة رض انفرد عليها الرواية عنها من عمل عملا
ليس عليه أمرنا أحدث فعلا لا في ديننا فهو رد مردود م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من غدا
إلى المسجد أي ذهب إليه في الغداة أو راح أي ذهب إليه بعد الزوال أعد الله أي هيأ له في الجنة نزلا
بضم النون وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس أن يقدموا طعاما إلى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله
فمن دخلها أي وقت كان من ليل أو نهار يعطيه أجره من الجنة لأنه أكرم الأكرمين ولا يضيع أجر المحسنين وهذا
يدل على أن المراد من قوله غدا إلى المسجد أو راح اغتداؤه على ذكر م أنس عمر وأبو هريرة رض روى مسلم عنهما
من غشنا أي لم يرد خيرنا فليس منا قال أبو هريرة فأتى النبي عم بصبرة طعام فأدخل يده فيها
فنالت أصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال أصابته السماء أي المطر يا رسول الله قال أفلا جعلته
فوق الطعام حتى يراه الناس م أنس عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد فوتها
مطلقا لكن الأظهر أن يراد فوتها بالعمد لأنه جاء في رواية البخاري من ترك صلاة العصر من فاتته قال النووي معنى
هذا أنها غاية الاختيار في وقتها المختار وقيل أن الصلاة وقت غروب الشمس فكأنما وتر علينا المجهول أي
نقص أهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التنازع أي في أهله أو تمييز ورد بوجه آخر بأن النقص
صيغة الأهل شبه النبي عم خسران من فاته العصر بخسران من ضاع أهله وماله لتفويتهم والأفضلية الثواب في
الآخرة أخسر من فاتت الأهل والمال وقيل معناه الكبير حذرة من فوتها حذرة من فوتها م أبو هريرة رض
روى مسلم عنه من قرح أي أصابه قرح كبرة وطول بناء القبر وتنويها للتحقير وهذا الكشف أعم من أن يكون بماله
أو مساعدته ولو كانت برأيه أو إشارة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنزيها للعظمة على وجوب
لطف الله العظيم من كرب يوم القيامة قيد به لأن كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كأنها ليست كرب
حتى يذكرها ق أبو موسى الأشعري رض انفرد عليه الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهل قول
لا إله إلا الله هي العليا وهي ثابت الأعلى فهو في سبيل الله عدم صرف تفيد الحصر فيه من قاتل
للدنيا فلا في سبيل الله والحقيقة لا يكون له ثواب الغزاة أعلم أن من قاتل لنيل الحظ النفسي عن حضور بماله
أعلاء الكلمة فهو في حكم الغافلين للأعلاء لأن الأمر فيها وجود رضاء الله ولو كان القتال للنيل الطيب
محلا لا اطلاع لمرتب الرب إليه يوم في جهاد روى أنه عم قال في غزوة تبوك تقدمه إلى جنة عرضها السموات والأرض
فالتفت وأنا من الصحابة الخيرات التي كان يأكلها وقال لئن عشت أنا حتى آكل ثمرات أنا حين طويلة قال
مع أنه كبير

حتى قيل في أنا خلق آخر وهذا القصد هو شرط مقارنته ساعة الشروع في النفل أو يكفي عنه النوم الفقهي
القصد الذي كان أنه تلفظ في الصحيح أن من قبيل سبيل لأن يقول وله نوا بقدر ما يشرب وما يكفي للتشهد
ذكر القرآن والقائمة الغفرة في كل وقت بعده ويسلم ويحكي معروفه ولا أن الفجار حال قضيته ولكن القصد
ثم ظاهر كان فرقا كذا في شرح أحكام الأحكام ح أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري رحمه من قال أنا خير من
يونس بن متى بفتح الميم وقد يراد الناء المثناة فوق مقصورة قد يمد اسم أم يونس كذا في مجمع الأصول لفظ أنا
راجع إلى القائل يعني من رجح نفسه في الخير على يونس عليه السلام لأجل ما حكى الله من قد ضيق على ذاته حتى قال
رسول الله عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب أن كذب في عين الكلام أن هذا الكذب مباح والمتكلم يحمل
أن يكون لفظ أنا واقعا موقع هو ويكون راجعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقطع على يونس في النبوة فقد كذب لأن الأنبياء كلهم
متساوون في الأمانة على الوحي والرسالة لا تفاضل فيها وإنما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا
بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات فخص يونس لأنه ذكر لأن الله وصفه بأوصاف يوهم الخطاء
تنبيه كقوله وظن أن لن نقدر عليه وقد يراد أنبئ إلى الفلك المشحون ح سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه
من قال حين يسمع المؤذن بالمصاف هنا محذوف أي في أذانه وأنا أشهد هذا معطوف على مقدر يعني أنا نشهد
وأنا أشهد بتقدير أنا بتقدير التقدير أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا وبالإسلام هذا السياق كأنه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالإسلام
دينا غفر له ذنبه يحتمل أن يكون بعضا أو الإكراه بالذنب الصغائر وأن يكون دعاء له ح جابر رضي الله عنه روى البخاري
من قال حين يسمع النداء أي الأذان اللهم رب هذه الدعوة أي التامة وصفها بالتامة لتمامها
في طلب الإجابة أو لأنها آمنت من النسخ والصلاة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها إلى يوم القيامة أو لأنه أمر بإقامتها
صلوات قائمة آت أي أعط محمدا الوسيلة بفتح الواو هي درجة في الجنة لا ينبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون
ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وصف المقام بالمحمود للمبالغة في قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا
عن ابن عباس رضي الله عنه أن مقاما محمودا هو الشفاعة للأولين والآخرين ليغبطه الأولون والآخرون وقال الخلائق وقال فتشفع وتشفع فتشفع
انتصاب مقاما محمودا على الظرف تقديره يبعثك بعثا مقاما محمودا أو على البدل من مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام
أو عطف بيان له أو صفة على أن يكون مقاما محمودا أو على المفعول في حكم الكلام كما تعرف بلام العهد الذهني
فالمراد حالة الكلام غير المقصود عليه وصفا لأنه لا تعيين فيه وهو كقوله ولقد أمر على اللئيم يسبني
حلت له الشفاعة يعني وجبت له القيامة فإن قلت الشفاعة قد تكون على طريق الشفقة والمؤمنون متساوون في
فما بعضهم في شفاعته لإخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لإدخال في الجنة والجواب
من الحرف أن شفاعته كسائر أنبيائه لعباده وهذا القدر يكون مؤمنا في قوله ما من أحد منكم بأشد مناشدة لله في استقصاء
وقيل أنه من الحصول بعض الذنوب لأمر الله تعالى لم يكن بحرمة قسم وكثر ترغيب للذنوب وأما من أنه شفاعة
شفاعة عام تام لا مؤمنين فالمفسد بالنار قلت ثبت في الصحيح أن شفاعة

فعلمه

فعلمه منوط بالنبي ق أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله
منصوب على أنه مصدر أي أسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للملابسة أو للآلة أي أسبح تسبيحا مقترنا
بحمده أو بآلة حمده غير أن التقدير وأتبع الحمد بالتسبيح مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به
من ثواب التسبيح وأنا قيد به لأنه قال إن تشهد في قدرت نوم بعد أم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل بأكثر
فيتبادر أن الجنان والتوفيق بأن قلنا ح أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح أو من
غيره فإن قلت كيف يستقيم الاستثناء والسائل عمل مثل ما قال لأنه جاء بأفضل مما جاء به على التقدير
لم يأت قد أفضل مما جاء به أو يتبادر إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه وتقدير أو هي حرف أو زائدة عليه معنى الواو
كقوله تعالى مائة ألف أو يزيدون أو تقدير الاستثناء منقطع بمعنى لكن رجل قال مثل ما قال فإنه يأتي بما جاء
بأفضل منه ق أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه من قال لا إله إلا الله وحده لا
شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد
إسماعيل أبوه وعروف بحال الواحد والجمع كذا في الصحاح إسماعيل وهو ابن إبراهيم الخليل عليه السلام فحص
ولده بالذكر لشرفه وكونه أبا العرب ق أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال لا إله إلا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
عشر رقاب أي أعتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فإن قيل ذكر في ما سبق للتقابل الذكور إذا كان عشر أعتق أربع رقاب
وفي هذا الحديث إذا كان عشر رقاب فالوجه قلت لعل الحديث السابق متأول أو الوارد والفارع أن يزيد الثواب قال
النووي في شرح مسلم هذا أجر الحكم بالمائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وأشار من الحد والذي هو خمس مجاوزة
وهذه الأمانة في أيدي أعم من أن يكون متوالية ومتفرقة لكن الأفضل أن يكون متوالية لأن يكون في أول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره
ولا كتبت له مائة حسنة وحطت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان ليومه ذلك حتى يمسي ولم يأت
أحد بأفضل مما جاء به إلا رجل عمل أكثر منه أي عمل أكثر من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم
مائة مرة حطت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر فإن قلت حول التسبيح ما جاء للسيئات مقدار زبد البحر
والتهليل ما جاء لها مقدار أعلم وأعلم فإن كون التسبيح أفضل منه وقد ذكر أفضل الذكر لا إله إلا الله قلت
ذكر في معاملة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة تكفير محيط خطاياه لأنه يعتق به من النار وذكر لا يكون إلا الذنوب
كلها وبفضل عليه عتق مائة الرقاب وكونه حرزا من الشيطان وأعلم ما روى طارق ابن أشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه
طارق بكسر الراء والقاف وأشيم مع الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء الخفاء تحت قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه
عشر حديثا انفرد مسلم منها حديثين من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير
أي في جميع أنواعه ما قدر أعطاه الله تعالى وحده أي الشعر حرمه الله الأمان لكونه محبة وجاء على الله
أي في الأخرى فيما تخفيف الإخلاص وتبع كذا في النسخ وأما في شرح الشارح فيقلب وتشرف ولم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله تعالى

حكم مرتب على فرضه تعالى وقوله ما يكون لله عز وجل وتكرر فيه من انكر عليه بما يتبع من دون الله فان وكر لا يقدر
على ثوابه الا الله اي هذا كلمة تكون لاثبات التوحيد ان من غير شفعة لان هذه العبارة لا يستعمل في معنى اعطاء الجزاء الا
القاضي جاعل في الحديث وقف غير المعبود بل لم يدعون قال ان كل توحيد فاذا قالوا كيف يسلم ايمانهم ثم يجحدون بالله
الاخرى فان التوحيد فيها ونعت والا فكيف يرتدون الى عبادة غير الله بعد ان اسلموا ايمانهم ثم يجحدون بالله
روى انه عم لما نزلت ان آية الناس في الجهنم وباجتنابه فاذا فعلوا وكرهوا فيه ولم يدعوا انهم الا لوجدان
بحمد الله تعالى وتقدير الشهادة الاخرى تمام بدون الشهادة بالكرة كما في نوادر ح ابو هريرة رض روى البخاري رحمه من قام ليلة
القدر ان احيا ليلة بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا ومعناه ما ادى التراويح فيها ايمانا ان تصدقا لثوابه واحتسابا ان
اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه ح ابو هريرة رض روى البخاري رحمه من قام ليلة
القدر ان احيا مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا ما غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانا نحفظه به ومجرد
غير مقصود مكتفى بمصدر احيا وكما قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانا نحفظه به ومجرد
احيا ثانيا ازاحيا سائر ليالي غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الافليشي تصم العين وسكون القاف وكسر
اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والباء الموحدة بعدها من يقم ليلة القدر ح ابو هريرة رض روى البخاري
من قتل دون ماله ان في مكان قريب منه من الذنوب والقرب فقده الواو مكان الشرف فهو شهيد وقد جاء في رواية
قاصدا اي بغير حق قتلا او كثرا وقد نقض اصحاب الكبائر فلا يكون قوله ان غلب قليلا والحديث مطلقا حجة عليهم وكذا الحكم الرابع عن نفسه
واهله يكون شهيدا ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في الطاعون قيل هو الطاعون والقصد فيه قيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس
تخصيص او تحديد وانما الوباء بالمد والقصد فيه قيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس
نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن ان فرد البطن في كتاب الاستسقاء وغيرها فهو شهيد ومن
غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهيد ثلاثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط
ان لا يرتث ومن قد ظلم من ظالم ولم يجد بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يجاهد
ثواب النعيم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قتلا انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشرف هذه الموتات
وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل والكفن بل يطلق ثوابه كمن قتل في الحرب مقبلا او مدبرا في الغنيمة ح
ابو قتادة رض الطاعن الرواية من قتل قتيلا قال عام حنين بنت قتيلا ما عليه وما يقول البينة عليه
ان يقتله فله سلبه فهو طاعن القتيل ومعه من شباب وسلاح ومن جنب بقاتل بذلك وان كان من غلامه
علاوة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان من الامام
له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب خمسة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل

جمعا بينه

جمعا بينه وبين حديث ابي قتادة ليس كل من سلب قتيلا كلا ما طابت به نفس مالك ح عبد الله بن عمرو رض روى البخاري رحمه من رمى
عاما فقد مات ومن سمى سمعا فقد مات في سبيل الله فهو شهيد ح سلمان الفارسي ثمانية ومسلم عشرين من قتل معاهدا
بكسر الهاء من ما عدم الامام من ترك الحرب ثبات او نوروز وغيرها الذي وهو من عاهد الامام ح ابو هريرة رض يوم حرب الحضارمة
وهما موضعان لم يرو كله فاخبار ح ابو هريرة رض ح ابو هريرة رض وقد رأيت حتى ما حجة احتجت ان ربيعا الواو وقد ثبت من
سبعة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيها اول المشرك وكذا من فارق من دخول الجنة بعد عمل الحقوق
حقيقة فيستثنى منه ومن قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل وقتل ورثة وهي صحيح
الراء والعين المهملة بينهما مثلثة ثم تاء تأنيث وهي ما ابرص كبيرا في اول ضربة فلذا كذا وكذا حسنة يكون اقل من الحاصل في اول الضربة
ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة ايضا في اللام ضربة ثالثة حسنة وان قتلها في الضربة الثالثة
فله كذا وكذا حسنة وفي الثانية فله كذا وكذا يحتمل ان يكون بسقط الواو بكلمة من كلمة كذا وكذا عنها وان يكون بلفظ الواو
وهذه بين الكتفين حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة فله مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة خمسون دون ذكر الثانية
ان الحق فيها اكثر تواتر بان اعدائها مطلوب ظاهرا ان حسنة يضعف بها حسنات ربما هربت وفات قتلها المقصود وفي
البخاري في صحيحه عام شكوا اهم امر تحتمل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار لعل خلاف الحديث
صدر بيانا ان جنسها على الاباحة ح ابو هريرة رض الطاعن الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء
مما رماه الواو ومن كان وصف الرماء من جلد يوم القيامة ان ضرب حده في الآخرة وان كان مملوكا غيره الا ان يقر ان
مملوكه الا ان يكون كما قال الا ان يكون كما قال القاذف فلا جلد في الآخرة قال الطيبي حد الاستثناء مشكل
للقدوة وهو يرى بلا يا الله الا ان يأتي وقال وهو يرى ان في اعتقاده الا ان يكون القذف كما قال القاذف لا كما اعتقده
فلا جلد لكذبه صدقا فاعلم ان قوله وهو يرى له لا احتراز لان الولي لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير مزني جلد
الا ان يكون كما قال بل جزء نظر الى الغالب لان الولي يعتقد براءة مملوكه غالبا والا يمكن اذا علم انه زان ح ابو مسعود عقبة بن
عمرو الانصاري رض الطاعن الرواية عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة والاتيان منها اي
الدخول الى آخر السورة في ليلة كفتاه تخفيف الهاء وهي كفي معنى اغنى واعنى وقيل اجزتا عن قيام ليلة القدر وقيل عن الشيطان
او من الآفات فانه لهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ح ابو هريرة رض اللهم وفي الباء الموحدة والراء
المشددة الثقاة بالعين المهملة بعدها بلت فعوة بتشديد الواو وبالدال المهملة على صيغة اسم الفاعل من عفرا
وهي صيغة الحض المهملة وسكون الفاء مع وذكر ان يعفر بها فيه كانت الجرية الضارية من الكلبات تحت الشجرة
ماروته عن السر مدة وعشرون جديدا من الصحيح ح ابو هريرة رض الطاعن الرواية عنه من قرأ آية الكرسي في دبر الصلوات
ارسل الله ملكا يحفظه الى قرن الاصبع هذا الحديث من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة فلا يمنعه من دخول الجنة
الا انه يدمن على قراءتها وفي كان اصبح يعطى الجنة بقية يوم وهذا الامر للاستحباب لان
اسم الكلام بقية يوم للتقريب وخاتمة آخر وهو من يصبح اصابها ولا يفطر اخر يوم لا يفطر نفس الصوم الخ بيانه

[illegible] قال اعتكفنا مع النبي صلى الله عليه وسلم العشر الاواسط فلما كانت صبيحة احدى وعشرين قلنا متاعنا الى بيوتنا فاخذنا فيها النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو يريد الاعتكاف فقال رأيت هذه الليلة ثم اعلم بعد التقرير بعض الاعتكاف القشر
الاخر فاصبحنا ماء فلبدت فيه [illegible] ان عائشة ساجدا فارتاح مصلاه [illegible] لنسي فاكل كوني ساجد [illegible]
فضعيت لان رأيت على هذا الاكوتين افعال [illegible] والجبهة [illegible] الانف من فصعا بصار [illegible] وطين
قال ابو سعيد ابصرت رسول الله صلعم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين كانت تلك الليلة قد امطرت السماء
فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلعم وهذا الفول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانا اخص الله به لعلة القدر لانه لو عرفه
لاتفقوا بتعظيمها وتذكروا ما في الكتاب من رمضان ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة
بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم مال في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اي في الدين من عرضه
اي من غيبة بتنقيص عرضه وذكره بالعيوب وعرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان يتنقص او شيء هذا
تعميم بعد التخصيص ليدخل فيه من ملك مالا والكل من الانتفاع به والدين والمسلمون يحتاجون بالمال والعرض لان
نقص عرض الفاسق غيبة جائزة فتنقص عرض الكافر اولى ان كفر فليتحلله منه اي ليطلب منه اداء حله اليوم الراهن صورة الدنيا
من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم انما يوجدان في دار الدنيا فالمراد الى ان يتحلل
قد يكون بدله قال الشيخ الطيبي واما ما روي عن ابي هريرة انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة لغيبته
اذا لم يبلغه الغيبة خبر غيبته فاذا بلغه فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عن قال فكيف
اي ان لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ من حسناته بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا اخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا
فقليلا ومعنى مقدارها معرفة المالية وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون
الاخذ والحمل الاعلى بان تجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اخذ من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت
هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم فحمل عليه
وتحقيق الكلام في الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عنك وزري لا يؤاخذ به في الآخرة ح ابو هريرة رض عن النبي عليه السلام
من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه ليتمتع بها فان ابى ان اخاه من قبول العارية وقبل
معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنح فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجوب لا للندب وهو اسحاق بن راهويه
ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان عنده ضالة فليعرفها ولا يكتمها فانه اذا كتمها ضاعت ومن كتمها بابه وقع
من غير الكتمان بغير الله لان الكتمان يفيق غاية تعظيم الكتمان به والعلم فتحة بالله صحيحة فلا يضيعها واما قوله
بعض مجاوزة كالجهر والمطلب وهو فعل الاجبار ربا وربا الفي او نقد اليمين من العبد انما يكون لترجيح
جانب صدقه ويمين الله لكن لانه صادق قطعا وانما وقت في حقه على جهة عادة عباده تنبيها للشرع
ما شاء من مخلوقاته ح ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان وجع قبل الصلوة ان صلى العيد فليعد

اعلى اضحية استحبابا [illegible] الاضحية واجبة وفتها بعد الصلوة لا مصر قال الشافعي [illegible] وفتها بعد ايام النحر
صلى الامام او لا وما حديث [illegible] قال الشيخ [illegible] فان قلت لو جرت العادة بعد الايام [illegible] الجمع الاضحية عند الامام
في اليوم الاول لم لا اجيب بان [illegible] لا يكون الا بعد [illegible] ظهر [illegible] على جواز [illegible] الفوات
عنها وكرهي المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد [illegible] الى وقت الزوال فان فاتت صلى الامام
سهوا او عمدا جازت لانه التضحية [illegible] الامام [illegible] الصلوة فالفداء بعد انه [illegible] قبل التعليل [illegible]
لانها [illegible] وقت الصلوة [illegible] الشيخ [illegible] تمنع الس المهملة ويكون [illegible] الموحدة [illegible] مفيد [illegible]
المهملة [illegible] الباء الموحدة [illegible] بضم الجيم ومع الهاء [illegible] بالجيم [illegible] الجهينة [illegible] قبيلة [illegible] راوي عن النبي صلعم
ابن عمر رض من كان عنده شيء من هذه الشاء فليذبح على بناء المجهول هكذا وقع في [illegible]
يتمتع بها في [illegible] بالدلالة الكلام عليه او يتمتع بمعنى شاء [illegible] فليذبح سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج المرأة
الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم اتم يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام وجاء عامة اهل العلم
المحاربة في الاحاديث المختلفة وما ثبت احكام الاحكام ان الاحكام على الحل على تحريم هذا النكاح الا الروافض حيث [illegible]
فاستمتعتم بهن فآتوهن اجورهن وآتاكم بعض الحنفية على تحريمه [illegible] ح عبد الرحمن ابي بكر رض
قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي صلعم عبد الرحمن وكان اسن ولد ابي بكر رواه من الرحمن
ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة الاحاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي كان النبي صلعم يؤتى اصحاب الصفة كلهم فقوا على الصفة ليبيتوا بليل الحديث وقال الشيخ الطيبي [illegible]
طعام الاثنين يتوقد السلة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعه فانه مذموم [illegible] الدنيا [illegible]
العدم والمقصود من الطعام ان يكون عدة [illegible] الكلام [illegible] فلا يقول [illegible]
تتفق على الاشكال لان [illegible] قال النووي العبارة في جميع مسلم فليذهب [illegible] وفي صحيح البخاري فليذهب
بثالث قال القاضي هذه هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم [illegible] فليذهب بثالث ثم ثلثة [illegible]
فعل من [illegible] وقد ترفيها اقوالها في ارشاد ايام لمن تمام ارتفاعا [illegible] هذا في اوائل [illegible] الحديث [illegible]
ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس [illegible] كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة
كالثلثة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او اقل [illegible] او اقل [illegible] المعنى السابق
بقوله آخر على النول المذكور فان قلت [illegible] روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية
في التوفيق قلت [illegible] هذا الاختلاف [illegible] اقتضاء [illegible] حسب [illegible] الفقراء وقلتهم وتفاوت
مراتب التقدير ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان له حاجة الى الله او الى احد من بني آدم فليتوضأ ثم ليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم
الى قضاء حاجة قال الشيخ [illegible] كان تعقيبه الخبر على الايمان اما اذا [illegible] الله عليما او منتقما [illegible]
وبيان معنى صار [illegible] وزيادة [illegible] لا يصلح الكل [illegible] الاولى [illegible]

عن معنى تسوية ان لتسوية الحاجة تستلزم تكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وفي الثانية يحتمل قضى ذكر ملفوظ
للتأكيد بعد من تسوية وحاجة خبيثة قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض
بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان كان كسبب كان يبدأ اولا ثم تلي منه قضى حاجة خبيثة بالسفاء باب قضاء الحاجة انما يعد
بعده وليس من قبيل العبد لان المباشرة به والكون به وفي اشياء تنطلق دون تكون اشارة الى انه ما يستفيد الاهتمام بتحقق الزمان
الماضي لغاية خبيثة على ان تسوية العلق بالكسب فالله اظهر والصورة في الحاجة اعم من المشي فيها فاية داعية الى تخصيص العام
بالكناية والتعميم المستلزم والنفع للعباد ق جابر رض العاطي الروايد من كان يشتري بكسر الشين ابن حصين رض ابتاعه
الدواء او سكون الباء المودع انما من ابتاع غاير اداحد الشرب يكون بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن الجميع شركه
انه يريد البيع فان رضي اخذ اسمان فان اشتراه اشتراه وان كره ترك اسمان اي ان شاء اشترى ام شئت ام شئت وآخر الحديث
فان باع فلم يؤذنه فهو احق به اي باخذ بالشفعة يعلم منه ان المراد من الغير في الحديث ما كان شريكا بالارض كان الشفيع انما
ثبت في العقار وذكر الشريك مطلقا دالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث
حجة عليه اعلم ان النهي عن النهي وهو محمول على الكراهة حتى يكون بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه لان فيه تأخير
ترك ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت ورد في رواية لا يحل له ان يبيع ومن يدل على حرمته قلنا الحال هنا نهي الباع
والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا النهي لان الباع ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به
ان يعطي الراجل ويعينه بالركاب على ظهره وهو قد يحصل بالعود وانما عبر عنه بالعود والان الغالب في حال من لا مركب له
انما هو عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود او الدابة كله م اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها قدمت من اكبر من عائشة اسلمت
قد بايعت ما روت عن النبي صلعم نحو ثمانين حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منفردة ومسلم بعضهم ساق وقصة
قالت قدم النبي صلعم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عمرة بعضهم ساق وقصة
لم يسق دونهم من كان معه هدي فليهل بصيغة الباء وكسر اللام ان يكبر بعد اهلال العمرة على احرامه ولا حل له شيء مما حرم
ومن لم يكن معه هدي فليحلل بصيغة الباء وكسر اللام ان يكبر بعد اهلال الحج ثم يحل بالحج والحديث على الوجهين
وقال الشافعي المحرم لا يحلل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رض العاطي الروايد
قيل انه كان من موالي النبي صلعم ما رواه عشرة ما يزيد على مائة حديث متفق عليه في الصحيحين ما ربعة العمري البخاري محمد ومسلم
بدا حد فالمدح رجل وصلة عند النبي صلعم فقال ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا اذا كان احدكم مادحا لا بد من مدحه فليقل احسب
اي ان المدح مذموم يعني ان يترك من يمدح بعد اليد وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتب بعد
المدح والمخبر والتعلق المادح وحذيفة ظهرا وثوق المادح والممدوح بقوله فليقل احسب طالما
وحسب الحساب بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا

شيئا لا اقطع بشيء احد ولا يزكيه عند الله فان ذلك غيب شيئا علاوة على الشهادة بمعنى الغلبة ان من جزم على تزكية
احد عند الله فانه غلب عليه الغرور فيه احسب وهذا تأكيد لقوله احسب الا وهو معمول ثان لاحسب المعلوم ان كان
يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاء لاحد فيه بقرينة قوله ومعلمه قال السيد السند الشريف قال قيل الحسباني سبعة والظنون
والعلم في الجزم فما جزم جمهور جلت العلم هنا بمعنى الظن دعا للمشافه الى هذا كلامه واقول الامثال قائلة مكون العلم
بمعنى الجزم معنى الظنين وهو التحقيق في رضعة المدح لان المدح ان كان يجزم اي ما كان قائله موجود في الممدوح لا يتوارد
في مدحه على وجه التعيين لئلا يفتخر الغرور له وان جاز لا يدخل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصليا
بعد العصر فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تقويضها الى المصلي ان اراد غيره واحتج وقال ابو حنيفة
يصلي بعد غاية ركعات لما روي ان النبي صلعم صلى بعد العصر ركعتين وتعلق بالذين اولى فلما الحديث دليل
جواز والعمل بالاول من العمل بالعلة م ابو هريرة رض روى مسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
اي بعد العدم وصدقه بالتأخير عن ايام الدنيا والايمان اقرار اليه الحساب والاثابة بتصديق ما فيه من الاحوال والاهوال
فلا يشهد امرأة خرجت شيئا كالمتاع والزينة والتدبير وغيرها فليكرم جاره وهو كلام يثاب عليه او ليكتب
وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من الجزاء الى المكروه والجارح وقد جاء عن مناجي السلام الخروج ترك
ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها
الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مات زمن عبد الملك
احد عشر حديثا انفرد مسلم بثلاثة منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر حديثا فلا
يشد به السنون اي في سياق فاضل الزيادة الا ظلا عمل وهو نهي عن الفضلة اعم من ان تكون في القدر او في الاجل
وانما يستعمل الاعمال في الموجودة عرفي تعدد جيدها وردئها م ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليصل رحمه وهذا اي ان القاطع عما كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة
المترتبة على التعذيب ق ابو هريرة رض العاطي الروايد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ
جاره قيل اكرام الجار بطلاقة الوجه وتحمل قراءته والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله اوحى الى
ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فحمل ثلاثا فاوحى اليه اكرم فحمل حملا فاوحى اليه
اكرم فتحير فسمع ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فحدثهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بن ابي الاعرابي على وجوبها وذهب الفقهاء الى انها للندب و
حملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون الحكمة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليصمت ق ابو هريرة رض العاطي الروايد قال قيل الشهود الحق والصمت اقرع بن حابس فقال
ان مشرع الاولاد ما قلت واحد منهم فقال عمر من لا يرحم على بناء المجهول لا يرحم على بناء المعلوم ان
مرحومين على ان كلمة من موصولة والجزاء محذوف على ان كلمة من شرطية مجزوم ان يزاد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بعد قبلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من حكمه به الراوي وان يراد كم او المتعدي هنا منزلة منزلة الملازم ارض لا يكون من اهل الوحي وجوز ان يكون كنايه
عن مغفور مخصوص بمزيد وانه جدير من الابرار من الناس لا يوحد الله فيكون بمن قد الله عنه ثانيا ولا ان لا يكون مع
الفائزين السابقين بل ثانيا ف عمر رض انعقاد الوالد بعد قبل اسلم عمر منتقص من التقيد بقوله الا رجلا
رجلا واحدا عشرة امرأة انتشر اهل السماء ما سلامه ما رواه عن النبي عمر ثمانية وسبعة وثلثون حديثا له في
الصحيحين احد وثمانون العقر الحارث ثمانية وثلثة وسبعة ما حد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الآخرة سبق ان اولا مثله في حرمت من شرب الخمر م بردة بن الخصيب رض روى مسلم عنه
من يلعب بالنرد شير عشر وهو اسم لعب معروف في مخرج معرب وقيل اسم نرد وشير معناه على القمر خلا فهو كمن
غمس يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد رهما الاكل لان الغمس اللحم يهون حالة الاكل
غالبا فيكون اللعب به حراما للتشبيه به عم ما تحرم وعليه ابو العلي وجوز ان قال الغمس يحصيه عين منصوص اللحم
لا في حالة الاكل ما يحصل والا في عبر لانه ظهر ما يحصل والا به من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما
كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسوله والذين آمنوا بالله وعبوا الله والذين آمنوا بالله واحد الجبوه فذكر
لقوة اختصاص المؤمن بذكر الله تعالى وكذا هنا لقوة اختصاص الدم بالتحريم وكسر اللحم فقد قيل سبب حرمته
ان واضعه وهو بني ارفيدا اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقيم الرباعي بالفصول
الاربعة والشخوص المتفرقة بالبحر يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنين عشر بالشهور السنة
والكلفات الحلقة بالاقضية التامة وتقيم الانسان وعلمه والحصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها والتعبيث
بالكلب فيلعب به يكون مجهدا في اجابة المجوس المتكبرين على اسمه م جابر رض روى مسلم عنه من
لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما يقول معه الاعتراف بالنبوة مع ان لا بد منه للظهور ومن لقيه
يشرك به شيئا دخل النار م جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل
احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الشافعي لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين
اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد
ازارا فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم
لبس السراويل الا ان يشق ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويل
واذا ورد ذلك بالنهي المحرم اول للاحتياط م ابو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور
الزور شيء عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في
ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بدع الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم
التهذيب وقهر النفس الامارة بالسوء واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه اهمل عما يتوقف
فيظهر حسن الصوم ولم يمكن عما حرم عليه في شرع الاحبار م ابو ذر رض روى البخاري عنه من مات

اشرك وهو يعلم بالله شيئا دخل الجنة وان زنى وان سرق وهذا دال على ان صاحب الكبيرة لا يخلد في النار
وعند اهل السنة يكون مخلدا في النار ثم عاقبته في حديث الشفاعة والمعتزلة والخوارج يقولون لا يخرج من النار
ابدا فهو خالد في النار م عائشة رض الحاصل الرواية عن مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه
لازم له وبالجزء على الاحمر والشافعي في قوله القديم والباقون يقولون مندوب عليه وهو الاصح عن احمد واقول الصيام
في الحديث بالاطعام فاذا توفي الميت واطعم عنه سقط الصوم ما دفعه مخيرا فصار كان الواجب الصيام عنه الا ان الاطعام عندنا يجب
عندنا اذا اوصى وعندهما يجب مطلقا وهو الاقام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذا الوالد مطلق القرابة ومن العصبة
وهل لا يرث هذا لا تشبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنوية للافراد
ان لم يتلفظ به لينبئ نفسه غازيا وقيل حدث النفس ارادة الخروج له وعلامة الظاهر اعداد الآلة كما قال ابو
ولو اراد الخروج لاعد له عدته مات على شعبة من نفاق من نفاق يعني من مات على هذا
الصفة فقد اشبه المنافق في التخلف عن الجهاد وهذا الحكم كان محمولا على العزم والظاهر انه عام م ابن مسعود رض
انعقاد الرواية من مات وعليه الواو للحال من دون العبد يكبر النور ان ظلا لله وكذا حاله الجوهري قال
صاحب الكشاف في الاول الند الاظلال المخالف دخل النار فيه دليل على ما في من الكبائر بالنطق الاخبار فهو كسائر عن الجهود الذين شاركوا
فيهم م عثمان رض روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله يعتقده جزما دخل الجنة وفي هذا تعلم
رد على من قال من غلاة الحشوية ان ظلم الشارة دخل الجنة وان لم يعتقده قال القاضي فيه دليل على من يرى ان مجرد تصديق الله
ورسوله نافع بدون النطق وهو مذهب اهل السنة لا ينفع الا من اقدر على النطق لا تؤثر بلا نية والعدم الهلاك ورسالة الرسول
مذكورة كما والجملة حال العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فوق نحره بكسر الحاء من عطية وهي كون في الطعام وغيره
من الرقبة والمنحر والمراد بها هنا منتهى اللبة من الناقة او ان في نحرها كما ذكر بخلاف ما يرد كما عليك شدت بعدد الجملة
خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره من فوق نحره منه ضرقه وراحت بضرقة تحت حضرها وضرعها
منصرفا على الطرف ان في اول النار واتى الليل قال القاضي هما نحوران على البدنة قبل عدت بصفة مخرج وخبر فلا ان
اي مع اجر جزيا او الوفد لا الاول م عمر رض روى مسلم عنه من نام عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه الحزب
على من قراءة او صلوة من الليل او عن حزبه بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر
كتب له كما قرأه من الليل يعني من فاته حزبه او بعضه عن الوقت الذي كان يعمله فعمله في وقت آخر كتب له
من الاجر مثل ما لم يفت لان تفويت ذكر الوقت عما وظفه لكن بتغيير الشرع يكون قضاء بتنوية والا لكان العمل فيه وهو
بالنسبة اليه سواء هذا تخصيص اصلي بالذكر لان جزء العادين يوجد غالبا واما تخصيص بين الفجر والظهر لانه وقت
قال تابع لانه كان من جملة الليل ولهذا يقع نية الصوم فيه لكثرة اليوم النية الثانية م عائشة رض روى البخاري عنه
من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليس بواجب
اقول محمد الجنة على الطاعة عنوة لها فانه اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الصحيح الكبرى لمعادفة اكثر اليوم والنية لانه
كان من جملة الليل فان قلت كان النذر في كانا بمقتضى ان يكون الوجه فيه النقض وليس كذلك فهذا ليس بلازم لا
التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوجه ولو كان التعيين
بطريق النذر يكون تشبيها صحيح

لان النذر مشروع للقربة بايجاب المنذور فلا يتحقق في الواجب الا في المعصية لانه ايجاب ما ليس بواجب فلذا ه
ليس كذلك م **خير له من ان يحلف** فعله على ما نوى وصفت نفسه السر وقيل كانت مثل الحلف فجعله ما روى عن السر
عشر حديث العرب سلم ضمن بعد الحديث **من نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين** وهي كتبه المنذر لله على النبيا
وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله اعوذ بعزة الله وقدرته **التامات** وصفها بالتمام
يعرا بها عن النقص والانقصام **من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك** ومع خصص الاسم بالمكان
الذي نزل فيه وبالمدة الزمان الذي نزل فيه وما يتبعه فان الشيخ ق **ابو هريرة** رض انفاعا على الرواية **من لبس وجه**
طاير معمول لبس محذوف وهو صوته وهو ما يعلوه عم وصمام وما يعلوه فان الشيخ اشار الى نزول لبس منزلة الاذان لان المقصود
من حصول امر المقصود نسيان صوته لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي علمه فاكل او شرب لم يفطر
الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل **فليتم صومه** وفي نسخة فليتم الصوم الذي انشأ الى آخره يفطر وانما امره بالاتمام
لتوات لكنه ظاهر **فانما اطعمه الله وسقاه** هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الى العاد بل الى الله حتى كان ابو حنيفة
فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لا يفطر الصائم لندرته جدا وقيل كثير العلماء بالحديث وقال ما كنت نظر الناسي على الفطر
وحمل جوابه فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وقال فانما اطعمه الله على رجاء الاتمام وعدم المؤاخذة به وقال احمد على الكفارة ايضا
وما يتقدر انفاعا على الرواية **من ثوقش الحساب** بالنصب اي من عوتب عليه في الحساب بحيث يترك قليلا او الاكثر
الا استثنا **عذب** قال الفخر له معنيان احدهما ان الشيء الشاق في هذا التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفضي الى العذاب
وهذا هو الصحيح اما الاول في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله والاستقصاء في حسابه وهو المراد من قوله فسوف يحاسب حسابا
يسيرا ح **عمر** رض روى البخاري عن **من نيح عليه** النياحة البكاء على الميت بصوت مع قول القبائح **يعذب** روى مجروحا
وصرفه عائشة **بما نيح عليه** روى باثبات الباء الجارة فما مصدرية او مصدرية وزاد يحذف فما على هذا الرواية بمعنى الذي
مصدرية وهذا اشارة عليه فان قيل الميت لا يعذب بفعل غيره وهذا ما والاثر زوارة وزرارة وقيل هذا الحديث محمول على
الميت بالنياحة كما كان يوصي بفعله اهل الجاهلية فقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما هو اهله وشقي علي الجيب
يا ابنة معبد قال شارح المراد من نيح الشرق على الميت وتعديد ما فعل الميت من الشرف والكرم والنوح على الميت بذكر احواله
الموت الى هنا كلامه كنت ضعيف الاسناد في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه وكمون ان حال انهم كانوا يوصون على الميت بذكر احواله
التي يزعمون انها محاسن ويكثر قبائح في الشرع كانه اعلموا بما يحرك البدان وما معاشر مع النسوان وغير ذكر ويعذب بكثير الا
م جرير رض روى مسلم **من يحرم** من الحرمان وهو منقول الى معلوم **يحرم الخير** وهو ضد الشر **احده** الضمير المستتر
في الغائر مقام الفاعل الغائب الرش **الرفق** بالنصب معمول الله الله في الرفق الحقيقة وهو ضد العنف **يحرم الخير**
عاما الجهل ان صار محروما من الخير الله في للتعليل الذهني وهو الذي حاصل من الرفق **م ابو هريرة** رض روى مسلم عنه
من يدخل الجنة ينعم بصيغة الماضي والعين مكسورة **ولا يبأس** بفتح الهمزة ان لا يتغير وفي بعض النسخ
بصيغة الماضي مثل قبل الصبر ح الاول وصرفا لبيد فيه والباء في بالواو للتقرير كقوله بالا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون

لا تبلى مع حرف المضارعة والتاء **ثيابه ولا يفنى شبابه م ابو هريرة** رض روى البخاري عنه **من يرد الله به خيرا** التنوين للتنويع والمراد بالخير ما يصير خيرا **يصب منه** روى مجهولا ويصير منصوبا
وهو اسم مكروه ومن مبتدأ والجملة في الله به في المصيبة لتبيين من الضرب وضمير منه على التقديرين عائد الى
الخير ومن تبعيضية لا اجل قال الطيبي الرواية الاولى اقرب الى الاولى وكذا عن ابن ابي هريرة وزاد فرضت
فيه الشيخ ابن حجر رضي وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الحصول وضمير يعود الى من وضمير منه الى الله بمعنى
الاول الخير **م ابو هريرة** انفاعا الرواية **من يرد الله به خيرا** تفقيه التفقه **يفقهه في الدين** يجعله
عالما بالاحكام الشرعية فيما يحتاج اليه في الكتاب من الالفاظ التكليف **م ابو هريرة** رض
من لقي الله خطاب لكل مكلف المؤمن والذمي والمستأمن والتعبير عليه اهم من ان يكون مالا خيرا وحالة
الدرس عنه او التصدق عليه او بالبر اليه **ما عليه ليس لله عليه في الدنيا** بتوسيع رزقه وضغط عن الشدائد
والآخرة بتسهيل الحساب عليه **من ستر مسلما** اي عيوبه او ذنوبه **ستره الله في الدنيا والآخرة والله في**
عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى الذي اي مدة كون العبد في عون اخيه ومعونته
مع ولفظة في عون العبد لو كان في عون اخيه ويكون كما زائدة والظرف وجود العبد ووضع الضمير موضع الظاهر
وايذانا بان العبد مع مجيء اذا اعانه اخاه فالله اولى ان يكون لطفه **ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه جابر**
روى مسلم عنه **من تصور القنية** وهي الطريق العالي في الجبل **ثنية** بدل ما قبلها او عطف بيان **المحاربي** وهو باطراف
الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية **فانه حط عنه ما حط** اي من الذنوب **عن بني اسرائيل** لعل
تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من الهدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنها حط عن بني اسرائيل
وهذا غاية الحط من حط ذنوب ولكن الصاعد والا محطة مخطيه لكم صدر يتحمل من مشقة الطريق فيعلوا
اسرائيل وعبدوا العجل **ومن الاستنامة** هذا مبتدأ خبره محذوف اي من الاستنامة في الاحاديث المذكورة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه **من اصبح منكم اليوم صائما** اصبح بمعنى صار وصائما خبرا او بمعنى دخل في الصباح
فكون تامة وصائما حال عن ضمير **قال ابو بكر انا قال** اي النبي عم **فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال**
اي النبي عم **فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال** اي النبي عم **فمن عاد منكم اليوم مريضا قال**
ابو بكر انا فقال رسول الله ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره في يوم واحد **في امرئ الا دخل**
قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فجميع الايمان يكفي لمطلق الدخول **ق جابر** رض انفاعا على الرواية عنه **من رجل**
تبعه منا من فيه زائدة ورجل خبر وتبعه صفة رجل وانما جاء من تبعه اشارة الى ان ذكر فعل الرجال
وهو زائد عرض على عاتق جده من الاداء **فيه الفرض** اي نصيبه بالقدر لا يلزم منه المال **فيبرئ** بالنصب على
تقدير ان وبالرفع على عطف على يقدر **وليشفع** قدم طرف عاشيه ان شاء الله ان منع عليه يرضى الى نفسه ليضاعفين
ان لا يتاوز عنه **قال حسن وذا** اي قرب **من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع** رض **قتل الرجل**
روى مسلم عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعني عنتا هذا تعبير بعض رواته جاء بسياق لطيف كمن فيه دليل على ان الخبر اذا دخل وامر الامام بتغييره لان دخل
فتكون ثابتا لعين معاهدا وقال بعض متقدمي هذا محجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما تجوزه الامام وقال
بعض يقتل ان لم يسلم قالوا الرابع قال مسلم ع قال احمد لا يكون السب للقائل اذا لم يسار التعريض
وهذا الحديث احتج عليه ان الظاهر ان مسلمة قتله بجارية لعلم الحرب من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في حاديه الصعاعلى الرواية عن كعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله واولياءه ورسوله
قال كان ذكر العين يهود بالشام او كان ممن عاهد رسول الله ص نقض العهد وحق مكة وكان ملجا لمشركي العرب واصحاب الحرب
عليهم الكثار وكان يجمع جاري بالمدينة وهي يومئذ هجاء اهله حتى بلغنا اهله فلما بلغ بالشام ورد فيه قدمة المدينة
فلما سمع قدومه وقال الحديث شفاه من كان لقتله فقد علم الله لبلا فتطلعوا راسه محاوه معه فلما بلغوا الثنية
كثروا وقد قام تصلي ذلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انه قد قتلوه فوجد رسول الله عند باب المسجد فقال قم
افلحت الوجه مقبوح الله على قتله م انس رض روى مسلم عن ما خذ من شعر هذا فمن ياخذ نعل سيفا هذا العبر
كعوده هذا قال الراوي فاقبل الرجال رض ياخذ من هذا بسط كل من المسلمين ثم عدوا انا فلما قال رض فمن ياخذ نحته
فاخروا فاخذ ابو دجانة لعلمه ان صحابه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل بكثير اصحابي قتيل رض الله عنه وجاءته
بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قال سهل م انس رض روى مسلم عن من يزيدهم عنا فله الجنة قال سهل بن حنيف
يوم احد قال كما انهزم المسلمون في ذكر اليوم فتفرقوا حتى بقي مع رسول الله ص سبعة من الانصار ورجلان من قريش
فكلما وصل الكفار النبي ص قال الحديث حتى قتل السبعة فقال لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا والله ان لقينا ربنا لنقولن
اصحابنا وقصار طلحة بحجارة فارتفع وعشرين مضى وما كبير رباعية رسول الله ص فعلته الغشية حتى برجه الحجر
وكان ادرك احدى الشرين كان يضيع رسول الله ص ويقاتل حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول ص اوجب طلحة
ح عثمان رض قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استكثروا ما كان من الرجل من الانصار عنه قال له ارمه وكان
يبيع البقيرة بما يقدر عليه هذه تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله لي ولها عين غيرها قال استطيع ذكر
فقال ع من يفتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين في الجنة قال عثمان فاشتريتها من صلب مالي وجعلت فيها دلوي
وكان فيها كدلاء المسلمين في الاستقاء والاختصاص بينهم لكن يقتضي ان الشراء كان من صلب مال عثمان
وذا الحديث يدل على جواز وقف المنقول وذكر الواقدي ان صاحبها عثمان بن عفان وهو اعلم ان الاصل وقوع الحديث بلفظ من اشترى
ليس لفظ البخاري الا بلفظ التردد في بعض رواته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قال صاحب التحفة ق من اسعل على الاسلام
من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط جريحا او ضرب قال يوم بدر يعني غزوة بدر وقد تقدم ان وقعة بدر
الغزوة فيه قيل كان مع النبي ص في ذكر اليوم ثلثمائة وثلثة عشر رجلا من العسكر وهم اصحابه فانطلق ابن مسعود
روى انه وجده بدل الانبياء السابقة فاذا بالجنة فقال انت ابو جهل فقال انت ابو جهل اخزاك الله فقد اخزى الله عدو الله
على امر العجز الباب السابع في ابن عباس رض

وما كان معهم الا فرس واحد
وكان الكفار ضرب الف مقاتل

روى البخاري ان ابا كما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم ع وانما من جد الانسان قريش اليه كان
يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات ملوها تامة في قدمت
حولة قيل في الكلام تقدير مما وقاعيه قوله ان ابا كما كان يعوذ بها متوجه من قوله اعوذ بكلمات الله لدلالة يلزم
الاضمار قبل الذكر على معنى ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات التامة لم يعوذ بها اسمعيل واسحاق ومحمد
ان معاني ضميرين مبهمين مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى كن فيكون بالكاف تامة وضمير هما
مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله اقول كان المناسب لقوله يعوذ ان يقول يعوذ بتشديد الواو على معنى قال اعوذ
كما لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم
اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات وهو قوله اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة ومن
كل عين لامة الهامة بتشديد الميم المفتوحة على المشهور من تلك الحية التي تقتل وجوز ان يكون الامة بمعنى الملمة
ان تنزل وانما جاءت على وزن فاعلة بالتاء كما في قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله واى ان يصنعه وتحدث الله في المنظور عليه بما يتنظم على عظمته بالاعجاب
لعباده ليقول الحق ان من الله وعيد من غير قيود الناظر لكونها سببا ووجهها تخصيص ان العين بذكر
من عادة قوم تستعمل المعجزة فيهلكه او تفسد كما قال مثل دعوة من بعض الجنات كان يعوذ الحسن
هذا الحديث للحسن والحسين رض حين كان يعوذهما ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابراهيم
جعل الحسن ابنا وانما قال التفضيل به واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر والفعل التفضيل هنا
للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب
بصيغة الماضي والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة بالاولياء والد بعد ابيه لان ذكر يتوقف
الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة اصحابه اذا كان الاحسان فضل صلة
يخرج من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا
كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر رض كون ابراهيم ابنه ومونة في الرضاع مع ظهوره الاصحاب اشارة الى ان
جدة المرتبة كانت لاجله وان له ظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقدم له على ظئرين
للاختصاص وكونا اثنين لجواز ان يكون لكمال العناية بامر ابيهم وحسن تربيته فان الولد المغتذي
في العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة وقيل ان يكون من ابنائه البررة لورود الاثر ان اهل
الجنة يكون في عمر رضيع وثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القدر متعلق بها لانها يشرع فيه اولا من كان اهلها
ويجوز ان يكون بدن ابراهيم لاجل كمال روحه واستعداده بروح من مثل الروح الامين في قدمه ويصير له هيئة
تقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل حياته فان صاحب الجنة يكون في الجنة متصلا بعوده وما ذكر من عمر اهل الجنة
يكون اذا انقطعوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلام ان يقال ان من الثابتات ح عثمان بن عفان رض

ارضاع ابراهيم ولد نبيا محمد صلى الله عليه وسلم في الجنة وابنه من المتابعات فاعرف

رواه البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عم نبينا عليه السلام وهو ما يحطم من الغبار
والقش والصحيح ما يقع من الغبار المراد بكونه عليه سوادا وجه ابيه هيئت وقيد اثارة الاذى بشؤم
الوالد الفاجر لانفع الولد الكافر وعن عائشة رضي الله عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد
الدال صدره من الكلام وهو الخصم الشديد الخصومة لدد قال الجوهري فكون الخصم الالد
للالد واللام للعهد اي الالد الخصم لله وهذا لكونه خصومته اثارة اشاء الاذيات كما قال تعالى واكثر الانسان
اي خلقناه من علقة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وزرا باضافة الالد الى الخصم
مكون الخصم بكسر الخاء المصدر لدد بفتح الدال لدد خصومته اي اشتدت م جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه ابتداء راجا وان يكون تمثيلا
لشدة عتوه ونفاذ امره بين يديه اياه وعلى التقديرين يشبه ان تكون استعمال هذه العبارة الدالة على دوام
صنع عرشه على الماء تهكما به وتحقيرا له ثم يشتغل فيما الله كل به وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان
عرشه على الماء وفيه اشارة الى الاعتبار الذي عن جنس الانس الذين يرجونه بالخلقة ثم يبعث سراياه جمع سرية
وهي قطعة من الجيش فاذا ظهر منها اي اقربهم بابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى احد الحديث
بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ابليس ما صنعت شيئا يستعظم
وبالنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما معه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه
اي يقربه ابليس ذلك المقرب من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدأ خبره محذوف اي انت
صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم تكرير النعم على التأكيد فطابق نعم نعم العون انت والصاحب ضعوا الاول ان
اضمار الفاعل في افعال المدح من غير تكرير نفس خطاء ابليس وانما رض اللعين عن فرق بين الزوجين لان
فيه قطع كثير من القطع النسل والتوقع في الزنا وغيرهما ف ابو موسى الاشعري رض روى الرواية عنه ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب لجنته حتى كان ابوابها
تحت ضرب ظلها السيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضرب اي لما ذكر السيوف لانها اكثر
رياح العرب باكر الشمس اي سابقها فان قيل قد عدم مدة واراى هدر من انفق زوجين في سبيل الله دعاه
خزنة الجنة الحديث ووجه كلفة واعظم من انفاق الجواب ان سبيل الله اعم فيه قيل الجهاد فيه يكون على الزوجين
الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف مصاحبا متقاربين ف في المعنى اقدر
الاجر فضل من لعله وبجوز ان يعطى من شاء وفق عمل عملا قليلا اجرا جزيلا او قدر اجلبه الغنى عاجلا
هذه الكلمات الواهية م انس رض روى مسلم عنه ان نبي الله واتاه في النار فقال لرجل له ابن الله
قال الراوي كما سأله قال عم في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث ذكر الرجل مع اباه مع ابيه السائل في النار

فيبنى عليه الكتاب أي يغلب عليه كتاب الشقاوة فيختم بمستوجب معنى يغلب الكتاب عليه للخاتمة فيعمل بعمل أهل النار
فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب
أي كتاب السعادة فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها وفيه بيان أن الأعمال أمارات وليست موجبات
فإن مصير المأمور في الغاية إلى ما جرى به القدر في البدايات خ ن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عن طارق الراوي أن نفرا
من الصحابة مروا بماء فيهم رجل لدغ فقال لهم هل في هؤلاء من أحد من أهل الماء هل فيكم من يرقي فإن في الماء رجلا لدغا فانطلق أبو سعيد
الخدري فرقاه بفاتحة الكتاب فبرئ فجاء بالشاء فأبوا أن يقبلوها وقالوا
أخذت على كتاب الله أجرا فلما قدموا المدينة قالوا أخذ على كتاب الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحق ما أخذتم عليه أجرا
كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن والكل في صحيحه وأحمد وتمسكنا
بما روي عن أبي كعب أنه قال علمت رجلا القرآن فأهدى لي قوسا فقلت يا رسول الله أخذها أخذت قوسا من
نار فرددتها فأجاب بعضهم عن الحديث بحمل الأجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوجيه بعضهم
أخذت على كتاب الله أجرا والأول أن يحمل على أن حق الضيف كان واجبا على وكد القوم بدليل ما روي أن الراقي قال
لهم عند سؤالهم الرقية لم نضيفوها فأبيتم أن تضيفوها فأبوا إلا أن تجعلوا لي جعلا فجاز أخذ ما لهم بسبب أن الله فيه بقوله
لست بقرية عجفاء أي الأجرة عليها قال الطيبي في الحديث محمود في تعليم رقية كتاب الله وتعليم قرية فلم يجز أخذ
الأجرة عليها وذكر في الحديث فدل الأجرة على التعليم جائز إذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بأن يوجد في ذلك الموضع عالم آخر
وغير جائز فيما فصلناه صفتين ورد أيضا عن أبي بن كعب أنه كان يكتب الحبشة وكان يكتب إياه فعاهدوه ولم يكن
عصت من يقرأ عنه وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أخبر بموت النجاشي قام فصلى مع أصحابه صلوته ثم تتابعت الأخبار بموته
في ذكر التعظيم الذي صلى فيه وكان وكد مجرى منه وهو دليل على أن النعي جائز لغرض وفي غيره مثل تكثير الجماعة وأما ما روي
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النعي محمول على ما يكون نعيا مثل أهل الجاهلية وإعظام حال الميت أصح من حديث الصلاة على الميت الغائب
ومن لم يجوز في محل الحديث على أن جنازة النجاشي رفعت للنبي صلى الله عليه وسلم وكان يمكن رؤيته الإمام دون العموم م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
إن أضخم أهل النار أي أعظم وأكثر مذرة عند الله يوم القيامة رجل سمين بفتح السين وتشديد الميم ما يكثر الأكل ولكن ما
في معناه ق أنس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قدم أناس على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن
فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا يأتون الليل يتدارسون وبالنهار يحتطبون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه
ويشترون به الطعام لأهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان فاقتتلوا الله عليهم صلاتهم وقالوا اللهم
إن أخبرتك قد لقينا فرضينا عنك وأرضيتنا فقتل أنا قد قتلنا وجئت هنا أنا حلمه الحصول وقال
أسد لبيتهم أنهم إذا قالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتذكار السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه
إن أخوف ما أخاف على أمتي أخوف أفعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل متعديا
ذكر في معناه مناسبة له وهذا من كمال بلاغته هل أنتم تاركو لي بعض إتيان الذكور وإنما أضاف إليهم هذا العمل

لأنهم الفاعلون ابتداء لكان أمته من الآتون النساء فأستنكر بأن أحدا من العالمين فعل كما فعلوا إلا أنا يكون
إلا الفواحش قال ابن سريج من الدواب على هذا النهي الأكثر وأما فرق السنن لأبي داود من حديث
عن النبي من وجد منهم يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به على الشافعي أحمد وأحمد بن
حنبل أن اللواطي يرجم وأن كان غير محصن م أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه إن أدنى أهل النار عذابا
تغيير أدنى أي أقل رجل يتعلل أي رجل يتقلب بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان
شدة حرارتها وقالوا لا نعلمنا بلفظ التثنية وأنها تأتي في مقام الامتنان أمين نص م أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه إن
أدنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به مكانه ليس ظاهر لأنه لا يصح أن يحل عليا اسم بل الأولى أن الخبر محذوف
وأن يقول بيان لذلك بدلا أو بسياق الكلام تقديره أن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أو مثله معه وتمنى يعني بعد ما يعاين
له من أجره عمله فيتمنى فيقول له هل تعلم معناه هل استحضرت في الأماني أن قدر أن قائله وهو الملك
والمال أن قدر أن غايته هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى هذا الوجه ليس الاستفهام عن نفس التمني لأنه معلوم
فيقول نعم فيقول له الله أو الملك فإن كذبت ما تمنيت وبلغه مقعده فإن قلت التمني خبر مشروط بالإمكان فيجوز أن
يتمنى جميع الجنة وأن كان حصوله له محالا فكيف يقال له فإن كذبت ما تمنيت ومثله معه فكيف يجوز أن يعبر الله قلبه عن
ذكره إلا بالحقيقة أجيب بأنه محمول على الواحد خطر ببالك أخفر تعلمن نعم اللام أن يكون في جواب هكذا
فكون الأقلين والأكثرين والرواية أن أرواحهم أرواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر
قال القاضي المراد بالمؤمنين عن رواية الأقلين الذين يدخلون الجنة لا أصحاب عيد فنا الآن إلى هنا كلامه لكن الأولى أن يراد
بالمؤمنين الشهداء لتوقيتها في هذه الرواية ورواية الأقلين يعني جعل الله الأرواح الشهداء هباء على الطيور بيانا لورثا
يشتهون من الأكل والشرب والإشارة معه إلى أن عند ربهم يرزقون قال شارح توحيد هذا مذهب أهل السنة والجماعة
آخر محل هذا على التمثيل فكون أرواحهم متمثلة طيرا لكن الأولى أن يشتغل بكيفية إنشاء هذا لها قناديل
معلقة بالعرش المراد منها أوكار الشريفة سرح من الجنة أي ترعى وتناول حيث شاءت ثم تأوي أي ترجع إلى
تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم تعدية بإلى لتضمنه معنى النظر والأحسن أن يتعدى بعلى اطلاعة هذا بدل على أن ذكر
الاطلاع نوع إذن ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن تجريد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا أي شيء نشتهي
ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا فعل ذلك وهو إشارة إلى قوله هل تشتهون ربهم ثلاث مرات فلما رأوا أنهم
لن يتركوا من أن يسألوا قالوا أي يا رب نريد أن ترد أرواحنا إلى أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن
ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لأنهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فإن قلت كيف
أراد تمام عادة الروح إلى الجسد أن كان لطلب عالم فيه وطلاقا فإن أراد أن يقيمها فهذا اشتهوه قلت يجوز أن يكون
سؤالهم بذلك الكلام القيام موجب الشكر في مقابلة النعم التي أنعم الله عليهم م نوف رضي الله عنه روى مسلم عنه قال

ما جرى فقال السلام عليك يا نبي الله فقلت وعليك يا نبي الله فقال يا رسول الله قال انا عيسى بن مريم الذي
سماه به اهله فقال نعم ان اسمي في الدين شتى اهل الجنة صوت صيحة لا يهم ان لا يدل منه او مصدر الاقتصر
في انس مسعود رض اسماعيل الرواية عنه ان اعدى الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال السيوطي
هذا محمول على من فعل الصورة للتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد وكفر فهذا كافر يخلد عذابه زيادة
قبح كفره والا لكن لم يقصد وكفر فهو صاحب كبيرة فلكن يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل
على التهديد لان قوله عند الله يوهم ان الله يسمى ان يكون كذا لكنه محل التحقيق في عائشة رض اسماعيل الرواية عنها ان اشد
هذه الصور يضاهون بخلق الله هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم بشبه تصويرهم ما خلق
فعاتبه عنه بتحريمه بهم في سعد بن ابي وقاص رض اسماعيل الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما
اخاره المحرم وحلل عن فرما سماه ان اعظم من اجرم جرما كانت في حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على
على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما كان على وجه التنبيه فما جاء الله
بين امر الدين ودعه جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الحج حتى قرئت بعد ما كانت ظلا الا ان الحاجة دعت اليه
فانهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فكثرت السؤال في مثل هذا عن جوابه رد كل على
وان اجاب كان عقابا فكثرت بسببه نظيرا على غيره ونظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج في قوله الحج عام ما رسول الله واعرض
عنه النبي حتى اذا سأله مرات فقال علة فقال كيف ما يقول ان قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
والمراد بالمسألة هذه النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعرضه لجناية آل جميع المسلمين والاقدم عبد عمر بن حصين
روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة لكونهن اكثر ان يكون باعتبار ذواتهن اذ الله
منها كان الحكم المتوهم في دخولها وان كان باعتبار سكانها هن بباب ان يحبس في النار كثيرا فيكون سكانها في الجنة
عدلا بالنسبة الى من دخلها بحسنات وانما كذا لان السكنى في الجنة غير شاغلة لا يدمن العقل والكثرة في اسود رض
روى البخاري عنه وقال له حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا سكون اللام صدقا وما بالمدينة ما سكنا
الجنة جبران شعبا بكسر الشين الجهة طريق في الجبل ولا وادي الا وهم معنا يعني شاركونا في استحقاق الثواب
لكونهم عقائبة حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يظهر التباين
في الثواب لانه تعالى الله الكبير هذين على الفاعلين اجرا عظيما في ابو موسى الاشعري رض اسماعيل الرواية
ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو الاشعري قحطاني وكبر صاحب النهاية قال المصنف صوابه ان الاشعريين
فهذا كما قال لانهم يعلمون بما تدون والشعور بخفيت ما في النسبة اذا ارملوا ان نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة
قوله جمعوا ما كان في العرو اقتسموا في طائفة بينهم شكل من الرواية بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وضم بيان ما كرم
اخلاقهم وتنبيه على تقدير حمل الاقتداء بهم في ابو ذر رض اسماعيل الرواية عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين

كثرة مالهم في الدنيا هم الذين قلت ثوابهم في الآخرة اسلم من قال هكذا وهكذا يعني من تصرف بالمال
في جهاته بالتفريق والصرف قدمه في الخير يسار بالهم في جابر رض اسماعيل الرواية عنه ان الايمان ليأرز
ليلتجئ ويرجع بعد همزة ثم راء ساكنة وزاي معجمة وهي ضمها تنضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال النووي
ازا فيه تذكر لما هاجرين الى المدينة وانما شبه انضمام الايمان اليها بانضمام الحية الى جحرها لما في الحية من جهة شبابها الطبيعي والحكمي قبل الفتح
كانت تحصل منه فتى فاجر بعض الكفار الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ تأرز الدرر وقد شدد بدون نقص ان
العبد الاثر ان البر يستقيم في صوت الاسود والرجوع حضرت اخبار فتنة هذا اخبار عن آخر الزمان حين يبقى اهل الايمان
وفي التشبيه اشارة الى انهم يتحصنون الى ما بلا خروج كالحية اذا انضمت الى جحرها دخلت بلا جرح والمراد بالمدينة هنا الشام
فانها من الشام فحص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي في طائفة الحديث
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الحفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها
في عائشة رض اسماعيل الرواية عنها ان البيت الذي فيه الصور لم يدخله الروح كان قد خلا ملائكة المراد بهم الذين
ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لوجود صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور بعدها
الاشياء الى الخلق من ما عصى الله به فان ذلك كسبي اجاز سليمان عليه السلام عملا نصاوير كما قال الله يعملون له ما يشاء من محاريب
والتماثيل صور الانبياء او الصلحاء كانت تعمل في المساجد ليراها الناس فيعبدوا الله عبادتهم بحبيب
عنه بان هذه الصور ان تخلق فيه الشرائع لانه ليس من مقتضيات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان الكراهة ان كانت مطلوبة
بالتشبيه بعبادة الاوثان فقبيح عقلي والوجه ان قال المراد بالتماثيل ما يكن صورة الحيوان لان التماثيل اعم من ذكر في
ابن عمر وعائشة رض اسماعيل الرواية عنهما ان التلبينة وهي حساء من دقيق ويقال له التلبين سمي بذلك لشبهه باللبن
ما يطبخ من ماء والشعير والنخالة سمي بذلك لشبهه باللبن في بعض النسخ بالنار وتشديد الباء ثم نون مجرورة مجرورة
الحزن في النعمان بن بشير رض اسماعيل الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله والحرام
بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليلين
لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميزهن الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
علم حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالحرام وعرضه من ان يتهم بشرب الموائع
السيئة في الجاهلية كما قال صاحب الكشاف في هو من كان غيب فلستغفر استيقن ابلغ من غنى كان طالت زيادة العمر
ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود بها ووقع في الحرام يعني بذلك ان يقع في الحرام لانه يجترئ عليه وانما قال
هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يواقعه لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اما
لسبب تقصيره في التحرز وانما لانه يتساوى الشاهد وتجرد من شبهة الحلية غلبة هذا الى ان يقع في الحرام اهذا معنى
قوله هم الخاص بسبوق الكفر واما ضمنا لمراتبا الوقوع كما في من باع هواه تعدهم لقد الترقية في حرم الملك حوسة
حتى ترتع حولها فيوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله
وان فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب الاذواء البصائر وما كان يقع حمى حرمت المثل المحسوس بالمعقول

م ما يكفي حول وهو مسكين وفيه تنبيه على ان الزكاة تجب في الماشية بالمواشي وفيه تنبيه على ان الحارث بالحرث والشاة بالشاة
الحديث يريد بحيث المعنى بقوله ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل
فيدخل النار وفيه اشارة الى ان من اكثر عنه كان عنه ثابت وما النفوذ بعمل القلب الى الصلاح وعدمه بعمله الى الخير
نبه النبي م بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بصلاح الامر اشرحت بالبداية صلح الجسد كله الى السلوك
الجوارح في الخيرات لانها مستعدة للجسد وهو وان كانت مضغة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت ان انحرفت الطلاء
فسد الجسد كله باستيلاء الاشياء المنكرات الا وهي القلب سمي بالقلب لانه محل الخواطر المختلفة الحامل على الانقلابات م
من عباس رض روى مسلم ان احدهم يعمل على تخلص مما يلبسه من اتى من الجنون فعلكه عما قبله لان مواده بعيد
الحد وعطف العطف على الاسم لانه ليس بالصلة وتسعينه ان على الصبر على ايذاء السراة من بهذا الله تعالى
له رضي بقدر الله قال له ما يقي ان ابدايه والصلاة من الله بهذا طريق كونه رضي مهتدي بالهدى وان اشهد ان لا اله الا الله
الله وحده لا شريك له وهو تعريض بانه عبد لا يدين لغير الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما يقي من رتبة
ربه يقين مرتبة بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تنبيها على نفي الشهادة على نفسه بقدر الامكان
قدم العبودية على الرسالة اشارة الى التخلق وان ما حصل له من الله روز ان اصحاب ما سمع هذه الكلمات التي تقطعوا
ما الحيرة في قلبه فقال العدو علي كلما يكن فقد بلغت فما قوس عقلي وقد العلم والكلمات يكن لي ابا يكن على الاسلام الظرا كان
حكم النبي عم بعد ما دعا ثم قوة في الاسلام استغنى بعد عن حضر الكلام فحصول الحرام قال عم اصبر هذا الحدث حين جاء
جاهلا الازدي فلما ما هذا الذي وكر اسم رجل كان صرعه للصرع قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم الزد
منشئة بحيث مشاهدة ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون والمعنى انهم كانوا المجانين والمجانين اذا كان فيهم
عاقل تمسوه بجنونا لكن الغيبة الجامع وما قدمه فجاء مكة كان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه
على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بالرقية وتنفث فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة
من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا معنى الجن تجوزا لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك
ان هلك كلمة الى وقال م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا خلوة خضرة يعني حسنة وانها وتشبهها بالخضرة لان
الغرب يسمى الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضرة وانت في سرعة زوالها وفيه بيان كونها عارية يتنقل الناس بحسنها طفلا
وان الله مستخلفكم فيها ارجاعكم خلفا في الدنيا يعني ان الله انما ليبتلي هل في الحقيقة تكلم وانما عمل به حكمه في التصرف فيها
الوكالة فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفا عن كان قبلكم وعاملكم في ايديهم ايام فناظر هل
تعتبرون في تصرفاتهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين يأرز بالهمزة مال النون كذا ضبطناه عربيا وسعوه
الدين كما يأرز يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا
غرباء يتكبرهم الناس والناس لطولهم وكان تعيشهم من اقاربهم تعيش الغرباء فيكون كذلك في الاول وانما هل كما بدا
وانما قيل سعوه غريبا لما في الموصول من ملاحظة التحويل فطوبى مصدر من طاب الشيء وانما منقلبة عن الياء

لفتح ما قبلها او صوام شجرة في الجنة للغرباء يعني كونوا اهل الدين غرباء لله متعبدين عليهم بما سبب لغربتهم في الآخرة
ف عائشة رض اسماع الرواية قالت قبل لرسول الله ثكلتك امك اشارة تحسين من التفجع فقال عم ان الرجل اذا غزا
اي لزوجه وليس حقيقة يعني تكلم بالعذر في تقصير عن الاداء فيما مضى فكذبت ووعد ان في المستقبل وفاه فاخلف
لعدم تمكنه منه وكلما يعد بان ما من مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى
يكتب كذابا المضارعان في يصدق ويكذب للاستمرار لكن اراد بكتابة كونه صديقا وكذابا الظاهر في الاعلام
او الغائب في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة تهيئ سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن بطاعة
بعمل اهل الجنة ثم ختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن بعمل اهل النار ثم يختم له عمله باهل الجنة
وفيه تنبيه على ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها م ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ان الرحم الغرابة مجنة وهي بالكسر الحلقة في الشيء يعني عروق تجمع منه اخذ منها الرحم يعني حروف الرحم مشتقة
في اسم الرحمن ومنه اخذ كتاب اخل العروق كلمة من اسم واحد وهو الرحمة قال الله من وصلك بك الكاف خطاب الرحم
وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه م عائشة رض روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم
يعني الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح وما يجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الكتب وما استثنى عنه
موضع الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عم على ابي سلمة حين مات وقد بصر بصره فاغمضه
فاغمضه قال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني نظر الى قابض روحه والا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة ينبغي
ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حاتي في البدن
وان القائل هو الجزء الا الروح م ابو بكرة رض اسماعيل الرواية عنه ان الزمان اراد به هذا السنة قد استدار
كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض
سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ابيه لم يتعرض له من تيمن ذلك على دين
الخليل م كلثم اذا وضع لهم خرزة في القتال بذكر الاشهر الحرم الغير الاستحلال لهم استبدلوا بالكلية واعتدوا بالسادس
في القتال الا ثلاثة الى صفر اي الاخرى عشرا بدل كما قارب في الحجة وتركوا الحرب بذلك في صفر اذا عرض لهم حاجة
اخرى يتعلق الحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وقعت ذي الحجة الى موضعه عام حجة الوداع
خطب رسول الله بعرفة فاعلم ان الزمان قد وصل الى موضعه فاحملوا الى ذي القعدة وشهر الشهر كما هذا الجاهلية
السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسي فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى ثلاثة
ثلاثة عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متوالية ذو القعدة وذو الحجة وشهر رجب فارد فاتح الفاء في الحال
وسكن الشهرة في القعدة الفتح في الحجة السكون والمحرم ورجب مضر هذا اعطى على ثلاثة متوالية واضافة
الى مضر وهم الذين اعتقدوا تعظيمه اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان اي وصف
رجب حوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام صدر الذي بينهما لانهم كانوا يسمونه رجب على حساب النسي ويسمون رجب

وشعبان رجبين قال ابو موسى مجاهد رضي الله عنه يا ابن اسلام الشهور م جابر رض اسيد الغفاري رض اسد عبد الهدى
وكر اليمن الهند والغفاري بكسر الغين قبيلة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث حدثنا الفروسي مسلم بن الحجاج ان الساعة
وهي اسم لوقت تقوم فيه القيمة سميت بالساعة تشبيها بالساعة من حيث خروجها امر عظيم ولا تكون حتى تكون عشر آيات
ان علامات تكون في موصوفين ثابتة بعني يوجد حتى يكون عشر حتى المكان وثابتة في الارض
وغيبة بيته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ساحل عن ساحل مكة والمدينة والبادية واليمن
والدخان قال ابن مسعود وهو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الجوا اسهم كالدخان وقال حذيفة
وهو على حقيقته لانه رض سئل عنه فقال ملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة واما المؤمن يصيبه
كالزكام والكافر كالسكران وكمثل الجسم يدخل من انفه وفي حديث آخر وما وجه في حديث آخر ودابة
الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب
فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج ما لهم فيها صنف من الناس يستمع
وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى
ارضها تسوق الناس الى محشرهم على ان تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا والراوي ابو هريرة
العاشرة وهي غير ان تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم في المغيرة بن شعبة رض
اسعلها الرواية عن ابي انكسف الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي عم فقالوا انكسفت لموته فقال عم ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله تخوف بها عباده كذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت
ان قادر في موته ولا لحياته وكان موتهم انكسافا لموت عظيم من العظماء فلما دفع من كان يتوهم منهم ان الانكسا
يقع لموته قيد بقوله فاذا رأيتموها ان رأيتم انكسافها على حذف المضاف فافزعوا الى الله وصلوا حتى تنجلي ان تنكشف
وهذا ان الامر ان للاسباب وانما امر بالفزع عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون مخوفة عن الدنيا
ومتوجها الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والاوقات
فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف واذا لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع فلنا المراد بها مطلق
الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية تخرج الامر بان يتبدأ الدعاء بعد الصلوة مع ان غاية الدعاء
م جابر رض روى مسلم قال اتى النبي عم شهرا مغيبا من نسائه فدخل عليهن صباح تسع وعشرين فقيل يا رسول الله
انما اصبحت تسع وعشرين ما عدا من شهر يعني مكان تسعا وعشرين ثم تلزيه الكروس ذكر وس فذكر شهر ابن عبد العزيز
فعله اكمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون
الروحاء وهو بالحد بلدة قريبة من المدينة على ستة وثلثين ميلا كذا في الراوي انما يذهب الشيطان لئلا
يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون ابن المنذر

صبره عنهم بالمصلين لان المصلين هم الكفار بالايمان والكفر اراد به عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه
داعيا اليها كما قال له وكما يصرح عن ابراهيم ما ابت لا تعبد الشيطان وكان يعبد الصنم في جزيرة العرب
وهي كل ارض حولها انما فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها اذا قطعه وقد اشتق بكل الجزيرة التجارة والاتاوة
لانها مسكنه فاذا كانت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل الشيخ الا
المصلون بل قال ايس الشيطان واعتداد بايسه غير لازم لان صدق عليه بما سيحدث عبادة ثابت او حال اما يسه كان
من عبادتهم الصنم ومحققها في بكر جماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الراجعون على الصلوة بما وقالوا الام فم
لا يستقرون حتى جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان
فيرا يشيل اغوا المؤمنين بعضهم بعضا لانهم يعظمون بعضهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو
الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رض اعلم الرواة عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت ورقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم
ثم مضيا فقال لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
تتمة اني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا من الشر او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم
على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذه فيه لان اللطيف يدخل من الكثيف اذا كان متخللا الاجزاء كالهواء والماء فيجوز
في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة
جارية ان تأكله بالاكل بالتسمية الله قبل النبي عم فاخذها بيدها ثم اعرابي مثلها فاخذ عم بيده المباركة فقال ان الشيطان
اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه عم قال بعدما اخذ يد الجارية الخبيث شيطانا يستحل الطعام
ان يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون عند تحضير الشيء المحترم عليه وقيل المراد به تكبير التحريم عند
لا يتبع من الكلام قاله النبي الكلابادي وقال النووي عند الضرائب ان حمله على الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
حقيقة لان النفس لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب حمله ان لا يذكر اسم الله عليه الحارث
محذوف اي بان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى
انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اهل السنة وبقي الباقي وان جاء بيده الجارية ليستحل بها اي بسبب
بكر الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها جاء بها الشيطان ليستحل به فاخذت بيده
والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى
بذكر يدها عن ذكر الاخرى وفي بعض النسخ مع يدها وهذا صريح الظاهر فيستحيل تقديره بالتسمية لتمنع عنه وتنبهه عليها
وان فاتت في اول الطعام حتى في اثنائه لعموم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل باسم الله اوله وآخره رواه
ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اعلم الرواة عنه ان الصرع وهو الاجبار على وقاء ملم الواقع

وخلقهم على النقش بالله
مطبوع في ذلك قال الصديق
في شرح المشكوة في ذكر كون
الشيطان ايسلم المؤمنين
بحيث لا يقدر له
ان يقذف الشيطان وقوعه
الصوان كيد الشيطان
ظهرت في الاعضاء من تلاع
احاس بلا كان الدم
يجري مجرى الدم

نذر

في يد كل من يدها

يهدي ان يهدي صاحبه الى البر وهو اكثر الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة
وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال المهملة وان الكذب يهدي الى الفجور
وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما بمعنى الصدق
والكذب ثلاثيان استعمالا وفيه حث على لزوم الصدق ح ابو هريرة رض روى النبي ص ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام
فيه للجنس من رضوان الله ان قال كذا مما يرضي الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يخطر لها قلبه والالتفات عاقبتها المضارع
بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالباء على هذا بمعنى المال يعني المال لا يحسب
وتعب في قولها يرفع الله بها درجات هذا استيناف في جواب عمن قال فما ذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم
بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها
قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها ورب متكلم بشر لا يتخذ فيها فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر
والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة يزل بها في النار ابعد وهو مصدر
محذوف اي زلوا البعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيما زلت ما بين المشرق والمغرب ما موصولة
والظرف صلته يعني بعد قعر اي البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال تكلم خلق الله سبعين ملكا
اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سامعا متفكرا بها م وفي ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما
ان العين حق رض اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب فيه ورود مارة من علي ان جبرائيل
اتى النبي ص فرأى فيه نفثا فقال ما هذا النفث الذي اراه في وجهك قال اي الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد حق
بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كما يفيد انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن
والاهتمام الحسن والحسين فاي الله فيهما فيقبل العين واربعة العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر
ويدخل الجمل القدر ان هذا الدليل والرد هو الاول ف ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغطا بالغين
قبله الخطر بفتح الخاء وكسر الطاء وطبع كافر فان قلت ما معنى هذا وقد قال عز وجل سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون
اجيب بالغطا استعارة فيقول الاسلام وذكر الغطا تكون مغشيا في جبلته او يراد بالغطا قولهم قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه
الست بربكم قال النووي ما كان ابراهيم مؤمنا ويكون مدعوا ايضا فيجيء وليه بان معناه والله اعلم اذ ذكر
الغلام لم يبلغ لكان كافرا ولو عاش لكان هو او ابوه ان يغشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا
لنعمهما بتفرقة وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فان قلت خوف كونه احدى الامال لا يبيح قتله فما
فكيف قتله الخضر خوفا من كفره به قلت يجوز ذلك بحسب ما يعلمه الله تعالى كما قال وعلمناه من لدنا علما
وليس شرا اخر عند المعهود في الظاهر فلا يشتغل بالبحث في الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج فيعرض العذار
عنه ف ابن عمر رض اتفقا على الرواية عن الفتن اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى
المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان اي ناحية راسه ولعل المراد به الشر ذكر الكحال وارادة الكحال

كما جاء في حديث اذا طلع النجم بدا قرن الشيطان وسياتي ب ه قال الصفاقي متوقف هذا الكتاب هذا ادب
سعد بن ابي وقاص في اغنام ماله وسيتبين من مضمون انس رض روى مسلم عنه اني لاكل فراد اعمل
حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول الثاني وهو اسم العطاء الاكل لكن المراد بها هنا الحظ
من الدنيا صفة طعمة يعني تجارة حسنة تنصب في الدنيا ولا نصيب له في الاخرة واما اذا اسلم فقال بعض الاصحاب
عاشانه السابق لا يندرام شرط الفيروز وهو الاتيان عنه وجوده وقال اخرون شياع عليها لا مع ان الرجل قال اذا
اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان ازلفها واما المؤمن فان الله يدخله حسناته في الاخرة
ويعقبه زلفا في الدنيا على ما عنه ح ابن عمر وابو هريرة رض روى البخاري عنهما قال سمعنا النبي ص عن ابي القاسم
فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب في التلبيد بدون الالف وهو الذي يكتب
بالواو وهو بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم احد ضيف في يوسف ح كونه ان علمه انبيا بعض اسلين
شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا وراسة الدنيا وحياطة الرعايا من الخطة والبلايا فان رجلا سمعوا كريم
هذا م واثلة بن الاسقع رض بكسر الهمزة والسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه
عن الهرم بشدة وهو حديث الصحابي حديثا اخر حذفه اللبي رض الاخر لمعلم وهو ان ابا اصطفى
كنانة وهو بكسر الكاف عدة قبائل ابو هم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة
لان ابا قريش نضر كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وكانهم عبد مناف وهو من اولاد هذا
واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عم من عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا وهو من الذرية الاصطفاء في
هذه القبائل ليس باعتبار الدراية بل باعتبار الخصال الحميدة ف انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني
ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال له انس هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على
ابي دون غيره مما قرأه النبي ص كثير اصحابه الله وكان عالما بان الناس يأخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فاخبر نبيه ص
بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وادابها تعليم ليستن الامة بذكره وكان ابي رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله ص روى
ان عمر رض كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رض وقال ابي وسماني هذا معطوف على قال مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكر
الله صريحا وسماني قال نعم قيل ان في اتباعا موجودا من تسمية انسانا بامر القراءة او خوفا من البخع عن قيام شكر
النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها تتضمن جميع ما مدة بعد الكتب من اصول الدين وفروعه والاخلاص
وتعديد الفرق وكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وان كان مثل عليه اليهود
ليتعلم حال اهل الكتاب وحقائق الله معهم ح ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي ص فاقبل ابو بكر
فسلم فقال نعم انه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فاسرعت اليه ثم رجعت فقال يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي ص فقال ان ابا بكر
الله يعني البيك فقلت كذبت وقال ابو بكر وصدقت وواسى بنفسه وماله من الحسن تحقيقا
قال الجوهري واسى الشيء صنعه في اسا وقد جاء في حديث اقرأني جبرئيل بالقراءة على حرف فراجعته فلم ازل استزيده حتى انتهى الى سبعة احرف

بذلوه في نصرة دينه **فهل أنتم تاركو لي صاحبي** يعني تركه لاجل الاستوذه وان يسلمه ما يوجع عمر روى ان ابا بكر
ما اوحي بعد هذا الحديث قوله هل انتم تاركوا لي صاحبي هل انتم تتركون لي صاحبي من غير معاتبة و
ابو هريرة رض اتفقا عليه **ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها** بالرفع والنصب والثاني يعني
لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من الشبهات اعلم ان حديث النفس الثاني وعد على نوعين ضروري وما يقع من غير قصد
واختيار وهو ما يقع بقصد واختيار وهو ما يقع في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يقدر
عليه الا بشاق الحرج عنه فلا يتنزل لعذر الا شق فائدة واما عفو النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عم **ما لم تتكلم به او تعمل به** وما هنا شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وقت تعيين شرائع المصالح الاختيار بما اخرجه
وجعل ان ما لم تتكلم به المدن وستسمع ما الاوجه فيه دليل على ان حديث النفس لا يؤاخذ حتى لو حدث نفسه بالطلاق
لا تبطل ولو طلق امرأته تبطله لا تطلق وما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تتكلم او تعمل
واكتفاء به نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله قلت روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة وكثر فقالوا الا
نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية مؤولة لا منسوخة
لان النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم
عذاب اليم وقوله ان بعض الظن اثم والاجماع على غير الحد والكبر واما حديث الحسن والحديث الآخر وهو قوله
حكاه عن الله اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة
وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول على مجرد الخطور ما لم توطن النفس عليه فيعاقب الدليلين واما اذا وطن نفسه
على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذه العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع
عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف يمكن تأويلها قلت
اختلف الصحابي بالاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون محتملا به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى
ينقله عن النسخ لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاده **ابو الدرداء** رض روى مسلم عنه **ان الله جزأ القرآن** وهو بتشديد الزاي المعجمة بمعنى قسمه **ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن** وصيرها
جزءا لجزء ان كل من اعشار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف
اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة اجزاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد
هذه الثلثة **ق ابو هريرة** رض اتفقا على الرواية عنه **ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله**
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بن كنية بصنعاء بصرف اليها
وجوه الحاج من مكة ومن الى الكعبة ليصرفوا عن حج البيت فقيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الفيل وكلما وجهوه
الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى يسير فبينما هم كذلك اذ ارسل الله اليهم طيرا كل طائر يحمل في منقاره

وفي رجليه فالقاها عليهم فهلكوا في اودية القرية فلم يطالع التفسير في سورة الفيل **وانها لم تحل**
لاحد كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار قتل ما لم يؤذ من الدواب فانه لا يحل الا بالاذن
الهاء للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيما مر الصيد وضع الاطلاق حدث عليه ان ما تشترك الله فرمها ابو هريرة
ما صح من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة ما بين لابتيها وروى ان وهب قال كذا البلدة حرمة الله بعد خلق السموات
فالحرم به كتابة نزول الروح المحفوظ ان ابراهيم حرمه **وانها لا تحل لاحد بعدي ولا ينفر صيدها** بتشديد الفاء على صيغة
المجهول ان لا ينفر له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه بالاحرام وهو كان **ولا يختلى شوكها** ان لا يقطع فاذا لم يجز
قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فلا يجوز قطعه وهذا النهي يعني النهي المراد بالحل كما هو ظاهر
منه لا شك في رواية الاختلاء خلا كالخلا بالقصر هو الرطب من الكلا **ولا تحل ساقطتها** اي لقطتها **الا لمنشد**
لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الحصار الحرم بالحرم وهذا الحكم عام مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا
فاوجه ايراده هنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا يعطى شيئا **ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين**
تمامه قتيلا ما عنا بالعلم ان يكون جاء في القرآن اي اراني اعمر خيرا والا فانا نقتل اي لا المقتول **فهو بخير النظرين**
اما ان يفدى عاقلته ان ولي القاتل **واما ان يقيد** بضم حرف المضارعة بقال اقدت القاتل بالقتيل
اي قتلته به يعني ان المقتول مخير اي قتل القاتل وان شاء اخذ الفداء وهو الدية وله اختيار القاتل على اي
الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وعند ابي حنيفة ومالك ان موجب القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحمل
الحديث على رضا القاتل توفيقا بين الدليلين **فقال العباس الا الاذخر** وهو حشيشة طيبة الرائحة **يا رسول**
الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال الا الاذخر هذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص
لان نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى النابت في الحرم نبته دون ما
نبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة على فان قلت ما وجه استثناء الاذخر
من الخطر عند مثالية العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او بوجه اليه قبلها
ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثنيه الاذخر
فسبقه العباس فتم عليه عم كلامه بعده ومن لم يجوز اتصال استثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاسماء
يعني لا يقطع نباته الا الاذخر **فقام ابو شاه** قال النووي ابو شاه بالهاء بعد الالف والاعلام بالتاء لا يعرف اسمه
وانما هو معروف بكنيته **رجل من اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله** يعني قربان تكتب في هذه الحدث واسناد
الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه آمرا وانما طلبه ليجمع تعظيما له **فقال اكتبوا لابي شاه** وهذا اذن
من النبي عم بكتابة السنن وكان عم نهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن فهو خاص اشتباهه به فلما اشتهر
اذن فيه **م ابو سعيد** رض روى مسلم عنه **ان الله حرم الخمر** وهو ام الخبائث ما العين اذا اشتد وغلا
وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو ام لكل مسكر خامر العقل وغالطه والخلاف مشهور **على اذكر** حده

ومعرفة يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون
وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر وحرمة الأوان فيحمل على الرجحان
في اللغة القذر يعني ما الخمر الأنجس من أحكام تكون بحرمة حرمته والثاني الإضمار فإنها هي عمل الشيطان في الذات
ليست على فيقدر شيئا وإما أن الأمر بالاجتناب عنها والأمر للوجوب وهذا أبلغ من باقي نحوها والرابع
الطلب بالاجتناب عنها روى مسلم عنا قالت توفي صبي من الأنصار فدعي إلى جنازته فقلت
طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال ما يدريك أن الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه
أهلا ولهذه أهلا الهمزة للاستفهام على سبيل الإنكار والواو للحال يعني أتقولين ما قلت بالحق غير الجزم
قال النووي أجمع العلماء على أن أطفال المؤمنين من أهل الجنة لقوله والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم
قال المفسرون ذريتهم عائلة بشيء الصغير والكبير فمعنى الآية ألحقنا بآبائهم أطفالهم وأما أطفال المؤمنين فهم التابعين لهم
في الإيمان فصغيرهم كالكبار وهكذا إن كانوا صغارا في الدرجات وقيل كانوا أهلا لها تفضلا عليهم وعلى آبائهم
لتتم سرورهم في الجنة وتوقف بعض فيمن لا يعتقد به متمسكا بهذا الحديث أجيب بأنه عليه السلام بما من الحكم على معين بدخول
الجنة كما أن الحكم بالعين من الكبائر ممنوع أو بأن صدور هذا الحديث محتمل أن يكون قبل نزول ما نزل في أطفال المشركين
وآباء أطفال المشركين قالوا نعلم أنهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون إنهم في الجنة لأن النبي عليه السلام اعتبر إبراهيم في رؤيا في
إبراهيم الخليل في الجنة وهو أولاد المشركين قالوا إن رسول الله وأولاد المشركين فإنهم أولاد الأنبياء رواه البخاري
وبعد ما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه إليه التكليف وبعث الرسول فالمكون من أهل النار
ويمكن أن يدفع الدليلان بأن المراد في أيامهم كان في النشأة البرزخية والآخرة فلا يلزم أن يكونوا من أهل الجنة بل يجوز أن يكونوا
العذاب في الآخرة عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه عذاب الآخرة فلا يلزم أن يكونوا من أهل الجنة بل يجوز أن يكونوا
في الأعراف ونوقش فيه بأنه خلاف ظاهر أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله خلق الخلق
المخلوقات في علمه السابق على ما علم عليه وقت وجودهم حتى إذا فرغ منهم يعني أتم قضاءهم والفراغ مجاز عن
بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشارح خلق أن كان بمعنى أوجد
فالمراد بالخلق حقيقته كما لا يخفى ما فيه من الضعف لأن الفراغ المختص بعد الشغل وهو على الله محال قالت
الرحم قالت المراد بقيامها قيام تكلم لا قيام على لسانها بإذن الله والأحسن أن يقال هذا من باب
التمثيل شبهت الرحم بمن يستجار إلى صلته ويحتفي ذي قطيعة فيقوم فيقول الآن مقام حقيقة قيام وصورة
كلام لكن لو أردت أن أقطع محبتك قامت محبتك تبلبل هذا مقام العائذ من القطيعة
هذا صفة محذوف أي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم قال ألا ترضين أن أصل من وصلك
حرف الجر مقدر كما سبق استفهاما أو خبرا أما ترضين هذا خطاب للرحم أيهن للاستفهام
على سبيل التقرير بما بعد ما النافية أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى قال

أن استغناء كل أي أن الحكم بالتي حصل كثرة في سوء أبو هريرة أبو هريرة شيء فيها شيء مصداق استغنى
فاقطع الرحم يقطع الرحم أقرؤوا إن شئتم فهل عسيتم إن توليتم تعرضتم عن القرآن وأحكامه
أو معناه إن توليتم أمور الناس وتأمرتم عليهم أن تفسدوا في الأرض وهو خبر عسى وتقطعوا أرحامكم
أولئك إشارة إلى المفسدين وقاطعي الأرحام بينهم الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم لم يعاينوا رحمته
روى مسلم عنها أن الله خلق للجنة أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم يعني عين في الأزل من سيكون
من أهل الجنة بحيث من النار بأصلاب الآباء لا إشارة إلى فهم الناس وخلق للنار أهلا خلقهم لها وهم في أصلاب
آبائهم أبو سعيد رضي الله عنه سمعا عن الرواية عن مالك بن الخدري أنه جلس هو قوم من الأنصار يتذاكرون ما يكون
الله عنه فقال لهم ما تتكلمون قالوا أخبرنا يا رسول الله ورسول الله وقد نهى عن الجلوس على الطرق فأجبنا فقعد
رسول الله رأسه بعصا شبيه بثوبه فطرح وجعل ينكت الأرض فقال لكم أخر فضيلة وأنتم على الأنصار فقال إن الله
فقيرا عبدا أراد به نفسه أنا مكلف الإيمان للأمر عليه البلاء لحقوا بسبب اختياره عن ما في الآخرة والانتقال إليها بين الدنيا
أن يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا ويكره ما عند الله من الدرجات العليا في الآخرة من الدرجات العليا
فاختار ما عند الله وكم فيهم من القرآن الخيرة هو الرسول الا أبو بكر رضي الله عنه فقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا
واعلم أن هذا التخيير غير مختص بالنبي ﷺ كما روت عائشة رضي الله عنها ما لم يقبض حتى يرى مقعده من الجنة فيخير
أنا بعد إذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق وأما إذا كانت فمطلقة فالتخيير والله أعلم أكرامهم
وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم أنهم يختارون الدنيا على الآخرة كما قال فدى أبي وأمي مع العلم بأنه
لا يكون ﷺ عائشة رضي الله عنها إن الله رفيق يحب الرفق وهو لفظ الأمر به صيغة يعني يحب أن يرفق بعضكم بعضا وقيل
معناه على أن يرفق بعباده لكن هو رؤوف ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وجود هذا الرفق يقدر أن المعنى لأن
يعلمان الله يعطي على الرفق من الثواب والمغالب والأغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه
عليها سوى الرفق من الخصال الحسنة وإنما كرر بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على أن الرفق أنفع الأسباب قال
بعض الشراح لا يجوز إطلاق الرفيق على الله إسما ولا يتأتى في الدعاء بأرفق لأنه لم يوجد ذكر نقل والأيمة من الحديث
جواز لأنه ذكر على وجه الإخبار لا الاسمية إلى هنا كلامهم لكن عدم جواز الإطلاق لعلى الإطلاق توضيحه ما قال الأمير
الآمدي أختلف المتأخرون في أن ما ثبت وضعا للعبد والجاد هل يجوز تسميته الله به والثناء عليه به أم لا فمنهم من جوزه لأن
هذا من باب العمل وذكر جابر بخبر الواحد ومنهم من منعه لأن هذا من باب الاعتقاد على الله به ولا يثبت بدون نص مقطوع
وقال القاضي الصواب جوازه ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها
جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف أو باعتبار الكرة أو خصها بالذكر إشارة إلى أن ملك هذه الأمة
فيها أكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا أوتي كنوز الأرض وسلم عليه ربه الصادق الذي لا ينطق عن الهوى
لقوله بعض الأرض وأراني الكنوز الحمر والبيض التخيير والتمثيل كان النبي يكثر أقبله وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها

قال الخارج واللام في الارض للاستغراق ومن فيها للتبعيض كقوله تعالى ان كنتم صادقين لان كنتم صادقين ومن فيها
من التبعيضية بدلا مما في الارض لان من حرف الجر اذا دخل على اسم اعاد معه الجار كقوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله
للمتقين واراد بها على جميع جميع الارض م جابر بن عتيك رض مرفوع وروى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم ما يه وستة وار بعون
حديثا له في الصحيحين ستة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وما فيما لمسلم ان الله تعالى لمدينة كلا في
وكان اسمها اثرب فكرهه النبي صلعم لان الثرب مستعمل في معنى الفساد فبين ان الله سماها طابة للتطيب بها
بالدين وانما تسميتها بيثرب من قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فيها بالفتح اي لا تقوم لكم على الدين او يكون نزول الاية قبل التسمية
بطابة ف انس رض انفاق الرواية عنه قال رأى النبي صلعم رجلا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا فقالوا
نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله تعالى لغني عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب تقديم الجار والمجرور
للاهتمام وقيل للتخصيص لان تحمل الكلفة المشقة جعل كانه اغتنى عن الله عبر عن عدم قبول قصر قلب والمعنى رمضان
الى فاعله ونفعه لم يذكروا الحديث لانه عدم الزم فما عليه والشافعي على ظاهره وقال لادم عليه وقال ابو حنيفة رح
وهو اولى قول الشافعي لانه اوصل نفعا في الواجب عدم وفائه كالنذر ف ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
البخاري عنه قال كان النبي صلعم مع اصحابه فسروا ليلة آخر الليل فناموا في بعضهم الاخر الله فقال عليه السلام ان الله قبض
ارواحكم وهو اي من سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم يفقد حس الروح في انسلاله بالنوم حين شاء
ورده عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على جواز التيمم فضيلة الفائتة
والبارحة الاولى فما قال فيه سبحانه عنه الفجر وقد قال مرارا بعبارة عبارة ولا يا هم قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان
قلبه صلعم يدرك الحسيات اذا لم تنطل الا انها كالا لان النوم والتيمم وغيرهما وهما طلوع الفجر مما يدرك بالعين
وهي قد ثابت ولا نبالي عدم ادراك الطلوع بقلبه قلبه والثاني تجوز ان يكون حالتان احدهما نام فيه فلا يدرك الاخرى
لا بنام فيها وهذا على الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول الارض الارض كلها للمسجد
القدسية تدرك الاشياء الا واسطة الا الآن كما ورد انه نوم قال انه الصوفي في فاني الرام خلق ظاهري ونيه الجواب الثاني
ما روي انه نوم قال ما الفقير على قوة مثلها لعل تلك انه فيه اعلام هذا الحكم بالرأة فعلى رسول الله عبد الله بن عمرو
رض مسلم قال اخبر ابو بكر رض انه فضل على زوجته اسماء فوارثوا من بني عائم عند ذكر وطالب ان الله قد زكاها
بتشديد الراء اي جعلها بريئة من الزنا ذكر ما خاطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير لضمير الثانية في زكاها
بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر وقيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب فلما قتل جعفر
الى الجنة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى رض بعد ابو بكر وقيد جعفر ازلة الرجلين اذا كانا خالصين ف زيد بن ارقم رض
اسماعيل الرواية عنه قبل ما رواه عن اربع وسبعين حديثا له في الصحيحين اتفاقا عشر انفرد البخاري بخمسة وثلاثين ومسلم بستة
ان الله قد صدقك قال الله تعالى حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر الراوي رسول الله
بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا

ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله بالجر عطف
على مجرور الباء في قوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم
قال الراوي فلما شيوخ قومه فكلمت انت والله الاسود محمد بن عبد الرحمن فقال له عبد الله اكنت قلت ما كنت
اقلت فلما قلت كلامه الى الرجل قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا كاذب فقال الحضر
من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وقيل ان الغلام في الانصار وكذبوا في
قال الرسول الله صلعم فقال فقال احد رسول الله ابو بكر وعلى جالس فقال صدق م شداد بن اوس رض قبل ما رواه عن
النبي صلعم خمس حديثا له في الصحيحين حديثا واحدا للبخاري عن الاخر وهو ان الله كتب الاحسان على كل شيء
على معنى في ارادته تعالى فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر الفاء نوع من القتل وهو هنا القتل نفسها
او حد الى تقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي وما كرهوا اي اذا قتلوا بالشرع بغير حد الحاكم فيما اختيار المقتول
الطرق والتيار الاماكن قتل قطاع الطريق بالصلب والزنا المحصن بالرجم فتسن من هذا الحديث ان الشدة فيهما
وارد من الشارع فاذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم ابي بحيث لا حادة
لحجة ابو يعلى في ابراره وليرح ذبيحته ان يستريح كما حتى تسرع الموت وهذا في الفعلان كالبيان في الاحسان في
الذبح الا يقال هذا معارض لما جاء في الحديث عن حرق فحرقناه ومن حرق فحرقناه لانه محمول على الشيئين ف ابو هريرة
اسماعيل الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا من قبيل المبيان وموضع مجرور على حظه بعيني ان الله خلق
لابن آدم الحواس التي بها يحرز مسالك الزنا واعضاء القوى التي يقدر عليه وذكر في جملة حتى الشهوات ادرك ذلك
لا محالة بفتح الميم اي خارج كما لشعب البتة وهو الاستيفاء في جوارحه عنى قال هل خلص ابن آدم عنه فزنا العينين
النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد النائبين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه
يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس ونوعه الله الحواس وهو الزنا او يكذبه
وسعي تكذيبه ترك الكل عنده واستدعاء الآلة مجازا لعلم ان هذا ليس على عموم فان الخواص معصومون عن الزنا
وتقدمه ويحتمل ان
وتقدمه تمنى عضو الله بفعل على الزنا صدر عنه من تمنى عنده الظاهرة ومن عضو عنها الباطنة وهو الخوض
لا يعاقب بمقتضى جبلته من مودة الباطنة وهو تمني النفس والشهوة وما يؤيده قوله عليه السلام ان الله كتب لما ابن آدم حظه من الزنا
الكتب عليه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبي صلعم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم
عليكم فقلت بل عليكم السام والذام فقال يا عائشة ان الله لا يحب الفحش وهو الكلام الخارج عن حد الشرع والتفحش
وهو التكلم بالسوء ف عبد الله بن عمرو رض اسماعيل الرواية عنه ان الله لا ينتزع العلم انتزاعا منقولا مطلقا
مقدم على فعله وجوز ان يكون معمولا مطلقا لا ينتزع من غير لفظ وينتزعه صفته وجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله
يقبض حالا على فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعميم
في قوله الله الصمد جوهره قول هو الله احد الحوالة عليه الشراح بقبض العلماء اذا لم يبق عالما وفي ذكر الواو زيادة
قال النبي صلعم جاهدوا انفسكم بالجوع والعطش لان الاجر في ذلك كاجر المجاهدين في سبيل الله ولا يرى عمل احب الى الله من جوع وعطش وقال صلعم
من بلا بطنه وفيل يا رسول الله اي الناس افضل قال صلعم من قل طعامه وفخر وروى عائشة رض وقال الحسن قال النبي صلعم
وقلة الطعام هو العبادة فما عظم الهلكات لابن آدم شهوة البطن من حساب العلوم

اشارة الى ان الكافر كالعاصي [illegible] انظر الى الناس نزوح [illegible] واستشرف [illegible] الى الرؤساء فاقتدوا اعلى
بغير علم فضلوا واضلوا موسى رض روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة
وقوع النوم عنه لانه تعالى منزه عن الغفلة والنسيان عن خفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض
ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه تعالى ليس بشاهد وكثرة لمن يشاء ويبدل الميزان يخفض تارة ويرفع
اخرى وهذا قيل وقيل المراد به الرزق فيخفض قليله ويرفع تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل
في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط يعني ان الله يرفع
بعدله المطيعين ويخفضه بالعاصين واسند نوع ذكر عاد الى الانام ويجوز ان يكون القسط مشتركا في الجور والعدل
ويراد بالقسط الذي هو الجور وبالعدل الذي هو العدل يعني يخفض اهل الجور في الدنيا بالنقص والعقاب
وفي الآخرة بالياس والنداء فيرفع اهل العدل في الدنيا بالتكريم والجزيل وفي الآخرة بالتنعيم يرفع اليه
على صيغة المجهول الى ان يخرز عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الله تعالى عمل
الليل والنهار عند حلوله والاخرون يرفع اليه على الآخر اومعناه يقبل الله اعمال المؤمنين والمخلصين بالليل قبل النهار
ونهارهم قبل الليل وفيه تهديد لمن دعاه وظن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عن
قال لم لا نشاهد الله يعني فحقق بعض عظمته ولا يشاهد لانه موكل حجابه [illegible] مصورا في الحجاب
في عين كل عين شاهد اعلم ان كون النور حجابا حاجبا من ادراك الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد
جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الخطابي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني يحجب الخلق عن شغلهم
بذواتهم وحاجاتهم كونه من هذا الحجاب فيان لهم هيئة وسلطانه لكشفوا لو كشفه هذا استيناف ايضا
جواب عن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين البهاء جمع سبحة وهي العظمة وجهه ذاته
ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره الى الله تعالى والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره محيط به
يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاحرقت جميع مخلوقاته من هيبته وقدرته ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله لا
ينظر الى صوركم المجردة عن السيرة الحسنة واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم الصدر موضع التقوى
وانما يعلم التقرب بالى الله ام ابو هريرة رض اسمع الرواية عنه ان الله لا ينظر ان ينظر الى محمد فيكون محمد على
مستحيل اعلم ان امر محمد وجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يخرز ازاره المراد به اثر الثوب الكعبين لما روى
ازرهم قال ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار اي المتكبر يفهم منه ان ضمانه ان يكون لا يكون حراما كله قد يكون
الحدث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عليه السلام ارخاء ذيولهن ذراعا ام ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ان ابا هريرة اخبر قدر الحموتات كتب عظيم ان نبت في علم الازل فوق عرشه مبتدأ كونه
فوق العرش والله اعلم كتبوه يستغفر له من يطيع الله فرفعه عن حيز الادراك لانه فوقه كان ارضي سخط

فقضى ان غلبت غضبه رحمته اي ان الله تعالى خلق الخلق من الرحمة التي قضى من الغضب ليسلم اياها
بلا استحقاق والنبالون غضبه لا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ والاعجز العقوبة عليهم اذا عصوه
بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قبل الرحمة سابقة على الغضب صفته لانها
اولى الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعله هذا الظاهر اراد به السبق في الظهور
لان الجاري ورحمة ومنه قوله رب اوزعني ان اشكر نعمتك التي انعمت علي لان كل صفاته قديمة عن عائشة رض العطاء الرؤية
عنها قالت اخذت نمطا وجه نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي صلعم جذبه حتى هتكه تعالى ان الله لم يأمرنا
ان نكسو الحجارة والطين وسد الاعلى كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للتطهير وقال
بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عن التشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به والامر
منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عن هذا العذر فجوز ان يكون لعلة مرتبة عائشة تنزيه عائشة رض
روى مسلم عنها قالت نمارت آية التخيير وهي قوله يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي
فقال اني ذاكرة امرا فلا عليك ان لا تعجلي حتى تستأمري ابويك قالت وقد علم ان ابوي لم يكونا يأمراني بفراقه
معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو الوقوع في العنت ان الله لم يبعثني لعانا ولكن بعثني معلما ميسرا ام انس رض روى مسلم عنه
قال سأل رجل عن النبي صلعم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال صلعم ان الله لم يهلك قوما
او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ السارق تكرير لفظ قوما اشارة
الى ان اهل المكلفين غير المقدمين وان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بمعنى
آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ على معنى جوابا واحول جوابا به صلعم على توجيه كونه زائدا على السؤال لا فائدة الاستفهام
على الارادة والاولى ان المعنى في الخنزير نسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل لكن بقي وكذا على الارادة الثانية ان
المعذب بقي آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقيل عذبوا بالخسف ما يتعلق بالمسخ ام ابو هريرة رض
ان على هذا على الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت
قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلعم قال قعدت امة من بني اسرائيل لا يدري
ما فعلت ولا اراها الا هي الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاء شربته وهذا يدل على ان
الفار من نسل الممسوخ فالتوفيق بينهما ما شاهد الحدث محل علامة ما فرض ثم علم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم
يجز ذكره وقال اراها اظنها واما في الحديث الذي فقد جزم بعدم النسل ام ابو هريرة رض روى النسائي
عن معقل رض وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الواو المشددة قيل ما رواه النسائي عن اربعة آلاف حديث انفرد مسلم منها
بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان الى جنب عزوة فخرج فاقتتلوا فقتل رجل كان يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر
القتال قاتل الرجل اشد القتال فقتلوا اما قاله النبي صلعم فقد كثرت به الجراح فقتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام
ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عليه السلام عالما بالغيب

في غاية احتياجه لطاقة قبل تمرتين بما فيه سائر المسلمين رضي الله عنه روى مسلم رضي الله عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الأكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انا اتى
السمنة ابانا يأكل الاكلة بفتح الدين من الاكل صحيح كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انا اتى
بناء التمرة انما بان الاكل او الشرب وان كان قليلا فيستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الطعام
من الاكل اذا لم يفرغ حتى لا يكون منغصا لهم في حق الله واستماعه نوع رضا قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المقربين
بقبض روحها ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عند الضحك بالي بالتفويض معنى الايتاء
يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف يا رسول الله قال يقتل هذا فيدخل الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه
الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك اذا فرح عن عبده ملائكة
اصحاب اذا صحت ما في ابو موسى رضي الله عنه اعلم الرواية ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال ليمهل او يقول
عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديد فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء لم يتركه ولم يخلص حتى الله ثم اقرأ وكذلك
اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم ليتعبر بحال
في جابر رضي الله عنه اعلم الرواة ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قال عالم الفتح وصورته كما ان الوصول
كان ذبحا معنا ما في ابو هريرة رضي الله عنه اعلم الرواة عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نزلت في قريظة عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية واسد بن عبيد
بعضهم ابا الرؤيا قعد اخذته رأفة فنزلت ورغبة في قريبه عبد الله بن الزبير فنزل عليه الوحي بقولهم فقال الوحي بقولهم فقال بعض الانصار فيكم
وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله لكما جرت الى الله واليكم بعد ما جرت فرارا الله والى دياركما فما يحاكما والمحاكمة بمعنى الا فيكم
موتا وصبرا احيي وتموتون في بلدكم كما تحيون فيه وتموتون فيه فقالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بالحق يا رسول الله وصدقا لانه
غيرنا فقال رضي الله عنه ان الله ورسوله يعذركما وعذر انكار فيما تقولان اعتذاركم فيما تقولان من دعوى الشرع قال الانصار وقبله لانه
على جواز العمل بالعلامة وعدم الرضا بما تقدم ابو موسى رضي الله عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط
يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي يبسط اليده كناية عن الجود وجود الله مسيء الليل ومسيء النهار الا ما يتوب
كل زمان عام فاصلح الليل ليتوب مسيء النهار واذا عمل الحسنة يكتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب
اليمين لصاحب الشمال امسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه
لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد بمسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه احرى قبل وقت الليل في النهار
ولم يتب في وقت ليتوب مسيء النهار الليل او ان معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران لكون حسناته
مسيء النهار وقبل هو كناية عن ادلاء الطالبين بالبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة
وعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التأويل الباطن حتى نظلم الشمس من مغربها ابو هريرة رضي الله عنه
ان الله يقبض يوم القيامة السموات بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمذنبين في قبض ارواحهم
فلا تقع احدا في قلبه مثقال حبة او زنا او انتقال ما يوزن بالنقل ويروى ذرة ان مكان حبة وهي صغيرة النمل

من ايمان والمراد به قراءة من اعمال الخير والا فالتقوى لله جل النجاة الا فيقال ان قيل ردوه فان قلت ما من قبل الشام
فالاستفهام قلنا يجوز ان يكون الرجع الطائفة بين ثانية وبانية وان يكون واحدة بعد واحدة فتكون احد الاقليمين ثم يشهد الآخر
ويتفق فان قلت الحدث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف قوله عليه السلام لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق الى يوم القيامة قلت المراد من قوله الى يوم القيامة وهم قريب منه وعند نزول عيسى عليه السلام يقتصر الرجع الى الشام عن عائشة رضي الله عنها
ان الله يحب الرفق في الامر كله فانه كما يثيب عليه في الدنيا ما لا يثيب على غيره وقالوا ان الله يعطي بالرفق ما لا يعطي بالعنف
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم ان الله يحب العبد التقي وصف فعيل من الوقاية تاء افتعال قلبت الواو وهو من يتقي
في اجتناب الذنوب فانه لا يعلم الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غنى
النفس وقيل المراد به غنى المال فان قال الشيخ الشارح ابو الليث في ذكر عاقبة الغنى بالمال العجب والمراد به هنا من يعتزل عن
الناس للعبادة وروى بالمال المهلة وهو من ترجم الصفة عن ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري رضي الله عنه انا اتيه عند الطاعون
يعني سببه وهو انتفاخ الشام وغلبة الدماء اذ يتلفه الا بحق فيه فيعين صاحبه على الطاعة وله عذاب الشارع
نعمة فيعينه احد وبيع الشاب يعني سببه وهو قتل الجن قوة العدو وميله الى الكسل فيعين صاحبه على الطاعة ويسهل
مشي الشارع فيه الكلام وقيل بكاء الشاب بتي قط التشاب بالمهن على ازن الناقلة كذا قاله الجوهري وما نفس يتبع من
الغم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التشاب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته
وفيه اشارة بان العاطس اذا لم يحمد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة
الدعاء بالخير والبركة وهي في قوله فحق على كل مسلم اشارة بان التشميت فرض عين والبعض بعض والاكثرون
على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة ومحل الخلاف على كل مسلم ان يقول
في كل سبع ايام وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره لله تعالى اذ حمد الله صاحبه بقوله العاطس تالينا
للقلوب واذا تكرر وحمد الله العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته في كل مرة عن ابن عمر رضي الله عنه اعلم الرواة عنه ان
ان الله يدني المؤمن ان يضع عليه كنفه يقال كنفه حفظه وصانه وكنفه ستره والكنف الجانب والمراد هنا الستر
فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك ستر الجانب ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته به وصونه عن الخزي بدليل
الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب
فيقول نعم اي رب حتى اذا قرره بذنوبه اي جعله مقرا او معترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك ان المؤمن اذا كان
الصغير للمؤمن والمراد به الكبائر قال سترتها عليك هذا استئناف جواب عمن قال ما فعل الله في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم تقديم تقييد التخصيص لان الذنوب لا تغفر الا بالتوبة والا فالله اعلم بحال ما ستر تها عليك لان الستر في الدنيا
كان كتابا من العبد ايضا فيعطى كتاب حسناته بيمينه اي بيان الجهول ان المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني واما الكافر
والمنافق فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو من شاهده كصاحب جمع صحب وصوم جمع صائم حاضرون من الانبياء والملائكة
والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين ابو هريرة رضي الله عنه

روى مسلم صلى الله عليه وسلم فكنتم وكيه كثيرا يعني بامركم شيئا وينهاكم عن شيء لان الوضع الشيء بمنزلة الامر والنهي
بالشيء يستلزم الرضاء به فيكون كمن باشره الكلام في الكثير هذا اتاني ما لام في احد ضعيفين ولم يعلم من عنكم وكيل مشكلة اشارة
الى ان فائدة كون الامرين راجعا الى عبادة ويروى واسخطه لكم ثلثا قيل وضى الفاء في المتقدم لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم انه حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك
بالآية والاقتداء بها وكونه ان يراد بحبل الله عهد الله واعتصامه الوفاء به جميعا ان من غير تفرق في دينه وهو
فالمراد بحبل الله ولا تفرقوا نهي عن التفرق احدا الثانيين ان لا تتفرقوا هذا نهي عطف على تعتصموا بالبيان لا اختلفوا في
دينه الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او بيان انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر يعني الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا
وكذا الكلام في وذكروا ولا تشركوا وان شاء صحيحا امنتم وكاه الله امركم من جعله الله والى امركم وهو الامر او آمركم
بما صحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يكرر هنا بقوله ولا تكفروا كما فعل في الاولين لان انكار الايمان
مخالفتهم في اتباع الامر والمعصية وكيف تكفرون قيل وفي الحوار ان يكون مصدرا بمعنى الامر اي اتمنعون او تصيرون و
تصدرون تعرف فانما يقتضي التعجب وان يكون ماضيين ويراد ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان مخالفي الحكماء
كذا واهل السكندرية بغير بيان ما هو الاقوى وما هو تقليد بما سمعوا وانما جعلا معمولي يكفر على تاويل التقرير فان ابو مسلم
قال في الاتحاد وقيل في الحوار يعني يكفر وكيف يا يتحدث به الحي السوي من كلامهم اي تبدلوا وهو حوارنا مالا تحدثون بالهم
خبرا وصفوا بانا قال الطيبي رح لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من التغيير فتقدير عم كيف يا بالمراد انا ان يحدث
بكلامي وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان القليل ممنوع ايضا والحق
السوان يجوز ان يراد بسوال اموال الناس وان يراد به آل الانسان على ما يعينه واضاعة المال وهي الفائدة في المعاصي
والاسراف به في غير حقه عم وروى مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بالقرآن درجة اقول وهو من آمن
وعمل بمقتضاه وبقيه اخرين يسمع اي ما قال الجوهري بالاخرين بالفتح احد الشيئين وهو يسمع على اقوى والاثنين اخرين الاول
مع الصفة لانا اعلم من كذا لا يكون الا في الصفات يحفظ بالقرآن اقوى ما اقرئ من غيره اي يحفظ وصاياه هشام
بن حكيم بن حزام رض وهو بكسر الطاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة مات وله من السن ستة اما ديث
اقرئ مسلم منها ابو احد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق فا ابو سعيد
اسماعيل الرواية ان الله يعذب لاهل الحق ما اهل الحق يقبلون بيمين ثانيا اي بغير الاستدلال امر كما قاله تبيين
وسوء ظن قال الجوهري السوء بمعنى الاسوء وهو الاعانة بمعنى يطلب منكم اسوء ابعد اسوء والخير في يدكم
اي في قدرتكم وانما لم يذكر الشر لانه نايب الى الله صرحا رعاية للادب فيقولون هل رضيتم فيقولون وما لنا
لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا ربنا وانا قال يا ربنا
في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كونه بالمخاطب قد ذكر قبل اشارة الى ان ذكر قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا

وطائفة سكتوا فان الكلام من واحد اذا كان على مقصود الرضا فيقول اي اعطيكم رضواني ان الرضا
عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانا قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي
ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث لا يمنع ان السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله
من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء عم ابن عباس رض روى مسلم عن قال اهدى رجل
الى النبي عم راوية خمر فقال له عم انا علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل اليها فقال له رسول الله عم
بم سارررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل ثم اله الراوية حتى ذهب
ما فيها وانما ذكر مستقبلا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى ووراءه التي هو في بيتها يعني الخمر تقسيم
للضمير المجرور وعلى ما في الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بالذمي الذي قلنا البيع
في الحديث مذكور مطلق وانما مطلق فيدل الكلام وهو اسوء بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة
شربها فصحيح بيعها مما من تحريم شربها والقاء ليسوا لمخاطبين بحرمة بيع الذمي قال سلمة رض انعاطي الرواية
عنا ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث شرب
في اناء ذهب او فضة عم ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن مبالغة اللعن والمراد رضا
الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء ان على الامم الذين ارسلهم بتبليغ الرسالة اليهم
فيجيبون عن هذا الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة بكونهم اعداء للكافرين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء
ان لا يكونوا ايضا شفعاء في اقوالهم العاصية لظلمة قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين
بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم لا يكون من كثرته اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث
من انه عم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء وليس
مسلم انه على قصد الدعاء كلمة عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له
وقربة يوم القيمة ولعن غيره لدليل آخر او المراد من الحديث ما كان من الزاجر مقدوح في مستحقه
عن انس رض انعاطي الرواية ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وهذا اشارة الى ان قلب
المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقين بزاقا الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة
ولا يلقين تعظيم لذكر الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن عن يمينه وعن يساره فانه اكرم بشر فانه لان
في ملائكة الرحمة وليتم فرقة على ملائكة العذاب ولهذا قال عم صحابة الحسنات اغير على كاتب السيئات قال
النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره وكلمة عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي
في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة كفارتها دفنه قال القاضي البصاق عن يمينه اما كونها
منهيا اذا كان البصاق عن يساره واما اذا لم يكن بان كان فضلا حق لرفقه البزاق عن يمينه
وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة في ابو هريرة رض انعاطي الرواية عنه قال لعنت رسول الله عم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسماعيل الرواسي في بعض طرق المدينة وانا جنب فانخنست فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس وبقية الحديث رواه الجماعة الا البخاري وفيه ان المؤمن لا ينجس عينه فيه فيكون الحدث رد القول الى هريرة وانا على غير طهارة وانما ان عينه عبارة عن نجاسة ومخالطة غيره جائز وهذا الحكم غير مختص بي بالمؤمن بل الكافر كذلك وانما عدوه انا المشركون نجس وعن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن محمول على المبالغة ثم جابر رضي الله عنه روى مسلم عن جابر ان رسول الله صلعم اصاب امرأة فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفة الجلبة والتسلط في صفة الفتنة والاضلال في اقبالها اثر ما فعل الرجل وذكر ارشاد الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته بمرأة امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا لشهوته وحمقا لقلبه وفي ابو مسعود رضي الله عنه عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه اسمعا على الرواة عنه ان اعلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا تكون نفقته صدقة له قبل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال ثم عبد الله عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والتمسوا في اقسط للسبب عند الله خبرا ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكانية لا عندية مكان على منابر حال بعد خبر وقال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا اعلى منابر من اجرام نورانية حقيقة وان تكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لان مقتضى المنازل الرفيعة عن يمين الرحمن ومن صدر اخر عن يمين الملك ما يدل على الحال على التداخل بل في الجملة مكانيتهم عنده فلا يلائم الحال عن يمين الملك ان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده فكلتا يديه يمين جملة معترضة اي ان الله تعالى يدين وليست جارحة وليست من جنس اليمين المتعارف بالبارئ لان القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من يجوز تاويل المتشابه وعلم الكلام المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن به ولا نتكلم في تاويله الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة ماخوذة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من ولاية او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب اهله عليه من الحقوق على ان تفسير قوله الاهلين من ازواج واولاد وعبيد واما او اقارب الى الصحاب والجمع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذكر امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي ما تولوا من النظر على يتيم او صدقة او وقف او غيرهما ولوا بالتشديد اللام على بناء المجهول اي طلبوا ولاية اليتيم ثم عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في الغمام بفتح الغين وهو السحاب جوز ان يكون هذا بعض من الجن او من الرواة وقال الطيبي يحتمل ان يكون من السماء فتنزل الامر فعلى صفة الامر وعلى المعنى كالمكتوب كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا ان السماء

تستمرق الشياطين السمع اي تستمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان اي الكهان ثم كاهن وهو من يخبر عن المستقبل وقيل من يتعاطى الغيب بمسترق القيم ان الشياطين يسترق بعضهم بعضا ان السماء الدنيا فيسمع من فوق القائم فيلقيه الى من تحته ثم يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن فربما يدركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذب معه الضمير راجع الى الكلمات المسموعة عن الملائكة مائة كذبة من عندهم فيصدق بعضها لظهور صدقه فيؤمن به ثم جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال مرت جنازة فقام فمر رسول الله صلعم فقمنا فقلنا يا رسول الله انها يهودية قال عم ان الموت فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي الله عنه انه قال كان الرسول يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال انه رأى الجنازة غير منسوخ بل يستحب لكن الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن ثم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم اذا انصرفوا انه دلالة على صحة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحياة ممتنع عادة وقد ذكر علماء الروح ان الاحساس فيه اختلاف العلماء فمنهم من يوافق ذكر الموت في صورة وكبش وجواز المشي للعالي بين القبور وانكار من ان الميت يعرف زائره رجلا يمشي بين القبور وهو يمشي فانتهى ان يطلعها فجعل يقول انها كانت عابدة بعد بعيد ثم ابن عمر رضي الله عنه ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه محمول على البكاء على النياحة ومع وصية الميت به موافق لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من مات وعليه نذر يا ايتم اعلم ان الشيخ ساق الحديث الى البخاري وهو مذكور في الصحيحين في الموطأ وابي داود والنسائي عن عمر قال القاضي في شرح المشكاة جوز ان يراد بالميت الكافر بدليل ما روي عائشة رضي الله عنها ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وعليه ولا تزر وازرة وزر اخرى في تاكيد لما تقدم من الوعيد واقول الخبر الوارد لا يخصص عموم الكتاب ومارونه عائشة رضي الله عنها في نفي عموم الاية ثم ابن عباس رضي الله عنهما ان النار لا يعذب بها الا الله وهو نهي عن التعذيب بالنار ثم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اقر الرسول صلعم صلى الغداة الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا واما عرفتم بهذا الوقت ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان للفضيلة اي ما كثير ما انتم في اجر وثواب الصلوة ما داموا ينتظرون وباب مجامع ابن مسعود رضي الله عنه بعم الكم واكثر الشر اي مع والعين المهملة فيه ما رواه عن النبي صلعم حديث احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اثبت الس مع اي مجالدة بعد فتح مكة فقلنا يا نبي على البهيمة وقال عم ان الشيخ اي الشمط والواو للحال الفاضل قد نفض لها اي حصلت من نفض الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر اعمال الخير فان تركه مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لا يخضبون وشعورهم وهو بيض الشعر والفتيان فخالفوهم اي اصبغوا لكاحكام بالحناء ونحوه مما يحسن بسواد وانما قيد بالكبر لما روي عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحابنا

ان قضيا بالشب للرجل والدابة ما نوع الضرر مشبك اسود مرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة والتامين معلوم
من الغزاة يكون اقبح عين العدو لا للتزيين فغير جائز لقوله ما روي ان عثمان والحسن والحسين رضي الله عنهم
ما لبسوا وكان للجارية الخزينة لا يجوز لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا
ثم راء اسكنه نهرا موضع ثم الى محدود واذا ذبح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وما قاربها مهلتين هي قريتان
بالشام بينهما مسيرة ثلثة ليال يعني مسافة عرض دكر الحوض كما سئلة التي سلمها قال القاضي الحوض على ظاهره عند
عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل كيف حدث الاخبار كاين صنعاء والمدينة
وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث ابن عمر حوض مسيرة شهر فالتوفيق فلما صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض
على طريق التوسع بحسب اختلاف معرفة السامعين بعيد الا ما لكن المحلة واما التقدير بشهر فلمن قلد ايضا
لاحتلاف احوال الناس واسي رضي الله عنه اصلح الرواية عنه ان اسئل ما تداويتم به ان الصدد والنعم والمخاطبون
بالحديث اما الخواص معتنية عرفة الرب مقتفي امر جنبه فاعلم بان القطا لا تعم تكون بحرا وهذا يا فالبحر الله عليه
بحر وقت دون وقت الجادة والقطا البحرية اصلح لهم او عادة فيكون الانتهاء بحر وقت وقت الجادة والقطا
البحرية القطا لهم تكون بحريا وهذا يا فالبحر اجود وهو الابيض منه وهو من عظاء البحر يشبه به النساء في
ابو هريرة رضي الله عنه اصلح الرواية ان امرأة بغيا ان زانية اصله بغوي فاعلت وانما تقال بغية لان فعولا اذا كان مع فاعل
يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر ان يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله
فنزعت له بموقها ان خفها فغفر لها وقال
البخاري فنزعت خفا فاوثقته ان اكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على عموم
الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من الهم تمنا الى الغد استحق المثوبة والجزاء فاطمة بنت
قيس رضي الله عنها اصلح الرواية عنها قبل مارواه عن السيدة ارسله وتكون حديث الموطئ الصحيحين ارسله احاديث احدها متفق
عليه والتوحيد سلمه قالت طلقني زوجي ثلثا وكان يبيتني في مكانه حال فخفت ان اعتدي منه فرخص لي الرسول في الثلثة
الى موضع اخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع الى رسول الله عنه قال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
هم اهل سبيل الحديبية وقتل منهم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلق الى ابن ام مكتوم فكنتم
الامام فانكي اذا وضعت خمارك لم يرك قال له ان فاطمة حين اراد ان يعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
البتة ان صارت منبوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة ما مورة بصيانة نفسها عن الاتيان
وملازمتها الصلاح والعفاف في ابو سعيد ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري ما فعلت الدواب بالنصب
مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب التحفة رح رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
في كتبه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والد كور في صحيح مسلم
عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على طائفة من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض ولا ادري لعل

هذا مما قلت آنفا ولا انه هذا اختلف العلماء في الحد فجلد وضعه وهو يا بالي انه مكروه وان نهي وما كروا حد الله
غير مكروه وبال الاعلى موضعه الله فيه عذبت هذا اصلح الرواية ما قالت شرف الشهداء وكانت تعطيها به وكرمن
اناء الى الهدية اذا كان فيه الرجل الصالح توحيده بالصلاة عاز مهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا
فيه تلك الصور اصور الصالحين الكائنين فيهم والكان المكرمة في اولئك وتلك حكاية لملوث وكذا في
اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة بالجيم كان حال الامارة لا يصلح ان يقبر بالان الشهداء اصحاب يارين عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح
بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا يبنى عتيا حال الامارة الملك مسجدا باعتبار كونه منقوشا انهم وليس لهذا لفظ
آخر صالح لا يقبر بالنار جعل تنبيه الكنيسة واتعقوا قول عائشة تبقية لا حاجة التنبيه ثم عند ابن عمر رضي الله عنه
ان اول الآيات الآيات الثلاث خروجا اي الدجال تنبيه طلوع الشمس من مغربها او خروج الدابة على الناس ضحى
بضم الضاد وفتحها طول نهار كوقت بعد طلوع الشمس ضحوة وبوقت تشرق الشمس ضحى بالنقر ولونه ارتفاعها
الاظهر الحجاج بالمكر كذا قاله ابو هريرة فان قيل كل منها ليس بأول لان بعض الآيات وقعت قبله فلنا الآيات اما آيات
دالة على قربها وما بعثة نبينا عليه السلام او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يعارض
هذا ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها خروجا الدجال لان هذا الرواية تلاحقه لما وسئل العارضة في الحديثين
في الصحيح كذا في جامع الاصول وايتها ما كانت قبل صاحبتها ما هنا رأى تذكيرا باعتبار خبر كل منها وتانيثه
باعتبار كونه علامة وهذا الدور مشهور بان طلوع الشمس ليس باول على اليقين لعل الواو هنا بمعنى او ويدل ما جاء في رواية
او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال صاحب انه تعبير عن النسبة
في الاصل قد اتى كون على التشبيه بعقبيه الذي بمعنى معمول الا ان ما بعد الاول غير مبني والتكرير الشارح بان الاسناد
الى ضميره فلا فرق اذا بقيه وبين الحمى والقمر لا ايام في النسم حتى صلاح الى التمييز اذ كونها السنين على الشمس لا يدل على قرب منه
على الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لمعناه قبله يعني فلا فرق عصل على اثرها حضورا قريبا ثم ابو هريرة
رضي الله عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها ان الزمرة التي تدخل عقيبهم يكون
على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها والدري الدال المتدين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الفائق في الضياء
لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو ساق من وراء اللحم وكسر شرح المخلق
التثنية في زوجتان للتكثير كما في ثم ارجع البصر كرتين لا للتكرير يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي له
اثنتان وسبعون زوجة وثمانون خادم واتى تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المعهود
معنى الاثنينية كما في شيء والدين نعمة الله بغفر ان يعود لا بد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى
مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتها وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاهل الغاية وما في الجنة أخرى هكذا في جميع النسخ بالتأنيث والضمير في اللغة عشرة وهو من لا زوجة له كذا قاله
الدمنوري وقال الفراء صيغ أخرى وفي الجمع عشرة بغير الف الا القدري بالالف وليس في ابو سعيد
اسماعيل الرواية ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة العلو من اهلها الصحيح لا يتراءون الغرف
قبل الجنة طبقات اعالها للمتقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين من فوقهم كما يتراءون
الكوكب الدري يعني الذي يتباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد الحاصل بين الكواكب في الافق
وانهم يتفضلون في الاهل الجنة الكواكب الدرية الغابر ثابتها الموضع من الغدير وعين الاضداد حال الثاني
والغابر في مغابره المراد هنا الباقي في الافق بعد ان ارتفع الصبح وحينئذ يرى الكواكب الصغار وروى بالمهملة
من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد
واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها ولا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية الجمهور وهو الظاهر ووقع في
نسخة مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا للابتداء الغاية وقال قوم للانتهاء الى ما هو كلها كما يكون
لان العلو الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني العلو في الحديث يتناول لذلك بل لو جاز ان يكون من الافق مرويا
متعلقا بقال محذوفة اي قد يبان الافق او يكون بيانا للموضع الذي يتبين منه الكواكب من المشرق والمغرب لتفاضل
ما بينهم معنى يرى اهل الغرف لذلك لتفاوت درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء
لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل
رجال فحذف المضاف واعراب مضاف اليه باعرابه لكن لا يخلو المتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بجواب النفي
فقياسه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولة فتنويه للتعظيم وانما قرن القسم بلفظ
غيرهم لانه وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من اتبعوا الاسلام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وقد اشارة
واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وصدق جميع الرسل
انما صدر منهم لا من قبلهم من الامم وهم الذين وحدوا الله وتنزيه قال وعباد الرحمن الذين يمشون
على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا وفي النعمان بن بشير رضي الله عنه في الصحيح الرواية عند ان
اهون اهل النار ابا يوم عذابا من له نعلان وشراكان من نار يغلي
منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منهم عذابا
يرون يعني ابا وما انه ادنى ما بالنعلين وذكر المغرب ان عذابه ابسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا
الواو واو الحال وهو لا تقرع بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار يوم القيامة ابو سعيد رضي
روى مسلم عنه قال كان بيننا فيه حديث عند بعض اتى مسترسلا يعني ما داهم بادية خارج البيت فقصد
ان يعلمها حالت الهر ما في بيتي فدخلها فاذا هي حية تنطوي على فراش فتقتلها وخرج فنصب حربة فلم يدر
ايتهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا

يعني حية وتنهم حال من ضمير وهو عيان يعني كان رسول الله يحض على وجه الاحتمال لان الاولى يكون جنسا لبعض بشكل الحية
فاذنوه بعد ثلاثة ايام على الندب فلينذره ثلاثة ايام وصيغة الامر يدل على ما روى في حديث آخر ان يقول انشدكم العهد
اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا فان بدا لكم ان تقتلوه بعد ذلك فاقتلوه فاذا هو شيطان متمرد
تمرده وعدم ذكاء بالاجابة وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا ومن الحيات ما يسمى
تقتل من غير انذار لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير انذار كما روى انه ورد استثناء
عن هذا الحكم لعلهم خصصوا بشكل الحية من بين الشكال الهوام وخصصوا حيات المدينة بالانذار دون سائر الحيات
ووجه اندفاع ضررهم بالايمان وتخصيصه بثلاث مرات ما يعرض على الشارع في ف عائشة رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنها
قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن
حتى يقال له اصبحت اصبحت فيقيم عمر ما يعني طائفة انهما قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله خالفهم ابو حنيفة ليس
عليه ان يوقظ النائم ويحرك نائمهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة وقوله عم الا يغرنكم اذان بلال لا يمنعكم من السحور
يتسحر حاجتكم وينتبه نائمكم ف ابن مسعود اسماعيل الرواية ان بني بدء الساعة ابا ما ينزل فيها الجهل
يعني به الهوان عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل
عبر ان يكون هذا هو الهرج وروات تكثير امر الزوال وفي الحديث حتى يكثر فيكم الزنا والزنا والعلم الدينية قبل تكثر
الاعلام الكاذبة ثم جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة
واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كالبلبس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور
في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ف ابو هريرة رضي الله عنه ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص
يدل من اسم ان وهو الذي في بدنه وهم بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم ابتلاهم
الملك فيرات دخل على الثلاثة واحدا تلو الاخر موصوفة ومن لم يجوز دخول التابع صريحا بعد الخبر يعني ان الثلاثة في بني اسرائيل
اراد الله ان يختبرهم بعثة نارا فاتت يبتليهم فبعث اليهم ملكا في الارض فاتى الابرص فقال اي شيء اشد الى الله تعالى
وجلدا حسنا ويذهب عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال الطيبي هو بالرفع بدل المصدر
كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك
اسحق بن عبد الله احد رواة هذه الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص شك او الاقرع قال
احدهما الابل او البقر الا ان الابل احب الى او قال الاقرع يعني ما شك اسحق في ان الابرص او الاقرع ذكر واحد منهما في
طلب الابل او البقر ثم طلب منها فاعطي ناقة عشراء اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بعد حين وبالمد حالتي
الى حملها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحمل الكاف على جنسها

قال ابن سيده الشيء قال الأقرع قال أبي أخلاب السكين قال المعنى وبذر عني هذا الذي
قد بدر مني الشيء فسمعه وأنا أعلم قال أنا أنا أنا

فاحذروا عن الغدر وقال عن احدبيه وهو تخفيف الباء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على الغدر في الاعمال
ع ابو هريرة رض روى البخاري ان ذا ذو اليدين كان يأكل الناس على يده وهو به طريض على الكسب فهو بعد
الكفاية واما لغيره وعادة عند عامة العلماء وما اراد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا
الاشتغال بالكسب لعوده وهو مخالف الحق والناس الا ليعبدون قلنا المراد العبادة المعرفة وعلما انما في الكسب
ويقين كانت على فحتيا المراد بها المعروفة وعلى ايضا غير منافية للانا لا تستوفي الا وقات ع جابر رض رسول الله
قال انا خطبكم بعضكم في غير هذا الايام السبع رض فخطبة يوم الوداع عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم
حرام عليكم عنوان دمائه بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة
في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة الله الحرام التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال
في ايام الحج بمكة كانت من الله الحرام عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عما اقدموا الا كل شيء من
امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع باطل وهذا كالشيء الموضوع تحت القدم المعمول في فعله اقدم كل شيء
الاسلام من الجاهلية قد غفرت ضرورا بطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص
ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه باهدر عند من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع من دمائنا اي من الدماء
المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة طفل من رضعه
في بني سعد قال النووي وهو ابن بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحمل بعد البيعة فاصابه خبر
فاخبر بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدار الحرب في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليعلموا انكم في قلوب
الناس بين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربانا ربا العباس
وهو عم النبي ربا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس المال لان راس المال غير متروك لقوله ان
تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا الله في النساء عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استيفاء
الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وميثاقه الذي الزمتم به من الوفاء بهذا الشرط
عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي باذنه وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ان تعففن عهد الله
يتقوم بكم انتهى ولكم عليهن ان لا يوطئن بفتح بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا
تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن ولفظ الفرش كناية عن الزنا لان حرام على احد كره هو نيه
وثانيه لو كان المراد بحمد لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع ان عم قال فان فعلن ذلك اي الاعطاء المذكور فاضربوهن
ضربا غير مبرح بتشديد الراء وما في الجهد اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بالمعروف
ويعتبر على موجب حالها وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اما اذا علمتم به
او معناه لن تضلوا بعد التمسك بما تركت فيكم والعمل به كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل من
او مفعول بيان له وفي التعبير بعد الايام تعميم لشان القرآن وانتم تسألون عني على بناء المجهول عن حقي وعدلي وعن تبليغ

قال الله تعالى في حق اهل الجنة الملك يخرون الغرفة بما صبروا وقال مجاهد يثبتون على الايمان ويمتنعون من الردة ويقال يهونا يعني يكتبون
ووقار وحلما قال الفقيه ابو الليث من اراد ان ينال هذه الكرامات فعليه ان يداوم على ثلاثة اشياء اولها ان يمنع نفسه من جميع المعاصي والثاني ان يرضى بالشيء من
الدنيا جاء في الخبر ان كمال الجنة ترك الدنيا والثالث ان يكون حريصا على الطاعات والايمان بكسر الهمزة ويستعمل الله ان يرزقه الجنة والحق من ان يجب
ما ارسلت به اليكم يعني الحكم بحرمة الخمر ان محمدا هل يكفيكم ما ارسلته به في انتم قائلون ان في ذكر اليوم
قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال بارئه يعني السبابة الى السماء
يشير بها وهو حال من فاعل قال اي اصبعه وينكتها الى الناس حال من الضمير في يرفعها اللهم اشهد
ان يشير او رد بالباء لكونه حق من باب الكناية اذا اماته قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد
فالتفت مرات خديجة بنت خويلد بالجيم زائدة بالفاء لمختلف قبيلة كانت زوجة محمد بن عبد المطلب
ماروته من النبي عم ثمانية احاديث اخرجها البخاري هذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهذا الغنيمة
والزكوة وبيت المال والتخوض في الشيء التلبيس في قصيده او اخذه بالباطل ان الله قليم الثاروة الغنيمة
ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا رأى كبشا يأكل الشوك وهذا الشراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ
الرجل فضله فجعل يغمر فاه به اي الكلب يخنقه حتى اتاه فسقاه الله له يعني قبل الله عمله واثابه به فادخله الجنة وفيه
اشارة الى ان الكبير عند الله من قل لا يضيع وان صنع الى شر ذو وضيع به ابو هريرة رض رجلا عم ان رجلا زار اخا له
في قرية اخرى يعني اراد زيارة ترغبا اعم من ان يكون اخا صفية او مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا
وقال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال من المقصود الجواب غير مطابق له قلت
في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قد تزيد زيارة اخيه لكذا اعم عنده وجعل الملك عبارة عن مقصوده قال
هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستديمها كذا
في شرح المشكوة وفي الحاشية تعتد اي ترد وتكرر ضيعة وعلة متعلق قال في وفي ان هل لك نعمة تربها زيادة ومعنى
تربها تحفظها وتستديمها بالقيام على اصلاحها قال لا غير انك احببته في الله غيرا نصب لمصدر اي لسبب او لاجل
زيارته الا لمحبتي اياه في طلب رضا الله قال فاني رسول الله اليك بان الله الحاوي الجوز مطلق برسول قد احبك كما
احببته فتح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل اليمن استأذن ربه في الزرع فقال له اولم تكن في الذي انت فيه
اولست في الخصب فيه الواو والهمزة مقدر لتقدير مقدر لتقدير ليس مرادا عليه بالواو وهو ان اتم الكلام في نحوه ولست
فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع الرجل وبذر اي وزرع بذره فبادر الطرف بالسكون الواو
تحريك الجفون في النظر بنباته واستواؤه اي قيام الزرع على ساقه واستحصاده اي حصاده فكان امثال الجبال
فيقول الله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان
الاوهن طاقة القناعة مجبول وان هذا الصنف عند ابد الاتوان ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل
بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا البارة الزيادة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها الى اجل مسمى هذا
يدل على ان ذكر الوقت كان موجودا ومشروع عندنا كالرهن وظاهر الاتيان لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يكون من الكفر
التبرع كالوصي والصبي ومعاونة في الانبياء فبالتأجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا وجواب عن الحديث

بانه يحول عاكوبا جبل الفرض جابرا الى غرضه ثم نسخ فخرج في البحر يعني ركب عليه ودخلت وفي رواية معن على كاف وهو لا اصلكم
في ضوع الفتح بعض حاجته ثم انصرف مركبا اي رجع يريد مركبه فقدم عليه يعني الدار من القدوم اي قدم المستقرض عن بلده
اقرضه وهو حاضر فاتى بمركب يلتمس الذي اجله اللام زائدة بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها وقيل
الوقت الى الاجل بمعنى من اي وعد بها والمصافي محذوف وما صدق يعني في يقرب اليوم ثم لا يعطاه في الاجل فلم يجد مركبا
فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا للاعلام قال منه الى صاحبه ثم زجج موضع بالزاي
المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وشوه بالغدير ليلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من
فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
واني جهدت اني اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه
اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى المصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يطلب
الى بلد المقرض يذكر المركب وهو اسم جنس او مفرد اسم جنس قدم الذي جاء بماله فاذا بالخشبة
اذا للمفاجاة والباء زائدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا معمولا لاجل حمل الحطب على الظهر معمول
لاجل حطب واحتطب اذا جمعه فلما نشرها وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه
الموصول لبيان علم المصافي الى المحذوف من مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار حتى تبرز الكوفة
عرض المصافي بحرف التعريف على عدد مصافي المعدود والحدث دليل لهم قال والله ما زلت جاهدا في طلب
مركب لآتيك مع ابيا بتقديره ان مالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت
بعثت الي حتى قال اخبرك ان لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يجز في جواب هذا السؤال بلى لانه
جاء به الالف الخشبة قلت لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى المقرض فحمل بعثه كالعبث ولم يقل بلى قال فان الله قد
ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يبين بان من توكل على الله كفاه
ومن التجاء اليه نجى فتقوت كفاية الله التوفيق لاصلاح المال والتاهيل للتوبة في المال وعاش
اصحابها الرواة عما لنا اي لم يرض بها جودة ثم ارسل الى الافك بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يهوي
والله هو يعني بالخشبة ما فرحتم بذلك في فرح الادم يعني لا يفرق اعاظم كتمزيق الجلد فقال عمر لا تقل ذلك
ايا بكر اعلم قريش بانسابها وان في قيامه شيئا ما يتلخص كلامه فانه لا يراجع العرض ثابت ثم رجع فقال يا رسول الله
فاتيني الى صحبة ابو بكر والذي بعثك بالحق لا تخص بشيء منهم كما يسل الشعرة من العجين يعني ينزع معاذ
ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه صيغ القلوب التقديس يعني المقدس
وهو الله هو واضافة الروح للتشريف والقدس صفة للروح واما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان
من شان الصفات تكون منسوبا الى الموصوف واذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها

فيفيد معنى الاختصاص لينزل اليك يعني لمكان نزوله بمكة بصحبتك من الكتمون عداوة او اخبارا ذوي ان جبرئيل عن
اعانا لحسان عند مدحه النبي وهو يستبين عنا فحسب عن الله ورسوله يعني مدة دفوكم عن المسلمين وتقويتهم على المشركين
المشركين روي عن عائشة ان النبي كان يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله وينافح
حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذلك جزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء
فان ابي ووالده وعرض لعرض محمد منكم وقاء وما عرا كالمذكورة في صحيح مسلم قال لحسان بن ثابت عاش الرواة بما عاش
حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الاسلام وعاش آباؤه الثلاثة كلهم واحدهم مائة وعشرين سنة في ابو ذر
اصحابها الرواة عما ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي مرجع هذا الكلام فيح التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة
حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا على الصلوة اي كلوا بين عن اول وقتها المراد من ابراد ان يؤخروا الى الكسر
شدة الحر لان يؤخروا الى برد النار ابرادا الظهر سيد عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لعطلة الصلوة
في الحدث تبيانا ولنا تؤخر في وقت الظهر وتقدم مقامه وقال الجمهور ليس مشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء
في رواية انها ابردوا بالظهر والامر في الصلوة للعدد وما تقدم الحكم لا صلوة كما هو سنن بشرطه بخلافه وعاصم
اصحابها الرواة عما كانت استاذن رجل عن ابن عمر وعما ايدنوا الذي ليس عن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا
وابتغاء الله بلا التعليق الرجل قلت يا رسول الله قلت في قعد كذا وكذا ثم اشرفت له فقال ان شر الناس عند الله
منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه وهو ما جاوز الحد لا لا يراد فعلا اعلم ان الشر
على معنى ما جاء شر رجل شرا او شرا وما جاء لان يشر وهذا اشرار وشرار وهي للتفضيل اذا اضيفت والا جاء الشر الا
في لغة رديئة كذا في القاموس وهنا المضاف محذوف تقديره شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهره
ان الناس كلهم ليس بشر كما جاء فلان اكرم الناس والمراد اكرم ما يا الناس في قوله من تركه الناس المتعوض
خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه اذ في منزلة من الكافر
قلنا الناس في قوله من تركه الناس عام فيتناول المسلم والكافر فكلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم
اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شرا الناس بخلاف
يتقى الكافر لانه شر الناس كما جاء افضل الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي افضل من بعضها
فان قيل الم يكن عيينة بن حصين ذكر الرجل قلت لا لان ذكر الرجل فيه كان عيينة بن حصين محتملا لانه
كان كافرا فلو كان مسلما لانه ذم عرض بشر الشيخ فان حاله فتنة للناس لكثرة رواية قال القاضي ذكر الرجل
ظهر كما وصفوا الرجل ارتد بعد موت المرتدين وهي تاليف الاسلام او لانه كان كافرا ابوا اعماله لما فيه للناس على
اصحابها الرواة عما ان شر الناس عند الله يوم القيامة عبدا اذهب آخرته بدنيا غيره ولي وذكر لفظ عبد دون
رجل او امرا توجه له حيث ترك رضا مولاه لرضا مولاه فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس
من يتقى فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فالتوفيق ما يدخل هذا فيما
فيه تفهم

لا ينبغي أن يكون في أرض أحد فيها وثن أو صليب إلا رضضته رضاضا ولا قبر مشرف إلا سويته ولا تمثال إلا طمسته
وأمر بقتل الكلاب إلا كلب حائط أو زرع وأمر بالتسوية بين الناس في القسمة وأمر بالعدل وأمر بالإحسان
وأمر بالصلاة لوقتها وأمر بالزكاة وأمر بالحج والعمرة وأمر بالجهاد وأمر بالهجرة وأمر بالجماعة وأمر بالسمع والطاعة
وأمر بالمعروف وأمر بالنهي عن المنكر وأمر بالصلاة على من مات من أهل القبلة وأمر بالصلاة على من مات من أهل القبلة
وأمر بالصلاة على من مات من أهل القبلة وأمر بالصلاة على من مات من أهل القبلة

ثم قال رضي الله عنه: وأما بعد فإن الله تعالى أنزل كتابه على نبيه صلى الله عليه وسلم وكان مما أنزل الله تعالى آية الرجم
فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل
والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى ألا وإن الرجم في كتاب الله تعالى حق
على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ألا وإني قد رجمت بعدي
ورجمنا بعده ألا وإني أخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل لا نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة
أنزلها الله ألا وإن الرجم في كتاب الله تعالى حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف
ألا وإني قد رجمت بعدي ورجمنا بعده ألا وإني أخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل لا نجد آية الرجم في كتاب الله
فيضلوا بترك فريضة

فقال الحكم بن ناوس انا قال نعم فقال الحكم مسكين تسكنه مال ثم قال اتت من الاعنية فان كان لي جاد وما اصاب اتت من الكرم
عن ابو سعيد بن سعد رضي الله عنه انا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعالية الزبابي بضم الزاي وتخفيف الباء الصايمون هذه الكلمة صوم جمع
لانه ان وجد الذين يكثرون الصوم لينكسر نفسهم ومعدهم على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوصا
بباب فيه الريان والا ما من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث اخر
ومن توضأ وقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فالجمع بينهما فلنا يجوز ان يعرف الله شيئا ذكره
القاضي عقيب الوضوء عن حضور باب الريان ان لم يكن من تكثير الصوم قيل يجوز ان يراد بالصايمين ايام محمد صلى الله عليه وسلم احاديث لصيامهم
رمضان فصاروا لا يدخلون من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول قال ابن الصايمون فيقومون لا يدخل منه
احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد عن ابو سعيد رضي الله عنه انا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لشجرة يسير الراكب
الجواد ما صب معمول الراكب مال جاد الفرس يجود جودة ما لعرفه صهوته قال الجوهري صهوة الفرس السابق الجيد المضمر
مع الهم المدة وهو المكوث الذي يتقلد عليه على الفدرج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجواد السابق من فاعل
يسير يعني الاعطاء الراكب الجواد الفارع الذي يسير مائة اعوام تلك الشجرة ومن بيان عظم قدرة الله سبحانه واتساع الجنة
عن انس رضي الله عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والثالث افصح والمراد هنا مجمع يجمع اهل
الجنة وقد فتحت به الملائكة بالاعين رأت والافواه على قلب بشر فما خذوا ما يشتهون بلا شراء وهذا يوم الاتزاد
بالمؤنا كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتثير ريح الشمال بفتح الشين جهة بلاد القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها تاريخ المطر
عند العرب وكانوا يرجون به الغيث الشافي فتحثو ان تثير تحمل الريح في وجوههم وثيابهم من انواع الطيب فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم فلنا يجوز
ان يكون التهيب عاما يعلمهم واهليهم فيقولون لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا ان بعد مفارقتنا حسنا
وجمالا قبل زيادة حسنهم يكون بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا الله تعالى
الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم عن ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة اعد الله للمجاهدين
هنا الكثرة والمراد بالدرجة المرتفعة اعد الله للمجاهدين في سبيله وهم القراء او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة
ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت لجواز ان يكون صورها وان تكون معنوية فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب ان الله سبحانه يكون ارفع درجة من غيره فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كثيرة متعددة
فان الاوسط لا يكون الا في الكثير وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي الفذلكة في الجمع بين الاوسط
والاعلى ان اراد بالاعلى الحسي وبالاوسط المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين مما فيها
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظل الشجرة مائة عام اقرؤا ان شئتم وظل ممدود

في قوله وماء مسكوب ماء جاري ليس وراء من ابن يتغير صورة وتارة من تحت لذة للشارب وتارة من غسل مصفى المراد منها
اصول انهار الجنة قيل الماء واحد وطعومه اربع طعم الماء في الجنة وطعم اللبن في الشربة وطعم الخمر في الشفاء والحلاوة
وطعم العسل في النشاط يكون هذه باعتبار مائية الذي يشرب وآثار المنبر في ق ابن مسعود رضي الله عنه انا رسول الله صلى الله عليه
وسلم على ساريه الله عنه وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلاة فلم يرد
علي فاخذتني ملامة وقلت السلام فقال ان في الصلاة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار عما سواه غيرها والتنوين
فيه للتعظيم والشغل هم الفعل وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل اي في الصلاة لشاغلا يشغل المصلي اليها ويجوز ان يكون
بمعنى المفعول اي ان في الصلاة شغلا يشغل المصلي عن غيرها عن عمار وحذيفة رضي الله عنهما هذه عن تعترض من مولى المولى
شقة من الانصار وهو احد رواة هذا الحديث يعني ان شكا في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم او عمار عن حذيفة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انا في اثني عشر منافقا وهم المنافقون الذين قصدوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة من جهة غزوة تبوك
حين اخذ النبي مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بلغ الوادي قطع اثني عشر رجلا في الكثرة تابعوه سائرين وجوههم
غيرها عنهم فلما سمع رسول الله فسقة القوم من وطاية امر حذيفة ان يرده فحذفهم انه حين ابو واحد منه مرصوصين
على اعناقهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة ان يرجعهم الى مرادهم فقال الرجل لمن هذه هل عرفت احدا منهم كانوا ملثمين ولكن
اعرفت راحلته فقال هي ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن لم يعرف الناس
يراجعون حذيفة في امر المنافقين قبل ان يشتهر امرهم هذه الفئة المشؤمة لئلا يتبع الفتنة من تشبه بهم لا يدخلون الجنة
حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعنى بالجمل الحبل
يكفيكم يعني يدفع عنكم شرهم روي عن ابي الكاف الثانية وروي تكفيكم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والضم بعض
جمعهم في قبورهم وسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة ياء صيغة التصغير وسراج من النار هذا تفسير من
اسمهم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة الصباح الدبيلة تظهر في اكتافهم حتى تجيء تجيء نعم الجيم تظهر في صدورهم
حتى يخرج من اكتافهم حتى يخرج من صدورهم فيقتلهم ثم اسماء ثلاثة ابي بكرة روى مسلم عنه ان في ثقيف كذابا
ومبيرا اي مهلكا تثنية للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الفا تقريبا وفي
ضرورة وكذابا هو المختار بن ابي عبيد كان يقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبرائيل يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن
الغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عنه في السنن عن ابي سعيد رضي الله عنه انا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في خمس من الاباريق
وهو الميزاب وقعت مجرورا بالصفة لمعنى ظرفا كائنة من الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى الغاية
الكثرة من باب قوله تعالى لا يعلم جنود ربك الا هو وقال الفرغاني المحققون ان عدد النجوم ثابتة لكل الاوان بل اكثر عدد دائم
نجوم السماء كما روي ان رجلا قال والله نفسي بيده لا يقبل الله من عبد توبة حتى يؤمن بالقدر خيره وشره وبالبعث بعد الموت وبالحساب
عنده ولا يؤمن عاقل بالكل حتى يعلم العدد على قدر تسعة وقد امر صلى الله عليه وسلم ان في الجنة العالية
شفاء او انا ترياق اي الكاملة الجنة نوع من التمر يقرب الى السواد من غرس الله عز وجل الكروس العالية

ما كان من الرباع والقرب والعمارات من الجهة القبلية الذي مما يلي جنبه والساقط من جهة الآخر يتملك ثابتة قال القاضي وأولى الطائفتين بالصواب
تخصيص الوفق العالية بالذكر مما يؤكد من وجه الى الرهم ولي وسعيد رضي هنا علامة الانسان والحدث مما أخرجه مسلم لا يقال انه فرس
سهو من الناسخ لانه وجد في النسخ المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قال صاحب التحفة قال كاتبه وأما الخبر فيه الى المدينة للمبايعة
فبادروا الى الغار الى الرهم وهو بيادر ابيض واقام عنده بالرهم فجعل يوشق ناقته بالعقال ويسير المشي شيئا ثم اقبل الى
فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد رأيتكم قد جاءكم معاذ رضي الله عنه بأبيكم على انفسكم وقولكم ما لو انهم قالوا لنا يا رسول الله انكم تهزون اول الرعيل
عن شيء ارتد عليه من دينه معاذ رضي الله عنه صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روى ابو موسى وسعيد بن
الحلم كما اناة فيه مكافاة للطالب والمراد به هنا عدم استعجال وتوانيه حتى ينظر من مصالحه والاناة تطلق في التأني
وهو التثبت والتؤدة والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى امور الذي مال فانه دال على حاصل عقله قال لا يتج عبد
القيس بالاضافة وهو كان رأس عبد القيس وجل قبيلة وفي بعض النسخ صح الحج على انه غير منون فيكون عبد القيس بدلا من عبد قدر
المضاف وهو الحج ورئيس عبد القيس قبيلة الحج لحجة كانت في وجهه وتمامه الرهم المنذر في ق انس رضي الله عنه اخرجه الرواية عليه فاكان لهم
بتسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار فالوا يغفر الله لرسوله يعطي
رجالا من قريش كرا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما وكر لرسول الله قال ان قريشا حديثو عهد بجاهلية ومصيبة وانما اردت ان اجبرهم ان
واعطيهم عطية وانا لهم اما تؤثرون ان يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون برسول الله الى رحالكم الانصار مرتين وايوكم الانصار
طلقة ان يرجع الناس بالدثار وتذهبوا برسول الله الى رحالكم قال الخطابي اراد بالدثار الانصار وبالشاة الاموال
شبها بالكبير الشيء طريق في الجنة لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالشعب الطريق والمذهب كانه اراد ان
فوادوا وانا وادوا ويحتمل ان يكون مقصودا على الاقتصاص منه كان تحته تلك القبيلة لا الاقتداء والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من
يراه المصلحة بالنسبة الى الغنيمة عبد الله بن عمرو رضي الله عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق
الاصبع الى اسم هو تكلم كاطلاق اليد دون جوز تاويله قال الفراء من قائلين الاصبعين الداعيان ودعوتان القلب
صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية والارادة فلذلك انه هو فالحق يقلب القلب
الداعيين حيث شاء ومنهم من قال ان تقليبه معناه ان الله قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما قال فلان يمسي
اصبعين وهو ابو بكر الشافعي فيه من اصحاب الرحمن قال الامام فخر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار
بان الله تعالى كان رحيما على عباده فانه توفي بين اصبعي القلوب ولم يكل بها الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الناس وجه
اشعار
بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن الله تعالى ما دكل وفي نظره نظر لان عدم
احدى الروايتين بنهاية زائدة لانها في اشعار الاخرى تقليب الله يقرفه حيث شاء يعني يتصرف ابو في القلوب
كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلوبه واحد والضمير المرفوع في نفسه على هذا
عائد الى احدكم لكن المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث شاء وما كان نعوذ
العباد

ما كان من الصدق في الايمان عادة فيه تعود الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد منها
وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق الطيبي رضي الله عنه اخرجه الرواية عليه ان كذبا
على ليس كالكذب على احد الكذب على الرهم اعظم انواع الكذب بسبب الكذب على الله لان الكذب على الرهم
يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وفساد الشرع والاحكام ولذلك كل قوم من الصحابة رضي الله عنهم الكبائر الحديث فوق
الزيادة ونقصان وفي بعض من الناس من رفع الحديث الى الرهم فاوقفه على الصحابي وفي الكذب عليه اهون
من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فليتبوأ فليتخذ امر ومعناه خبر يعني
فان النبي مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر لبلاغة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من
الاحاديث ما يزيد بالعشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي الله عنها اخرجه الرواية عنها ما كان الرهم مديونا لرجل
فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فنهر اصحابه الى ذي حق مقالا رضي الله عنه ان لصاحب الحق مقالا اي دائما الحق
هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يتكلم ويرافع الى الحاكم ويعاقب عليه وهذا ادب المتكلم
بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه ان لكل امة امينا وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ومنهم قال لعثمان بن عفان
حين خلفه ولم يشهد في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهمان الغنيمة
اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له قال الخطابي هذا حق خاص وان من لم يحضر الوقعة
لاشي له من الغنيمة وقد كان الواقدي انه رضي الله عنه اعطى الثلاثة نفر ممن لم يحضر وقعة بدر منهم احدهم عثمان والاخران طلحة
بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يتجسسان خبر عير قريش ق انس رضي الله عنه اخرجه الرواية عليه قدم
قوم من اهل اليمن الى رسول الله فقالوا ابعث معنا رجلا امينا فقال اني حق امين يعلمنا الاسلام والسنة
فاخذ بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال رضي الله عنه ان لكل امة امينا وامين هذه الامة ومعنى قوله وان امينا ايها الامة
قال القاضي رضي الله عنه ما رفع على النداء والاضافة ان يكون مقصودا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
بن الجراح وهو الجراح وقيل الفهري قال الفهري الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه رضي الله عنه بالقلب
فيه وتسليمه اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه لا لسائر صفاته لان الامانة كانت غالبة
على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة وليس بالجمع ق جابر رضي الله عنه اخرجه الرواية عليه قال الرهم يوم الحديث
من يأتي بخبر القوم قال الزبير انا قال رضي الله عنه ان لكل نبي حواريا ان ناصرا فلما وحواري الزبير وهو احد
العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو ابن ثمانية عشر سنة الحكم اسباب الاخلاص اصطفاه عز وجل له الاخلاص
ق انس رضي الله عنه اخرجه الرواية عليه ان لكل نبي دعوة ان سرة من الدعاء مستجابة اجابتها وقد خبأت
دعوتي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيامة وان شاء الله اخرجها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة ما من
اجابة الا كنت تحتمل حصول طلب الدعوة انما حصل له يوم القيامة فكيف يكون مذخرة فلنا جوابان خير الله
اخر فافهم

السر وعلى ان يعود تعدد الدعوة المستجابة في الدنيا وعلى ان يعود في الآخرة فاما تعدد الدعوة في الآخرة فمرود كالاعتبار اختيار
م ابن كعب روى مسلم عنه قال كان رجل يعبد من الجبل وكان له الاموت عند صلى فيه فقيل له لو شربت ماء تبرد به في
الظلال وفي الرمضاء فقال ان اريد ان يكتب ما تمنيت الى اهلي واهلي اذا رجعت معالي م ان لم ما احتسبت
ارما جعلته في حاكم من الثواب وقال لرجل كان يمشي الى مسجد الحي م ولا يرى يرجو في الخير الا الفرض
ما يتبع من رسم الخير والمراد به هنا خطوة الاجر وقيد لانه تعالى كل طاعة كان الخطوة فيها اكثر كان النفيس من ثوابها
او فرم جابر م روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي منع الحاء بضم وبالقرنا بل الخطوتين درجة ارتفاع درجة
قال لرجل جاء يريد ان يلبسوا بيوتهم فيقربوا من المسجد م ابو هريرة م روى البخاري عنه
ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار بعض صفاته السلبية كالقدوس
او الثبوتية كالعلم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق وكالتوابة وقيل تسعة عند بعض العلماء مائة الا واحدا يريد ان الكل من اسم
الله او تاكيد او نصب بتقدير اعني واما ذكر ليلا يلتبس في الخط بسبعة وسبعين او اسبعة وتسعين والاحتمال ان تكون الواو
بمعنى او وتنظير جوزه لمثل ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ومورد تلك عن كاملة لرفع التباس الخط واحتمال
ان تكون الواو بمعنى او من احصاها من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها كما بان وثق بالرزق اذا ظهر
الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا حال القضاء النافع شكر على النعمة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل
معناه من حفظها معانيها وصدق بها وقيل معناه من قرأها كما جاء في تبرك واخلاصا وقال البخاري امر ان به حفظها وهذا
هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة والانطق ان اسماء الله توقيفي في هذا القدر
لانه ورد من احصاها صدقته وتسعين وهذه الاسماء هذا اشهر الاسماء كما جاء في دعاء الرسول اسألك بكل اسم سميت به
نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب في اسانيد بن زيد م اصحاب
الرواية قيل ابن موسى م مازاد على ثمانية وثمانين وعشرون حديثا من الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد
البخاري بستة حديثين ومسلم بحديثين قال جابر بن احدى بكت الهم رسول الله يدعوه ويخبره ان انما قد مات فقال م
ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيها يحتمل ان تكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذ الله انما هو ملكه ولم يخرج
الا ملكا عن ملكه ملك الغير فيه فيقبل ان لا يحزن احد لقبله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان
ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر
موجل كما قال الشارح وقيل ان يراد بكل شيء كما ما اخذ الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوات النفوس الحيوانية
بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان م روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة منها
رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيامة رحمة الله غير متناهية فلا يفنيها شيء
وتجزيها لمراده تمثيل مقرب للامة ليتفهموا النسبة بين التعلقين من الرحمة لاهل الدارين كل الرحمة من صفات الفعل
غير مفترة بالبرق الى تكون بين العباد لا في الناقصة بالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل

رحمة الله على انها مدحه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهما راجعان الى الخير فمن الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل
من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بما يقتضيها في دار القرار في ابو هريرة م اصحاب الرواية ان لله ملائكة
يطوفون في الطرق يلتمسون حال اثر استنباط اهل الذكر يطلبونهم ليعينوهم ويسمعوا ذكرهم
قال القاضي عياض الذكر يعني ذكر القلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه وسمائه وفي صفات الكتب
والاحاديث واعتباراته وهذا النوع اجمع الاذكار ويذكر بالقلب وهذا الموافق الذكر المذكور في الحديث والمراد بالمجلس اذا
التهليل وما اشبهه فقط بل المراد به كلام فيه رضا بالله كتلاوة القرآن وقراءة المحدثين وتدارس علوم الدين اصلح
في ان التسبيح والتهليل وغيرهما مجرد الذكر افضل من الفيا مع ظهور الغلب صحيح من رجح الاول بان هذا اشرف
والحق من رجح الثاني بان الحلق فيه اكثر فانه زاد ما استفاد بالقارئ فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الاشارة في شرح مسلم فاذا
وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا ان ناديا بعضا لملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم ان تعالوا الى ذكرنا هذا الذكر
واسماع ذكرهم فانا وجدنا جماعة من اهل الذكر قال ابن الرسم فيحفونهم بضم الياء وضم الحاء المهملة الخفوف هو الاحاطة
حول شيء بالحفيف الباء للتعدية مع يدورون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا
الى السماء قال ابن الرسم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم فيقول الحفظة اجابة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون
جئنا من عند عباد لك في الارض يسبحونك ويهللونك ويحمدونك ويكبرونك قال ابن الرسم فيقولون وهل
رأوني قال ابن الرسم فيقولون لا والله ما رأوك قال ابن الرسم فيقولون كيف لو رأوني جواب لو محذوف عليه
كيف لانه سؤال عن الكيفية يعني لو رأوني ما كانوا عليه قال ابن الرسم يقولون لو رأوك لكانوا اشد لك عبادة واشد
تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال ابن الرسم يقول الله فما يسألوني قال ابن الرسم يقولون الجنة قال ابن الرسم يقول الله وهل
رأوها قال ابن الرسم يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال ابن الرسم يقول الله فكيف لو رأوها قال ابن الرسم يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال ابن الرسم يقول الله
فمما يتعوذون من النار قال ابن الرسم يقولون لا والله ما رأوها قال ابن الرسم يقولون لا والله ما رأوها
قال ابن الرسم يقول الله فكيف لو رأوها قال ابن الرسم يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة
قال ابن الرسم يقول الله فاشهدكم انكم قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم
علم من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم غاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم ومنه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى
لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة اسم للمانع قال ابن الرسم يقول من الملائكة
رب فيهم فلان ليس منهم يريد به الاسحق المنقوع لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة لك اسم هم
القوم اللام فيه للجنس فيدل على القوم على سبيل الحالة لا يشقى جليسهم استثناء للبيان او خبر بعد خبر
ويجوز ان يكون صفة لقوم اذا جعل اللام هو للعهد الذهني المذكور في الجمع كالنكرة وبيان ان من خالط الصالحين
ينال بالبركات ومن جالس اهل الشهادات يفوز بالسعادات في ابو موسى م اصحاب الرواية ان لله

في الجنة خيمة من لؤلؤة مال الهروي الفرا الوصف وفيه ان الخيمة تكون بيتا وقد يكون بيتا وخيمة وما ثبات الاول دون الثاني
وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت والقصر دون الخيمة لانها انما تكون للبرابس وهو قلنا هذا جوز
الاستعارة حتى تكون الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة وتطيب مولدهم قوا بيرين نفسه فان العارية
لا من الفضة وانما ستعاد ان تكون العارية تكون بيضا كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في
السماء ستون ميلا تكون عودا كاسطوانة السماء من الارض فان قلت وروى بعض روايات المجاز يطوف المسلمون ميلا وفي
بعض ستون فيلا فكيف الجمع قلنا جواز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى طولها ستون
ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا مع من سعة الجنة وعظمها م انس رضي الله عنه
قال لما نعيت رسول الله عمه جعلنا ننتظر ما صنع فاطمة ابنة شيبان قال وحدث السعد ما حدثه فقال مم ان لنا طلبة
قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما تطلبه من شيء فمن كان طالبا فليركب معنا وما اشارة الى مكة
السعد واخبار الخروج اليها والله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بمكة والله اعلم وكان وحدانا حافرا ثم بيت
فانطلق عمر واصحابه حتى ينتهوا المشركين الى بدر فاغاروهم ف ابن عباس رضي الله عنه قال ان له دينا فاله
حين يرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة من كل ما له دسومة وكذا من كل ما يتغير في الفم منه بقية
شيء يشوش ف رافع ابن خديج رضي الله عنه سمع الى المعجم وكسر الدال المهملة الصحابي الرواية قبل مارواه في السهم
ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث المتفق عليه منها حديث والبيان علم قال سبيلها الذي عن
بعيد شيخ وفيه رفيه بسهم تعلم معاريضها ارى لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البحر والبر والمراد
هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح قال كان وحش التكسر
اذا نظر عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالعبد الوحشي يخرج اجزائه منه فاذا رميت بسهم فات
حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر عليه حاله الاختيار كالبعير الواقع في البئر ومنكوحها قال مالك الابدة ليست كالوحشية وكلم الله عليه وسلم
بذكي بما يذكى به الانسي اعتبارا بما كان السائد في الحدث حجة عليه م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سألت ام
سليم السعد قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله
او تحتلم المرأة قال نعم قال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار
الغالب وقال السلامة لان ماء الرجل قد يتغير رقيقا بسبب مرض ومحرما بالمنع الجماع وقد يتغير ماء المرأة بعض
فتكون ابيضا على وسعي تكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطه كلمة
لبيان يعني فمن اجل انها تنبع الميم وكسر النون وبياء مشددة بعدها وهي من موصولة من اجل انها بيع فان الماء الذي
تكون الماء مما من ... في الاثبات فمن من اجل انها من اجل الرجل وجنين باعتبار تعيين الصدور
العلة او الشيء المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلبت الرجل ماء المرأة نزع الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا
وان كان بالعكس فبالعكس ان سبقت ماء احدهما وقع في الرحم قبل ماء الآخر شبه الولد ايضا قال القاضي

ابنا بورث اخي الشقيق من الزوجين يرث من جميع المال على طريق التخلي والتزوج والولد ينتفي عن الميت
بالتفتيش ايضا وان كان الغالب اجزاء شابة لا تصلح صاحبة فيه فان كان بنات احدهما وسبة اذا اجتمع
المثنيان ما قدب كل واحد منهما الى ما يناسبه اعلم ان يوجد الروايات مختلفة في بعضها وسبت غير مذكور وفي بعضها
على غير مذكور وفي بعضها اذا تخلقا وكان الشبه الولد اقواله واذا علما ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق ماء
علا الرجل ضعيف وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انثى باذن الله مع التوفيق والله اعلم بالصواب وسبق
سبق من الرواية ويكون الاحاديث كالبيان الذكورة والانوثة وهو الاشبه الولد اعمامه يراد بشبه الذكورة والشبه
احد الوالدين وشبه الانوثة يتوقف من التخلي ما يرى م ابو موسى رضي الله عنه سمعا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله
من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا قيل مثل مثل ... ارسل في كل صفة او حال فيا غرابة وهو المراد
هنا ان صفة ما بعثني الله به ذكر في الغرائب الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله وظهور اثاره
المراد بكل شيء واحد اعلم ان الغرض من ضرب المثل غاية التوضيح لا يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر ايه
الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض
الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاول ان يقال ان تشبيه مركب يتوقف اول على
آخره الا يرى ان وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فهو تشبيه واحد وهو تشبيه ... من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه
العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلدة الميتة وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي
ان الغيث مطر يحتاج اليه الناس عند قلة المياه ولقد كانت الناس قبل البعث تحتاجون في الفترات الى الصالحين
محاجين الى الهداية فاخبر الله عليهم بحال العلم والهدى بقوله فيا عم فكان منها طائفة طيبة
اجاد والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بالماء ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير
قال النووي الغث والكلأ والحشيش والكلأ اسم للنبات لكن الحشيش يختص باليابس والغث والكلأ
يختصان بالرطب والكلأ يهمز مقصورة مع على كلها مكسور عطف الغث عليه عطف الخاص على العام
لاهتمام بشانه وقيل الكلأ يختص ايضا بالرطب الا انه ما يتأتى قرينة وقيل الغث ما يتفتت ثانية وكثير
لهذا وصف الغث بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع الارض التي لا
نبت وهي ما فوق عن النبات كذا قال الخطابي وقال القاضي لم يروى مسلم والاجادب الا اجادب وعند شرح
الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة
اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا ماء فيها ولا كلأ وان كان بعض القيعان قد تنبت كلأ
فما يقوله ولا تنبت كلأ فقد اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلاث وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى

ابنا اي التي التي لا نبت ولا ماء م

التي قتلت ابنها واتت الكلاب تنتهش من الحق بالضم اي جاء بقيها او ذنب بالكسر جمعها ذنوب والاول اشهر في وجه الله وتنفعه الدرة
بما يعني به فلم يقل بتشديد اللام ومثل من يتكلم بالرياء ومثل الطائفة الثانية التي لم يعمل اصلا او عمل اصلا فامسكته فلم ينفع الله
الناس معه انما مثلي عالم لم يعمل بعلمه وعلمه غير وعده تارك العلم بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يعمل
بهذين الذين ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تقبل كلما يبعث مثل هذه الطائفة رضي الله عنه
عنه التعليم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل والاظهر ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا الى تقدير
قال الشارح فيه فذكر ان اشرع الاول واشتاط اشرا في الانتفاع وعدمه ومثل من لم يرفع الى اخر ثم اشار الى النفع
الثالث وان نزل ما فيه من الكلف وفي ابو هريرة رضي الله عنه اسقاط الرواة عنه قال ما نزل قوله ولكن رسول الله وخاتم
النبيين الى استغفر للكافرين كان باب النبوة مفتوحا فضرب البرهان بعد فلا يستغفر في نفوسهم وان مثلي ومثل الانبياء
من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من فعل بنى او وجه الحاطة اللبنة على ان
الكلام يتجنس طين وخشب تبين بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا
وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كالمتمة في الاكمال وانا خاتم النبيين وطوى بضم الطاء على
الطبع وكسرها من فاعل الختم معناه ان اخر الانبياء فانه قبل كسر كان اخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في اخر الزمان فلما
مع كونه اخرا الا انه لا يكون احد بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل عاملا على شرعه محمد مصليا الى قبلته كما في بعض امته
اعلم ان هذا التشبيه بالمجموع وجه الشبه على منتزع من عدة امور ويمكن ان يتفق في تعاليه البنيان وفي اشارة الى
ان فائدة بعثة الانبياء عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة وكانت صلة بالنقصان والتمام
تمت بكمالها واحاطة وكملت دار النبوة في ابو موسى رضي الله عنه الرواة عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به
كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى القصة وهذا ايضا تشبيه مركب مركب من لوازم قيد صدقه ثم التشبيه والاطناب
هنا تمثيلي تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان
زيدا وعمرا قائم فعال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء عاشر قوله نون التثنية بالاضافة وفيه
اشارة الى ان هذا المثل مقتضى الشرع لا زمانا من الامور الالهية بعينه وما جاء به الانبياء عليهم السلام ولم يكن لهم
معراج ظاهري تجاسره انكر الاهل الى وانا النذير وهو الذي خوف غيره بكلام الغربان وهو الذي رأى
العدو فيه اما على من الثياب فانه قومه عريانا بخبرهم فتصدق بعضهم ما عليه من اثار الصدق نجوا وهذه الفاء
مثل ضرب لشدة الامر وقرب محمد به وبركة الخير من الرحمة والنقمة موجودة في البعثة فالنبي ساكنا نصب على الاغراء اي
اطلبوا النجاة وعلى التفسير اي اخبر النجاة وهذا الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا
على مهلهم وهو بضم الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم اي ما عمل ولم يطع طائفة منهم انه كان في مقابلة فاطاعه
اي ارادة ان هذه الطائفة من سبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي انهم صباحا لبعيرا عليهم
فاهلكهم واجتاحهم بالجيم كما يأتي اي اهلكهم بالكلية فذكر ان المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة

مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وقيل ان قال ان
مطلق العصيان غير مستأصل بل العصيان مع التكذيب بالحق في حديث ابي هريرة رضي الله عنه اتعلم الرواية ان معه
اربع الرجل ما وثارا فناره ما وما لي نار يعني الذي يراه الناس نارا فما بارد والذي يراه ماء فنار
على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من تكذيبه في ناره فجعل الله له ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله وهو واذا رمى عن صدقه فاعطاه من ماء جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره ونبيه
بيان ان ما يظهره الدجال يخيل بسحره في ابو شريح الخزاعي رضي الله عنه بضم الشين المعجمة وفتح الزاي
المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بطن من الحجر وبالزاي المعجمة ام قبيلة اسلم الرواية عنه قيل انه
اسلم يوم الفتح ما رواه من السبع عشرة حديثا في الصحاح شكله احاديث انفرد البخاري منها بواحد
ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان باسرائه ومنه توبيخ للكفار
على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم من مكة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما
اي يريق فيها دما كثيرا في سياق النفي بدل يفيد على ان القتل حرام فيها وان كان مباحا في خارجها وصح
الايمان بالايمان تحريضه على اجتناب ذكر المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منع الله ولا يعضد بها شجرة
اي لا يقطع غير ما طيب الرائحة لان تخصص الشيء بالذكر لا يدل على نفي عداه ولا يختلى خلاها بكسر الخاء اي لا يقطع
وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا ازاليه فان احد ترخص لقتال رسول الله عزم
يعني ان يترخص احد مستدلا بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله
ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في ارتكاب الدم واذن عاما الجمهور اي قام مقام الناس على ساعة من نهار
التقييد هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه كيلا يغفل من حرمتها
في انس رضي الله عنه الرواية عنه ان من اشراط يعني شروط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان
يرفع العلم وذكر انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا
ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما
بمصالحهن لان يكون زوجا لهن وفي الضعيفين مباشرة الثالثين لقد رأيت هذا بعض الاشراط
كما في الحديث مذكور في بلاد انتقت فيها هذه السطور من غلو الزنا وفشو الفجور ورقص القينات
بشرب الخمر وهو المبيل اي الخرابات والسفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش
وانا ساكت وانا بين غير حاشى لا خير في امورهم نعوذ بالله من شرورهم ع ح وانا بين الاسقية
اي من اعظم العقد وهو ع وزن الشرب جمع قربة وهي الكذبة على عمد ان يدعى الرجل
الى غير ابيه عدى الادعاء بال لتخصيصه مع الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان الحدي

الى غير ابيه كانه عوض خلفي اسد بن ماء فلان وانا افرغ من حلب شيئا او يرى عليه من الاراءة ما لم يرا
ان يكذب في رؤياه بان تقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه
بارادة الله والكذب عليه كذب على الله وهو على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على الرسول
ق على رضي الله عنه رواه عن الرسول صلى الله عليه وسلم وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد
البخاري بستة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قال جمع قدم رجلان من المشرق فخطبا فبلغا
وبحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمنزلة السحر في ميلان القلوب او في الصرف
عن الاذهان عنده وهذا النوع يخرج اذا خرج الى الذم وحد مذموم اذا خرج الى الباطل قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ولكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه من علي
والله اعلم ح ولابن عمر رضي الله عنه رواه البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا
يا رسول الله قال هي النخلة وانا مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة النظر لشيء النفع كذا المسلم
ثابت بايمانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه
اظهر لكن قلب التشبيه ايماء بان المسلم انما هو في الثبوت وكثرة النفع كمثل الشاعر وكان النجوم بين
دجاها سنن لاح بينهن ابتدع ح جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان
يراد بها الساعة المعروفة وان يراد حزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد
مسلم يسأل الله خيرا المضارع اثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا
والآخرة الا اعطاه اياه وذكر كذا يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي كالاثنين في جميع
قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يتولى الله فيه من يدعوني فاستجيب له تلك الساعة الا خير وقيل هي وقت
السحر وعن رسول جبرائيل عليه السلام قال اني ارى العرش يهتز من السحر وقيل الظاهر انها ليلة القدر ق ابو سعيد
اسمه سعد رضي الله عنه ان من احق الناس وهذا افعل من الحق الذي هو العطاء لا من الحقية التي تثبت الضمير
علي في صحبته وماله على هذا معنى لاجل الفرق الناس بذلك النفس وماله لاجل ابو بكر حيث فارق اهله وماله
وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر
بالرفع لعلهم وجهه ان يكون من زيادة عاند الاخفش لو يكون خبر عند المحذوف كانه عدم قال ان من انفق الناس
علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر سندا لا للنون فعلى هذا في كون الحديث مما اتفق عليه اشتباه ولو كنت متخذا
خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة لو اتخذت صديقا راجع
اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في هذا مورد الحاجة الى الله اي هنا لا كنت بعيد
الا تو جدان قال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اظهار المحبوب على سبيل
مع لو جاز ان اتخذ صديقا من الخلق يبقى على سري لاتخذت علي ابا بكر خليلا ولكن لا يطيق على سري الا الله

ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من رسول الله ق ابو هريرة رضي الله عنه قال اني ابا بكر ليثقل عليكم ٥٨
والاصل ولكن يشتي كتب في مجمع ومن انفق الاسلام ومودته الفائق في الاسلام بعد اشارة الى الاسلام
الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن قوله في الجاهلية الشريفة كانه قال
لبسوا بين وبينه خلة ومن انفق الاسلام كانه يقول الخلة المعتبرة عن الاختصاص قائمة بالاخوة المختصة للمسلمين
لا يبقين في المسجد باب الا سد المفعول المحذوف صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر رضي الله عنه مستثنى من المستثنى
يعني اذا لا سد قبل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الا سد سد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر فانه
وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام الغزالي لم يصح عنه ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فكون اكرام الامر
يقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على هذا الاستعارة التصريحية بالتشبيه طريق البيان فيه بالاسباب وقرينته ذكر
المسجد الذي كان عادة جلوس النبي وواحكامه وله تكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال الامام هذا الحديث لم يرد
في آخر خطبة خطبها وانما قاله من ان قدم قال في فتح علي رضي الله عنه سد الابواب المسجد كلها الا باب علي كون الخصوصية لا ثبت
ان بيت علي كان في جنب المسجد م ه عائذ بن عمرو رضي الله عنه وصوابه عائذ بن عمرو رضي الله عنه قيل ما رواه
عن النبي ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء
والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الكمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم الحطم وهو الكسر يقال رجل
حطمة قيل الرفق للمعاشية وهذا اشارة الى ان الامام للولاة الظلم م ابو سعيد رضي الله عنه ان من شر الناس
عند الله وفي بعض النسخ الصحيح ان من شر الناس يدون الالف قال الجوهري الالف الناقص الرواية وقعت بالالف وهو تدل على عدم
زيادة الهاء منزلة يوم القيامة وينزلون من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيامة
الرجل الضاجع اي زوجه على الزوجة الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استعمل في جماع
وتفضي اليه ثم ينشر سرها ان يتكلم بما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال التوربشتي فهم الصحيح هذا السر اذا لم
يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعو عليه بعجز عن الجماع او امراضه عنها او نحوه فلا كراهة في ذكره
كما جاء في الاخبار وذكرناه وهذا ق ابو سعيد رضي الله عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين
المهملتين والهمزتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم يقرؤن كتب من
الاصل الذي هذا الرجل ذو الخويصرة منه في النسب وصفه على الذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم
يكن في قوم من نسل ذو الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب المجمع لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة
والاصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان يعني الصحابة
الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام
هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء ان من الدابة المرمية ولئن ادركتهم لاقتلنهم

اللام فيه توطئة لما بعده اما تعلم قيل عاد المراد هلاك كلهم بالكلية لان عادا لم يتناسل بل اهلكت بالريح قيل
اول ما ظهر ذلك سنة ثمان وخمسين بعد الهجرة بمكة وقتل اكثر منهم وآله الذي الخوفيين
وهو بفتح الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الفاء نسبة الى الخوف اسم موضع بالشام لقب زهير اسمه فرقوص بن زهير التميمي وهو رأس
الخوارج وهو نذر لعنه الله ذي الخويصرة بالتصغير كان في الصدقات كذا في تفسير البسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم قسمة
تصغير خويصة وهي قطعة من الذهب في تربتها صدر ذهبية مع كانت في تراب غير مميزة عنه فان بعث بها علي رض هذه
الحالة الذهبية لمن اليمن بين وهو طرف لقسم الاقرع وعيينة بفتح العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة
وبالام وهذه رواية وفي جميع مسلم بالراء وكذا ما صححه كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي صلعم زيد الخير
كذا قاله الدمياطي ح انس رض روى البخاري عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلعم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر
ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضي القوم فقبلوا الارش فقال النبي صلعم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ان يجعله بارا صادقا في يمينه لكبر امته قال القاضي معناه لو سأل
الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال يغفر لك يا رب فعلت كذا لاجابه وعوضه يؤيد هذا المعنى لفظ على الله لا اداة به
الخبر لو اراد به اللغو لبيان انه مكون ولو لا تبرة مكان لاجابة للمثال كلمة العقوبة واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق
الحديث وانه انت له ما سبق من التقرير وانما لفظة على فيجوز ان يكون بمعنى عند تضمين معنى العزم فيه يعني
قسم عازما على انه ان يفعل ما يريد وغاية ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان يعين للمراد ان يتوارق مكان ح
لان لفظ الحديث متفق عليه وحديثه بعينه في كتاب مسلم واما الخلاف فوان الكسر سنة من اثبت الربيع والمخالفة
عدم الربيع في رواية مسلم واما الربيع والاخرى ان ترضى بحكم الشرع في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلعم
بالقصاص حتى صدر من الانصار الكلام فلم قال حكم قلت لبيان رأفة رفيق الحكم بل مراده به ترغيب من سعى القصاص
الى العفو لتفتة عليه انه الاخبار والتفتة بفضل الله ان لا يخيب بل يثابه العفو وهذا من كرامة الاولياء ح ابو مسعود رض
عقبة بن عمرو الانصاري رض روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني صحابة بين الناس
من كلام الانبياء فاذا لم تستح فاصنع ما شئت هذا كلام يتهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من شائع الوحي وان الانبياء
مندوب على الشرائع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان
الحياء فرع تنبه لدين او لطالب يستحي منه فمن اتصف به تحترز عن المعاصي فاذا قيل فرد فاصنع وعيد بمعنى
افعل ما شئت فلا خير فيه فلك لان من لم يفهم ربه فليس معنى او صاحب الايمان شيء يستحيا من ربه وقيل لفظه
امر ومعناه خبر صنعت ما شئت وهو يرجع له وقيل معناه اذا كان فعلك مما ان تستحي منه فحذرك به على سنن
الصواب فاصنع ما شئت و ابي بن كعب رض اسحاق الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التوريت
ان موسى عم هذا موسى بن ميشا بن يوسف الصديق عم وراثة كان نبيا قبل موسى بن عمران لاشتباههم ان يكون

سلم الله المختص بالمجرات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد من العالم العابد ان يجعل بعض الانبياء بالمواهب
خاصة التوريت واطلاق هذا الاسم بدله عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم
قال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الله يعلم لم يقل الله اعلم بذكر فاوحى الله اليه ان لي عبدا
بمجمع البحرين لان الاحاطة بجميع الغوامض مجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق
وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والعلم بشيء هو اعلم منك قال موسى يا رب كيف لي به
اي كيف يتيسر الاجتماع بكم العبد قال تأخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق تنبيه
يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله
في مكتل ثم انطلق وانطلق معه فتاه الباء فيه زائدة والفتى هو يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى جاء فتاه لازما لخدمته وتبعه وصار نبيا بعده حتى اذا
اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود فعند رأسها فاما واضطرب الحوت بعد ما بعث الشيطان
يوشع قيل كان الحوت كانت سمكة مالحة وقيل ان هناك عينا يقال لها عين الحياة وكان لا يصيب ذلك الماء
شيء الا حيي فلما اصابه بعض ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا معجزة لان
الماء لا يتخرق كتخرق الحديد زيدا وكيلا يتخذ سبيله كالشرب وهو بيت في الارض ينفذ فيه ماؤه وهو مثله وامسك
الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وهي
ما تحته خاليا فلما استيقظ رأس نسي صاحبه يوشع ان يخبره بالحوت ان يراه من امر الحوت فان قيل
نسب النسيان في الحديث وورد النسيان في القرآن كما قال انسيه فلما لم يخبر بما نسيا حوتهما المراد ما في القرآن ان موسى
نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره والحاصل فانطلقا بقية يومهما وليلتهما ما نصف ولم يذكر
حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء مع الغين المعجمة ما يؤكل للاكل غدوة لقد لقينا
من سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرهما اولا الى الصخرة نصبا ان تعبا انا وجد موسى الغداء فتذكر به يوشع الحوت
قال له استأوى بمحمد موسى النصب حين جاوز المكان الذي امره الله قال له فتاه ارأيت وهو على وجه الاستفهام
وهنا مع التعجب ومعه مخبوز وذكر المخبوز حاملا من حوت اذ اوينا الى الصخرة مع مجيئنا اصابني حين وصلنا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير او انسانيه اي نسيته
شيئا عجيبا اومن قول موسى عم التعجب عجبا مما اخبرتني قال ابن عم فكان للحوت سربا وموسى وفتاه
عجبا قال موسى ذلك ما كنا نبغي ان الموضع الذي فقدنا الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما حتى انتهيا الى
الصخرة قصصا معمول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال ابن عم فوجدا خضرا اي شخصا
وشيئا آتاه الله من لدنا من عندنا رحمة نعمة وهي النبوة وعلمناه من لدنا علما قال موسى له هل
اتبعك على ان اتبعك على شرط ان تعلمني مما علمت رشدا ارشدني الى الحق وهو صوب رجل
فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا
بليا موحدة

مفتوحة وراء ساكنة وياء مثناة تحت ومعه من مثل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس
على ارض بيضاء فصار خضرا انما قتلوا عم قال بعض اهل من الملائكة وبعض الرسل والاكثرون على انه كان
نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذكر فتى علما هل التصوف والمعرفة لبان حكايا تهم
انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلموه كلموه من تحت عصى وانى بك السلام اي مع لين او بعد لين استفهام
على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن متعارفا في بلد الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت
عن الذي تكلم وهو ان تستفهم عن لا عن سلام بارض قال موسى بن اسرائيل اي انا الخضر انت موسى بنى اسرائيل
قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بتحقيق بما علمك اصحاب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم
الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت قد امر على مانالة الخضر كموسى لا على اعلميته
وهو عالم لوازم فما سبب ان له عبد مجمع البحرين حيث علم ذلك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية
للادب مع كليم الله اولا لاستحق العتاب عليه كما استحقه موسى قال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا
قال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر مرت
سفينة كلمة مع ان كلمة اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا عليها بغير نول مع النون ان بغير
اجرة فلما ركبا في السفينة لم يجئ الا والخضر قد قلع لوحا الواو للحال مع ثم حال في حالة الاحال قلع الخضر من الواح
السفينة بالقدوم مع اتفاق وجمعي الذي الآلة التي نجت بها قال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت
الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا منكرا التهمة ان اعظيما قال الم اقل انك لن تستطيع
معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما مصدرية او موصولة ولا ترهقني لا تحملني من امري عسرا يعني صحبة
ما تلقى بالعسر فان اردت صحبتك ولا سبيل الى الا العفو فالتقرير قال رسول الله عم وكانت الاولى من المسئلة
الاول من موسى نسيانا هذا تصديق من الله عم لقول موسى عم بما نسيت قال الا ساعة وجاء عصفور فوقع على حرف
السفينة في طرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه قال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص
هذا العصفور من البحر قال بعض المحققين القدر الذي نقصه ذكر العصفور نسبة الى الكل البحر نسبة متناه ونسبة
معلومات المخلوقات الى معلومات الله هي نسبة متناه الى غير متناه فالنسبتين الى متناه ولكن الخضر عم
انما شبهه بالعصفور تقريبا الى افهامهم ونظرا الى الخرق اذ لا تجاوز في الصورة الذكورة ان ماء البحر نقص
ثم فرغ السفينة فبينما هما يمشيان على ساحل اذا ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه
بيده فاقتلعه بيده قال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب على هذا تقدير كون الغلام صبيا
فالطاهر والا على ما قيل كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم يرضه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي ابن عم وهذا اي هذه
المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لان قال لقد جئت شيئا نكرا قبل النكر

اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لان رعاية
وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي بعد هذه المرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا
مع انفع عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل
هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تأكيدا فابوا ان يضيفوهما
اي منعوا ان يحملوهما ضيفا واستنفعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان
يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال الناس مائة
ان في الصفدية فاما قوله يريد اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي قال الخضر اما انا فريد
فاقامه قال موسى قوم اتيناهم ولم يضيفونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على
تعميره اجرة حتى تشرب به لحما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك
سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله عم ودوا ان موسى كان صبر حتى يقص
علينا من خبرهما اي يبين لنا ما لوم قبل الرضى من ذكر هذه القصة واشار الى ان يقتدوا به
وفي الحديث فوائد منها ترك العجب العالم بنفسه قال اسمع وفوق كل ذي علم عليم منها استحباب الرحلة
في طلب العلم والآثار ومنها ان يعبر المتعلم على الاساتيذ ومنها تأديب الاعتراض على العلماء قال ابن عمر وهو
اسناد الرواية عم ان ناسا منكم قد ارى افعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي تخيل لهم في المنام
ان ليلة القدر كائنة في العشر الاول يعم الهمزة جمع الاول آخر الشهر والعشر الغوابر جمع غابر
وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي في آخر الشهر والعشر الغابر بعده فاذا الطيبين
هذا اشكل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صيغة جمع قلت جمعه
باعتبار ليالي فيكون ليلة القدر في ليلة فان قلت قد جاء في رواية مجملة منها انها في الاوتار
العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله في التوفيق اجيب بانها
تتنقل كون في سنة لليلة الوتر وفي سنة اخرى لليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب الواقع فانها كذا قال
الناصر وروي عن ابن عباس رضي الله عنه كان يحث على عمرها سألوني عنه فاذا قيل له هل
تلتمسها الليلة كذلك يقول التمسوها الليلة كما كان من ترتيبها في طلبها باحياء الليالي قال عدد من حاملي
العلم الرواية عنه قال ما نزل قوله عم كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت
عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت انظر في الليل فلا يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله عم
فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كون الرجل بليدا انما هو بياض
المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قال الطيبي وسره ان هذا الفعل منه قبل نزول قوله
من الفجر قلت لئن علم ان الخيوط بياض النهار وسوادها ضعيف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز

الحاجة غير جائز والالزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب السهو الى الراوي الى البلاهة
بل الوجدان يقال وكم الفعل صدر عنه لغفلة عن البيان ق ابن مسعود رضه سماعا عن الرواية عنه قال جمع النبي عم
بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر في وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته قال عم
ان كلا فيهن الصلاة بميقاتها فجمع الناس في هذا المكان مع تغيير من المصلوس والمكان صلوة
المغرب وصلى الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري رضه اسماعا الرواية عنه ان هذا
انعنا فان نبت ان تاذن لي جزاء الشرط محذوف وهو فتاذن وان نبت رجع محذوف ايضا ان
نبت رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قال لابن شعيب الانصاري لما دعاه ان النبي عم لمعرفة اثر الجوع
في وجهه عم فاسس خمسة حال من معمول دعاه كمون الطعام مصنوعا خمسة نفر فاتبعه رجل فلما جاء الباب
قال عم الحديث قال سفيان الثوري عم دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له وتطرقه
الشيخ التاج بانه لو كان كذلك لما سكت السهو واقول سكوته كان وقت الاشتباه الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال
الرجوع وانما الممنوع هو الحضور ولهذا لم يسكت السهو اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه
ق جابر رضه اسماعا الرواية عنه قال كان السهو في بعض الغزوات فنزلنا مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون
بالاشجار ويناموا واستظل عم شجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله عم يدعونا فلما جئناه رايناه عند
اعرابي قال عم اخترط على سيفي اسل سيفي من غمده فحل علق وانا نائم فاستيقظت وهو في يده
صلتا اي مجردا قال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف
من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له السهو اتشهد ان لا اله الا
الله وان رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عم سبيله وهو يحلف
كما لا تلقاه السهو وتصدق قوله واسه يعصمك من الناس واستحباب متابعة السنة بالحسنة ق معاوية بن ابي
سفيان رضه روى البخاري عنه قبل اسلم عام الحديبية ما رواه السهو مائة وثلثة وستون حديثا في الصحيحين
لم يخرجوا البخاري رضه ومسلم تحته ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله
الا اكبه على وجهه وهو على اشرطة ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة كما جاء
في رواية ما اقاموا الصلوة لكن ما هذا اي يستتبع اي اذا غلت قوم ما اقاموا يلتب لا يعود ان هذا الامر في
قريش لان منهم نزل الصلوة ولم يعرف عند الامر كذا قاله القوم بشتى وهو دلالة على اختصاص الامامة بقريش
وهم بنو النضر بن كنانة وجمع بطونها وذكر عمر واحدة لعلمه ذكر لعلمه عم ان يوجد فيهم من هو قائم امر الكفر والدين
وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اسماعا الرواية عنه قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيها
رسول الله فكدت اساوره في الصلوة فلما سلم لببته بردائه فقلت من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ قال اقرأنيها
رسول الله فقلت كذبت فوالله ان رسول الله لقد اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأ فقال رسول الله عم ارسلها
اقرأ يا عمر فقرأ القراءة التي كنت اقرأها فقال رسول الله عم هكذا انزلت ثم قال اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التي
سمعته يقرأ فقال رسول الله عم هكذا انزلت ثم قال اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحرف في السبعة في الاحكام بل ما يوجد

وتسهيلا وقال الاكثرون منهم الخطابي ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد
والوعيد والاعتبار والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير مرضي لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ايسر
من بعض آخر في القراءة وقال هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه الاكثر
على انها الظاهر هي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم
وطي وثقيف لكنها غير محققة لكل بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من السهو وذكر
الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعها لمغة على اكثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت
الى حرف واحد وهو الصحيح انها هي القراءة السبع انما مستفيضة من السهو ضبطها الامة واضافت كل حرف
منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم ضبطت كل قراءة منها الى من اختاره من القراء السبعة ق عائشة رضه
اسماعا الرواية عنها ان هذا الدين كثير الله ان نفضاه وقدره على ثبات آدم وفي رواية قال لها السهو عم
كوني على محرابك يعني الله ان يزيد فيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنع الحاج من الوقوف والسعي
غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قالت لها
حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فوافاها السهو عم بمكة فقال
ماهي احضت قالت نعم عام حجة الوداع سمع الواو قبل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها به
وتوفيت فيه ق ابو موسى رضه اسماعا الرواية عنه ان هذا اشارة للاعرابي قدرة اكبر من قبلا
انتهى قاله لابن موسى وبلال حين اتاه الاعرابي للسهو عم اكثر علي من البشر لما طلب من السهو شيئا وقال
الا تبشرنا وعنني فقال عم له ابشر وامر اصحاب عمل البشارة والبركة باشارة الصحابة ثم زيد بن ثابت رضه
روى سلمة بن قبل ان كان من قبلها الصحابة ومن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله كتبه في خلافة ابي بكر وعلى
ال المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن السهو انثان وثمانون حديثا في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري
منها بحديث ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى ان تمحص والمراد بالامتحان المكلفين للتميز بعولها من ركب
في قبورها فلا لا ان لا تدافنوا اصله تدافنوا فحذف احد التائين وفي الكلام حذف تقديره لا تدافنوا ان لا تدافنوا
وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو معمول دعوت
على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من
عذاب الله لا لبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذكر تركوا التدافن والدفن
لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون
مردودا وعيدية فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو تاويل بطي الحرث بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن
الميت استبشارا به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او قيل معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والتي
الميت اقاربه في المقابر البعيدة لئلا يخبر عنهم بخبر تمنع اصواتهم وهم يتعذبون فلذا من الغضب

اللاحقة بهم قال لما مر بقبور المشركين قال اشرح الكلام الذي انا احب السي مع ان يسمعهم عذاب القبر وفي غيرها
من الاحوال بلا اول المنازل وكان من الخاسر من يستعظ فذكره ثم لينفرد في قلوبهم م ابو هريرة الغفاري رض
روى مسلم عنه قال ما رواه عن السهم ملسا حادث وم مخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت على
من كان قبلكم فضيعوها ان تركوا ملازمتها كلها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره
مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع النجم
اي عليه النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنهية بعد العصر هي النافلة لا ما هي المكروهة واما الفوائت فقد يكره
ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن ابي سفيان رض الحكم بفتح الحاء والكاف
والسين بضم السين المهملة منسوب الى ابن سليم قبل ما رواه عن الدهم ثلثة عشر حديثا في الصحيحين انفرد مسلم
منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله صلعم رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم
فقلت ما شأنكم تنظرون الي فجعلوا يضربون باعينهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلى قال صلعم ان
هذه الصلوة انما هي الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به
الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال الحاكم الحمد لله وقال العاطس يرحمك الله لا يفسد
وكذا لو سلم المصلي على الناس لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار الشيخين استدل به مالك واحمد
والشافعي على ان كلام الجاهل ناسيا لا يبطل الصلوة لانه عم لم يامر باعادتها وكذا كلام الناس وقالهم الجسم
وصاحب الهداية لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل بالشافعي
على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى مسلم
قال كان رجل يتيم المسجد فقده رسول الله صلعم فسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني
فاني قبرته وصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي
عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد
في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لا يعارض منها يؤذن بعرة ق انس رض اسمعا على الرواية عنه
ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنزه عنه الطبع
كالنجاسات والاشياء المستقذرة وهو متناول للبول فيكون نهيا بعد التخصيص وامر الاشارة في هذا البول
للتحذير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله معوية رايا عرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض
اسمعا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في المدينة ما كانوا تركوا نارهم عند انصرافهم قال ان هذه النار
اعداء لكم فاذا نمتم فاطفئوها عنكم م عبد الله بن عمر رض
روى مسلم عنه

روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد جنس ما رآه من ثوبين من لباس الكفار لا تلبسهما راهبين
ما ان عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه ان السهم قال لتمل اغسلهما الا تلبسهما حرف الاستفهام
محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما ان قال الراوي قلت للسهم اغسلهما قال اخرقهما
انما امر السهم بالحرق اما بالغسل لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فلا
تضييع المال لنقصان قيمته به والمراد بالحرق اما فتاؤها بيع او هبة او غيرها عبر عنه بالحرق مبالغة
في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقدر الثوبين في التنور قال له السهم
اولا كسوتها بعض اهلك فانه لا باس للنساء وقال الخطابي المعصفر وصبغ بالعصفر انما يعرف بهذا اذا
صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج فلم يكن له رائحة فليس بمنهي وانه هذا انما يصح اذا كان عليه رائحة
رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المعهود من الحدث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد انا مساجد الانبياء المتقدمة على غيرها وهي المسجد الحرام
والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلعم تتمة صلوة في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد
الحرام والمراد بالفضيلة في الثواب لا في الاجزاء من الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة
مختصة م حذيفة بن عبد الله رض روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجا اليه ان يكون لي منكم
خليل هذا يعني المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا يعني الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم
معنى الخليل في حديث ابن عباس على م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة
اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية بينهما ان يقطع عضاها جمع عضاه بكسر العين شجر ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب
الشافعي ومالك وعند ابي حنيفة لا حرم لها روي عن عائشة رض انها قالت كانت لآل محمد صلعم بالمدينة فرس
يمكثون ولاده تمهد النحاة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها كما يؤيد هذا المعنى
قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما في حرم مكة ولهذا لم ينقل
عن احد انجاب الحجاز بقطع شجرها ق انس رض اسمعا على الرواية عنه قال كان السهم يدخل بيت ام سليم
وكان يقيل عندها فسئل السهم عن ذلك فقال اني ارحم قتل اخوها استيناف معنى اراد بالمعنى لا الحق
لما روي انه عم بعث لهم اخا ام سليم حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم
قتلوه يعني اصليم تفسير من المصنف لضمير ارحامها ام انس بن مالك رض قال الكوري كانت ام سليم
واختها ام سليم حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليها خاصة وهو استحباب الرعاية عند تسكين القلوب
ق ابو سعيد اسمعا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس قال او استيناف
هذه الليلة ان ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي

مع انا نكره فقيل لها ما ذاك قالت انا نرى العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير باعتبار دون
الاولين اعتبارا بالبعد واشارة الى انه كلما بعد منه تطلب فيه لمظنة القدر فمن احب منكم ان يعتكف
فليعتكف مع عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر عائشة رض
استعاضة الرواة عنها قالت فاطلبت ازواج النبي صلعم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها الرسول لازواجك ان
كنتن تردن الحياة الدنيا الاية بدا الى رسول الله صلعم فقال ان ذاكرتكن امرا فلا عليكن ان تستعجلن يعني
لا باس عليكن ان لا تستعجلن في الجواب وحذف لا باس اذا امن اللبس من رواية ابن الاستعجال وعلى ما هو في
ص فشاورني ابويكن الاستشارة والمشاورة اتخاذ المشورة اي قال عمر لعمر ابو بكر الا تامرانا فاختار نفسها وافترانها
قالت لما قالت عطشت للنبي صلعم اني هذا استامر ابويك اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة فقرع رسول الله
فنكر الله صلعم رض مسلم عنها اني على الحوض ارى على حوض في الموقف انظر من يرد بكسر الواو
علي منكم والله ليقطعن على بناء المجهول وتشديد النون بعال اقتطعت مطعما من غنم فلان ذودا اي
اوترى كان من رجال ولا قولن ان رايتي مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول
انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاز الزواجر جمع على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اي عم من تكون
من الاعمال الصالحة الى الشر او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عصمة بن عمر رض اسماعيل الرواية
اني فرط لكم وهو بتشديد من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض مع انا سابق على مق الى الحوض وانا
كما يتهيأ له لاجلهم وانا شهيد عليكم مع رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تع حكاية عن عيسى عم وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن
الارض هذا اشارة الى ما يعم الامة من اعمالهم واستبشارهم خزائن ملوكها او مفاتيح الارض يعني
من الرواية واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها
اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين سعاة تحاسدوا الصدر في مالي الجزائر وفي الحديث محرة لرسول الله اي حب
ومع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض اسماعيل الرواية قال كان النبي صلعم يعوم على قبور المنافقين
ويدعو لهم فلما مرض الذي مات فيه لحق منافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي صلعم يدعوه فلما وطئ عليه سال ان يكفنه
في قميصه الذي يلي جلده صلعم ويصلي عليه فلما مات دعا به النبي صلعم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له
عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد قال كذا وكذا اعدد عليه قوله فاخبره عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال صلعم
اني قد خيرت صلعم في خير ابن عم بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سئل ابنه الاستغفار
فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا بيان لاحتمال ان
السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فان قلت كيف جاز لعمر رض منع النبي عليه السلام بالمشورة
وكيف حمل النبي صلعم على الخلاف وكفر في قبيحه قلنا كان رسول الله صلعم وكفر التصلب في الدين وكان تكفيره

وصلوته

٦٣

وصلوته اكرام لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان في الخلاف باطنه والمصلحة كان
بدا فيه بدليل ما روي انه قال لهم قالوا للنبي صلعم كيف صليت عليه فقام على قبره ولم يعد قبره الى الطوق والله اني
كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان رسولهم يترك في آخر عمره بتعريض النبي صلعم وازدهم
اظهر لطعنه وشفقته عليه اسلم الفا من قومه هكذا روي ق ابو ذر رض قال قرحت من قومي غفار ونزلت
بحكم واسلمت فجاء رسول الله صلعم فقال ان اكثر هذا الامر ورجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فقبل
فرجعت ثم اتيت رسول الله صلعم فقال ان قد توجهت لي ارض ذات نخل فقلت ما ارى في الشام
فيها لا انه يا على بناء المجهول ما لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك ان ما سمعت
مني عسى الله ان ينفعهم بك وياجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث علامة مسلم كله متفق عليه من مسند ابي ذر
كذا ذكره الحميدي صاحب محمد بن الصحابي من قال له عند انصرافنا الى اهله قال الراوي قانت اقرأ
فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم قانبنا اتينا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم بعضهم
وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رض روى النبي صلعم قال بعثنا رسول الله صلعم
في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما حرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج
قال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عذاب الله لا يعذب بها احد الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصنعاني قوله هذا الكتاب لاحد الرجلين هبار بتشديد
الباء الموحدة ابن الاسود ابن المطلب وارتاع ابن عبد الشمس وفيه دليل على جواز الشيء قبل
التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رض
قوما زندقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر والا عام ذكر اذا وجدت
الله المصلحة اولائهم كانوا يحرقون يدفعون عن انفسهم ما يحرق انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض عنه
روى مسلم عم قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلعم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي صلعم
فقال له رسول الله الك ولد كل نحلته مثل هذا فقال لا قال صلعم اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد
ومن تابعه على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لا حرام في بعض الرواية
فاشهدني على هذا غيري ولكن ذكر حرام لما لا دوم باشتهاء غيره والجواب عن الحديث ان الحق ما كان معنى
الجور وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر ابن ابي سلمة وعائشة رض اسماعيل الرواية عنهما قتل
عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض حبشة قبض رسول الله ولد تسع سنين ما رواه عن النبي صلعم
انا مشرك له في الصحيحين بلغ احاديث اثنان وستون عليها واتفق مسلم بهذا الحديث ما رايت رسول الله
قلت هل تقبل الصائم امراته ما له سلة اتكل ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله صلعم يصبح وكان فقلت لست
مثلنا غفر الله له ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال صلعم اني لاتقاكم لله يعني اني اعلم من التقوى

ذات نخل

اعطيت

اي قلت يا رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع انا في بكر فقبل فاه وقال انا بالي انكم انما من العشر الاواخر انا وصن العشر الاخير ما يجمع دون
الاوليين اعتبارا بليلة القدر واشارة الى انكم ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف
فليعتكف مع عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر وعائشة رض
اسماعيل الرواة عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان
كنتن تردن الحياة الدنيا الاية بدا الى رسول الله عم فقال ان ذا لرتبك امرا فلا عليك ان تستعجلي بعني
لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لاسانع اذا امن اللبس من رواية ابيك لا تستعجلي وهي ما هن
في تشاور ابويك الاستشارة المشاورة اتاه عم يشاورانه في فراقهما اياه لما اختار نفسها وافتراقها
قالت لما خيرت قلت للنبي عم اني في هذا استشير ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة فقرر رسول الله
فكره الله ع م عائشة رض مسلم عنها ان على الحوض اريد على حوض في الموقف انظر من يرد بكسر الراء
عليكم والله ليقتطعن حلبنا المجهود وشديد النزع يقال اقتطعت مطعما من غنم فلان وقت ارى
اوني كان من رجال ولا قولن ارى لي من امتي من الاول اتصالية والثاني تبعيضية فيقول
انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاني الوابر جعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اي عم من ان يكون
من الانحراف اصحابه الى الشبه او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عمر عن عمر رض اسماعيل الرواة
اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض مع انا سابق على امتي الى الحوض وانا
كالمهيئ لاجلهم وانا شهيد عليكم مع رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله ع م حكاية عن عيسى عم وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن
الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك والاسباب خزائن ملوكها او مفاتيح الارض كنايتها
من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا
اهله تنافس الخذ واحد التنافسين معناه تحاسدوا الصدر في فما للجزاين وفي الحديث محبة لرسول الله ع م حيث
ومع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض اسماعيل الرواة عنه قال كان النبي عم عوم على قبور الشهداء
وعهدهم فلما مرض راسه الحمى فقيل عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه قال ان يكنه
في شعاره الذي يلي جلده عم وجعل عليه فلما مات دعا النبي عم الى جنازته فلما قام للصلوة عليه قال له
عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد قال كذا وكذا فقال عم اخر عني يا عمر فلما ابالح عليه قال عم
اني قد خيرت مع قد خيرني جبرائيل عم بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سئل انه الاستغفار
فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها هذا بيان ا هـ فاده عم للاستغفار وان
السبعين المذكورة في الاية للتكثير لا للتحديد فان قلت كيف جاز لعمر عم منع النبي عم عما باشره بامره
وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رسول الله عم وكره التصلب في الدين وان تكليفه

وصلوته

وصلوته اكرام لابنه الصالح واظهار الشفقة عليه من بلهه الاماني وان كان على خلاف باطنه والمصلحة كان
بدلا فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عم كيف صليت عليه وقد نهاك ربك عن ذلك فقال عم ما نهيت عن قبله ولا طوق والله اني
كنت ارجو ان يسلم بالف من قومه فلما لم يسلم نهيت عن آخر عمل عمله بتعميض النبي عم وانه عم
اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رض قال خرجت من قومي غفار ونزلت
بمكة واسلمت فقال لي رسول الله ع م اركب ابا ذر اكثر هذا الامر ورجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
فرجعت ثم اتيت رسول الله عم فقال ان قد وجهت الى ارض ذات نخل فهل انت مبلغ عني قومك لعل الله ينفعهم
بها لا اراك على بناء المجهول الا ظننا الا يذهب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك ان بلغت عني
عسى الله ان ينفعهم بك ويأجر لك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث علامة مسلم كله متفق عليه من مسند ابي ذر
كذا ذكره الحميدي وصاحب المجمع بين الصحيحين من مالك له عند انفرادا الى اهله قال الراوي فاتيت الى اهلي
فقال ما صنعت قلت اسلمت فقبلت ما صنعت منه فاسلم فاتينا اتينا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم بعضهم
وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رض رسول النبي عم مالك بعثنا رسول الله عم
في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج
فقال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصنعاني هذا الكتاب حد الرجلين هما
ابنا الاسود ابن المطلب وآخر نافع ابن عبد القيس وفيه دليل على جواز الشيخ قبل
التمكن من العمل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رض عينه
قوما زندقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للمبالغة في الزجر والامام ذكر اذا دعت
الله المصلحة او لانهم كانوا يستحقون بدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك بسوء الاحراق م جابر رض عنه
ورسول مسلم عم قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله عم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه رسول الله عم
فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا قال عم فارجعه اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد
وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لا ذكر في بعض الرواة
فاشهدني على هذا غيري وابي ذكر حرام لما ادعوه بانه ذكر عبث والجواب عن الحديث انه اخبر عن كونه
الجور وهو المراد هنا فهما مثل الروايتين ق عمر ابن ابي سلمة وعائشة رض اسماعيل الرواة عنهما قتل
عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض حبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم
انا مشرك له في الصحيحين بله احاديث انسان معنى علمها وانفع مسلم هذا الحديث ما رأيت رسول الله
قلت هل تقبل الصائم امرأته ما له سلمة ام سلمة اخبرتني ان رسول الله عم يصبح وكذا فقلت لست
مثلنا غفر الله له ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال عم اني لاتقاكم لله مع ما انا عليه من التقوى

قلت يا رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اكثروا وزين تقواكم ما يتبغي للعبد ان يجتنب بما يله انعاته واخشاكم له ان الله عدت اخشية اللام لتعظيمه
مع الاطاعة قبل الخشية وهو تمام القلب بسبب فتح مروه في المستقبل تكون تارة بكثرة الخشية من العبد وتارة
بعمرة جلال الله وهيبته وعظمته الاعدا، من هذا القبيل قال صاحب النجم رقم المص الحديث الذكور
بعلامة كهكه تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه الحديث عائشة رض الا رجلا جاء الى النبي صلعم وقال يا رسول الله
الصلوة وانا جنب فاصوم قال النبي صلعم ويدركني الفجر وانا جنب فاصوم قال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال والله لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بالتقى ويترون واعلمكم بحدوده
اي باوامره ونواهيه حيث حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهو ما يحجز الحق والباطل قال ارباب
الحدود وهو من شعر بان هذا رواة الصحيحين وليس كذلك وانما هذا رواة مالك في الموطا كتاب واسلم
اسماعيل الرواية انى لاحفظ في الصلوة وانا اريد اطالتها الحوامد للمال فاسمع بكاء الصبي صلعم فاتجوز
في صلوتي اسا خفتها من غير اخلال واجبا بها مما اعلم من قصد مع لاجل من شدة وجده وسن هذه للبيان
ما وامه صوابه الوجد معنى الحزن من بكائه من هذا مع لاجل وهو بيان الرقة بالمؤنس والمشير اليهم
٢ ابن مسعود رض روى مسلم عم انى لاعرف اسماءهم واسماء اباهم والوانهم فيولهم هم صبوة فوارس
على ظهر الارض يوميذ اوسن خير فوارس على ظهر الارض يوميذ هذا شك من الراوي مع عشرة
فوارس هذا تغيير لتغيير اسمائهم تبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو
وهي فعيلة مع فاعله مستوى فيه الواحد والجمع بعد مع قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف وكسر الطاء
وفتح الطاء الاولى وبعد فالنون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي
في المشارق فتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال النووي قد فتح قسطنطينية
في زمان معاوية رض وفتح عند خروج الدجال حتى يقال لهم ان سهام ان الروم قد فتحوا قسطنطينية
بعد هزيمة الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفهم ان صار خلفا لهم في ذراريهم مع ذرية
وابو موسى رض اسماعيل الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بهم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر
الاشعريين وهم منسوبون الى ابيهم رض الاشعر من اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو مال من الاصوات
او سلف بقوله لا تعرف حتى يدخلون بالليل قال النووي هو على الدال هكذا في جميع مسلم والبخاري
ووقع في بعضها يدخلون بالراء والهاء المهملتين من الرحيل واختار البعض هذه الرواية علت الاول صحابة
الحرام يدخلون في منازلهم اذا خرجوا الشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان
كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اي الفتى
الخطاب النووي وقال العدو مشكل من الراوي انما اوهام عم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم
ان هاتا كلهم للعدو ان الحاجي يا هو لكم ان تنظروهم من الانتظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانتظار

سن لاتباع الصلح معهم ولعل حكيم يشعر ذكر تعظيم الناموس وهو كان حكيما في امر علي ومعاوية واصلح بينهما وقتل
لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فعلموا الاسلام من الدعوة بالقرآن من ذكر الغزوة بما سبق في الحديث من ذكر فرانهم
وفي حديث مالك الاشعريين وفضيلة اعلم بالقراءة اذا لم يكن معه انداد الناس او مفضول او طبرها والاربا مال فاجبة
يتعلقا ايضا بغير الفا والخبر المتقدم اول من الامام ولا يقرؤ نوم القارئ ويجمع فكره جابر رض روى عنه
انى لاعرف حجرا بمكة قبل ان اجئ على قبل ان اجئ قيد به لان كل الاحجار
كان يسلم الى رض بعد كونه نبيا وما روى عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله رض الى بعض نواحيها فلم يمر
بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل سليم الاحجار مجاز معناه ما شاهد نبوته رض هناك لكان يلهم آيات
ان لشهدت بها وستقف عليه وعلى جميع بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي رض كان احياء الموتى معجزة لعيسى
بل احياء الحي وان اقوى انى لاعرفه الآن هذا استمرار وبيان ان النبي رض يعرف الموات وسعد بن ابي وقاص
اسماعيل الرواية عنه قال كان النبي رض يقسم الغنيمة بين رهطه فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن
قال او مسلم انى لاعطي الرجل وغيره الواو للحال احب الي منه اما اول للاعطاء من الرجل خشية معول لسه
ان يكب في النار على وجهه اي انما اعطيه بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه اعرض عن الحق
وسقط في النار على وجهه والترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان والمنع يجمع ما اعطوه وفيه بيان ان الامام يجوز
له ان يراعي البعض في قسمة الغنيمة ما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اسماعيل الرواية عنه ان لاعلم
آخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي عبد رجل يخرج من النار حبوا وهو
المشي على الارض فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه يعني يلقى الله في
خيال ذلك الرجل انها ملأى بالمهملة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له
له اذهب فادخل الجنة وان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا
فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي اي تهزأ بي وتجزيه او تضحك بي اي تهزأ بي من الراوي وانت الملك
لما كانت السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو الزوال الهوان معنى التحقير لانه خطاب كخطاب المستهزئين وانت
اكرم الاكرمين قال بعض العلماء اذكر الرجل لطانه سروره حيث سمع ما لم يخطر بالبال ثم يضبط لسانه في الخطاب مع الله
الادب كان لسانه من وجدانه فقد قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك اي اهل دار الآخرة
ليست دار تكليف فلا يوخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ ان رجلا هنا وهاهنا جاء آخر وهو ان النبي رض للانكار
من ان السخرية التي لا تجوز مع الله اسرع واقرب ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه بقوله اني لا استهزئ
منك ولكن على ما شاء قدير يقدر الوجه الاول قال ابن مسعود رض فلقد رايت رسول الله صلعم ضحك حتى
بدت نواجذه اي الاسنان الضاحك بعد الجيم ضحك ناخذ وهو آخر الاضراس يثبت بعد البلوغ
وقيل الاول ان يراد منها الانياب يا جابر في الطبراني كل ضحك الله كان التبسم وكان يقال هذا من لطف
الراوي

سهو

ذكر اشارة الى ان الدنيا وعيش اهلها اذا كان الحدث منفرد الحدث يدل على سعة الحال الموعودة
لاهل الايمان باحسان بامتان النسائي كذا لكان بغير غير وكان في غاية رد اسماعيل الرواية بها الى
اعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى فقيل صفتها على الرسم كان من حمد الفتوح وهي معقود على النساء
في قال ماكر اذا قذفت امرأة زوجها بالباطلة حين اخذنا الغيرة سقط الحد عنا روى ان الرسم فان ما يدرك
صاحب الغيرة اعمل الوارث من استند قالت قلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم ومنه جواز الاستدلال بالاعمال
على ما في الباطن ومن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو صرف تصديق والله ما اهجر الا
اسمك يعني هجران معصور على اسمك لا اسود من الكلي فانه قلت هذا يدل على ان الاسم عين المسمى وهو حلال مذهب
اهل السنة فلما المراد بالاسم هنا التسمية ومنه خبر انس بالاتباع في سليمان بن صرد رض وهو بضم
الصاد وفتح الراء الهملتين عمل بما رواه عن الرسم خمسة عشر حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر
متن طه وهذا مذكر ان الرسم رجلا يا صم اتاه فدا محمد وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام اني
لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
لذهب عنه ما يجد وهو دلالة على ان الغضب الغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه
قوله وما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله رض عائشة رض روى مسلم قالت سأل الرسم رجل عن مجامع
اهله ثم ينزل هل تجب عليهما الغسل وكنت جالسة عندنا فقال عليه السلام اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع ثم اغتسل
فهذا يدل على ان اشارة الى العادة ثم نغتسل قال النووي انما قال بهذه العبارة ولم يقتصر على الوجه
لم يكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده بان واشار الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث مع
من الوجوب فيكون الكلام معه لتقدير وكذا في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد من تقدير وجه دلالة هذا الكلام على
الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا كان هذه النون التاكيد
لا يصح تصديره على البليغ الا في الوجوب وهذا الوجه واقوى هذه النون التاكيد انما تدخل على فعل يكون مقسم
الحكم عليه ومحدوث الفعل من الرسم لا يدل على وجوب فعل الوجوب ان يعلم ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل
والمضارع مع لام الاستمرار والفعل المرتب على الاكسال اذا استمر من الرسم يفهم من الوجوب فان قلت على هذا
يفهم منه في لافعل الاستمرار فعلم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل الشرع اذا كان من مقتضيات
طبع كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على عدم بعد الوجوب وعلى جواز
دخول استمتاع بالمرأة اذا ترتب عليه مصلحة وفي ابو هريرة رض اسماعيل الرواية اني لاتقلب الى
اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة
فالقيها في الحديث بيان ان التكبير منتفي عن ذاته رض حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته

وبيان حرمة الصدقة عليه وجواز اكل تمرها او رفعها وينبغي للمؤمن ان يجتنب عما يشتبه بالحرام
واما صورة التمرة فكانت مباحة لآل النبي وهو بالرفع على صفة من محذوف اذ كان يتعب من شبابات بتمر مثله
ما عند بيته فعمل له اشرب من الصدقة فقال انا صدقت حرمت علينا الصدقة المفروضة وصدقات التمرة وغيرها
من محقرات الاعمال لا يجب عن بها لانه رفعها للاكل لا للتعريف ح ابو هريرة رض روى البخاري سعد قال كان حي
من يهود يأتي فيخلي مسلم بن محمد واليهود يريد موسى فغضب المسلم على اليهود موسى فذكره موسى فقال لا تخيروا
على الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش
بالعرش فان قلت روى ان الانبياء لا يموتون قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يصعق موسى متعلقا بالعرش
حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة نزع سقط الكل ولا تسقط موسى اكتفاء بصعقة الطور
فحين رفع راسه من هذه الصعقة يريد موسى اخذا بجانب العرش مكونا لمراد من النفخة في الحديث تلك
الصعقة كذا قاله الشارح الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رض اسماعيل الرواية ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب من قطعة لها المدينة انما كان طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة
فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة هذا رواه عن الرسم ستون حديثا في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد مسلم منها ستة والباقي متفق عليه عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي الناس حتى اذا لم يجد امرأة من
عمر بن كل قال عم ان لبدت راسي تلبيدا لراسي جعل شعره محتمي ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار
ويؤذيه قلت هديي تقليده تعليق قلادة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي ولا احل حتى احل
وهو دليل على ان السائر كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا في ابن عمر رض اسماعيل الرواية
انه مشط لحيته يعني ان هديكم يحتاج ان اخلاق ما يتخلل وهو الوهن يضعف قوتكم ويعجزكم عن العبادة
تخضبها وليست هيئتي كذلك فانا مزاجي محرور عن التخلل لغاية اخذ راسي الى جانب القدس قال عم رض حين
عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انا اظل يطعمني ربي ويسقيني الطعم واسقي كلامه على بناء المجهول يحمل الله
لي قوة الطعام الشارب قيل هو على ظاهره فانه كان يطعم من طعام الجنة كرامة له وهو الصحيح جوزوا الاول لان
ظل لا يكون الا في النهار فانه اهل اللغة قال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولكن السهر عاملا
حصة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه في ابو سعيد رض قال صاحب الصحيح برقم
الشيخ علامة في زمانه هذا الحديث وهو قوله ان لم اؤمر الى آخره من آخر الحديث المسند عليه الحديث
المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من حقيقة هذا قوما لكنه متفق عليه ان قوله لا تقتلهم قتل عاد وزاد في
رواية مسلم قال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله قال لا لعله يكون يصلي يقال خالد كم
من مصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه قال عم اني لم اؤمر ان انقب تشديد القاف يقال نقب السطح
شرة الدابة المجرح ما اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اؤمر ان استكشف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ماء الصابون وكان اهدت ان الحكم بالظاهر وانه قد من الاحكام السرايرية م ابو هريرة رض روى مسلم
قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين قال لم اعث لعانا ع لم تبعث اوعوا عليهم ابعدوا عن
رحمة الله وتحدث ما قلنا عن الخبر قال انما بعثت رحمة وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح
واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رض روى مسلم عنه قال بعث الى عمر بحلة
سندس وهي ما رق من الديباج وغلظ منه الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم
فقال عمر يقول ان رسول الله صلعم قد نهى ان نلبس هذه سن الاحلاق له في الاخرة فقال عمر انى لم
ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال له بعث بحلة سندس
الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث وانما طلب كما كان عادة عند الاعلام في امثال هذا ف ابو حميد رض
على وزن التصغير الساعدي رض اسمه عبد الرحمن بن سعد وهو من علية كبيرة قيل
ما رواه عن اسمه ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد
انى استرعى على شاء منكم فليسرع من فمن شاء فليمكث قال له مسعر من شوكت اي وقت
اخراجه من عنده تنبيه وهو دليل على ان الامام اذا اراد ان يسرع فالسير يستحب له ان يختبر اتباعه
من المكث والاسراع في زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله آمن على يهود على صيغة المتكلم
مع ما يصح تكلم على كتاب اي الذي يهود لاحتمال ان يزيد واعلى ما فيه او ينقصوا عنه
قال له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته
وقراءته في الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب وتعليمهم لمصلحة المسلمين وهو ان اليهود خيفوا ان قال اسمع
في قلبهم ولا تزال تطلع على جانبة منهم الا قليلا فصل م الشريد بفتح
الشين رض شريد بصيغة الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وشريد بضم الشين المهملة وفتح
الراء وهو قتل رجلا من ثقيف ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صلعم الشريد مرارا رواه عن النبي صلعم اربعة
وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع الى مبايعة من جهة الرسول
هذا الوعد ما ثواب ومن جهة الاخر التزام طاعة قال له رجل لرجل مخدوم من وفد جمع وافد
وهو من عموم رسولا الى السلطان تثقيف وهو قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يخشى منه وهو الحق
الحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والجصبة بكسر
والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تقدم باذن الله محصل منه حرر وما قوله
لا عدوى فاما اراد نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا
قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي صلعم اكل مع مجذوم في وجهه
قلت قال ابن عمر اقول من قال الامر فيه ازالة الخوف عليه يا كان على عايش من العلل المعدية

تبيلة

٦٦

بين الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفي ف المشركين فوده امروني من قتلهم قال بعض الرواة هم
قوم كفار اذن لمسلمين فسألوا ان يردوا اليهم ابنائهم وسبيهم فقال صلعم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال
فقالوا انخترنا سبينا فقام صلعم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين واني رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من فيء فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال صلعم انا لا
ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع
عريف وهو القيم بامور قومه من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه كما ذكر ذلك في هذين حال الحديث
وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت تدري ان الشيخ رقمه علامة ق م عائشة رض روى مسلم عنها قالت
خرج النبي صلعم لغزوة بدر فلما كان بحرة الوبرة رجل مذكور جيث لا يعتبر به قال عم تؤمن بالله ورسوله قال لا قال عم فارجع فلن
استعين بمشرك وما روي انه صلعم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الهدنة الداعية
الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له ليكون اعون
الجاهد بغير واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم المجاهد لانه يرضخ اجرة ف المسور بن
مخرمة وهو ابن ست عشرة ان اصحاب الرواية عنه انا لم نجد بني المغيرة احدا ولكنا جئنا معتمرين قال له لما منع
قريش النبي صلعم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم
الحرب اي اضعفتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر والوقعة للحال والحرب تؤنث ساعة ما قدرت
بهم فان شاءوا ماددتهم اي اصالحتهم وصالحتهم مدة وخلوا بيني وبين الناس بتشديد اللام معطوف على معنى فعل الشرط اي فان خلوا
بين وبين البيت ماددتهم وجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على فعل معنى شاءوا المحذوف يعني فان شاءوا
المصالحة والتخلية فان اظهر اي ان غلب فان شاءوا وان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان
فما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اما اسلموا اي بعد ان شاءوا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة
والنصرة في قلبهم الخارج ان شاءوا ان يسلموا اسلموا والا فقد عذروا بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم يظهروا
استراحوا وان هم ابوا اي ان لم شاءوا المصالحة والتخلية بين وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم
على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي عنقي وانفرد فكناية عن الموت او لينفذن الله امره بضم اللام
وضم الباء وسكون النون الله امره اي يمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث
جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال الحرم بمن فيه من البيت ف الصعب بن
جثامة رض وضم الصاد وسكون العين مهملتين وجثامة بضم الجيم وتشديد الثاء المثلثة
قتل ما رواه عن النبي صلعم سبعة عشر حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا
الحديث قال اهديت للنبي صلعم حمارا وحشيا فرده علي فلما رأى ما في وجهي قال لم نرده عليك الا
انا حرم بفتحتين جمع حرام جمع محرم قال

اظهر

اي الغلبة

اللهم

من اذن لهم

مع ان الاباء

قال ابو موسى ما اصطادوه جاز سواء اصطادوه لنفسه او لغيره جاز لغيره ان يأكله اذا لم يكن باشارة او دلالة
قالوا يا رسول الله نسألوا النبي عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطيبي
حديث الصعب لا يدل به الاصطياد في رواية وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا
صيد له ومحمل رد الصعب على عليه بان الحمار صيد له **فصل** ع ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالنص انقطاع ثوابه هكذا وقع في
صحيح مسلم واما في اكثر الشروح شرح السنة وكتاب الحميدي ومصابيح الاصول احمد بالموت وكذا في صحيحي البخاري
احمد وقال الطيبي لعله من ثم يحتمل النظر يرجع العين لنزعه الاصل منه معه لكنه ليس
كذلك اذ بعد وجود الاصل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا ام عائشة رضي الله عنها
انه خلق الصحيح في الثاني وخلق على بناء الفعل وجوز ان يرجع الى الله كونه تعلق ما وتصور خلق على
بناء المفعول فخلق انسان من حمأ بن آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها
ملتقى العظمين في البدن من كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او نهى عن منكر عدد تلك السلامى والسلامة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام
المفصل قال السبع السابع الدوا والمطلق في مجموع لرب جمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب
هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا
بالموت وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا الا عزل
حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق فلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الا عدد واحد
واحد والنهي عن واحد واحد عدد اذا امكن فلو فاعلوه عزلا وما بعده من الافعال يكون ترتيب
الكلام تحقيقا وهو ظاهر وعزل الحجارة من الطريق سدد والسلامى اما يرب بعيدا ممن يتضرر
نفسه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذكر ولا يجوز ان يكون متعلقا بالموت لانه
يكون اذا اصطحبا ان مع من سالمه كل سلامى صدقة او ذكر ليس له تكرير بل هو تعلق بالمتابع
في سالمه كل سلامى وذكر الله او فعل خير باق وجه كان لشكر نعمة الخالق المفصل بدل عليه
هو لزوم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة وتعين
الرجل في دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق
بالاذكار وما بعده تأكيد وتصور بعمل بعدد يعم من فعل الخيرات المذكورة وغيرها عدد تلك السلامى
يكون عقد اي السلامى العقوبات فانه يعم اليابس من الاصابع والاصابع وبرد يعم
يعم اليابس والسلس المؤمن المشي يدنيه وقد رضي الله عنه عن النبي عن عمر بن

٦٢

عرفة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشرح ما الشمس المجوس ومن ما المهملة والجيم عليه
التصفير من ما رواه عن الرسول صلى الله عليه وسلم حادث وانما يرد ما سلم هذا الحديث ان يكون هناك وهناك
يحاورني القناة فتح هذه من الفتنة والفساد لمن اراد ان يقترف امرءا الا ذنوبه فتح
ابو والحال انهم محصورون على امام واحد يعني في عصر ان يعزل امامهم الذي انعقد اجماعهم على امامته او قصد
ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى لما اكراه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد
تفريق امرهم بين عدو كثير او ناطق لم ينتهه تنزلا وان لم يندفع شره الا بقتله قتل وان اخذت محمولا بالقتل كما
من كان امر سواء كان من اقاربه او غيرهم وجاء رجل ومن خالد وجه عليه وقام بعام العابد الا ذن المال وكان
امة وصلاة بالحبر كان ومن بدا من الصحيح الجاب في ما حرمه لكن الاول ما ذكر الاولاد عائشة رضي الله عنها على
ازواجه عنها قالت اخبرت سودة زوج عمر انها خرجت ليلا فلقيها عمر فعرفته غيرة تعالى انه
قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان يخرج حاجتي المراد من الحاجة البراز ومن جواز خروج المرأة
لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج ع علي رضي الله عنه قال لما علم الرسول عمر بالوحي انه كاتب
بعث كتابا الى اهل مكة بامرة وكان معه بيان بعض امر الرسول واحوال المؤمنين بعث رجالا عليا فاخذوا
منها الكتاب في الطريق قال عمر فقال ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان لي بمكة اهلا وما جرينا اقارب يكون
ابوا لهم وما لهم وانا لست من انفسهم قريش وانما كان لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي
وانه ما فعلت هذا كفرا في دين ولا ارتدادا عن الاسلام ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال عمر ان قد شهد بدرا
مع عزوة بدر وما يدريك فخاطب لعمر من ان من يعلمك ان صحبت للقتال لعل الله ان يكون قال
الطيبي النزعي من راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر يحقق عند رسول الله تعالى وفي رواية الى هؤلاء اطلع
الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذكره وينقطع عن السعي
فقد اطلع على اهل بدر مع نظر اليهم بنظر الرحمة والشفقة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
المراد به اظهار العناية بهم واعلام رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما قال للجميع اعملوا ما شئتم وانما
تكلم عمر مناقشا على الاولى لكون فعله شبيها بافعال اهل النفاق ولهذا لم ينزل حرمة الرسول في هذا
الشهيد رقم الشيخ هنا علامة ج لكن الحديث ذكر انه صدق عليه والصحيح المتوجه هذه السطور
وجده بعينه في صحيح رواه علماء مع حاطب ما كان وكسر الطاء المهملة هذا تفسير نص الحديث
لضمير انه ابن ابي بلتعة مع ابا الموحدة وسكون اللام وهو ابن الحنفاء فوق قال الشافعي الحاكم
المسلم يقدر ولا يقتل وقال ما لا الامام يقتله ان رأى مصلحة ج ابو هريرة رضي الله عنه كان فيما مضى
قبلكم من الامم محدثون الحديث مع الدلالة المشددة هو الذي يلهم في نفسه خبر فراسة ويكون كالمالهم
وكانه حدثه الملائكة الاعلى وهذا منزلة جليلة من منازل الانبياء والاولياء وانه كان في امتي هذا

فاتم عمر بن الخطاب لم يرد الشيء يوم موته كان في امر التردد في وكذلك انه افضل الامم فاذا وجد
ما غيره محدثون بعضها اولى من ارادة التاكيد لفضل عمر كما كان ان يكن صريح في هو وفلان يراد بذكر
اقتصاصه بكان الصداقة لانه سابر الاصدقاء وقد قيل في فضيله عمر فضايل عمر لا تحصى على
احد الا على احد لا يعرف القرآن صاحب الجموع مع هذا الحديث في اشارة بعلامة النبي ص واسق عليه
وعبد الله بن مغفل رضي الله عنهم مع العين المهملة وتشديد الغين قيل انه كان من اصحاب الشجرة
ما رواه الترمذي له وارعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر
وتما اعتلاه هذا الحديث انه لا يتصادر به الصعيد ولا يتكا اصم الباء والصاد من اخره وفي بعض الروايات
بغير همز قال القاضي في شرح مسلم الاول هو الرواية المشهورة لكن الثاني اجود لان المهموز انما هو
من نكاءت القرحة اذا قتلتها وليس هذا الموضع حالها لا يجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت
العدو اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر ونبقا العين ان يقلع نفس الخدوف وهما كالى والدال
المهملتين من الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف
لانه لا مصلحة له وفي مفسدة وهي ملحق بكلام تركه في هذا الفعل في عائشة رضي الله عنها اسناد الرواية عنها
انه لم يقبض نبي قط حتى يؤمر على نبي الجهد من الاراءة تقعده بالنصب مفعول الثاني الجم كثير
ارض الافاقة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اسناد الحديث
قيل الاكل فيما عليه ان يدل انه على ضرر ما يعلم لهم ولبنيهم بالنصب على عطف على يدل
شرعا عليه لهم وان اينكم ان امة تبتليكم هذه فعل عاقبتها في اولها وتعقيب آخرها الواو
تكونوا في فتنة فيرفق بتخفيف من الترفق يعني يحمل الفتنة الناشئة الفتنة التي
قيل رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير
الفتن متناسبة متولدة بعضها من بعض وروي فترفق بالسكون الراء وبعد الفاء مضمومة لكن جهد
الرواة على الاول بعضها بعضا وعلى الفتنة فتقول المؤمن هذا هذه فمن احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة
ثم تنكشف وهي الفتنة فيقول المؤمن هذا هذه فمن احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتاته منيته ان موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات
الصحيح معاملة الناس الذي يحب الموصول معمول لياتي ان يؤتى اليه يعني ليعمل بالناس
ما يحب ان يعمل عنه قبل هذا الحديث ابراهيم الكلي وله من باع اماما اي امير اعطاه صفقة يده
الصفقة هي العقد سميت بالكاف التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ
احدهما بيد الاخر وثمرة قلبه خلوص عهده اما واثمرا منه اكمال وبدل كناية عن مبايعته
عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر ان لم يندفع

الا بقتله ص ابو هريرة رضي الله عنه اسناد على الرواية عنه قال قيل ان الكل يمكن رواية الحديث وغيره بالرواية
شكل قلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكانت امرا سكينا الزم رسول الله وانقطع
بقوتي وما يعاني من الايام انكن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع الثوب الا وعي بالقول
ان حفظه فبسطت نمرة حتى اذا قضى رسول الله جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته وشيئا وقت معجزة لرسول الله عم
وعائشة رضي الله عنها اسناد الرواية عنها انه لبالي الرجل العظيم ان عظم القدر في الدنيا من الجاه والمال
السعيد يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة ان لا يكون له قدر عند الله لخلوه قلبه من الايمان
اقروا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية وارد في حق الكفار وعائشة رضي الله عنها اسناد الرواية عنها انه يعذب
الميت ببعض بكاء اهله عليه الخبر فان ذلك في الميت الذي اوصى بذلك او كان يعلم انهم يفعلون
الجسم دوا على زعم الاطباء ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت توفي ابو سلمة عنه ثلاثا ثم اراد ان يخرج
فاخذت ثوبه فقال ام انه ليس بك ان سبيل على اهلك هوانا ان هذه عليهم لاجل اقتصارها على
الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان كل الشروع لكل كمال النوم يجوز ان يراد بالاهل الميت
مع لا يكتفي هوانا بسبيل بالي لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته من ان شئت سبعت
كل وان سبعت لكل سبعت لنسائي هذا يدل على تخيير بين السبع تعقيبا في ازواجه وبين الثلث بالاقتصار
في السبع مرتبة بتوالي وفي الثلث مرتبة بعدم القضاء فاختارت الثلث كلها لا تنقص في سائر الازواج
يقرب بلوغه الكبر قيد دلالة ايضا على ان المتب الجديدة مزيدة على غيرها بمثل وروي ان ازواجه قالت للمكبر فذرنا مع
رسول الله فاخذ ان مني وقال ابو صعد الدريه لحديث بدع بل يجب التسوية لعموم النصوص الواردة في القسم
وان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه ان يدور على زوجاته ارعا لا سبعا على بعد اختيار
ام سلمة سبعا لكون السبع حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان ظلمها ما هو الزمن حقها اسبعا اقتصاصا
بما هو حقها م الاغر المزني رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ما رواه عن النبي عم بلغه احاديث احدها هذا والاخر للحارث
الاغر بالعين المهملة والراء المثلثة والمهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة نسبة الى مزينة انه ليغان الصمير
للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الحاء والجيم وياء على فاعل يغان الشيء
تغطى وان استغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما بينها وبين بعض هو تقية لامته واظهارا لعلو
سيادتهم بعده من المكفرات لان الله تعالى قال ان الله للكثرة يستغفر لهم وقيل حاله خشية
من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام
ويكون استغفاره عم اظهارا لافتقاره وعبوديته وفي الاستغفار معنى اقرار الطلب وهو استدعاء المحبة
من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين وفي عدم حدث في كل حال تنزيه لنفسه عن ربه محبة وقيل انه عم
كان يدعو بها كذا الله ويعبر قلبه مشغولا بالله فاذا اشتغل عليه سبب الاشتغال بالغير عده ذكر ذنبا فاستغفر

وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يبلغ مقام من يتوسع عنه لم يطلع عليه بصحيح وكلام الرسول في غاية الكمال في الاخبار
الى درجات الاعلال وكان اذا ارتقى في ساعة الى غاية ولا حظ ما في حالة الاول من النقص استغفر عنه الى
بعض العلماء في تاويله هذا ناظرا بالاذن الاطلاع لاحد على خصائص احواله فكيف يبحث عنه حتى يسبل الاصوع
على معناه فقال لو كان غير قلب النبي لم تكلف اقرء وقد اخبر ذكر الناقص لشكوكه مقام الادب ثم ام سلمة
روى البخاري عنه انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث آخر مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فتعرفون
يعني ترضون بعض اعمالهم وانكرون عليهم بالكذب شروعا وتنكرون انه تنكرون بعضها تكرونها فيها فمن
كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره صلى الله عليه وسلم بعد ان من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم
يكن كافيا يبرئ بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك الانكار
واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب وعليه
الرواية الاولى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم وممكن ان يجاب عنه بالانكار غير محض باللسان
بل نوع القلب والمنع باللسان او بيان الانكار بالناس ثم قرأ الامير ان الملك غير مفيد اذا لم يصادفوا على
موافقة من كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء في من كره ممكن تكون المفصلة لمخالفة
للحال حاشا لامام ائمة الدين ان يخرج من فمه كلام غير مستقيم لا سيما في تغيير الكلام المنسوب وان الرواية التي
نقلها فيعرفون وتنكرون وايم الله من رضي وتابع من فمه مبتدأ اخبره محذوف يعني من رضي بشيء بقلبه وتابعهم بجميع اعضائه
من الاثم والنفاق فصل عن عمر رضي الله عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالخمس ويبخلوني
ولست بباخل الواو للحال يعني ان الذي اعطيتهم لا يمنع حاتم من اجل الامرين اما ان يسألوني بالخمس
والتوسل في الطلب وينسبوني الى البخل في اعطيتهم انما اعطيتهم الامرين لابتغاء القلب شبه عمر ما ظهر من
من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قال حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر
قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كانت احق
ان يا تقسم منهم وفيه دلالة على مدارات اهل الجهل وحمل المال اليهم لمصلحة فصل في عائشة رضي الله عنها
اسماء الرواية عنها انا ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قال عند انتقاء عائشة
اي انتقاءها من زينب بنت جحش بسبب انتصارها على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم احتجن فارسلن فاطمة
اليه يطلبن ان يحتبسن كانت رضي الله عنها قد دخلت عليه وعنده عائشة في مرطها فقالت ما تقول يا رسول الله الحبيبة
يعني قال فاجبتها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقالوا ما نصنع شيئا فارسلن ان يرسلنا ثانيا فلم ترض
فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه اذهد حتى عائشة في حقها ام اغلظ امرأة صدقا في الدين وتقربا
فكانت لها منزلة عنده ثم تحاول منزلة عائشة فقالت ان تكلم رسول الله في العدل فوثبت ابي قحافة بنت
يسألك التسوية بينهن وعن عائشة في الحجة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها

عائشة رضي الله عنها ما لم تنتصر حتى قدرتها وانتصرت فانها قوية اقدرت والله على الانتصار بالحق لكن الحق يفعل
بعد ما رجع من عنده واصلح ما جرى صلى الله عليه وسلم ابن مسعود رضي الله عنه اسماء الرواية عنه انا سكون بعد الشرع
بالفتح اسم من الاستنبار وهو الاختبار يعني يستفهم امر اوكم عليكم من ليس له قصد او معناه سكون
ولا تكلم اصحاب الشر يوشكون اهواءهم على الحق ويحرفون الفتى على غير السنن وامور تنكرونها وفي
بعض النسخ امورا لا عاطف بدل من انزة او بيان له والرواية الاولى على العقدة بها قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم وعلى الثواب
ورد ثابت رضي الله عنه اسماء الرواية عنه قال بايع رسول الله عم اعرابي فاصابه قتل بالمدينة فجاء
اقلني بيعتي فابى عم فخرج الاعرابي فقال عم انا طيبة تخرج وتنفي خبثها بطيبة قال النووي انما لم يقل
بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في حقه وقال القاضي لان بيعته كانت
على الاسلام وسقوط الهجرة في الصحيح هو الاول وانما تنفي الخبث من شرار الناس كما تنفي النار
خبث الفضة قال العاصي ولا ظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه
الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه
يقصد المدينة فتصيبه ثلث رجفات فيخرج اليه منها كل كافر ومنافق والاصح ان يكون هذا في ازمنة
متفرقة والله اعلم وايم عطية واسماء بنت عطية رضي الله عنها عطية بعين العين وكسر الطاء المهملتين وتشديد
بعد الياء وفتح السين المهملة وهي كانت تغزو مع النبي عم فتداوي الجرحى وتروي عن النبي عم اربعين
حديثا رواها الصحيحان تسعة احاديث انفرد البخاري بها حديث وسلم بحديث ثم قد بلغت الضمير
في انها كانت وقال شارح للشان والاول اظهر فلما كبر الجارية رفعت الصدقة موضعها وتقول
حين بعث رسول الله عم اليها ارى شيئا من الصدقة فبعثت الى عائشة بشاة مع من وجه الهدية
فجاء رسول الله عم الى عائشة رضي الله عنها فقال هل عندكم من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة
التي بعثت بها اليها مع الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا
تملكها وهو وسلم لان الهدية وصلت لرسول الله لانا وسلم لانه الانفة والوداد والاكد كذا الصدقة
لانا ذهب او شاة الناس فصار انه اصبحنا الشرف وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين
في عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كان النبي عم يكثر ذكر خديجة فيثني عليها فاحسن
عليها مع اني لم ارها اكثر من سائر نسائه فقلت يا رسول الله ما كان في الدنيا الا خديجة فقال عم
انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد صفاتها ومحاسنها الحسنة وكان لها صواحب وهو بطلق
على الواحد والكثير والمراد به هنا النساء ما روي ان جميع اولاده كانوا من خديجة سوى ابراهيم
فانه كان من مارية القبطية في حديث هذا تفسير لضمير انها عن عائشة رضي الله عنها قالت

يا رسول الله مالي تزوج الاجانب وقد عشنا مالي رهن عندكم شي فلم يعم بنت خنفس مال عمر انما لا تحل لي
انها ابنة اخي من الرضاعة بنت خنفس م ابو ذر رض روى مسلم مال ما سمعت خبر الى رهانت
كفه قالت عني مكاره فال علي اهل الوادي وكانوا جهد يوتين حتى خرجت منفيا على فقدت شهيم واقتفت
على استار الكعبة فرات في بعض الليالي رسول الله الشاطوف لحيث فتنة الاسلام مال لي خذ من كنت هنا
قلت ندتلتين يوما مال لمن كان يطول قلت ما كان لي طعام الا ما وزمزم مال عمر انها صادقة انها طعام
طعم الطعام ما يوكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد ما صادق الطعام
الى الطعم انه طعام شبع او اجود من نعمة ابو بكر زمرم هذا التفسير للضمير في انها والمراد منها ماء وكا
فعل في ابو ذر رض اسماعيل الرواة عن انك امرؤ فيك جاهلية اخلف من اخلاق الجاهلية وهو
شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى العاملين وخولكم بفتح الخاء جمع خائل وهو الخادم هم اخوانكم
تحت ايديكم في كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب
الذين عادة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذكر بالاكل والبس
الطعام ولبس جيد الثياب ولا يجب عليه كما يكلف الاماء العبوس من نفقة ما يكلف بكده وكسوتهم والعلو
الخطاب في اخر الحديث غير مختص بالعرب من العرب فالمناسب ان يكون في اولها كذلك بل الوجه ان يحمل
الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب كما قال النووي ولا تكلفوهم فاعينوهم عليه اي على العمل
الشاق قال له حين عيره بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اسب غلامه يا ابن سعد بن
ابي وقاص رض اسماعيل الرواة عن قال مرضت عام حجة الوداع حجة الوداع ثانية وهو بعد ذي قعدة يا رسول
الله ان لي مالا كثيرا الا يرثني الا ابنتي ابي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم صدقت بشطره قال لا
قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
جمع عائل وهو الفقير يتكففون يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفي اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي
قوله عالة اشارة الى ان الاعالة بالثلث جائز لمن وفي قوله وان كثير يجوز ان المستحب لمن يوصي
اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما من الوارث الا يرثني الا انت فحمل على الارث من جهة الفرضية
وانك لن تنفق نفقة هذا الخطاب يعم الكل وعطف على العلة ان تعد لعيالك انك ان عشت فانك
على الهلاك ما من شيء انك خير لك بنفقة ما وجه ابتغيت به اي رضا ذاته الحمد صدقة الا اجرت بها
اجرت بها اجورا وثوابا حتى ما تجعل في فيّ امرأتك حتى اللقمة تجعلها في فم امرأتك
من الطعام فان كل مباح اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب والنفقة حتى يتبين المالك
فيحصل الاجر لا مال ثابت الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في ادا الواجب ثواب

بل الله معطل الاجر وبيانا ان الواجب اما في ان انبياء على ادا الوجه الاتباع وهذا لكن الله الحمد في كون
الانفاق لله كافرض عمل الاجر والمصنف الاشارة في الباب الاول في حديث من فقه فانه لكن كلمة الله هي
العليا قال لسعد ابي وقاص قلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحرف
الاستثناء من هذا الصحيح من مرض وابقى بمكة بعد اصحابي لسعد سفرهم عنها مالية خوفا من موته
بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وترك لله مع قال انك لن تخلف تتخلف عن سائر
المجاهدين فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة مع ان اتقى الله ان تخلف عن
اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل كذا فاكهة المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك
ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون مع لعلك تتأخر اجلك فينتفع بك
المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون بموت ان كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلاثا وثمانين سنة
وفتح الله على يديه العراق وبلاد فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا
تردهم على اعقابهم مع لاتمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجروا منها كان
قادحا في هجرته واستدلوا بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لاحتمال ان يكون هذا دعاء
عاما لهم ومنها اتم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم بوجوههم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد عن سياق
الحديث وقال الحزمي اجر الهجرة لا يبطل بنية الهجرة فيما هاجر فيها جرمه ومدته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان
باختياره فيبطل لكن البائس ابن النقيد استدراك من مرض فلعلك ان تخلف سعد بن خولة
وهذا توجع ورقة من رسول الله عم على سعد بن خولة لارتماته بمكة وكان النبي رض اراد هجرة شهد بدرا ثم انصرف
الى مكة ومات بها قال له ابن الحدث لسعد ابي وقاص لما عاده ابن عباس في عيادة النبي عم الراوي عن ابن عباس
اسماعيل الرواة عنه قال بعث النبي عم معاذا الى اليمن قال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى
ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فتجب دعوة لا يرجع ان النبي عم انما بعث المصطفى وحينما فلون
فان هم اطاعوا لك الرسول الطاعة بالاسلام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اعلمهم ان الله
ان الله مع فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيما يحتمل
وجهين احدهما الاقرار به جوبا والثاني الاشتغال بادائها مع الاقرار بوجوبها ويكون في الحديث الاخبار
بفرضيتها فيتناول الاقرار بذلك مع الاتيان بها وان امتنعوا ادائها بدون الاقرار بوجوبها لكن بالشرط
عدم الاركان لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم
فيه اشارة الى ان عدم دفع الزكوة الى غني ولا الزكاة فيه لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها
الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك وكرائم اموالهم حق اتق نفسك لان تأخذ خيار اموالهم

وانى دعوة المظلوم هذا معطوف على قاعدة ايا الحدود واشارة الى ان اخذ كرايم الاموال فى الوكوف
فانه يسمى بغيا وعن الله تعالى ان يكون دعوته مقبولة فى حق الظالم ولو كان المعنى فى آخر الحديث ماله
لعاد حسنى يعنى الى اليمين لكان اولى كما كان فى اخواته سلم ابن الاكوع رضى الله عنه قال اعطانى
رسول الله عم عام الحديبية ثم راى محمود بن لبيد فقال ابن محمد قلت انا اعطيتك قلت يعنى عمى عامر
رايته عند ظهر عطيتى اما كان قال الاول بالنصب طرف اى فى الزمان الاول اللهم اغفر
بهمزة الوصل اى اغفر لى ولهم القطع اى اغفر لى ولهم اى اعنى على الطلب حبيب حبيب الرب
الى من نفس فاذا اى ربما لو من الى ان سكر اختار عمله فى الجنة على عمر حيث اعطاه السلام وترك
تنبيه اختيار جاء الله وكن من مدح لسلم لا اندراج تحت قوله ويؤثر على انفسهم ولو كان بهم خصاصة
م عن عبد الله رضى الله عنه صوم العيدين المهملة والباء الموحدة قبل ما رواه عن ابى هريرة ثامن وثلثون حديثا انفرد
مسلم من هذا الحديث قال كنت فى الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شىء فسمعت ان رجلا بمكة
اخبار بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به عم حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه مسلطا
عليه فقلت ما انت قال انا نبى قال ارسلنى الله قلت بماذا ارسلك قال ارسلنى الله صلة الارحام
وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شىء فقلت انى متبعك قال عم انك لا تستطيع ذلك
اشارة الى مصدر مقول يومك هذا الاثر حال وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا
سمعت بى قد ظهرت اى غلبت فاتنى قال رضى الله عنه قال له ان متبعك قال الراوى كما سمعت قدوم
رسول الله عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفنى قال نعم انت الذى لقيتنى بمكة وفى الحديث دلالة
على ان العلم اذا كان على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار وعجزه حيث اضمر عن ظهوره فى المستقبل
م ابن عمر رضى الله عنه قال لما كان الصبح عم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر
يا رسول الله ان احد شقى ازارى يسترخى فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء ازاره بطرا
هذا تعبير لاسم الاشارة فصل فى ام سلمة رضى الله عنها عن النبى عم انكم تختصمون الى ولعل
بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اى كائن او مكون ان زائدة او لمضاف محذوف اى
لعل قضية بعضكم ان يكون الحن ما وزن افعل من الحن بمعنى الحاجة وهو العطاء بمعنى انه اعلم
وابلغ فى تعبيره مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الفطنة عن وجه الصواب يعنى بان يكون اعجز
عن اظهار حجته بسبب منطقه فتقاضيه خصمه على هذا يلوح الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض
فاقضى له اقضى له اى البعض الاول على الوجه والاسقط التاسع الوجه التاسع الباء فى فاقضى كانه
بحق مما اسمع منه حق فى مسامعى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له به قطعة من النار
فان قلت الحديث يدل على انه قد يقع منه حكم على خلاف الحق وسوء علمه وقد اتفق الاصوليون على انه عم

لا يقدر فى احكامه على خطاء لكن لم يخبر عن ذلك فى مراده ان يحكم فيه الشرع باجتهاده لا يعلم على احتمال الخطاء كجهد الله
غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيقدر كره وان الذى فى الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فى ما اوصى به مما لى الى الحاكم
لا يمس خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود ويجوز احد الخصمين عن تقديره لا من قبل الحاكم
فان قلت وهذا لا يتبين كونه عم ما هو الحق بما يوحى فى الحكم بالبينة واليمين كما فى اجتهاده قلت لو كان كذلك
امكن اقتداء امته به عم فى الحكم لعجزهم عن ادراك الحكم بواطن الامور استدل الشافعى بالحديث على ان
حكم الحاكم لا ينفذ باطنا ومحل الجوهر على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها مع
بيانه شبها الغفة م ابو قتادة رضى الله عنه روى سلم عنه انكم سترون عشية اى وقت عشيتكم وهو من زوال
الشمس الى الصباح وليلتكم وغدا تاتون الماء ان شاء الله غدا قال قبل الليلة التعريس بيوم التعريس
نزول المسافر آخر الليل قال النووى لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اشرعوا فى السير وهذا من جملة
معجزاته عم ومن استحباب قول ان شاء الله فى الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشىء انى فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضى الله عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال فجاء الجمعة
هذا الحديث اخرجه مالك فى الموطا وقوم مسلم الشيخ انه اخرجه مسلم واول الوهم انى اختلفت الى الشيخ لانى
طلبت فيه الحديث بعينه فى صحيح مسلم فى باب اثبات الحوض رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى
تجيئ الضحى فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتى قال الراوى فجئناها
عين تبوك وكان ماء يثور من اثلة او ملء كف الرجل يديه ووجهه فيها فدعا الله به ماء فاخرجت العين
بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل صلوة الله وسلامه
ح ابو هريرة رضى الله عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة ولان الامارة لا تجرى
على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة يعنى بالمرضعة والفاطمة وهو الامارة ضرب
المرضعة مثلا لامارة الرجل صاحبها بمن المنافع العاجلة والفاطمة لفطامها عن الرضاع فقط لبنها مثلا لمفارقتها عنا
بالانفصال او بالموت قال الطيبى هو فعل غير منصرف وان كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به
وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق بيئس اشارة الى ان ما يناله الامير فى الآخرة من الثواب وداهية
ما يصيبه الى ما ناله فى الدنيا من الشقاء م جرير رضى الله عنه اسماعيل الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع الرسول
فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه للرؤية
بالرؤية فى الوضوح لا تشبيها لمرئى بمرئى لا تضامون فى رؤيته وهو بتشديد الميم اى لا ينضم
بعضكم بعضا ولا تضارون اى لا يضر بل كل ينفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضير وهو الظلم يعنى لا يناله
ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تشاهدون كلكم فى رؤيته هذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول
فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ان لا تصروا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معلومين مما صلوها بالعصر والمواظبة عليها وعلى من يعمل من فاعلوا وفي ذكرها عقيب ذكر رؤية الدجال
دلالة على ان الرؤية بدجي تكون بالمحافظة عليها خصوصا بالذكر لشدة حقوق فوتها ومن حفظها فبالحري ان
يحفظ غيرها ثم قرعه وسبح بحمد ربك حتى تصلي وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ثم ابو داود
روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اهله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمع
قراريط وهو نصف عشر دينار وروى سيفتح عليكم مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط حتى اهلها
يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مرقوتهم قال الامام النووي شيخي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية
القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل شاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب
الطحاوي المرسوم بمشكل الاثار ان قال انما الاشارة بذلك الى كلمة يستعملها اهل مصر في المبايعة واسماع
المكروه فيقولون اغضب فلانا قراريط ان اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا بعض
اطلبوا الوصية من انكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتي بهم فاستوصى الى
قبول الوصية لعلمه بمناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم بهم ذمة ورحم وفي
شأنهم فاذا استوصيتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا تحملوهم سوءا فتوا اليهم على الاشارة بهم
فان لهم ذمة ورحمة واما من جهة ابراهيم بن السيد عم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحم
اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان لهم نسبا وصهرا وفيه
معجزة للنبي عم حيث وقع الحال في الاستيلاء كما قال ح انس رض روى البخاري عنه انكم ستلقون
بعدي اثرة وهو ما يختص به من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراء كم
يفضلون عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تقاتلوه قال المحشي قاله للانصار لكثرة اولي
لانهم هم الحاملون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على شدائدهم ابو سعيد رض روى مسلم عنه انكم
قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان
قال ابو سعيد فمنا من افطر ومنا من لم يفطر الا آخر قال انكم مصبحو عدوكم قال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته
صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تاكيد الاذن وعلى الافطار فرخصة لان الجهاد
كان فرضا في وقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل
جائز لم يكن جائزا لهم فافطروا ثم لقد رايتني اصوم مع رسول الله عم بعد ذلك في السفر هذا يدل
على ثبوت التخيير لهم بعد حالة الدنو من العدو في حديث ح انس رض العاصي الرواية عنه قال كنا مع النبي عم
فقال اصبحوا بكم بلفظ الاسلام يعني كم شخصا بلفظ كلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا
ونحن ما بين الثمانمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء

لعلكم

لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال
النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا خوفا من
الدخول في الفتنة وتقدم الشيخ الشارح واحوال الظاهر من امره عم باحصاء المسلمين ومعدودة
اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي الخاف علينا اي الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار
لا من جهة منازعة الخلافة عليهم لان الكتبة لا تنبأ لهم الا ان يقال اذا اقبل المسلمون بالمنازعة
بينهم خاف عليهم من الكفار ولهذا امر عم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام ينبغي ان
يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ح انس رض اسماعيل الرواية عنه
قال واصلنا النبي عم صوم شهر رمضان فاخذ رجال ممن اصحابه يواصلون فقال عم لست
مثلي اما صرف تشبيه والله لو تاخر لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظ من ومعناه ابو التعمق هو التعلق يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد
تعمقهم الى تجاوز عن حد قال الخطابي صرح الوصال من خصائص رسول الله عم ومحرم على امته ومن
الحديث دلالة على ان القاضي نهيه عم كان للمخاطبين عليهم لئلا يتعرضهم بمعيبهم عن وصال الطاعات
ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف وقيل الوصال المنهي عنه ما اتصل بالصوم الثاني فلا
يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عم انه قال فاتكم اراد ان يواصل فليواصل الى
السحر ح ابن عباس رض روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله شاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي
وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف الكاسي غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع
الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني يرجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا
تركنوا اليها ثم المص هذا الحديث بعد اسلم لكن متفق عليه قاله صاحب التحفة فصل
ح عائشة رض اسماعيل الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة
فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل اسيف اي كثير الحزن والبكاء
اذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له
ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع قالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنس
ومن صنفهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء
المجهول روى الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر يمنعه ان يستخلف من هو افضل الحاضرين وعذر ان
ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد فعل بعض الصحابة وذكر حتى قال له علي رض قد رضيك رسول الله فلما
نرضاك فصل ح ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم اعمار من
الاجل هنا بمعنى العمر يعني ان هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى المغرب الشمس

يتعلق كالمذهب الذي صلوه العصر والمغرب في جنب اول النهار الى الليل وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى
كمثل استعمل عمالا فقال من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط
الاجرة لكل واحد منهم قيراط الا لجميع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط فاستاجر
من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى
صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين
قيراطين الا وصوصرف تنبيه فانتم الذين تعملون من مثل الذين تعملون من صلوة العصر الى مغرب
الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا
فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا
قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمالهم رحمه وقلة
اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين قال اعمالهم واكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة
الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه خدمته اجرة بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على من شاء
بما شاء وعن سهل بن سعد رضه انما الاعمال بالخواتيم انما الاعمال بالخواتيم انما اعتبار الاعمال بالخاتمة
اعمالها قريبا فرب شقي فيعمل في آخر عمره وختم له بالسعادة ورب مسلم تقدمه تسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة
نسأل الله الكريم والله نسأل ان يختم لنا حسن خاتمة الاعمال رض مسلم عنه انما الامام جنة
يقاتل من ورائه ويتقى به العدو ان كلا منهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال وعن سنن ان
يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس كمن الاولى ان يحمل على
جميع الحالات لان الامام ملجأ المظلومين في حوائجهم ودفع الظالمين عن المظلومين وتحصيل قوله ويتقى به بيان
لقوله ويقاتل من ورائه والجنة مع الجيم تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل
كان له بذلك اجر وان يامر بغيره كان عليه منه وزر وان يامر بغيره كان عليه منه وزر وعن ابن عمر
تقوى الله البراء بن عازب رض روى البخاري رحمه الله عن ما رواه عن ابن عمر ثلثا ثم قال وحدثني اثنا عشر
الف واربعون حديثا انفرد البخاري رحمه عشر وسلم ستة قال خرج رسول الله عمرة من مكة فاضيا لما كان من عمرته
عام الحديبية فابتعه ابنة حمزة رض يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاخصم معه جعفر
وزيد قال جعفر وهو اخو علي وهي بنت عمي وقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي صلعم لخالتها وقال
انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل الخص وجد رواية اخرى فعن المذكور في
المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت
خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال
هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم

فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذها خالتها ومهوى لعصبة غير
بالنسب بل بكل جبر قال صاحب جامع الاصول ان زيدا صعد بردين حارثة آخي النبي صلعم بينه وبين محمد حمزة
لعل المراد بقوله اخذها هذه الاخاة وبقوله مولانا ورد انه عم كان يدعى بحمزة وقيل انه كان مملوكا
لحمزة الكبير فاستدعى عم منافذ هبنة فاعتقه فان قيل كيف اخذ واثبت حمزة بعد رشد فلم في صلح
الحديبية ان يرد الى الكفار من جاء منكم مسلما فلما جاء الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير الحمل قد ورد
النهي بعده عن رد هن سورة يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية في اسامة بن
زيد رض اعلم الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث
فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي صلعم سئل عن بيع الجنس بالجنس متفاضلا فقال عم الحديث اذا اختلف اصناف جاز
بيعها متفاضلا اذا كانت يدا بيد وانما تدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث
على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا باعتبار انما فلا تخفى
ضعفه لان التفاضل بالجنس في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فما وجه التفاضل وجه البيع بالنسيئة
يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل حديث عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه ح عائشة رض
روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلعم علي وعند رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة
من المجاعة في لبن كل مرتضع لبن ام اخا لولد وانما يثبت الرضاع والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا
يبتدئ اللبن جوعه ولا يحتاج الى طعام اخر كيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على العقد المذكورة ومدة
الرضاع مختلف فيها على ما مر معروف في الفقه ام سعيد رض انما انما من انما روى سلم عنه يعني الاغتسال
الا لخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول في الاحتلام
وانما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل في جابر رض انما انما روى البخاري رحمه
انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفي به تنفي تخبث النار وروى بتشديد النون من التنفية تخبثها
وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من بالمدينة تنصع بالنون
والصاد المهملة من باب التفعل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قال
الامام النووي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من النقاء يعني يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري
بنصع بالباء والصاد المهملة من النصوعة اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها كما تعطيها الكير والرواية
المشهورة هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز رض كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال تخشى ان تكون
من نفي المدينة ام رافع بن خديج رض روى سلم عنه قال قدم النبي صلعم المدينة وان اهلها يؤبرون النخل قال
لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت فذكروه لرسول الله صلعم فقال انما انا بشر اذا امرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رايي فانما انا بشر اخطئ واصيب فيما لا تتعلق بالدين

لان السهو والنسيان غير متصور من الانسان اراد بالامور الامور في امور الدنيا كالحرفة التي بين عطر والمعصر
ويعقوب بن حبيب اولى النهار العصر وانا اعلم وقيل اليهود والنصارى قال الشيخ الرابع الاولى ان
يراد به النفي لان ما صدر عن رسول الله واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا بدليل عليه ما روى انه رضي الله عنه
في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تواخذوه بالظن وفي ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الظهر خمسا
صلوة الظهر فلما انصرف بذكر بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو وقال رضي الله عنه انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم السلام وقال طائفة لا يجوز لانه صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه صلى الله عليه وسلم
ما عليه الا التبليغ وما ليس سبيله البلاغ فجائز وشمل بنسيانه عن الصلوة كان لمهام يشغله عن الصلوة
وفي هذا الحديث قيل يا رسول الله سكت عن رسول الله والسهو عن كل قلت غافل لاهي قد غاب عن كل
شيء شيء فيه عما سوى الله في التعظيم لله واما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما نسخ
من القرآن وام سلمة رضي الله عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من خاصة يطلق على الواحد
والجمع كالضيف فقيل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض ان في تقدير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن
قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليأخذها او يدعها اراد به
التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر بعد الكلام عليه في اول فصل اكلم في
عائشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية اشرف في حد من حدود الله تعالى انما اهلك
الذين قبلكم انهم كانوا يضع الهمزة فاهلكهم اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق
فيهم الضعيف فاقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحرف رعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور شتى غير
الكاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف
وهمزته وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لوان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث
نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة مرجى
عليه جائزة والستر على الذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وقد وجوب اقامة الحدود في الرعية
واجراء الحكم على السوقة وابن عمر رضي الله عنه روى النبي صلى الله عليه وسلم انما بقاكم ان زبان بقاكم فيما سلف قبلكم
من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم
في جنب ابن معلوم رضي الله عنه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن البراء سيتون حديثا لي في الصحاح
عشر انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث قال قلت انا وعثمان بن عفان الى رضي الله عنه ما كان يقسم
من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وترك نا
ونحن وهم بمنزلة واحدة فقال رضي الله عنه انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان

هاشما وما المطلب بن عبد مناف وعبد شمس ابنا عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد شمس ونوفل
وعثمان من مناف بن عبد الشمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب واما بنو هذا وبنو المطلب واحد انهما في الجاهلية كانتا مجتمعتين
في الحلف على ان يعاونوا محمدا ولا يتركوه الى قريش حين طلبت قريش منهم وتبرؤت منه وحلفوا على هاشم وبني المطلب
ان لا يبايعوهم ولا يكلموهم ولا يبيعوهم شيئا ولا يدخلوهم بيوتهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فحبسوا في الاسلام على تلك الصفة فصار من الغرابة وان كان قد كتب به عبد شمس ونوفل ابنا
لم يعلم به الا شيء ما فتح وبكسر العين مهملة وتشديد الباء ابن مالك والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان الخصمين
يجتمعان دون القرعة مع القرابة وتلك الصفة معطلة الآن وصار السخي قبيحا بالمعقول والحاجة في سهل بن سعد رضي الله عنه الرواية
قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلى الله عليه وسلم وكان في يده مدرى يحك بها رأسه فقال رضي الله عنه لو اعلم انك تنظر لطعنت به عينك انما جعل الاذن
من قبل البصر لان اصل جهة عينه انما يضيع الى الاستيذان قبل الدخول لئلا يقع نظره من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر الاستيذان
كالمدخول بدون الاذن بكسر الجيم وسكون الدال الملة حديدة يسوى بها شعر الرأس في ابي هريرة رضي الله عنه انما جعل الاذن
فلا اختلاف عليه وفيه دلالة انه لا يجوز للنساء تعليق ان يفصلوا اصابع الخاصة وبنات الجد وما كرهوه وجعله صلى الله عليه وسلم الاذن قول الجمهور قالوا
هذا الحديث مشروع بخلاف ما روي عن شريح انه كره النظر الى السرة فقال في مرض موته فاعلموا ابو هريرة بكسر والسين مشددة فيها وما لم يأته عليه بالقوة في ابن عباس
اصابع الرواية رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة يحبهم الله ثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما فاستجار بهم فانطلق
اما فاخرجه من الحبيبة اكلا وفيه دلالة على ان ما عدا من الاكلون من اجل الحبيبة كالقول والتزين وغيرها غير محرم الا الانتفاع واما فاخرجه
اكلا الذي يسنا فيحلهم منه انه لا يجوز بيعها والعوض من هذا الحرام ان يكون اكلا بالغير محرم لقوله ابو هريرة رضي الله عنه
انما شيء اخذ بالعوض في بهائم الفاعلة ومعلوم ان مخدوم ان حضر الارض على فرقة بالعاجز قطعة ارض بارية بيضاء حتى
اذا بلغ من النبات فاهتزت اي تحركت بخضرة وهواء وما حاصل العائد الى الفزورة وما ذكروه الشعلبي منا ان جميعا بيا
منتوحة وبا مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم والكاف اللام والخزرة لقبا في الحديث لان الاسم علم على اللقب
ايضا وفيه اثبات الكرامة للمعجزة وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ورموز العلميات في غار ثور يا ابو بكر رضي الله عنه انما
قال بعض الشعراء وما جاء فاحسنت فلم احد الا كفرت في الصعيد كانت في الذاتية ثم اتبعت الاسم فذكرت ذكره فقال له انما كنا
يكفيك ان تضرب بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال او ظاهر
كفيه ووجهه وفيه ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قال له وفي الحديث دلالة على ان الحدث والجنب
في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان التنفض في التيمم مسنون للملابسة ومنه اراد به النفض التيمم لفعل الثواب
فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها ثم طرأ التيمم عند الشافعي لان الاتصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب
عنده والاكثرون على ان ضربتان لقوله تعالى التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواز عن صريح عمار انا لكم به
بيا فاصرة الحرب للمتعلم لا بيان جميع ما يفعل به التيمم ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم انما مثل هذا مثل الذي يصلي
وهو مكتوف ان مثله والبدنين الى كتفيه الذي يصلي هذا من لفظ الراوي ولكن تفسير المنفرد هذا وان ابيه مقعوص ابن عمر
شفرة عليه مثل المقصي المقعوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يستقر على الارض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاقتصار على الارض

ولا يصير في معنى الساجد لمخالفة اجزائه كان يدي المكشوف لانه سجد في الصحيح وم ابو هريرة رضي الله عنه انا مثل
ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن فيها وانا
آخذ بحجزكم وهم يقحمون فيها الحجز جمع حجزة وهي معقد الازار والمعنى انه يمنعهم بالذكر لان اخذ الحجزة اقوى الاخذ
آخذ من على النار وانتم تفلتون فيها في النار على تاويل الذكور واصله تفلتون فحذف احدى التاءين وهي التي تشبه ان الهي
المعاصي والشهوات المقوية لنار النار وكونهم مقتحمين يتكلفون في وقوعها مبتهجين بها وهي الدواب عنا وهي تغلبه وفي الحديث اخبار
عن شيء شفقة على امته وحفظهم من الفرار والاشارة في بيان الامم في اجر الانبياء كالمضيان للانبياء فوائد الاشارة الى انه صلى الله عليه وسلم
وعن ابو هريرة اسماعيل الزوريعة قال ان امراة بغيا من بني اسرائيل رات كلبا يطيف بركية قد ادلعه لسانه من العطش
وهي بئر ماؤها فنزعت له بموقها فسقته فغفر لها بذلك وفي الامم بدية فقتلت بكلبها عاقلة العاقلة هي الذين يعقلون الدية
عقلا فغفر لها انا هذا من اخوان الكاهن قال محمد وهو صحيح الاجرا بهذا ومنع الجمع من مالك الشافعي التابعة بالتعيين المجوس قال
اخذ منه الرسول لانه عارض الحكم الشرعي بوجه الاجتهاد بالاجتهاد على هذا هذا الكلام في تزويج ابا طلحة بالاسماء بطلان
عبد الله بن عمر رضي الله عنه سمع السماء اصوات رجلين اختلفا في آية فخرجا والغضب في وجهه فقال انما هلك من كان
قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم الذين اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا وانا ترى
هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان عن التعلم المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني في ترتيب
تحليل ثم قيد ما روته عن السماء اي نسخ حديثا اخر وانا في الصحيحين حديثان متفقان عليهما لكن الحديث المذكور هو المتن
ليس احد فعليا بالتعليل وثم زينب بنت جحش لا تحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا
على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث الكثير في المتن بما انزوت زينب بنت ابي سلمة روت عن انها ام سلمة
محمد بن المقص انه اشتكت عينها وذكر احدهما مالك الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امراة فقالت ان ابنتي
توفي عنها زوجها وقد اشتكت وعينها افنكحلها فقال لا مرتين كل مرات لا تكتحل انما هي اربعة اشهر وعشرا
ظبية هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احدكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول
قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان العدة اذا كانت سنة لزوجها في خبث ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من
بكارة البعرة اوالى انها رمت بالبعرة وخرجت منها كانها لسانها من هذه البعرة وفي الحديث على استكمالها عدة
بتها وطلبا الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم نسخت فصارت اربعة اشهر وعشرا
قيل في تكرارها عند الزمن ثلث مرات بعدها قالت السائلة اشتكت عينها والرجل عدم جواز الكحل للمعتدة
وانه من عذر فيكون فيه حل من جهة الحذر كالمرض حسد ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة
والحديث محمول على ان الحذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه التزخرف بالتواريم حفصة رضي الله عنها
قالت حكى ابن عمر انه لقي ابن صيلة فقال لولا انه اعطاه فانتفع ولا السكة قلت لم ما اردت من ابن صياد
اما علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما يخرج من غضبته ان لا احب غضبته يخالف ما سلكه يغضبها فيغضب معمور به

وهذا الشعار

٧٥

وهذه اشارة لشدة غضبه حيث اوقع الغضبة على الغضبة وهي المرة من الغضب وجواز ان يكون معمولا مطلقا
على امور من يجوز ان يكون شمير الدجال وهذه والاعتراض ابن الصبيان وهذا الدجال خاتم سليمان روى انه قال
قالت قلت يا رسول الله انا امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي عليه الماء
اصله تحثين على وزن تريدين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات تعال حث التراب
اذا اتاه والحداء بالحثيات القارات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها الدلك الجرد الحرف ثلث
يجب لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه انصال الماء الى اصول الشعر بان وصلت الى ظاهره وباطنه مرة فانتلك
سبع والا فالزيادة واجبة حتى يصل الماء تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث طلاء على نقض
الضفيرة للمرة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر ام ابن عمر رضي الله عنه انا لبس الحرير
من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في الجنة والآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فيكون عدم نصيبه كناية
عن عدم دخول الجنة لدخوله ونيتهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فيحمل على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رضي الله عنه الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو مع انه ذو اذى وهو انكر الكلام
ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله مع ما خالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اسماء كلام الخلق ما من الله وهو
هو متعلق بامر الغير جنب النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حتى العقوبة عن مستحقها الى وقت وعاء
غريب من سمع الحلم الا ان الغرض بلغها ان الذنب لا يأمن العقوبة من صفة الصبور لا يأمن صفة الحليم الله
يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الخطاب كلاما على صيغة الجمع ثم قويا فيهم وتزيد
فيهم مع تقول بعض عباد ايديه وانا ايته ان يشركه في ملكه ويشبه له ولدا لم ادع بعظيم من انواع النعم من
العافية والرزق وغيرها مما قد اكذبه ومعاملة مع من يؤذيه فاظلمه بها بمعاملة من يحمل الاذى منه وشيء عليه
ق ابن مسعود رضي الله عنه الاحد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة والجواز ان يكون
صفة احد والخبر محذوف من الله والفسق مع الفسق المجرد هذه شركة الفسق في حقه وطلب مخلبه ان
والمراد بها هنا الزنا المنع لان الغاير على اهله مانع عن عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش
الفاحشة ما فحش وزعم حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم
انما هذه الجملة في الحقيقة لمصلحة عباد لانهم يثنون عليه فيستحقون به ثوابا في حقه نفعا عائدا اليه وفي رواية
اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله ابن عباس رضي الله عنه لا يأس عليك ظهور
عن الاثرة ملكك في حقك بالضغط لانه سبب لبقاء ركاب الذنوب ان الله قال الاعراب دخل عليه فقوله
قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل هي تجري على نسج كبير غزيرة الغيوث بل هي تاتي من فعل كلبان
القدر وقريب منه ان تزيد في الصبور قال ابن عمر فيهم اذن يعني هذا الرجل ليس منهم كذا لم نجعل ما قلته
بقبل

ردتحقون ابن عمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الجوهري الاصرار الاستمرار والاصرار على الذنب وهو ان يكثر الجلوس فيه او يعزم على العود اليه عزما م جابر رض روى مسلم عنه
لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يشربن احدكم بالشمال فان الشيطان يشرب بالشمال
لانه مكروه مذموم لخلقه فهي تهي التنزيه وهو ان يفعلوا كفعله وهو ان يفعل شيئا لا ان يشربوا بها بدليل ان الامام عند الاستحباب
وان الكافر يعقل به كتابه يوم القيامة ويكون غذاء الشيطان كذا ما لا يأكل منه مشوم تكره الشرب والاكل بالشمال
لما يذهب به بركة الطعام وهو ان قال النووي عن الاكل بالشمال لان بها استهانة بنعمة الله لا اشي اذا حقر نعما او
بالنسبة عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يأتم رواه الامام اذا كبر فكبروا فاذا قرأ الحديث تفصيل يعني فاذا
اجله واذا ال ولا الضالين فقولوا آمين يجيبكم الله يجيبكم ويغفر لكم ذنوبكم كذا وكذا قال الجوهري
استدل به مالك على ان الامام المقتدي لا يأمن لانه مدح والغنيمة تنافي الشركة فتقرر قسمة الغنيمة كانت كذلك لم ابا هريرة
حديث آخر وهو اذا امن الامام فأمنوا فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده سمع الله لمن حمده
واجاب بجيز كذا روى عن علي رض وقيل معناه قبل كما قال سمع الله في الغنيمة اي قبلها وفي العوارف الحميدية الثاني في حمده
لكنه والاشارة الى الكناية كذا نقل من التيمات وفي التقسيم الى الكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد اجمع
ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان الله عز وجل قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة
فقوله من البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه وان قال ربنا لك الحمد واستدلوا بما روى ابو هريرة رض انه
كان يصلي بالذكر بين والجواب ان محمول على ما قال الانبوادي ق ابن مسعود رض لا تباشر المرأة المرأة هذا في معنى
النهي عن لمس بشرة ابدا وبشرة الوجه والظهر جلد الانسان فتنتقض بالنصب ان تصف ما رأت من طين بشرة الاخرى
لزوجها كأنه ينظر اليها فيطلق قلبه بما يقع بذكر فتنة التهيج في الظاهر وان كان المباشرة كلمة في الحقيقة والتوسيع
المذكور مال صاحب الفتح رقم انص هذا الحديث بعلامة كذا ما يؤيده البخاري اخرجه عن ابن وابل وهكذا رواه
صاحب الشرح السنة والحديث م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمن حتى يبدو صلاحه وهو ان يصل
للتناول على ان في ما هريرة م وتوزيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال مقوم منتفع به في الوطن
اتباع مجوز كما في بيع الجنين ويمكن ان قال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي في اشياء لانه صحح البيع
بشرط القطع ولا يشترط تحقيقه لانه طلاقه ولا تبتاعوا الثمن حتى يبدو صلاحه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وقيل التحريم وقيل الصواب ان ابتدأهم بالسلام
حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبتدأ بالسلام ولو سلم على من اليهود
فظهر حياء او مبتدعا يقول استرحت من سلامي غيره واما اذا سلم عليه مسلم فقد جاء في حديث آخر انه يرد
بقوله وعليكم وانه يرد عليه ولكن الدعاء له بغاية احسانهم غير ممنوع كما روي ان يهودا دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
اللهم جمله بين اسود واشقوا قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى
اضيقه لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج

ق ابو بشير الانصاري ١٢ اتفاقا على الرواية فقبل لم يوقف على اسمه يا رواه عن النبي م اربعة احاديث ولم يخرج روى
سوى هذا الحديث لا تبيعوا الثمر حتى يزهي اتفاق من الاربعة في رواية بعيد فلا ذكر فيه وثلاثة من واحد اذا رأيتم الغول
او ولادة شق الدواب في ان ابن عمر رض فلا ذكر من وثرا وفاء فلا ذكر وم نفيد بالنوم اما قطعت مدلب الشمس
فتوفي اختيار في التعبير بما عند شاة الوكيل او عند شاة الوكيل او عند شاة الوكيل بالتعبير وقيل انهم كانوا يتركون الابل الاوتار
لئلا يصيبها العين فنهوا عن ذلك وهم علموا بان الاوتار لا تدفع شيئا وانما فعل ذلك لكثرة المدينة فلا بأس م ابن عمر رض
لا تبيعوا الخمر حتى يبذو صلاحه معناه وافهم قال صاحب التحفة ثم الشيء بعلامة فلم يكن ما اتفق عليه
م علي رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه وافهم ان سعد رض
اتفاقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تغير ولا تشفوا بعضها على بعض فقال
اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذا الحكم تأكيد لما قبله لئلا يشق من الاضداد مشتمل في الشفعان والزيادة
وهنا يعني الزيادة بقدر ما على والذهب قد يوزن ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
الضمير عائد الى الورق باعتبار الفضة ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي شيئا بنقد والناجز ما حاضر منه
ومنه يقال الوعد اي اصفاره م ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا اشياءكم الرقيق غرضا وهو الهدف الذي
بالسهام ونحوها كانوا يرمون بها الناس يريدون وجاء تحديثه للترمذي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه قال رواه ابن عمر
بعض اسرى فقال هذا قولا تحديث للحيوان وتضييع ما يقتنيه من غير فائدة ق ابن عمر رض اتفاقا على الرواية عنه لا تشتروا
الثمار في بيوتكم حتى تأخذوه تقدم الكلام عليه في ام فصل ان في حديث ان هذه الثمار عند الكرم ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية هذا ان العدو والجهاد كما قال المنع فانه عدو
فاصبروا وانما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالنفس والاستخفاف بالعدو وتكبرهم
وهذا خلاف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة
بل اجعلوا بيوتكم من الفرائض نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن موارهم ان الشيطان يفر من البيت الذي
يقرأ فيه سورة البقرة لانه يناسب هذا المعنى وان الميت دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم
تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان حال سورة البقرة وجه على منكرهم
وقال يعني ان حال السورة التي فيها البقرة م ابو هريرة رض بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الشين المعجمة
يعني العين الحجر وفتح النون على هذه كما في الصحاح ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الرقى
بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكره
بعض العلماء ما روي ان ابن عمر رض كان جالسا على القبر وعليه رداء كان يضطجع عليها وجلوا النهي على ما جاء
للبول ولا تصلوا اليها لان فيها نهاية الكفار م ابو هريرة رض روى البخاري لا تحلفوا بالطواغيت
زوال لغو الحلف الا بالله وهو منه موم وتوبة لا حلف الا في اثنين ان تحلفا حلفين اثنين رجل

انه فقصد رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وما بعده صفة لرجل اتقين ويروى انقين في شان الشيء فعل هذا لا ما جاء الى قبور
فقطع من رجل آتاه الله ابن اعطاه قرابا فوجد آتاه الله ابن في ساعة واتاه النار فرجع اي الطاسد يعني الواجد
يثبت مثل ما اوتي هذا الفعلت كالفعل ورجل آتاه الله مالا فهو يتصدق في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق
ليس بجائز الحمد على الاثنا في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كالفعل اعلم ان قائلين
الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثلا حالا يحيك من غير تمني زواله عنه وهذا حسد اذا كان
المتمني مما يتقرب به الى الله واما الطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان اختلفا غير مقصود بل غير لازم
تعدادا لكل ما هو من معاني القرب والعبادات ما خذ منه مستحب في الاقدار والاعزة شيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا
الا ثنتين الخصلتين اي في معناهما ابو هريرة رض اسماع الرواة عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا التحسد هو ان تتمنى
سلب نعمة من غيرك والاغبة كذلك من شرائها وهو طلب زيادة على الحد وقيل هو تحريض الغير على شيء ولا تباغضوا ولا تدابروا اي
تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا ام الفضل رض وهي امرأة العباس اخت ميمونة زوجة النبي عم عبد الله اخا ام
اسماء اسلمت بعد خديجة ماتت في ايام عمر تلقبون دربا اخرج ثاني الصحيحين ثلثة احاديث العود ما حدثا الحارث وسلم بهذا
الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لتأخذ واحدة ام عائشة رض روى مسلم عنها لا تحرم المصة
ولا المصتان قاله داود لاثبات الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع
وكثيره محرم والله وقيل اخت صفية اسند لا لا يدخل مع واخواتكم التي ارضعنكم سيتي البيان
المحرمات وهو باطلاق يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب ام ابو هريرة
بضم الجيم وفتح الواو المهملة وتشديد الياء النبي بضم الباء وفتح الهمزة وكسر الهمزة وتشديد الياء قال صاحب
التصحيح اشتبه له حديثان في صحيحها والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت
ترى ان المص سبب الى سلم قال اتيت الرسول فقلت اعهد الي قال لا تسبين احدا لا تحقرن من المعروف شيئا
المعروف لا فرق من عامة اسم والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد الثاني
فمعناه عمل وخيرين احدا لا تحقرن معروفا فعل بكل غيرك فتمتنع عن الاقدام عليه فانه فيفضي وكم الى التأخير
والتسامح والتهاون لا تحقرن معروفا مريدا ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذكره فتصير بخيلا ناعيا ذلك عليه
ولا تواخذ اخاك موعدا مصدر مي فتخلفه فعل النواخذ يستعمل في الخير والايعاد في الشر عبد
الرحمن بن سمرة رض قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها مات زياد من البصرة اربعين
حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد بها البخاري وسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي
جمع طاغية وهي ما يعبد من دون الله من صنم وغيره لانها تطغى او يجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في
الشر وهو عظيم الكذبة ولا بآبائكم فان قلت اقسم الرسول على الاب حين قال في حق وفد الفلج
وابيه ان صدق قلنا كفر الكلية خرجت على لسانه على عادتهم لا على قصد القسم عبد المطلب

ربيعة زوج سلمة عنه صلى ما رآه من السرة في باب النهي حديث ان تنقلب الى اهلك ام ابو هريرة
رض سلم عنه لا تحفوا اللحية بتمام من سن الثماني والحفو اليوم الجمعة بصيام من سلف الايام
قال النووي خفقوا بالثاء المثلثة اي الاول بين الحاء والفاء وحذفها الثاني هكذا وقع في اصول
تصحيح سلم ليلة الجمعة معمول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم في شرح المشكوة تقديره الا
ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وتحريمان كان نذرا ان يصوم يوما يلاقي حبيبه فوافق
يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مسلم الوجه ان حال
الضمير في يكون عائدا الى مصدر لا تحفوا قال الامام الطيبي بسبب النهي ان الله استأثر يوم الجمعة
بعبادة فلم يجز ان تخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما تخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة
يوم عبادة الله وتكبيره الى الصلوة والاكثار ذكر ويوم غسل فاستحب التطهر فيه لتكون اعون على
هذه الوظائف وادابها بلا شائبة كالاستحباب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان تخصيص
بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فقوته في ثانيه بسبب صومه لكن يمكن
ان حصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يتجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه
ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام فكان الداعي ان صومه قويا فيها اليوم عند جدا ان
يلحقه العوام بالواجبات بتنبيهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه التفقه بيوم عرفة
وعاشوراء فانه ندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال
بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص قبله وقال السيد المطهر انما
نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت
والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام راعين انها اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم
في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في حديث نهى عن تخصيص ليلة الجمعة
بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد
صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعيها اكثر من ان تحصى ح ابن
مسعود رض روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه
منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رض وبالقراءة حتى كفر بعضهم بعضا وكادوا
الفرقة فجمع عثمان رض القرآن بحسن اختياره الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات
في رسول الله صلعم واخر تجمع المصاحف وبقي ما سواه قطعا بادة الخلاف فان من كان
قبلكم اختلفوا فهلكوا ابو هريرة رض الله عنه اتفقوا على الرواية عنه
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او بعاه

لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نبوة النبوة فانهم متساوون
فيها وانما التفاضل بالفضائل ومقابلها اخرى لا قال لا يوسف فضلنا بعضهم على بعض الآية م ابو سعيد رض
اسعاف الرواة عنه لا تخيروني عن يونس الانبياء اي تخيرا يؤدي الى التنقيص تقدم سبب ذكره في الباب
الثاني حديث اني لاول من ترفع راسه فاذا انا بموسى يصعقون بعد العين لمان صعق الرجل
اذا اصابه فزع فاغمي عليه ورجا مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع
يكون بعد البعث بدليله وتكرر الافاقة بعده لان الافاقة اي استعمل في الغشي والبعث في الموت
فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وعد فلا ادري احسب بصعقته يوم الطور او بعث قبلي
فانا جعلوا لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق
فاذا انا بموسى اي ملتبس بقوائم موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي او جزي بصعقة الطور
حالين موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي حرف الاستفهام ام جزي على بناء
المجهول بهمزة في آخره اي اكتفى بصعقة الطور ابو طلحة رض قيل انه مشهور بكنيته كان من
الزهاد روى انه قال لقوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن انس رض عشرون حديثا
لم يصح منها سوى اربعة احاديث انفرد مسلم بالحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة
والاستغفار بيتا فيه كلب قيل الحرارة غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها جائز
وقال الشوري الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون اخذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا
في البيت قدر على امتناع الملائكة فلا يلزمه قيد ان يمنع اتخاذه خارج البيت والصورة قائلا تقدم
سبب اشتهاره عن انس رض في باب الصلاة في حديث ان البيت الذي فيه التصاوير ق انس عمر رض اسماعيل
لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم بما اهلكوا بعذاب او عذاب ان يصيبكم منع سهمي
امنية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال الداخلين اي لا تدخلوا في حال من
من الاحوال الا في حال البكاء وفي قدر حتى على الاعتبار والبكاء والخوف عند الدور على ديار الظالمين المهلكين بالعذاب والبلاء
وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل او اماكن كيلا يستحق بكاء المنزلين م ام سلمة رض روى سلم عنها مات فتح باب
اي سلمة عند موته ودعوا الناس فقال عمر لا تدعوا الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ان ابا سلمة كان
م جابر رض روى سلم عنه لا تدخلوا الا مستة وهي الغنية وهي من الضان المذبوحة سنة وهي العنزة سنة وهي الاربعة سنين ولا يدخل الا
فقد عليكم اي خذوها بان تجدوها فتدخلوها وهي ما يكون قبل المسنة من الضان استدل به بعض الفقهاء بالحديث
على ان الجذعة لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة والجمهور الائمة على جوازه وحملوا الحديث على
الاستحباب مولم اعثر لاضحية الجذع من الضان فعلى هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث
لو خلط بالثنيان لا يشتبه على الناظرين بعيد م ابو هريرة رض روى سلم عنه لا تذهب الليالي

الليالي والايام اي لا تنقطع الزمان والايام التي يتم فيها الدهر حتى يقوم رجل بقحطان جهجاه اسم مركب
ومعناه بفتح الجيم وسكون الهاء بين بعض فتح مسلم جهاه باء آت مرض بعضها جهجاه حرف الهاء
بفتح الالف مرارا قوله عاد اعتبروا ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رض العاص على الكرواهة حلقة جعلوا
اي بعد نزول من موقف هذا فانه يبقى في حجة الوداع او معناه لا تعدوا على انفسكم من الايمان والتمسك والاجتهاد
الى الحالة الاولى كفارا هذا ما اول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فانه من حسن
الاسلام مجتنبا اهله وعن هذا جاء م والله لا تكفرون حتى تحاربوا وقيل معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه مشابهين
اي متلبسين بالسلاح او كفرا به حقيقة الكفران المعلوم يضرب بعضكم بالرفع استئناف جواب عن سؤال مقدر عن تلك الحالة
الاولى وروي بالجزم على البدل من ترجعوا او جزاء لشرط مقدر يعني ان رجعتم الكافرة لا تكفر على هذا التاريخ على هذا الكلام في الفاضي
الاعتماد على الرواية الاولى الطاعون بضم جمع رقية موضع اصل العنق انس اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد
قيل الكلام في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تعالى ملأ الجنة والنار لكل واحدة منهما ملأ حتى يضع فيها رجله العزة
وفي الصحاح بتاء عزت يعزت عزا اذا غلبه وقوي عليه والاسهمة البيت قدمه وفي رواية جدمه عاها ما هذا
من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه اكتفاء بالمعاني بتقول فيضع كناية عن دفعها وتسكين نونها كما
تقول وضعت رجلي على فلان اذا اهنته او يقول المراد من القدم قدم مستحق بهذا الاسم او المراد به من قدمتهم الله واعدتهم
لذلك رمز اللغوة فيه تارة بهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض وهو محله ثم وفيهم الذين آمنوا ان لهم لقدم صدق
اي قدم صدق من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس ولو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الرجال لكن استعارته
لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال تعالى ونفخت
فيه من روحنا وكان النافخ جبرئيل ومنهم من يقول القدم السابق لقوم سبقت لهم القدم لهم قال القاضي وهذا الظاهر التأويلات
لعلمهم ان اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم تبقى ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في جهنم ان الله
يختص بنعمته من يشاء لا يورث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير منبئة اعمالهم ويقال ان الله يختص برحمته من يشاء
وهذا من نتائج قولهم ثم يبقى رحمتي على تعذيب فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان
قلت اذا كان مزاجهم النار فاي تصور التعذيب قلت الموعود مؤلما لا تعذيب من فيها تقول هل قط
بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى المعتمد عليها وتكرار
قط ثلث مرات في احدى روايات سلم وفي الكل كلام وعن ذلك الواو للقسم فيدخل وفي بعضها الى بعض
وهو بالراء المهملة جانبا فيه الهلول اي يقع موضع من غاية الامتلاء م جابر رض روى سلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق
اي الدين الازلي وروي لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة جعل الدين مالا وجوز ان يتعلق يقاتلون او ظاهرين على ان يكون
حالا قيل هم جيش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم مقاتلة معنوية
قال النووي يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين ثمة شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومحدثون او المراد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يلزم ان يكون مجتمعين وفي الحديث بحث ظاهر فان هذا الوصف تحمد الله ما زال من زمن النبي عم
الى الآن ولا يزال الى ما شاء الله الى يوم القيامة اي الى قرب وهو حين ما تي الريح فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فيقول
عيسى بن مريم عليه السلام فيقول اهبطوا بسلام قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم فاذا فرغ
الآدم خطا لعيسى عم صلا بنا فيقول لا نعم انا امامكم ان بعضكم على بعض امراء فيتقدم بعضهم بعضا
الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله هذه وفي اي جعل الله
الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق نوعا لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة وعظم قدرهم تعظيما
لمبتدا محذوف اي هذا الفعلة تكرمة في انس رض قال انس جاء اعرابي قبالة النبي صلعم فقال الصلاة يا رسول الله
اي متى تقوم عم لا تؤخر مرة بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعد الراء المهملة اي لا تقطعها حتى جاء ابي ابو بكر
يفسر عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو افراد مسلم تعني الاعرابي الاذى بال في المسجد
قال الراوي فلما فرغ الاعرابي دعاه فقال ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عم فاتي
بذنوب فصب على بوله انما بعثتم بعث قطع بول لا بعثتم لتقطعوا بوله تنفيرا ولان التنجيس قد كان حاصلا في شيء
من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي على ان الارض
المسجد يطهر بصب الماء عليها حيث يتغير قلنا يحتمل ان يكون ضعف الماء لتسكين الجفة في تلك الحال لا للتطهير
بل التطهير يحصل بالمس لقوله عم وذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له صيقل فجف فحكه كان الماء
جاريا عليه وعن ام سلمة بنت ابي سلمة رضي الله عنها اي بنت زوجته ام سلمة روي مسلم عنها قالت انها كانت
اعقد من نساء ذكرها مارويه عن النبي عم بستة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر
لمسلم قالت كانت اسرع نسائي لحاقا برسول الله قلت وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه بثناء على نفسها
هذا اخبار بالبرة عنها وهو اسم لكل فعل صالح وقيد ولالة على استحباب تعظيم الاسم الذي فيه التمدح وكذا اضافة الامة
لما روي ان ابنة لعمر رضي الله عنه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة عن ابي عمر رضي روي مسلم عنه لا تسافروا
بالقرآن فاني لا آمن اي لا اكون امينا من ان تناله العدوة فيه تنكير تعريض من هذا التعليل انه لا يصح على كل
فلا كراهة في السفر مع اتفاق العلماء على انه يكون ان يكتب الى الكفار كتابة فيه آيات لان النبي عم كتب الى
هرقل سورة قل يا ايها الكافرون في عبد الرحمن بن ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا تسال الامارة فانك ان
اعطيتها عن مسألة اي سؤال اعنت عليها اي على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وخطئك عن الامر فيها لان عليك يكون لطاعة الاحكام فان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على بناء المجهول
وتخفيف الكاف اي خليت بينك وبين الامارة ولا يعينك الله عليها لانك حرصت على النصب متعرضا على نفسك فتكون آثمة
مقصرا اي لكل الامارة في ح ابو هريرة رض روي البخاري عن لا تسال المراة طلاق اختها فيه نهي عن سؤال
آدم لتستفرغ ما في صحفتها الحالة الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها فارغة

عما فيها وهذا كناية عن ان تصير لها ما كان يحصل لاختها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة
الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضمير الى المطلقة يعني
لتنكح نفسها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتفعل ما تنكح صداقه وروي لتنكح بصيغة الامر
المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسال يعني لتنشئ تلك المراة المطلوبة على ما صارها الكاس مع الضرة في تعلق
ما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المطلقة زوج اختها ولتلق ضرتها عليها اذا كانت صالحة تجمع معها من غير ان تنشا
طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت ضرتها
مع اختها في حالها موصولة والحالة الطارئة حصلتها ومختلفا بان يكون حال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما باتصال
فان فعل ذلك لم يكن ما كان في ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه بقدم سبب ولم في بلاد
ان الله لم يعذني متعنتا يعني باعتبار عائشة اياه هذا تفسير للمتعنت ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا
اصحابي تكرار النهي عن طلب التاكيد وتغاية قبح سبهم فان الجزء من سبب وامداد انهم بعد تقرر مقامات بعض الملائكة بقوله فوالذي
نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه
وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس قيل النصيف مكيال ايضا دون المد تمامه شارح صحيح نصيفه لاحد وشارح
اقصر مده والظاهر ان ذلك يبقى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان وزنا فالضمير
بمعنى النصيف فالضمير للمد لا للمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثواب نوافل الفاتق
احد من الصحابة عملا من الطعام ولا نصيفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومن هذا الاخلاص
مع ما كانوا فيه من قلة الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت
الخالفون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا ممن بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكون الموجودين
من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ومقدم عند خطاب هذا بعدهم بدلالة النص ح عائشة رض روى البخاري
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل
هذا اخبار عن اموات المسلمين اذ الكافر ينتفي سبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل
البدع ليحترزوا عن سلوك طريقهم وكم حديث رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على ما في حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال صونه على الاسلام الا ان يكون ممن مات على الكفر
على عهد جهنما كابي لهب وابي جهل او اضاليلهم في ابن جندب رض روى مسلم عنه لا تسبن فلانا بعد اذا
وهو من الجزء ولا تسبن فلانا وهو من الزجر ولا تجيبا فلانا بالنصب وهو المنظر من الغلام قال الجزري هو الهيئة فيه
استفهام وكم بفتح الفاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد وكل المسئول عنه في ذلك المكان فيقول لا
يعني اذا سارت رجلا عنا واحد منهم يا جد ملك الاسماء وقلت له مبلغ مكان كذا فلان فلا يكون
يقول وكل الرجل في جوابك لا يقع خلاف التفاؤل انما هي تكرم فلا يزيدون على بضم الالف هذا جواب

من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على الاربع وانه لم يحفظ عنه الا الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض
انه قال اراد النبي عم ان ينهى على ان يسمى مقبلة ومدبرة وبائع وبيعا ويبتاع فيخرج كل امرأة اشتكت عنه
ثم يتبين ولم تبين فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي
في الحديث فلتقديره قال عمر رض اتقوا على الرواية عنه لا تشتروه ولا تستوهبوه وان اعطاكه بدرهم
بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتر يعني لا تنظر اي كونه رخيصا ولا تر عيب الله البتة ويجوز ان يتعلق
باعطاكه اقول صادفت في الصحاحين ونسخ المصابيح وغيرها وانا اعطاكه بانتصاب الفعل
يكون الى الكاف وفي نسخة والذي نفسي بيده الله بر صنوانه الصحيح على نسخة وان اعطاكه بالنصب
الضمير على ان يكون تاكيد الفاعل لفظي ولعله يكون رواية وله معنى لطيف ورواية وهو ان يفهم منه ان
شرط المتصدق صدقته من وكيله المتصدق عليه يكون جائزا الا ان وكيله لا يتابع المتصدق كتفسيره
فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قال له حين حمل على فرس يعني اشترى فرسا غازيا المراد
حمله تمليكا بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور انما كان في طريق الجهاد
كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه محمولا عتيا وان يكون الاخذ اليه لان غرض الواهب من تمليكه
غازيا ان يستعين فيما هو عادته فاهاه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في تركه
علفه وتعهده فاراد ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام
بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكونه القيء فيه تعبيرا وان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق
في الثمن لسبق تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي يوهم به ذكر في الشرح السنة
انما منع عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمن اشفق عليه ان يعود بنقيضه
ويحبط اجره كما يمنع عمر المهاجر من بعد الفتح عن مراودة دورهم قال ابو عمر رض لا تشد الرحال
بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء بالمال والمهملة وهو وعاء البعير على قدر
سنامه مسجد الحرام الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ بالاضافة وتاويله مسجد
المكان الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه
لا فضيلة تحرشو الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة العامة
وتخصيص هذه المساجد لكونها قبلة الانبياء عم ومساجدهم ولهذا اتفاق الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه
الثلثة يتعين بخلاف سائر المساجد فانه يخير بين ان يصلي في احدها وان يصلي في اي مسجد صاحب المحقق رحمه الله
هذا الحديث بالاتفاق وهو مما انفرد به مسلم عن ابي بكرة رض روى مسلم عنه قيل انه عمر ابن عبد النبي عم وقد طلبها
ثمانين وماتت بالمدينة بين ظهراني الناس في خلافة عثمان وصلى عليها ابو هريرة وكان شيخا فاضلا جليلا ذكره للسرة ان تنكح من
قدمه

له في الصحاحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بالرابعة قال سمعت امرأة ناقتها
فقال عمر لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى الملعونة لا بفتح اللام مصدر وروي ان مناخا لبعض القوم كان على تلك الناقة
فلما سمع النبي عم لعنة صاحبتها ابا ناقة خذوها عليها وحدها فانها ملعونة قيل انما فعل عم
ذلك لعلمه انه قد استجيبت لها الدعاء بالنعس والاحسن ما قاله النووي انما قال عمر زجرا لها وعلى
كان سبق نهيها عن نعس الدواب وغيرها لئلا يصدر ذلك فيها وبسببها في الانسان
فلما رأى امتثالها لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد بالنهي عن المصاحبة تلك الناقة
في الطريق واما بيعها وخلطها وركوبها في غير مصاحبة عمر فجائز لان النهي ورد في المصاحبة
خيفة بالنسبة عمر فيبقى الباقي على ما كان م ابو هريرة رض روى مسلم لا تضحى الكلب في صدقة
في السفر فيه ما كان تقدم سبب نفرة الناس عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء
والكثيرون على الدفع قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته بدونه انه
قال الحرب سئل عن مزامير الشيطان قال الغناء مر سئل الاوزاعي عنه قال سمع النبي عم ان اهل الكتاب يقرأون التوراة
ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام قال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله
وما انزل الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتبهم واخفوا ما فيها من الحق
يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق م ابو هريرة رض روي البخاري عنه لا تغرن
الابل والغنم النهي بمعنى التحذير فمن اتبعها فليتخير النظر بعد ان يحلبها ان شاء امسكها
وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول م حديث مثل شيء
شاة محفلة م ابو هريرة رض روي مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد بعض زوجها حاضر البلد الصوم النهي
عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين واما ما عدا غاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل
كما ينبغي ان يعوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع نفسه صومها فلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها
في العادة لانه يحتاج الى الاكل والشرب والاحصاء بالاصاد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه بعد الاذن للمرأة
ان تأذن لاحد الدخول غير بيت زوجها وهذا محمول على علم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها من
نفقة من كسبه عن امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث يحل لها ان
تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من المراد العرفي كاعطاء السائل
قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة فيه لا يكون مالا فانه يكون
به قوم ناقص بخلاف ما اذا علمت الزوجة رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من

ماله الا بصح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فان لصاحب الحق ولاية الزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير
في اخره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب
نفاوت الاجر والمراد مثلا اذا اعطى المالك اجيرا او خادما جاية درهم ليوصلها الى مستحق فيأخذ دارهم بغير اذن المالك
يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج مسافة بعيدة يكون اجره اكثر واما اذا اعطى الاجير اجره
المالك والعمل اسندا اليه فمقدار الثواب واما قوله مرة فنصف اجره له فمعناه من اجره له وان كان احدهما
اكثر كما قال الشارح اذا اعطت كان الثواب نصفين وصحيح وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء لكن
كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرس حقه ان بمقدار الاعمال قال رضي الله عنه لا تغلوا
اي لا تبالغوا في مدحي كما اطرت عليسى بن مريم اي بالغ النصارى في مدحه حتى قتلوه او قالوا انه ابن الله
نعم يمكن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا اني عبد الله ورسوله قال صاحب التحقيق والشيخ
هنا علامة على عادة رضي انتقالا الدواء عنها لا تحلوا فان اباكم اخلد من يعيش باتباعها ولا تلي قبر رجل
حتى يقبض كل شيء اي يتميز عن اشباهه حتى يعلم قتل من يحكم قال رضي الله عنه حين قصد بحكم وقال الآخر
فتهم مراق الاديم رضي الله عنه روى البخاري لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما رآه
احرق رجلين ستا عوف بن مالك رضي الله عنه روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام بسبعة وستون حديثا
لهذا الصحابي من ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وبقيها مسلم لا تعطر يا خالد
للتاكيد هل انتم تاركون لي اصحابي اي خطابا للامراء ومن معه قال النووي في صحيح مسلم تاركوا
بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا فسقط النون للتخفيف كما في قوله عز ولا تطيعون حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا فحذفت الصلة لا تؤمنون فسقطت النون للتخفيف هل انتم تاركون لي
رجلي استوثق على بناء الجهول الا وهما اي الا وهما لي خالد بن الوليد فعل ماض من باب التفعيل
بالنصب مفعول يحتمل معنى طلب كل الراعي وقت نقبها فاذودها موضعا منه عيد فنهبت نفوسهم
وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفقوا لكم وكدره عليهم من الرعايا بالجذف حقوقهم الامور وخالصها
ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يشتغلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من
وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا فاذا كان
حالهم اذا امراء اكم بمعروف فقوموا لكم وان امروكم بمنكر فوزنكم عليه لكن المعنى الاول اولى هذا المقام بحرف بالعطف
قال فاخبره عوف بن مالك بفعل رجل من خثعم بكسر الخاء المهملة وسكون الهاء وفتح الثاء المثلثة قبيلة اسمها ابن عبد
من اليمن سميت القبيلة به وهو جد منعة فاخترق فيهم بضم الميم وسكون الهاء وفتح الثاء المثلثة فوق هي خرقة
بان اتى تحت تلك الخرقة في السنة الثامنة الثانية من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر فاتى طالب كلهم امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع يديه يومئذ ثمانية

١١ السيوف وكان المسلمون ثلثة الآف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عم منهم في تلك الغزوة
فاوصى الله عليه انهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب
ثم خالد بن الوليد فتح الله على يديه فلما اخذ الراية خالد وشج بالجيم عطش على قتل
خالد بن الوليد اباه سلبه اي قاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الثاء المثلثة اي حين استكثر خالد ان يعطيه
سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية صدر فقال لخالد اوفه اليه يعني قال النبي عم
هذا الحديث بعد امره عوفا ان يدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف
خالدا بتوبيخه وجر رداءه وغلبت عليه وقد كان قال عوف لما لخالد لا بد ان اشتكي منك الى رسول الله عم
في منعك السلب وسمعه رسول الله عم اي اسمع عم قول عوف لخالد قال الحديث قال عياض لما اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا ولا يعطيه
فوجب عليه ذلك ثم لحقه بعوف لا تعط لا تعط يحذر الناس على الامة وحق له عند الله فعسى عليه الهوى
فوجهوا النبي عم السلب صنو بوجهين احدهما الدوام لعلمه اعطى السلب القاتل وانما اخذه تعزيرا الاول
لسانه في خالد وما تكلم حرمته الولي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فيتركه صاحبه باختياره وجعله
للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد المستدرج بعض على ان الحكم عند الغضب يزول ليس كذلك قلت
ان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان فاعله النبي عم شرعا لم يكن قاعدة الغضب
ضابطا ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القتل والفعل
قال رجل قال لي اوصني فلما راى النبي عم طالب الوصية مملوا بالفتح الغضبية اوصاه بالكف عنه
ح عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بالعين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبكم الاعراب وهم سكان
البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع
مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب وبتقديره اعني وبالجر عطف بدل يعني سموا الزرع وقدم المغرب
والعشاء واهل هذه القبيلة ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلبوا اصطلاحهم على
اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عم او الراوي ويقولون الا
العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظة العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن
عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الاخرى تنبيه الضمير في انها للصلاة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم
يعتمون بالابل يقال اعتم دخل في العتمة وهي اسم الوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل
بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء في انها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة
الى شدة الظلام بسبب حلب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن ان يسمونها تغليبا
لتسمية الله عليها فبين ان انها في كتاب الله العشاء كما قال ثم ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر

مالك الا يصح ان يكون هذا هو المراد من الحديث الآخر فان الصف الصغير لا يكون الا والصغير
غير مقدر بالنفقة قال النووي المراد صدقة المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب
تفاوت الاعمال والسلام عليك اذا اعطى المالك الاجير او خادمه جائزة دينار ليوصله الى مستحق فوجد داره غائبة لا
يكون الاجر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى غلام مستحق بعيد يكون اجر الكامل الاجر واذا اعطى
المالك العمال اسطوانة من مقدار الاسطوانة واما قوله مرة فنصف اجره له مضعفا فسر من اجره له وان كان احدهما
اكثر كما قال الشارع اذا اصبت كان الناس نصفين وقد حصلي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كان
كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر يتفضل من الله لا يدرك بمقدار الاعمال في ق ورد لا تقولوا
اي لا تدعوا علي الحق مني كما قال علي بن مدرك اي بالغ النصارى في ناحية حتى قتلوا او قالوا الله ولد الله
تعم عين ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا انه حق انه عبد الله ورسوله قال صاحب التقريب في الشرح
هذا علامة في عائشة رضي انتقاما لا رواية عنها لا تجلي فان ابا بكر اعلم قريش بانساب بها وانا لي فيها رحما
حتى تقضي كل شيء اي تميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في نسبهم قال الشيخ حين قصيد بحرم وتبال الاخر
هشام عراق الاديم فتح ابن عباس رضي روى البخاري لا تعذبوا بعذاب الله بالنار قال بعد ما اصابه
اجر بعد ان رجلين ستا عاما وعن ابن مالك رضي روى مسلم عنه قبل ان يموت ما رواه عن النبي عم سبعة وستون حديثا
له الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وبا قدرها لمسلم لا تقطع يا خالد تكرار النهي
للتاكيد هل انتم تاركون لي اصحابي مرارا اي خطابا لاصحابي وفي مسند الامام النووي في منتقى مسلم تاركوا
بغير نون وفي نسخة بالنون والاول صحيح ايضا القطب النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلون الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون القطب النون للتخفيف انما هلك من كان قبلكم بالرفع
رجل استعمل على بناء المجهول الا وغنما اي طلب منه ان يعطيها ثم يعطيني فعل حاضر من باب التفعيل مسندا
بالنصب مفعول يعني طلب كل الراعي وقت عقبها فاوردوا موضعا فشربت فيه فشربت فشربوا
وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوا لكم وكدروه عليهم يعني ان الرعايا اخذوا صفو الامور وخالصها
ويصل اليهم عطايا بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من
وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا فان تارك
هذا اذ الامر امر المعروف فتواب كله وان امر وتكلم وزن عليه لكن المعنى الاول اولى شهد المقام بعرفة بالناحية
قال لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة
من اليمن سميت القبيلة به وهو حمير بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان وهو بفتح الياء المثناة فوق هي قرية
بالشام تنسب تلك الغزوة في السنة الثامنة الثانية من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابي طالب كلهم امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانتقطع في يديه يوم مؤتة ثمانية

الا سيوف وكان المسلمون ثلثمائة الف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عم منهم في تلك الغزوة
فاوصى الله عليه الا ثم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب
ثم خالد بن الوليد ففتح الله عليه فجعل عم يقول وعينا وهو يذرفان عليه دموعهما فلما اخبر عوف بقتل
فقال بن الوليد اتاه سلبه انه القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الثاء اي حين استكثر خالد ان يعطيه
سلب المقتول ويجوز تخفيف الثاء وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد فتح لخالد دفعه اليه يعني قال النبي عم
هذا الحديث بعد امره عوف لخالد ان يدفع السلب الى القاتل فاتاه خالد فتغيظه اي اغضبه عوف
خالدا بتوبيخه وجرى رداء وغلبت عليه وقد كان قال عوف لخالد لا تدفع اليه السلب فشكى الى رسول الله عم
في منع السلب وسبعد رسول الله عم اي اسمع عم قول عوف لخالد قال لخالد ما حملك على ما صنعت قال انما اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا ولا يعطيه
فوجب عليه ترك ما صنعه بقوله لا تعط لئلا يجترئ الناس على الامارة وحتى لو عند ذلك فعبه فشكل عليهم الامر
فوجهوا النبي عم السلب صنيعهم احدهما امره عم لتعلم انه اعطى السلب القاتل وانما اخرة تعزيرا لاطلاقه
لسانه في خالد وهكذا حرمة الولي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه لصاحبه حقا حيا وحمله
للمسلمين وكان المقصود بذلك الكل استطابة قلب خالد استدراج بعض على الحكم عند الغضب جائز وليس لاحد قتلا
ان النهي عن القضاء في الغضب لمن فيه الخوف عن الشر واذا كان ما فعله النبي عم عن علم لكن قاله في الغضب
ضابرا اخ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يمكن عليه الغضب من القول والفعل
قال له رجل قال له اوصني فلما رأى النبي عم طلب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه
خ عبد الله بن مغفل رضي بالكسر المعجمة وفتح الغاء المشددة روى البخاري عنه لا تتخذوا الاغراض وفي رواية
البواد بخاء مفتوحة والعين اهل الامصار والنسبة الاول الى الثاني عدي على اسم صلوكم المغرب بالرفع
مبدا مخبر وخبر اي الى المغرب بالنصب وبتقديره اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا الزنة وقت المغرب بالمغرب
واعتادوا على هذا القبيح ولا كلوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاح الاحكام على
اصطلاح الحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عم الاعراب ولا تقولوا
العشاء يعني الاعراب نطلقون لفظة العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن
عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا اعرف تنبيه الضمير في انها للصلاة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم
يعتمون بالابل فلما اعتم دخل في العتمة وهو اسم الوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل
بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء
الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن ابتاء تسميتهم تغليبا
لتسمية الله عليها فيه انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث

قبل نزول الآية فجعل في كتاب الله فحكمه الذي أوحاه النبي ص وإنما يتيم بحلالي الإبل روي بملوها ومحرمها وأفعالي الأولى الفعلية
إذ لا غرار وعلى الثانية للصلة في أبو جعفر عن زرارة فالقتال على الرواية منسوخ إذا كان رجلا كما على غيره فإن عمر
فقال يا رسول الله عمر أكل تمر خيبر هكذا أفأخذ الصاع مرة بالصاعين من الجمع فقال عمر لا تفعل بع الجمع
بفتح الجيم وسكون الميم مختلط من أنواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون
مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة وجيد مما يقتضي لا يشتغل لا تشتر الجنيب أكثر الأصلا بمثل لأن الجيد والردي
فيه سواء وإن الرجل يحتاج إلى جواز الجيد بالجمع منا ضلالا حاجة دعت إليه فجمع بالدراهم الشرط
الدراهم جنيبا قيل ولا حديث على جواز الجيد بالجمع لأنه من الحرام لأن المطلق البيع والشراء يصلح بين أن يبيع الجمع من صاحب
الجنيب الجنيب أو من غيره قال الأنصاري وكان فلما استعمله على خيبر أي جعله عاملا وساعيا لها
وغيره مر أبي عمر رضي روى مسلم عنه لا تقبل صلاة بغير طهور بضم الطاء بالتطهير ولا صدقة من غلول بعد الفتح
مما أخذ من جهة الغلول وهي الخيانة فأبو هريرة رضي انتقاما على الرواية عنه لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ كما تقبل
لا يقبض ودينارا وقد جاء رواية البخاري ولا درهما لا يأكلون منه اختصاص هذا الحكم بالنبي عمر فإن قلت مثاله الأنبياء
لا نورث ما تركناه فهو صدقة فالجواب أن شيئا الأنبياء عمر لو كانوا مورثين لظنوا أن لهم نصيبا في الدنيا لورثائهم وتنفر
الناس عنهم أو الأصل أن يتمنى موتهم بعض ورثائهم ثم فيهلكون فإن قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا وإني خفت الموالي من ورائي
يفهم منه أن خوفه منهم كان من ماله لأن نبوته بعده لا يخاف عليها من فعل الله يعطيها من يشاء فليلزم جواز كونه مورثا
ثانيا قلنا يجوز أن يكون خوفه من مواليهم سواء خونة ونبوته من جهة تغييرهم الأحكام شريعته لكونهم شرارا فطلب لا يرث نبوته
عامر كنت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة مؤنة الأهل صدقا يا أموال بني النضير وفدك
فهو صدقة كان النبي عمر يأخذ منها نفقة نفسه وأهله وكان أبو بكر يرى أن تلك الصدقة من الفيء باقية على ملك رسول الله
وكان ينفق منها أزواجه لكونهن محبوسات عليه وحاجة وهو خليفته لكونه خادما له قائما بأمر أمته ومؤنة لكل من
وفي فدك بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي إشارة إليه وكان أبو بكر متصرفا في تلك الصدقة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة إلى عثمان
رضي استغنى عنها بماله فأعطاها مروان وأقاربه في المقداد بن الأسود رضي قيل المقداد بن عمرو ونسب إلى الأسود لكونه
بنيناه والمهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدال المهملتين كان من صغار الصحابة مات وأراد عن النبي عمر مائتان
وأربعون حديثا رواه الصحابي أربعة أحاديث أحدها هذا الفتى عليه وبالفيها لمسلم فإن قلت بأرسول الله أرأيت إن كنت
قاتلا واحدا من الكفار فيضربه ذلك يضربه فيقطع يدي ثم أغلب عليه فيهربه شجرة أو حجر ثم يقول أسلمت لله أفأقتله
خوفا قبل أن يحل لي أن أقتله فقال عمر لا تقتله فإن قتلته فإنك بمنزلته قبل أن تقتله يعني إن مقصود الدم
قتله بعد ذلك الكلمة كما كنت قبل أن تقتله فإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قالها يعني غير مقصود الدم
محرم القتل فإن كان هو كذا قبل قتله لا إله إلا الله الأولى عن الشافعي توجيه هذا الحديث والأوجه عند ما قال الطيبي
هذا محمول على التغليظ لكلام فعله تم ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين

لأنه كم مرة وأن النبي ص أو حسبه على المقداد النفس مع أن الإسلام لا يثبت بمجرد قول لا إله إلا الله حتى يقول محمد رسول الله
وإنما نهى عمر عن قتله لأنه بعد ما قال يا حديث الصحابة نهى كان قريبا من أنه بالشهادة الأخرى فينبغي أن لا يحمل على
قتله قال الخطابي سأله المقداد فنهى لقتل من أسلم من الكفار قول كان ينبغي للمصنف أن يقول لمن قتل من قال لا إله إلا الله
لأن الإسلام يثبت والمروي عن الراوي بعد أن تقطع يده أي الكافر بعد القتال وفي الحديث أيضا والقطع كان واقعا وكذا القتل
كان الراوي كم عبر عن وقوعهما بل سأل الله عم على وجه الاستفتاء في على عبد الله رضي فقضى على الرواية عنها لا تقطع يد السارق
ربع الأدنى ربع دينار فصاعدا أصح بر أن النبي على عهد نصاب السرقة ربع دينار وما تبدو ذلك وقال
أبو حنيفة رحمه لا يقطع إلا في عشرة دراهم أو دينار أو قيمته عشرة دراهم قال الأذرعي ما يقطع فيه السارق عن الجمهور
اختلف الصحابة رضي في قدره والكثرة على أنها كانت عشرة دراهم أو دينارا والأخير بالنصاب الأكثر لأن القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بعد الإمكان أجاب الحنفيون عن الحديث بأنه مؤول على ما أنه الرمانيين
فيحمل على أنها ربع دينار لأن قيمة المجن كانت عند الأخذ أبو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تقولوا أعلا
لا تعينوا عليه الشيطان أي سبب هذا الدعاء عليه بل قولوا اللهم اغفر له عليك قال أي قال النبي عم الحديث حين
قال رجل أخبرني الله يستوي أن جبريل الحي بالنصب مفعول مطلق أي جبريل السكون هذا النوع الحضر إنما
نهى عن هذا الدعاء وإشارة لأن الصالح إذا سمعه أيس من رحمة الله فيضر عليه فيضيع ذلك الدعاء معونة على الشيطان
فاعلوا الحج الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي روى البخاري عنها قالت كانت بنات الأنصار يضربن بالدف ليلة
زفافي معوذ بن عفراء في النبي عم مجلس فجاءت إحداهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال عم لا تقولي هذه أي هذه
الجملة أما نهي عن ذلك القول لأنه يعلم الغيب مطلقا إلا عبد الله عليه بل كان ينبغي أن يقول لا يعلم
من الغيب إلا الله تعالى به كما قال تم علم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول الله أو لأنه عم كره ذكر صفة
رفاثا ضرب الدف وفي أثناء مرثية القتلى لعاتق تبين عن ذلك وقولي ما كنت تقولين أي من مرثية المقتولين قبل
تلك الحادثة بالغارة حد الشهادة وكان في قتلى غير مقصود بالقتال لعلم النبي رضي روى البخاري المسلم عنه
لا تقوم الساعة الأعلى شرار الناس معناه ظاهر أبو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى
خذ الأخذ فأخذه الأخذ جمع مأخذ النهاية جمع قرن وهو مائة سنة وبعض قلنا سنة القرن من الناس أهل زمان
واحد قد انقرضوا إذا ذهب القرن الذي أنت فيهم وخلفت في قرن ثالث عقب لبيك إذا قال الجوهري يعني يسكن أهل مسائل
القرون الماضية من الحاضر وهي حادثة الأهواء التي تبدل الدين وتغيير الشاذ لأن الله تعالى يعطيه هذه الأمة من الاجتماع
على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تم إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون سيبدأ الشيء غريبا كما كون الشرع
طبقا أمة الشرع طرق الحق وهذا التمثيل لغاية مؤلفهم بتلك القرون في حصاهم التبعية وهو رأيا عاد رأيا فقيل
يا رسول الله فارس والروم يعني على تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروفون أبو الأولى فارس بن عامر بن نوح
قال فمن الناس إلا أولئك من فيه استفهامية يعني النفي يعني ما الفرقة المرادة من القرون إلا أولئك وقيل معناه ليس

في زمانا من الكفار الا اولئك **ق ابو هريرة** رض اتفاقا على الرواية عنه **لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من ارض الحجاز**
تضيء من اضاء وهو يتعدى ولا يتعدى وههنا متعد **اعناق الابل ببصرى** قال النووي بصرى بضم الباء علامة موقرة
بالشام بينها وبين دمشق خمسة مراحل بخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد ظهرت هذه النار في زماننا
من الحجاز من جنب المدينة الشرقية وقد ظهرت في المدينة وكانت نارا عظيمة ليست نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة
الحمم بالنار من باطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الانام وسير البلدان واخبروا من حضرها من اهل المدينة
كانت سنة اربع وخمسين وستمائة **ق ابو هريرة** رض اتفاقا على الرواية عنه **لا تقوم الساعة حتى تضطرب الالية**
بالتقيات جمع البقية على غير القياس **ذو الخلصة** بالتقيات جمع خالص وذو الخلصة بيت كان فيه صنم يسمى بالخلصة ولكن فيه نعوت لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس كما في المغني
وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم يسمى بالخلصة ولكن فيه نعوت لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس كما في المغني
انا بني حوي سبز نوتا ويرجعون الى عبادة الاصنام فتسمى بنساؤهم بالطواغيت حول الخلصة فتقول التي لا تزال **م ابو هريرة**
رض اتفاقا على الرواية عنه **لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها** قد جاء في بعض الروايات انه لا يوجد الحرب
يكون ثلاثة ايام والصحيح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيامة كذا قال النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي
تطلع الشمس بعد صلاة العشاء من المغرب تكون اطول ليلة عرفت فلو لها الصبح وعن علي انه سيظهر شيء من الغيب فمن اعتقد فقد تخلى الى الله
فاذا رأيتم تطلع الصبح من المغرب تطلع الشمس والقمر بها **فاذا رآها الناس آمن من عليها** يعني من الخلق
على تلك العلامة **فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل** هذا القيد اشارة من فحواه يوم يأتي بعض آيات
الليل وكل لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف في قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن اللام في ان يجعل على الاصحاب
سقيان لعلا يلزم الفصل بين الصفة الموصوف اقول او كسبت ايمانا خيرا مذكور في لفظ الحديث وتطور
في الصحيحين ليست شعيري لم تكن آمنت ظاهر على ان اثبتنه او كسبت خيرا على عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع
الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص
فيكون تنويه للتعظيم يعني لا ينفع نفسا ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان
والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها اما من لم يشاهد او لم يشاهد فيقبل لكن ما جاء لانه
يكون ايمانا وتوبة من مشاهدة وظاهر الحديث شعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح
ان التوبة لا يزال مقبولة حتى يغلق باب الطامة الشمس من مغربها اغلق واذا لم يقبل الايمان في ذلك الوقت
لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا
آمنا **ق عائشة** رض اتفاقا على الرواية عنها **لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى** وهما اسمان صنمين
تعالى الله عن كثرة عبادتهما **م ابو هريرة** رض روى مسلم عنه **لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا**
اي رياضا ومزارع قيل كانت الشرار اضيهم او لا مروجا وصحاري ذات مياه اشجار فحينئذ لم تكن

معمورة بالاشتغال الناس في الزمان بالعمارة بدليل قوله حتى تعود وقال بعض المراد وهو الاوضح الذي قبله الدواب فعلى
الذي انا اراني العرب تبقى معطلة عن الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الزراع وقيام الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه
قوله **وانهارا** لان الانهار في الاراضي التي لا تنفع فيها الا بالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب
المدينة كذا في المظهر **م ابو هريرة** رض روى البخاري عنه **لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله** قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين
يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود **م ابو هريرة** رض روى البخاري عنه **لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا شعبا** بفتح الشين
وبالراء البقية **وكرمان** بفتح الكاف بلدان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان
اهلهما كان منهما **من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف** بفتح الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي
ينخفض قصبة انفه **صغار الاعين كان وجوههم المجان** بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس **المطرقة**
بضم الميم وفتح الراء المشددة الآلة التي يسوى بها جلد البقر كانها شبه وجوههم بالترس لبسطها
وتدويرها وبالمطرقة لقلتها لعلطها وكثرة لحمها **نعالهم الشعر** قيل يحتمل انه يريد به ان نعالهم تكون خلودا مشعرة
غير مدبوغة قال النووي وجه قتالهم لانه الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرارا ومنه كلامه يعني
لرسول الله الذي لا ينطق من الهوى **ق ابو هريرة** رض اتفاقا على الرواية عنه **لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر** معناه الطارق **ق ابو هريرة** رض اتفاقا على الرواية عنه **لا تقوم الساعة حتى تكون فئتان دعواهما واحدة** يعني كل منهما يدعي الاسلام **م ابو هريرة** رض روى مسلم عنه **لا تقوم الساعة**
حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة **او بدابق** بفتح الباء
الموحدة موضع سوق المدينة وشك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف **فيخرج**
اليهم جيش من المدينة قيل المراد منهم حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل منها دمشق **من**
خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم
من يعزوا بلادهم سبوا فرارا بهم وحرمي سبوا على بناء المفعول قال القاضي على بناء المعلوم الصواب وقال النووي
كلاهما صواب لانهم كانوا مسلمين في بلاد الشام ومصر كانوا مسلمين اذ لا يأتيهم اليوم لحمد الله
يستوعب الكفار **فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فيهزم**
ثلث اي من جيش المسلمين **لا يتوب الله عليهم** قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف
لان معناه لا يلهمهم التوبة بل يصرف على الفرار ابدا **ويقتل ثلث** الشهداء **افضل الشهداء عند الله** افضل الرفع
خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال **ويفتح ثلث لا يفتنون** بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف
وغيره **ابدا فيفتحون قسطنطينية** قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح
اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح **فبينما هم** اي مزيلة معوضة عن ما يستحقه

الله وهو يشرك الجميع فيقاتلهم فيقتلون المقاتلة ويقتلون بالترس من شجرة أو حجر فيقول
السلطان أي المسيح قد تخلفهم بحصن الإمام أن يأتي تمام تمامكم في أهلكم من ذراريكم أعوانه الدجال من
يذكر أن عيسى المسيح عليه السلام مجوس وذكر أن مالك السلطان أن المسيح هو فلكم يا خلق فإذا رأوه انتشى
المسلمون أن ثم فتح أبواب الدجال جميعها لم يقدروا من الأعداء مع الكثرة جاء المقتال يعني من أعوان تهتز
ذوا الآلات لقتال الدجال يستوون الصفوف إذا أقيمت الصلوة في جماعة وقت أقامة المؤذن للصلاة فينزل
عيسى بن مريم فأمهم يعني قصد المسلمين بأخذ سنة رسول الله ولا يقتل بيده إلا أن عيسى عليه السلام يقتل
كما قال الطيبي وقيل الضمير للصوت أي أشبه أهل الدجال وشايعهم مع قصدهم هلاكهم فإذا رآه عدو
الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه لانماع عيسى من الدجال لم يقتله لانذاب حتى يهلك بالكلية
ولكن يقتله الله بيد عيسى عليه السلام فيريهم أي عيسى عليه السلام المسلمين أو الكافرين دمه في حربته فإن قلت
قد صح أن النبي عليه السلام قال في حق عيسى عليه السلام لا يخل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي طرفه حيث ينتهي بصره من
الدجال [illegible] قلت يجوز أن [illegible] من الدجال [illegible] المذكور في [illegible]
إزالة حده في الحرب [illegible]
أول نزوله لم يكن رأى بالدجال حين نزل الدجال ورواية الكرامة ليس بلزام وكان شخص ووالد الذي تحدثه الله بنفسه أو
يقول وهو آخر موته أن نفس عيسى الذي موت به الكافر محيطه إن كان على الحس المحسوس أي هلاكه كما قال النفس
المضاف وعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصيرة ويمكن أن حال الهدوم بأنه من الموت [illegible]
نفس عيسى من الكافر يموت فجأة ولا يهم بذلك أن يكون [illegible] وصار [illegible] محصور [illegible] لهم [illegible]
أن يراهم عيسى عليه السلام في حربته فيريهم على أعناقهم كوز أي تمام الأمر رواه مسلم عن
لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير وبالرفع وروي بلفظ
فيه حتى يرفع فيقال لا يقال هذا اللفظ قيل ذكر أن ثمة عبارة عن كثرة ذكره وقيل الأول بمعناه والثاني خبر لكن
فيقال الله معبود لا غيره وأن ربنا يا نصف [illegible] على [illegible] ما أخذوا الله بهي لا يبقى في الأرض
مسلم وذكر الشيخ الشارح في شرحه ما فائدة وبين أن في الأرض خواص الله مع يحفظهم الدنيا وهم الأولياء
تأويد كون الله بهذا الاسم الأكثر [illegible] أن الاسم يدل على مسماه لذلك من حيث أن المسمى بهذا الاسم
من سخن الوجود التام فكون الوجود هذا التكرار الذكر كناية عن الاستغراق أحد بذكر الخواص أمور
ما من التكلف غير محتمل مع أن لزوم هذا الذكر المحفوظ عن غير غفلة ولا غاذ فلا يستقل الذهن
إليهم بل الوجه أن يقال أنه كناية عن أن لا يبقى فكار منكر أصلا لأن من رأى شيئا ما أنكره سوء
كالعادة متجبا من تحقق الله الله فلا يبقى لا معلوم الساعة حتى لا يبقى من يكرر ما خلف السمع
م أبو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج الفرات أي ينقطع عن جبل من ذهب

يعني على كنز من ذهب من منابعه على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من
كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعل أكون أنا الذي أنجو بهذا من قبيل أنا الذي
سمعت الحديث فنظر إلى البيت أو حمل الخبر عليه ولم ينظر إلى الموصول الذي هو مناب
الفاعل فإنه لا يكون حينئذ زاجيا أن يكون هو الناجي من القتل فيأخذ الكنز م أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه يعني حاكما عليهم وتحكم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه لعل ذكر الرجل القحطاني هو الذي جاء
في أبو هريرة رضي الله عنه أنه عاش الروايات عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض على عام
إذا أفيض عنه امتلأ حتى يهم من باب الأعمال أن يخرج زكاة ماله فلا يجد أحدا يقبل منه
صدقته لما حصل مع صلة فاعله مع كثرة المال في آخر الزمان حتى جعل فقيرا صاحب المال فقدان يقبل
صدقته ويحكم لا تقوم رغبة الناس في الأموال لتقارب أشراط الساعة وظهور الأهوال في
أبو هريرة رضي الله عنه سماعا الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر رجل فيقول ليتني مكانه حتى يا قوم ليتني
كنت ميتا أنجو من كثرة الكربات ولا أرى ما أرى من بلوغ البليات م أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم
عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه فيه من اختلاط بالقرآن وحدثوا عني ولا
حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار أراد به الكذب عن عمد لا زجاج في رواية متعمدا
فلا يدخل في هذا الوعيد الناس هذا حديث مصحح في صدره معوله م أكتبوا لأبي شاه هذا الكلام
من الموضوع المص في حلوه م سماعا الرواية عنه لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي يلج النار
أي يدخلها جاز فيه كسر اللام على أن يكون من شرطية وضمها على أن يكون من موصولة فمعناه يستحق
أن يدخل النار لا أن يقطع بدخوله وكذا الكلام من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع
الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم أن كذب رسول الله لأعلى وأسند لو أنا كما في رواية من كذب م
غير صحيح على تسليم أن يقول به فليتبوأ مقعده من النار أجيب عنهم بأن ما أسندوا بهذه الرواية
غير صحيح وعليه اتفاق الحفاظ وإن صحت فاللام للتعليل ليست للتعليل بل للعاقبة مع أن عاقبة
كذبه على الله صيرورة الإضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي الله عنه
سماعا الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة تأويل
مثله في حديث من شرب ق حذيفة رضي الله عنه سماعا الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج سمع
الدال وكسرها نوع من الحرير أعجمي معرب والإستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب
والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وصل دون القصعة مال الكسائي أعظم
القصاع أجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فإنها لهم أي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية رضي الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن ابي سفيان رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد فقلت ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا
لا تلقوا احدكم شيئا فتخرج له مسئلة من شيء وانما الكراهة الحرام وقد يكون للمكروه فيما اعطيته شيئا كراهة
بالنصب على بناء المجهول صواب النفي والنهي وارد عليه في المعنى على الاسبار له فيما اعطيته على سبيل الاطلاق
في الحمد لما سال فانيا تكلنا فقد نهى عن التحريث على سبيل الابتداء فالشارع المكروه النفي هنا وجه
ان عدم السوال المنع الحرج سبب للبركة فيتهم منه ان الملك سبب لعدم البركة والمراد من بالرفع
ثم تنتقل الى هذا النفي وجعله سببا وسببا بل يكون رفعا على الاشتغال كما مر به والايذوب له فيعتقد ان
م ابو هريرة رضي الله عنه لا تلقوا اصله الفاء المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين بالجمع
ومع اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع من تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه
فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك الجلب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي
الجلب والشراء منهم بارخص الثمن حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان
منفعة الاهل البلد او تلحق فيه الضرر على اهل البلد ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا ثم تبين ادنى فساد
بيعه كان الشافعي اثبت للخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته بتلبيس السعر عليه لظاهر الحديث ومالا تعتقد
لا خيار له لان خوف الضرر كان بتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل حلقة تنقيص
الثمن واما الحديث فمحمول على الظاهر لان الشر اذا كان سعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في
اصح قولي الشافعي فلا يتهم في حجة م جابر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيعن في نعل واحدة انما نهى عنه لانه
مجاز لانه لا يعرف بيعه باو عاملكون سببا للتفاؤل والتحيل في ارباب الوجد الاجتنابا لهوان يتعود الانسان على التبعية وسبب
وتخوف عليها بغير ابيه والثاني كما لا تشتغل القمار وهو عند اهل الفرنجان يتوقع الطرب حتى تجلس به فيصير مالا يزيد منه اجابا فلا يبقى
ما تخ منه بدة فكان الكراهة في المنتعل لشيء بان الفقر فصار المنتعل الشمال متصفة بهذا الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير
لاجل الشفقة فلا ينهى عن حق له حاجة من وقع الحوادث وغيره فيتعود عليه الضرر ولا تصلح احدكم جليسا على الاخر اذا اشتغلت
وكل من العبادة والاستغناء واستعمال الحق على تغيير المنتفع وعلم رسول الله ينهى ليس عليه غيره ثم وضعوا احد جانبيه فيصير على الله مكتسبا ان
انكشف به العورة فالنهي لكل من الحرم والاطلاق المتنزه والمارة والمسلمين والمسجد واضعا احدى يديه على الاخرى محمول على ان
للعورة او بيان الجواز الاولى لا يدعو الى الجماع كانت على خلاف هذا ان ابن عمر انتهوا الرواية لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
والمنع الاتي ووجه الاماء اشارة الى نهي الجماع على وجه من الكفاءة ونهوب الذوق مساجد الله لحدوث ذكر عائلكن وجه فيصير
ما يكون في الليل لتقوى بهم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وان لا يكون الجارية منتظمة
لعم لهم اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام انجعت
بالتعليق المنزية والجليلة لكونه قوة جهة سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين هل المراد
من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الجامع ويؤيده ما روى ازهم ملا

لا تمنعوا اماء الله مساجد الله انهم يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد الرسول لا المسجد الحرام فلا يتوهم به ما ذكر في
اسماعيل الرواية لا تمنعوا فضلا لما لا تمنعوا هذا الكلام هو اثبات رضا كما يقول اما كان الوجود صورة ان يكون لا ان
يبين الثاني بالاول على حجة ويكون حال الاول عليه ما ورد به ما نافع صاحب البحر تقوى الواشي من ما يكون ما لا عاد عن
انكاره لانه لا يكون لهما امر عرضه من المطلق قبل الهي للتنزيه لان الماء ملكه فقد ان من الجمع م ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
البيعة هذا الذي يتلقى رد الماء وهو والرطب جميعا ولا تتبدوا الرطب والبسر جميعا وليتبدوا واحدة على حدة قال معنى المالك فالمد
النهي للحرم فيما اذا من سبب الحلبيلة قبل ضرورة الشرة فهذا الجمع واحدة وان شربه فاتم بعضهم وعلى العصم للتنزيه لان الاسلام شرع البسر خلطا
فبلا ان يتغير طعمه يلقى الثاني ان يشربه وعلى الاصل الحجر رقم الشرع هنا علامات مبلغ لكنه ما استعاد اشي لا تتبدوا في الوصل
واعتمد في بيانه وهو الشرع الثاني والاتي المنزه وهو الاتان والمراد الطلع البسر والاختلاف في هذا الجمع كما ان تلاف في النذر قبله م ابو هريرة رضي الله عنه
لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا الحديث لعل ان النذر لما لا يتعقد بحصول عوض او دفع مكروه على قبل النذر
يرد عن القدر بل ومطلق النذر ثبتا اذ وجد كذا فالمراد به وقد اجمعوا على لزوم الجمع النذر في بعضه في قوله والنذر يخرج من البخل
اشارة الى لزوم لا يعرف بخل بعطاء فتنبه وبالواسطة النذر والبخيل لا يعطي بواسطة النذر الموجود عليه بل الحاذر النذر وكان النذر اما يأتي به
لا لان النذر يكون لتحصيل غرض مما لزم عليه م جابر رضي الله عنه اصحاب الرواية عنه كان جابر اخذت قوائم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصابه البطن من الجوع
فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع شعير وكان لنا بهيمة داجن اتاس ولد ضان مالون في البيت فذبحت
وطحنت الشعير حتى فرغت الى البرمة فاخرجت فرغت ثم قلت لا تنزعي عجينك حتى اجيء فجاء جابر وقد صنع كم شواء لا طعاما بدل الى
فقلت لكم فقال عند هذا لا تنزلن بهم اللام من الانزال ثم تنتم بهم الباء وسكون الراء المهملة القدر المحكم من الحجر المعروف
بالحجارة فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبصق في عجينا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها ثم بارك ثم قال ابو هريرة واسماء الرواة عنه
لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد
منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستامر هذا ما طلاه محمد للشافعي في عدم جوازه اجبار الولي
الثيب الصغيرة على النكاح ومحمد على ابي حنيفة في تجويزه وكذا وجه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة
الايم لان الامر انما يكون بالصريح ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا ما طلاه محمد لابي حنيفة في عدم تجويزه
اجبار البكر البالغة ومحمد على الشافعي في تجويزه وكذا محمد عليه في تجويزه اجبار البكر الصغيرة
فانها رسول الله وسعها اذنها قال ان سكتت م ابو هريرة رضي الله عنه لا تنكح العمة
على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان اسفلت ولا ابنة الاخت
على الخالة اي لا يجوز الجمع في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذكر نقيض الى قطع الرحم وكذا
لا يجوز الجمع بينهما في الوطء عند الجمهور هل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله واحل
لكم على ما ورد ذكره م ابو هريرة ورضي الله عنه لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح

في ابو هريرة وسعيد رض لا تزال صلوا ما كنتم اراد ان يواصلن فليواصل حتى السحر يعني اسماعيل الرواة لا تزال
صلوا
من ابي سعيد والمراد بالصلاة رض بدون ما كنتم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي في اسماء بنت
ابي بكر رض اسماعيل الرواة بما قالت قلت رسول الله رض لا قال الا ما ادخل حلل الخير انا نفتق فقال عليه السلام انا نوعي لا تحفظ
فضل ما تكرمي الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي معنى يعني الله عليك مزيد نعمه عبر عن الله بالوعاء
لان الوعاء يزاد فيه ما استطعت اي ما يطيق شيئا وان كان يسيرا لان الترغيب بالقناعة والحاجة بالعطية القليلة وانما ادوعاء
بالرفع لا تفرق من جانبا انا لا تقدر ان تفرق في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به العادة في العادة كثيرة
وعدها لا توكي الا ايكي اشتد الوعاء بالوكاء وهو ما يوشح به يعني لا تدخر شيئا في تدكي فيوكي الله عليك اي يحبط بركة
الرزق عليك وهذا ايضا مذكور بطريق الشاكلة لا تحصي من الاشق شيئا بالاق فيحصي الله عليك اي لا تدخر
اشق شيئا تحصيه وقيل معناه لا تقدر ما انفقت فتكثر فيكون ذكره سببا لانقطاع الذكر انما قال فيحصي الله عليك
مع تقلل زرقك ليقطع البركة عنه حتى يحصيه كما يفعل العدو والذي هو مقلل للقلة او يحال منع الاحصاء هو الحاسب عليه الآخرة
م جبير بن مطعم رض رض سلم عنه لا حلف في الاسلام وهو تبك اي كان المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد بها
ما كان يتعبد في الجاهلية من المعاقدة على التحالف والتقارب وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما من زيادة
كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كعقد الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا
شدة اي تاكيدا وحيث قال عليه السلام م ابن عمر رض رض سلم عنه لا استحلف الاسلام الشارك بالغين المعجمة
بالغين المعجمة ثم ثاء مثلثة في موضع في الجاهلية صورته انه يقول لزوجته انت علي كظهر امي وكيف يقع كل منهما ضرار
الآخر فيه الحديث عن عمر رض ثم ان وقع هذا التقدير بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث
وما لا اصل له العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكره مالا اصل له مهرا صحيح العقد
موجب مهر المثل فيه كما اذا تزوجها قبل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بعض كل منهما ضرارا الآخر واما اذا لم يذكر فالعقد
جائز بالاجماع كذا في المصنف في ابو سعيد رض رض اسماعيل الرواة عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فقال النبي رسول
الله عنه لا صاعين تمر بصاع اسماعيل الرواة عنه انه لا يجوز لا يبيع صاعين تمر بصاع تمر موجود
في النهي عن النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض رض سلم عنه لا صلوة الا بقراءة
الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في النفي نفي وجوده وعلى فريضة في الركعات كل عند
ان في كل ركعة صلوة ولذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث ولو في فريضة تلك ركعات عند مالك اقام الاكثر مقام
الكل ويتخير بين ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة وهي
ركعتان عرفا وفي مسند الحسن لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة قال علي عليه السلام هذا كان
يقول ان لا يحب القراءة في الصبح الثاني من اثنان لا لا يحب هذا الصلاة العريضة فلما الشمع الثاني في الثاني يقول
عليه السلام والقيام الله تحريمه مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح من فرض القراءة فيه كما في الاخريين معنى عن عبد الله

م عائشة رض رض سلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام والمراد هنا الظاهر المراد من نفي جوازها وقال هذا النظر المراد من نفي فضيلة الصلوة
عضو الطعام هم الذي يريد اكله كما فيما من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاضر الطعام
وان كان ازيد الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدفعهما الصلوة للاداء والواو وهي حال للحال على هذا اذا كان
في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحابنا الشافعي لا يصلي بل ياكل ويتوضأ
وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات بالاخلال بالطعام فلا فائدة في الصلوة انما تفوت عبادة
الصامت رض اسماعيل الرواة عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اصحيح به الشافعي على ان الشافعي فرضه
في الصلوة في صلى الجنازة لان المراد منه نفي الجواز بدليل ما روي عنه قال الاخبرني عطية الاقرأ فاتحة الكتاب
وقال ابو حنيفة فرضية القراءة اذا كانت بنوافل فاقرأوا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة
في ثبوته فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الامر مطلق فهما الاثنان في التعيين كالوكالة
لعلامة اشترى كما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق بنوع منه خبر الواحد لا يصلح للتقييد
في عليه السلام م اسماعيل الرواة عنه قال قلت رسول الله عز وجل فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم
فيطيعوه فلما اغضبوه شيئا قال اوقدوا نارا فاوقدوا فقال عزمت عليكم يا مركم رسول الله ان تطيعوني فقال الرجل قال فادخلوها
فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا
ذكروا ذلك لنبي صلى الله عليه وسلم لا طاعة في معصية الله م الى الانقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف
وهو ما لم يكن معصية م ابو هريرة رض رض سلم عنه لا طيرة وطيرة اسم بالتاء وفتح الياء اسم بالتاء كذا
في الصحاح م وكرهه الزنادقة انه مصدر تطير كما قال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان
اهل الجاهلية اذا مضوا لحاجة فان خرج من جانبه الايسر طيرا او غيره تشاءموا به فيرجعون وهو الطيرة فابطلها
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وهامة اي طير الطيرة الغول بسكون الهمزة بوزن يختلف الناس فيه فمنهم من انكرها
العامة المعروفة على انها كسباع مرض بالسل فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة
وقوله عليه السلام لا طيرة مطلقا فما وجه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل له
مطلقا لا التفضيل على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف اضر من الشتاء اي الغالب في ثانيه ازيد من الطبع
فيها كذا في شرح المشكوة وان كان الغالب اضرا كما وفي حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة بالكسر
ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب ان يخرج لحاجة اذا سمع يا راشد يا نجيح اسماعيل الرواة عنه
لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفي سراية العلة
او اصل العدوى الاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من قضية
الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في ارباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع
ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهو نوع من الجن كانت العرب يعتقدون انه في الفلاة يتعرف

وتبرأ من المناسب بأكوان مختلفة وإن كان شتى وتفتلهم عن الطرق وتبلكهم فإن قتل ما مع الضن وحد فإن الدم
إذا تفرقت القبائل فعليكم بالأذان أحب بلادكم إلى الله أبعدها عن عباده أو بقال المنن ليس
وجود الثواب بل ما يزعم العرب من تقدم وتقدم قال أبو هريرة رواه أبو يعلى الرواة عدد لا فرع سمع فاء وراء
مهملة وعين مهملة أولاد الناقة كان أهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في أبدانها ولا عتيرة
بعين مهملة مفتوحة وكسر تاء مثناة فوق وحدها رجبية كانوا يذبحونه الكفرة عن الله ويفعلون الله فنهاهم النبي عم
عن ذكر لأن المقصود أن يكون الذي لله أن تذبحوه كان في أول شهر كان فلا فائدة في التقييد وابن عباس رض
أسماء الرواة إلا ما كان كذا أن ما كنت حلفت عليها أي إن صدقت في أنا نزلت فيه بما استحللت من
فرجها بما أعطيتها من المهر يكون بمقابله وكفيل فلا يعود إليك وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد حصل
المهر أبعد كذبها أي من ذلك المرأة لأن المهر إذا لم يعد إليك مع صدقك عليها فلا لأن لا يعود مع كذبك أول
قال رجل من الأنصار لا عن امرأته فقال يا رسول الله مالي أي إذا حصلت الفرقة فأين ذهب
مالي الذي أعطيتها وهذا دليل على أن زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر إذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء
وأما إذا لم يدخل فلها نصف المهر وقال أكثرهم إن لها نصف المهر وقال مجاهد لها الصداق كاملا وقال
الزهري الصداق لها قال أبو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم وقيل كان اسم ابن بكر
عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولأبويه وولده وولد ولده فجعله مع رسول الله عم وتم تختم
هذا الأخذ من الصحاح فضائل كثيرة ما رواه عن النبي عم بأبيه وأثنائه وأما معنون حديث في الصحيحين
تمامه عشر حديث أبي عبد الله الحارث بن أحد عشر وسلم هو أحد لا نورث عليه بالمهر رجال وترثت أبي أو ترثني
أبي ووترثني نورثنا ما تركناه صدقة هذا استئناف جواب عن قال لم لا يورث الأنبياء تقدم الكلام
عليه قريبا وحرث تقسم وترثني ع عبد الله ابن هشام رواه أبي النبي عم قال كنا مع النبي عم وهو
آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله أنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي فقال عم لا والذي
نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك أي لا تكون إيمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك
وإن كان هذا كان المراد من هذا محبة الاختيار لا محبة الطبع لأن كل أحد مجبول على حب نفسه
أشد من غيرها قال عمر فقال له عمر فإنك الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي فقال
الآن يا عمر أي الآن صار إيمانك كاملا ح أنس رضي الله عنه قال كان العباس عم أسر
مع المشركين يوم بدر فأسر فقيد نفسه وسرح إلى مكة ثم أقبل إلى المدينة مسلما أجرا وكان قال
من الأنصار أرادوا أن يخلوا العباس ويتركوا فداءه لله حين أرادوا أن يفدوا سعد ويجعلوا ذكر
من أنصاريهم طلبا لرضاء رسول الله فلما استأذنوا رسول الله عم قال لا والله لا تذرون بهم الرجل
لأنه مع من تتركوا منه درهما مع من فداء العباس أتاني بن النبي عم مع ذكر والده بالنعم

نادسا ولئلا يشتق على الأنصار ولئلا يقع في نفوس أهل بيته شيء لكون العباس عم وفي الحديث
دلالة على الاجتناب عن مقتضى النفس ومراعاة ثم بريقين الحبيب صلى الله عليه
روى مسلم عنه لا وجدت أنا دعا عليه السلام زجرا له عن ترك تعظيم المسجد أنا بيت المساجد
ما ينبغي له ما هو عبارة عن العبادة عبر عنها بما هو محل تعظيمها شأنا قال لرجل نشد أي طلب
ضالة في المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر من وجدناه لنا فإنه لا يجيب في بعد الفتح
ابن عباس رضي الله عنهما الرواة عدد لا هجين بعد الفتح مع مكة المنن فرضية الهجرة وفضيلتها
التي كانت قبله لا وجود لا هجين المسلم الهاجر منفعة فاجتناه رواه مسلم عنه لا تهدر بضم
الباء وسكون اللام بمعنى استهلاك عليكم الطلوع الى عمر عن إتيان الغمر بضم الغين
المعجمة وفتح الميم مدح صغير قال قلبين لتلبية السفر حين اشتد الحر تولون عطشنا
هلكنا وليلة التعريس وكانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح
هو الأول كذا قال القاضي قال الراوي كان في غمرة عم بقية ما من وضوئه وقدا وصاني
بعظ بحمله يقيت شوانا استيقظهم حتى سابق غيري وغير رسول الله ثم صبت فقال اشرب
قلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله فكان عم أن ساقي القوم آخرهم شربا ابن عمر رض
روى مسلم عنه لا يأكل أحدكم أضحيته وهديه الهدي وفيها وتشديد معروفة وجمعها
أضاحي فوق ثلاث أيام قال القاضي ابتداؤها يجوز أن يكون من يوم ذبحها وأن يكون من يوم النحر
وأن تأخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم وأما كان هذا حديث
شرق بضم الحديث الذي رواه أبو سعيد رضي الله عنه الخدري وهو قول في حق لحوم
الأضاحي كلوا واطعموا واصبروا وقد ذكرناه في الباب الخامس وإنما
قال الحمص ذكرناه للتفاؤل أو لتأليف الباب الخامس قبل هذا الباب في أنس
أسماء الرواة عدد لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من والده وولده
والناس أجمعين المراد به حتى كان الإيمان واجب الاختيار مثلا لو أمر رسول الله
مؤمنا بأن يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا أو أمر بقتل أبويه وأولاده الكافرين
لأحب أن يختار ذلك لعلمه أن الإسلام في امتثال أمره عم وإن كان
لا يحبه بطبعه كما أن المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل إليه ويفعله لظنه
أن صلاحه فيه كيف وبتبيانه عم أعطف علينا منا ومن آبائنا وأولادنا

والناس م

الرابعة بالكوة الصلاح فيه

لانه عدم شيئا لا بالعرض مال القاضي ومن محبته عدم نفي سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد مع
والولد مع انه راجع الى اصل بعض المحبة فيها فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا مع المعمول
وكان قياسه ان يضاف للفاعل قلت هذا وصف مثل لانك رايت ان احب كما هو دون حب الشيء نعم اذا
اذا صار محبوبا فزعت بانه مجهول ولس كذلك لان اصله حبيب كقدير بصيغة الفاعل فنقل صيغة العمير
الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب في انس رض انفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه ان من الطاعات وان لا شيء اصحاحة كما جاء في رواية النسائي ورض حتى
يحب لاخيه ما يحب لنفسه وانما قال كما هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا
يكون احدكم لان الاغنياء والاحباب لم يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم
فذكر بلفظة العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة وانما محبة الشيء عدم قيمته
فيما الفقير والفقير لعدم المزاحمة بينهم كما ذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
لا يبيع بعضكم على بعض صورته ان يقول لمن اشتريت شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيع
مثله بارخص من ثمنه او اجود منه ثمنه فاذا شاع صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن
معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيجاء آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود
بمثل ثمنه او نحو هذا صورة اللوم على الدوام لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن
في الصورة المذكورة غبن فاحش فان كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر
عنه م جابر رض روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية سمي بذلك لان اذا نزل في البادية كذا قاله ابو هريرة صورته ان يجلب البدوي
متاعا الى البلد ليبيعه لسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه شيئا بعد
على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة اخراجا كان ابتداء ممانعة
الحاجة اليه دون ما لا يحتاج اليه الا انه اذا اشتهر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم
من بعض فعلى لا يبيع الحاضر للبدوي ويشتري ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع
والشراء والمشتري على موضع النهي يعم ق ابو سعيد رض ابو هريرة رض روى الحديث
على تخريج البخاري ابا سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رض لا يبغض الانصار رجل يؤمن
بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وآية وحديثه لعموم عم في حديث
آخر وعفوا عن مسيئهم وقبول بيان حسنة الانصار وحث على مجازاتهم عائشة رض البخاري عنها قالت اردنا
رسول الله عم في مرضه وكان معي عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا الم يكره الدواء

فلما افاق قال عم لا تبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي اللد على بناء المجهول اللد وجع في اللدم
هو الداء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه يقول دتيه اذا اسقيته ذلك وانا انظر الواو فيه
للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر ابنه عم ان يلد كل
من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة فهم دلالة على ان اشارة العا
جز كعبارته وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للترتيب في الرتبة
ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار
قلتين يخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة يخرج منه ما كان وكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا
الفقه في ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه لا يتخلى احدكم مفعول يتخلى محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد
احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي بالسكان الياء معطوفة على ما قبله وهو
في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي وجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس لا عند غروبها النهي
عنه في هذا الوقتين في الفرائض والنوافل صحيح عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل بحسب عنده فاكل وان نفي
لقوله عم من صام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض انفقا
على الرواية عنه لا تقدمن احدكم رمضان بصوم او يومين الا ان يكون رجل يصوم صوما فليصمه
يعني الا ان يوافق صوما يعتاده بصومه اعلم ان المنهي عنه تقدم رمضان بنية رمضان عند ابي حنيفة
لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث
فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم مع الاستثناء قلنا فان قلت انه منقطع
يعني لكن اذا وافق صوما يعتاده بصومه منتظما فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين
قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا
عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم اياما من جهة الفرضية وقيل ليكون شاهدا رمضان
ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رض انفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به
النهي عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله تعالى من مشاق الدنيا واما اذا تمنى
الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة
في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رض انفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل يحسن الوضوء اي يكمله برعاية
فرائضه وسننه فيصلي صلوة اي من الكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قبل التفسير
هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ق ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم ان جهاد ذلك

ان كان مكفرا لجلية ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن لاكل فيكون ان يعاقب بغير دخول النار كالجنس في موضع
آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل اللغة
والله وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل اللغة
جزى لا يعتق الوالد بمجرد تملكه ولد عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى انشاء العتق والجمهور
على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيحصل له ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عم
من ملك ذا رحم محرم فهو حر سعت من بعض شيوخي ما هنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد
تمام بوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد عقيب شرائه بالشرى
لا عقيبه على ان قضاء الولد حق الوالد بمجرده هذا كقولهم تم ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد
سلف ونكاح السلف محال فيكون نكاح منكوحات الاباء وهو ان يكون الفاء في يعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا
الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو هريرة بن بشار رض اتفقا على الرواية عنه
بوجه بضم الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وبالدال المهملة وبشار بكسر النون وتخفيف الباء المثناة
تحته وبعد الالف راء المهملة قيل عاد راوه عن النبي عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا تحلف احد
فوق عقد جلدة الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة
على العشر ولكن الى ثلثين عند الشيعة والى مادون اربعين على ما يراه الامام مقدر عم عند ابي حنيفة و
ان في ليكون التعزير خارجا عن عقوبة الله في حد من حدوده واستدل الحديث بانه لا يزاد على العشر
باسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة
وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا ق ابو بكر رض روى مسلم عنه لا يجمع بين متفرق
هذا نهي للارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر عشرون شاة ولآخر عشرون شاة فيجب فيها شاة كان
واذا جمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة
وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة واذا فرق يكون فيها ثلث شاة خشية الصدقة بالنصب
علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان يقل وفي الحديث دلالة على ان
الخلطة يجعل حال الرجلين كحال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها
ق عائشة رض روى مسلم عنها لا يجمع اهل بيت على التمر هذا محمول على ملاحة قوتهم التمر وليس لهم ما يقوتهم
ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز اتخاذ القوت للعيال فانه اسكن
للنفس واصفى من الملال ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم
الا بثلاث كفر بعد ايمان او زنا بعد احصان او قتل نفس بغير نفس يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول
الله عم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبه لحبه عم

واذا ابدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان يضمر الكفر يكون من فساد وسريرته فيبغضهم
الله ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو
بكر اصيب في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس هذا الحديث هذا موافق لقولهم تم ان المشركين نجس
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا اقرار النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن
ان يدخل فيه وان كان لا سيره فيه ولا يطوفوا بالبيت عريانا هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا
بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين
وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق
بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المفرط والقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه
على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم
ان يؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة تخزن فيها الطعام وعبر بالاستفهام في مثل هذا ليعلم
الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حق الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة
التي يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا ينظر ما فيها الا بالكد فينبغي ان لا يحلب الماشية شيئا بلا اذن
صاحبها انظر الى من نظر الى ضرع وكال بلا علمه لا يزال محصنة الله تعالى يدعنا بنته فلكم خانته فيستقل طعامه
هذه الصيغة المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب التفعل اي يتشر ويتفرق فانها خزن لهم ضرع حواشيهم
اطعمتهم فلا يحلبن احدهم ماشية اخيه الا باذنه انما كره النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس
من ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرمة لسببين بالقطع
بلا كالسرق مثلا عامي الفرقة الى هنا كلامه فيه كلام فيه تامل لان القطع كما يدرأ بالشبهات فكيف
يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراد
قد صح بشهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعل من اراد قائلا من
الا باحدى ثلث اي عدل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف
المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس
والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تغليب لفظ التارك لانه
والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم مراقبهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث
دلالة على ان تارك الصلاة لا يقتل لانه ليس من اصول المذكورة على ان الردة لا تقتل لاستتابة
على ذكر المرتد فان قلت فعل هذا ينبغي ان لا يرجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص
على المحصنة لاستواءهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا يذكر المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد

محل المحاربة والمرتد ليست لذلك وجابر رضي روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة
الا من الحمل ما كان للقتال وابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن
بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو رحم محرم ويكون
لا يحل له نكاحها لحرمة منها على التأبيد احترز قولنا لحرمة منها احترازا عن اخت الزوجة والملاعنة فان
فان تحريمها ليس لحرمة بل للتغليظ وقلنا على التأبيد احترازا عن اخت الزوجة وروي الاصح ذي محرم
عليها احدان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من اعتباره بالمحرم
في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وليلة وفي رواية مسيرة
يوم وليلة وفي رواية مسيرة ثلث فقال النووي الروايات كلها صحيحة لكن ذكر ابن التين عن مالك بل المراد حرمة
السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين وبوب الطلاق رواية عباس رضي الله عنه لا تسافر
امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير الدليل عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفي الحديث
حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا السفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع سوء ثقاة والمراد
رضي اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا على زوج
الطيب والزينة والاحد من غير عذر قوله على غير زوج المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباء الشافعي لقوله
في الحج يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا او عن الاصمعي انه لم يجز الا حدت رباعيا الا على زوجها
هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة
المتزوجة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهذا هو الى حنيفة واما
واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لعموم نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالمسلمة في الحديث
على شرفها وكونها داعي للانقياد قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله
فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على
زوجها وان جعل مبهما للمحدد مستقرا منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا فعلى هذا
اي وقاص رضي الا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجر في الثلث
فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم الخطاب وانما عني عنها في ثلث لان الادمي مجبول على سوء
الخلق والغضب فيسهل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لبغضة المعصية فالزيادة
على الثلث مذموعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس
بهجرانهم خمسين يوما روي ان زينب صفية لما اعتل قال النبي عم لبلال اعطها بعيرا او كان عند
فاضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عم فهجرها ثلاثا والهجر وبعض
مضرح ابو داود رحمه روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على طريقة الخبر

وهو بكسر الى خطبة المرأة للتزوج قبل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد
واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها بما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان معاوية
وابا جهم خطباني فقال عم اما معاوية فصعلوك واما ابو جهم فضراب النساء اما اذا كان
الى الخطبة الاولى فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النفي ولكنه خلاف الظاهر وقال
الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تع قطع الاخوة بين المسلم والكافر
وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد بالخبر خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما قال تع
وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير
مقيد بالمؤمن اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم عصمة الفصحى ولما اضيف
الى التكلم الكناف قال النووي ثم الخطبة على خطبة اخيه يكون عاصيا وبعض نكاحه ولا يفسخ و
قال بعض المالكية يفسخ ح ابو داود روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا ارى على بناء المجهول
مفعول بالنصب مفعول الثاني النار الا ارى مفعول لو اسأت لكان ذلك حسرة مفعول لزداد
شكرا متعلق لعله ارى ولا يدخل النار احد الا ارى مفعول من الجنة لو احسن ليكون متعلق
بعله ارى عليه حسرة ح جابر رضي روى مسلم عنه لا يدخل احد منكم عمله الجنة ولا يجير من النار بالجيم والراء
المهملة من الاجارة اي لا يجعل امينا ولا انا بمعنى ولا انا ادخل الجنة بعمل الا برحمة الله يحتمل ان
يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله
تدخل الجنة وليس المراد منه نفي اصل العمل بل نفي الاعتماد عليه وبيان انه انما يتم بفضل الله ويحتمل
ان يكون الاستثناء متصلا وتقدير المتن منه فمعناه لا يدخل احد منكم عمله الجنة فعاد ثانيا الا
برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخول
الجنة انما يحصل بالعمل واما قوله تع ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الاية
يدل على سببية العمل والنفي في الحديث على علية وايجابه الهي اني احب لما عتلي وان قصرت فيها وان
معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضي روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن
جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والداهية الشرور في جميع مظلم
اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم ثم فوق تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من
الاحاديث نظائر فيما سبق في حديث رضي اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد
التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النهمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان
النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم
قال الاحلام الغر اي لبسوا النهية مجموعة هذا بل حقيقة اللبس كشف ما يكن كشفه سواء كرهه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وروى الحسن عن النبي صلعم انه قال من حصنت نفسه ودفع غيبه
وعلق درهمه لقي الله تعالى الجود فقد برء من الكبر تنبيه طاقي

والنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى
لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو غيبة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة
من كان في قلبه مثقال ذرة او زنها الازرة واحد الذر وهو النمل الصغير هو الاحمر من كبر مثقال
رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل يحب جميل
الافعال يحب الجمال اي الفعل منكم في قلة المبالاة الحاجة الى غير الله تع او معناه انه تع جميل الفعل
بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة حوائجهم وهي قضاء اخوانكم وبه الجمال الكم كذا قال
الشيخ الكلاباذي كلي المعنى الاول الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة
اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا وبغي الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه
وعدم التفاته وغمط الناس وفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم
وتعييبهم قال الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان يتجاوز عنه
الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تع ونزعنا ما في
صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جاز من الله بادنى مقدار لكان جزاؤه
عدم دخول الجنة وهي تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رض روي النبي
روي عنه لا يدخل الدينة رعب يكون العين وعنها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب
على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحرمتها عن الدجال وانه لا يقدر
على ما يريده بل ما يفعل انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه م ام مبشر رض روي مسلم عنها قبل
ما روية عن النبي عم عشر احاديث المفرد مسلم منها حديثين لا يدخل النار احد بايع تحت
الشجرة روي ان رسول الله عم بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ
رسول الله عم ان عثمان قتل دعا الناس الى بيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة
فلما بايعوه قال عم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رض
روي مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة الذين
بايعوا تحتها فقالت حفصة حفصة وهي بنت عمر رض الا زوجت النبي عم بلى يا رسول الله وهو
اجابة للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت
على ما وعدت من الدخول بقول الله تع وان منكم الا واردها فقال النبي عم قد قال الله تع ثم ننجي الذين
اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوثا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من خوف
ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل

الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية
وهو قوله تع ثم ننجي الذين اتقوا الله الاية لان يكون ننجي بمعنى سوف يعني بعد ورود الكفار
النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عم
لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى لا يسمعون او لئك عنها
مبعدون فهؤلاء المبعدون عنها لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت
اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذ هم بنعم الجنة اشار
هذا ذكر العذاب ومريد عم للكفار حيث يقتصر عذاب المؤمنين ومن مجاهد ورود المؤمن
النار هو مس الحمى حسنة في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار والاخفى ان هذا التو
جيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث ومن الجنس وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو
الجواز على الصراط لانه قد يرى الشيء ولا يدخله لقوله تع ولما ورد ماء مدين قال الشيخ
الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وعند ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود
بالدخول وارجاع الضمير وارثا الى النار مستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا
ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه يبقى استدلال حفصة رض بالاية غير منتظم لما ذكر
عنه من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من
نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق
ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قيل استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه
الاية ودفعه عم كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله عم ثم ننجي الذين اتقوا
واما الثالث فعن ابن مسعود رض ان الضمير في واردها للمقيد ولا يخفى ان هذا ايضا غير
مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاستر شاد فان مناظرة
حفصة ما كانت الا لاجل مقالة ام عبد الله بن عمر رض روي مسلم عنه قال اخبر ابو بكرة
رسول الله عم انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني تميم فكره ذلك فلما اخبره عم لا يدخل
خلف رجل بعد يومي هذا مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة اي غائبا عنها زوجها الا ومعه رجل او
اثنان شك من الراوي وفي قوما اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العدد صفية بنت كانا او
كبير بن ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخل خلف خلو لا عليكم يعني المخنثين عبد القيس
لا اقام عم حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها
هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف

والثاني هو المذموم الذي قال عمر في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال
من النساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال الدخول عليهن وكذا حكم
المخنث والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او
لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث
ولو كان حقه ان يقول عليكن خ ابو هريرة رض اسامة رض روى البخاري عنه لا يدخل
هذا بيت قوم الا دخله الذل قال ابن بطال اي شيء من الة الحرب قيل هذا في حق من يقدر
من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان
يقال ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يسلم
من هذا مذهب الزراعة لانها محفوفة كيف وقد روى انه عمر قال اطلبوا الرزق في بطون الحبة
الارض في اسامة بن زيد رض انقطاع الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما يرث
كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم اجماعا عند الشافعي لهذا الحديث قال
ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحالتين
والاول هذا كذا في الفتح حرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مرتين ويل للعرب
عن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم في ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه لو ان
احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا ينقلب
من قوله تحبسه لانه اوفى للمادة القصوى كما في قوله مع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل
معنى الحديث هو كان منتظر للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب ما ثوابها مدة انتظاره لها
ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما مصدرية اي مدة عدم
اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه
حالته الاولى لتسودها الوكاية من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء سهل ابن سعد رض روى البخاري
عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كان الخير لانه تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب
من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة ممن هو فطر بالغروب متعاقبا بخلافهم ولان فيه مخالفة اهل
الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب
قيل المراد بهم اهل الشام لانهم كانوا في الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والبلادة قال الجوهري
غرب الفرس جرته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد بها الغرب لانهم منتصبة بها قائمة على الحق من تعرض
عنه اي يقرب قيامها المقيمة بني شعبة رض انقطاع الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق من تعرض
امر الله فلا شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله هنا ظاهر لكن الاولى منه ان يقال المراد به هو الرجوع الى ما فيه فزع الى مؤمن وصفة ان

لا تقوم حتى لا تقاتل في الارض الله وعلم لها حاصرون الواو فيه للحال والعامل فيه يأتيهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال
بينا انا في المسجد اذ جاءنا شيخ من الاعراب فقال يا ابا هريرة هذه الله كمن خلق الله فما خلق رسول الله عمر حتى يكفر
ورعاهم فقال لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذه الله بعض مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في
خلق راجع الى من وفي بعض روايات فاذا قالوه فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
لم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان
يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي
من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبقى
عبد يجيء في الدنيا الا سنة الا يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اثارها في اهل
الموقف وقيل اي ستر محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر فستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على
عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد اما اذا
اشتهر بالفساد فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر
عليه يكون تقويته على فعل ام سلمان رض روى مسلم عنه لا يستحق احدكم بدون ثلثة اجاب قال الشافعي
لا بد في الاستحقاق من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة لا العدد بغير لازم لقوله
عمر من استحق فليورثه من اي من لا يورث فلا حرج وما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استحق فحق له ثلثة اجزاء
جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه لا يبيع المسلم على سوم اخيه المسلم يقال ساوم السلعة
اذا طلبها للشراء صورة السوم على المستوم ان يقول واحد لمشتري بعد تراضي المتعاقدين وقت البيع
لا تبع منك خيرا منه او يقول للبائع اشتره منك باكثر مما تكون احدهما لا يدل على رضاه
بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا فمفسد جهاد كذا قاله النووي م ابو سعيد رض روى البخاري
لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس
يدل على انه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى صوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له سماع صوته
فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع الصوت بالاذان ليكثر شهداؤه وما قيل من ان كل له المؤمنون من الجن والانس
واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم بالسلاح
قال النووي لا يشير بالرفع بنفي معنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزغ بالعين المهملة هكذا
روي في جميع نسخ مسلم معناه يحدث به في يده كانه ينزغ بلا فيلقي في يده الشارة وروي في غيرها بالفاء المعجمة فيكون معنى الاغراء
كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم فقوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة الازم
فلا يعدى الدلالة اصلا ثم استانف بقوله لعل مرتبة من هنا صفة على يعني ينزغ الشيطان السلاح حال كونه غالبا بالشر ويجوز ان يكون

المسند

من زائدة على قول فيكون بابه مفعول ينزع فيقع اي للشيطان حقوق من النار م ابو هريرة رضي رواه مسلم
لا يشهدن احدكم فانا لا نسي وشر شيء ما يكون فلا يستلق او فيه اشارة الى ان الشارع اذا كان له سوء الطلب ما شرعه
فاشار رعاما ايكون ما هو ارجا بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم فانا في التوفيق
قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشرب عم زمزم فانا يكون لبيان الجواز او يقال انه مخصص بالزمزم ولكن نصا كان
مضر شربه فانا في اخر شتان بين الدلوين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضي رواه مسلم
لا يصيبن على الاوزاء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق العيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا
يوم القيمة او شهيدا او مثالهما للشك لان رواة كثيرة روا الحكما وجيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو
للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها في زماني او حقا كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين
لا ينفي شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو
لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين
الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن اقامتهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضي رواه مسلم
لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع من صومهما لان فيه اعراضا
عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي رح وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاء
م في ابو هريرة رضي انتفاعا على الرواية عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء او
وعدة البلة المغفية حار يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على عاتقيه مخالفا بينهما
ليكون احسن عن انكشاف عورته ولئلا ينورث عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن
صلى في ثوب ينعقد كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه في الاتي
عم رفع الفتا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويريد العصر التوفيق بين الروايتين بان الراوي ورد بعد دخول
وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها
الاتي تحريكه بضم التاء وفتح الراء المهملة وبالطاء الثقيلة قوم من اليهود بظهر المدينة كانوا مقيمين مع النبي عم فنقضوا
العهد حين اجتمع الاحزاب قال شعرفة ابي وقت انصرافه من الاحزاب اي من حاربتهم وهم علوا بيت من العرب انواع الهزيمة
وما قتروا فلما انهزموا بعد الله عم خرج رسول الله فلحقهم لقاتلهم م ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا يغتسل احدكم يوم الجمعة
الا يوم اتى او بان يصوم يوم حاتبه او يوم تقدم الكلام عليه في حديث لا تقتصوا البلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضي
روى المسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رضي
روى مسلم عنه لا يقل خبثت نفسي بفتح الراء المهملة اي لا يستعمل بفتا ابو دريس الى تركها ان كنت منها خلقا رضي اخر اي
من خلقها الاخر فيه حث على حسن العشرة والصبر عائشة اخلاق اخر بكسر رح روى البخاري عنه قال رفع النبي عم انا اهل
فارس اي جعلوا ملكا له ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم ملكهم امرأة تنبيه اشارة الى انتفاع وجوه الظفر عليهم

وان امرأة لا تصلح ان تكون اماما وان خنثى لان ملاكهما يحتاج الى الرجل واصلا امور الامام والمرأة مستورة ناقصة العقل
م مطيع بن الاسود رضي قيل له ابن النبي عم حديث واحدا انفرد به مسلم ولا يعقل لمن يعقل مطيع اعتقبل المصدر هو كغيره
مثل متوكل زيد تابع خلفا عم فلان مقتول صبرا اذا حبسوه ساعة القتل مع بقتل بعنوان قريش يسلبونه والا يرقدوا حد منهم
حتى يقتل كما ارتد من قبيلة تام وليس المراد انهم لا يعلمون قاتلا كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم
قال يوم فتح مكة م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا يبعد قوم يكفرون الله قبلا يمتعون الله سوء كان بالوكر او المثلاثة
او بالتقال علم الشريعة الا حتمهم اي اخاطت لهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية
والذكر سبب لها قال الله الا ذكر الله تطمئن القلوب والذكر الله فهي عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العبادة حلقة الرتبة
لا هذا المكان في ابو هريرة رضي اصاح الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك وضئ ربك بكسر الضاد والهمزة اي اجعل مولاك ذا وضوء
اسق ربك ولا يقل احدكم لكن هذا النهي للتنزيه للمالكية والنفار السابق في احدكم للمالك ولا يقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن
التعامل لكم الورث في مواضع الاستعمال السيد والمولى لان ربت مولى المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكون ذلك
الاسم له حذرا من الضلالات ولهذا لم يمنع اضافته الى عالم التعبد له يقال رب الدار ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول
سيدي ان مرجع السادة الى الرياسة على من تحت يديه ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى
الباب واما قوله عم هان تلد الامة ربها فهي رواية اخرى يحمل على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال
المراد به النهي من الشارع عند الاستعمال وهذا هو مختار القاضي م ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسألة اي في وقت مسألته تنازع فيه الفعلان احدهما لا يقولن
والاخر ليعزم والعزم في السؤال هو ان يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشيئة وقيل هو حسن الظن بالله تعالى في الاجابة
مثيبك كرامة عند الاقتضاء في الدعاء هو ان يرى منه صنع الانتفاء من الطلب رياء يقال انه مشعر بالتخييب وهو انما يكون
في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وعند اهل معنى قوله عم فانه لا مكره له ابن مسعود رضي رواه البخاري عنه
لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس
بن متى بتقدم البيان في حديث من قال ان خيرا من يونس بن متى م عبيدة رضي اتفقا على الرواية عنها لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء واقست بفتح القاف بمعنى غلبت قلبي وانما
ذكره النبي عم بلفظ الخبيث لكونه متعلقا في خلاف الطيب فان قيل قد حكى النبي عم الاذن بنام من الصلوة فما صح
خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان النهي استعمال خبثت بمعنى غلبت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا النهي
لفظ الخبيث في خلاف الصليب قلت الله تعالى الخبيثات للخبيثين او خبثت نفسي بدل على ان الهائة طبيعة له
لان فعل يفعل بضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كل لنفوسهم كره وقطعه تم فاصبحت خبثت النفس
لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نساء
كم اماء الله ولكن لتقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي اي لا تكن الفتح وهو ان يقول السيد عبدي لا فيه تعظيما لنفسه ولان العبد
يكره

ح الفتنة انما هو الدهر قيل انما يكون اذا قام على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشأنه والا فقد جاء الوعيد
به قال الدهر والصالحين من عبادكم واما لكم ابو هريرة رضي الله عنه مرفوعا لا تسبوا احدكم يا خيبة الدهر يعني
يعني يا قوم الخائب خيبة الدهر حرمان وانما نهى النبي عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم
ينسبون الحوادث الى الزمان كما ذكر الدهر مكابة عنهم وما يهلكنا الا الدهر وفيسبوه ويدعون عليه فان الله هو
الدهر اي خالقه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهار يقال دهر يدهر الشيء
اذا حصله ثم قد فسره وما قال السيد الشارح فضب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تع ومعناه الازلي والابدي وهو
اذن بمعناه الطالقة على الله تع غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فما علمهم يعلمنا عند ابكر وعلى الله
عن لبيد ومع قوله فان الله هو الدهر ظاهر ثم فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلف ثم روى مسلم عن جابر رض مرفوعا لا يقيمن احدكم
اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده التي من خلفه الى موضع فيجلس
فيه بعد ذلك ولكن يقول معناه فيقال تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه
فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه ثم التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في
حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للتاخر ان يقيمه فاما النووي الصحيح بانا المتقدم اذا
جلس الهم اذا الف من السبق موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه يعني قال ان يعلم ويجوز الاقامة
في من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب ليعود بان خاف ثم يتعوضا او يقضي حاجة او يسير الهواء ترك في موضعه فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا قد ان يقعد لانه لم يبطل اختصاصه قد ابن عمر رض اصحاب الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الكلام يعم الساجد وغيره ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم اللهم ارحمني ان شئت اللهم
قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب
النهي ان العرب كانوا يستوهبون الغنيمة وكرهته كراهة لان الخير القتي منه على شاكلتها على الكرم فكان النبي عم هذا التسمية لئلا
يتذكر والله الجود عدم حسن الاسم الى شيئها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطلبه ورجائه والغرض
منه تحريض المؤمن على التقرب وكونه اهلا لهذه التسمية قد سعيد بن ابي وقاص رض اصحاب الرواية عنه لا يكيد اي
لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من ارادها اهل المدينة بسوء قد ابن عمر رض اصحاب الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه
على ان القباء لبس يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون
الراء وضم النون تلبسوه قوله لبسها الزنادقة في الزمان الاول وفي ذكر بعد العمامة اشارة الى انه لا يجوز
للمحرم تغطية الراس لا بعصابة ولا بالتلبيد ولا بالدرع اولى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم والبالخيط كالبرنس
ولا السراويل ولا ثوبا هكذا ورسن ومدنت طيبت الرائحة بالدين بضمه ولا زعفران قيل الذهب المصبوغ بالورس والزعفران
اذا كان غسيلا لا ينفع ثم معه رائحة يحل لبسه لان المنع تطيبه لا للون ولا القباء اي ما يلبس المحرم الخفاف الا ان لا يجد اي يجد

نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين من عمارة بن رويبة رض عمارة بضم العين المهملة وتخفيف
الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة وتخفيف الياء وزن تصغير قيل له صحبة روى عنه النبي عم اربعة احاديث اخرج مسلم
حديثين احدهما هذا لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها حضرها بالذكر لكونها ان يتقي من ذنوب جليلها وتلب على غيرها
في ابن عمر رض اصحاب الرواية عنه قال كان شاربه يتاخم اخرج اشربوه بذكر من النبي عم وما عدا يا لا الله يحب المؤمنين
فاطلقه ثم اجمع الى الكفر والايذاء فلما اسر يوم احد طلب النبي صح ثابتة حتى يوم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة
والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المتنبه ان يلدغ مما يقرب من جحر بضم الجيم تمثيل الجاء
المهلكة مرتين وبصيغة النهي ايضا فيدل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتاب تلقيه كالمدغ
ويضطر ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان
يحمل عاما اذ الجار ينبغي ان يكون على بذر ما تقصر ربه في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رض اصحاب الرواية عنه
لا يشكنه احدكم بكسر الكاف وهو يوهن اي اذكره مسته كراهة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه
اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه فمن غير تلك الحالة اولى ولا يبزق في القبلة يعني ينبغي
للمصلي ان يا جد الجهة بيمينه والاكرسان يحرك الباء وليبصق النفل الها وفيه من غير تحريك يمينه ولا عند يساره الا ان يكون
عند الخلاء ان يتفل فيه يسرى من رطوبة فمه فيكل عنه غيره وقيل لان رؤية الماء الكاسر للعطش وتعلق عرارة غضبه واما ما روي
ان النبي عم كان يتنفس في الاناء ثلاثا ثلاثا لعله اذا لا يعرف كان يستشفي بهذا فيه فلم يتصور فيه الكراهة ابو هريرة رض
لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد ثم اجد النهي للتحريم واليه ذهب
الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب واعلم ان المصنف علم الى ربع بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري
عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى عن مالك ما روى الى الربع عن مالك عن الزنادي عن الاعرج ابن يحيى عن ابي هريرة رض
في ابن مسعود رض اصحاب الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين يشتبه به وبضمها الصدر خانه نوم
اذانه وهو يسمع من الرؤية اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قال مكي الرجوع على الاذان ومتعديا وعليهما متعد
يعني ليرد القائم الى مصلاه متردد على علة بتدبر الصبح كما يتاخر ان لم يكن اوتر وكانوا نوم قليلا ان كان اوتر ليصلح
نشيطا ويوقظ نائمكم وليس النجم ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مجازا بسبب الفهم ومنهما يقول
معنى يظهر وجمع بعض الرواة كنية حتى يقول هكذا وصد بصبعيه السبابتين اي قول الرواية الذكر في صحيح مسلم ليس الفجر
ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه فمد صوب يده ورفعها وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي
وذكر حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا بان البياض المستطيل
من الفجر او حين قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه اختلاف الاقاويل هريرة رض اصحاب الرواية عنه لا يورث لاحد من
المسلمين ثلثة من الولد فلهم النار قال شارح الذي فيه معنى امرا وبيع لا يخلع المسلم موت ثلثة من الاولاد وهي النار اياه
انما قلنا كذا لان المضارع انما يتسبب تقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعد عدمه ليس موت الاولاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا عدد سببا لمن الشارع الى عنا لامه كلمة ممنوع لان ما ثانيا بالنصب لسفيان احدهما ان يكون الاول
سببا للثاني فيتعلق بالتقائه وثانيهما انه اجتماعهما من غير اعتبار التبيين يعني لم يكن حكم ابنان والاحدى
كلا الفرس بلبوبه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم وهذا
التشبيه من قولهم فلت تحلة بكسر الحاء اي قدر حلت اليمين اي ابرارها تحلة القسم جاء فعلة الى الكل
اتم عليه مقدار ما يكفر باداء متعة المراد سهما بيان قلة المس او قلة زمانهم جابر رض روى مسلم عند
ترمذي عن احد الاوه وحسن الصحيح بالله عاد الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته ثلثة ايام النهي
في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس بمراد لانه غيبة صدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن
بالله المراد بطريق الكناية كقولك لا تقتل الا وانت شاجع لست تريد النهي عن الصلوة بل من ترك الفعل
قال الطيبي قلوب الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا
فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عند لا ينبغي للصديق بالتشديد الدال المبالغة
في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث
ان اللعانين لا يكونان شهداء ق عقبة بن عامر رض انعاع الرواية عنه لا ينبغي هذا العقبي قاله عند زعمه فرج
حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الباء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان
قبل البعثة وقيل بعد البعثة وقيل التحريم والا فرعه فرج كاذبة لما فيه من الموعوظ ويجوز ان
يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل
عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم استحلالا لقلبه والمبدء عمر وقد لان مثل هذا استبعاد
مقروع من احد تكليف مني ما وانتفى الناس جمع انه يقول لم يره فيه نقل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال
كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عنه لا ينفر احد وهذا
نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي نهايته بالبيت وهي في الرواية حتى يكون
اخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع والبه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا
تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا ينفعه لانه لم يقل يوما ربه اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيامة
لان المقر به طلب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عن عائشة لما حيض قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم
الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية ابي في زمانها وهو حاتم قيل بعثه عمر فرضيا عنها
كمي به للشرف الجاهلية فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش
قال القاضي عياض انتقد الاجماع الكفار لا ينفعهم اعمالهم والاثابون عليها بنعيم الاخرة هذا لكن بعضهم يكون الله تعالى بعض
عن جزاء ذكر الامام الغزالي ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد ما ورد في الايات والاخبار بطلان حبط الكفار لم يكلفهم بالايمان والكفر

عليهم ستوجبونها عجبا يا ان تكفروا سوء الكفر وارتفاع المازري فان قلت على ما ذكرت في كيف التوفيق بين هذا الحديث
اخر ترجمة العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك ويغضب لك فهل ينفعه ذلك قال نعم اثقل في الضحضاح من النار
تصيب الشافعية له اثر جهة انه لا يثاب عليه او الحق عنه بتخفيف العذاب م ابن عمر رض قال اخذ الورق فقال قضى محمد بن ابي وقاص الله
ولكن الفائدة كانت مختصة بمن م ابن عمر رض قال اخذ الورق فقال قضى محمد بن ابي وقاص الله
احدكم عاش ثلاثين سنة لا يبلغ ثلاثين سنة احد يبلغ عشر ثلاثين سنة عمر وكبر الزمر كان اخذ الاثر لحفظ
كتبه الى ملوك الروم وغيرهم ولم يكن يضبط له فلت الفترة والى ثلاثين بكسر الثاء وفتحها الكسر العدم عثمان
يدرك عمره لا يحل الحجر ولا يحل بهم السيال في الثاني والاخطب الاقاعي لله عمره ورية على صيغة النفي والنهي فالنفي لا
يتزوج محرم امرأة ولا يخطب وجها غيره سواء كان بعد اجابة الاولى او لا والاصل الحرمة المتزوج وعقد كما روى في احمد
الى انه لا يصح نكاح المحرم لنفسه او غيره قدرا وفعلا وصرح الشافعي به الى انه يجوز عاقدا لا زوجا ويجوز محرم خطبة احد عثمان
على الوطي لكن عقد النكاح قصده به او عاقده منه كان ثبت تحريمه وان ثبت تعارضا فيتساقطان الصلح لمن ما يمنعه
كذا قال الشراح ولكن فيه تامل لان قول الشيخ عمر وفعله اذا تعارضا فالعمل عند الاصوليين ان يرجح القول
لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رض الله عنه اسقاط على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء
نفي بمعنى النهي محمول بكسر الراء صاحب الابل لمراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد
صاحب الابل الصحاح وانما نهى عليه السلام عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به
العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او ليلا يقع في نفس صاحبها المرض تعدية بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع م جابر رض روى مسلم عند اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التعقيد هذا الحديث عما اتفقا عليه من حديث ابن عمر رض وابن عباس
وانت ترى ان المصنف وسمه علامة مسلم من حديث جابر وهم حريث رض روى مسلم عند اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذا ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي
عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيره لكن الاوجه ان بقاء المراد منه
كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال
عن انا لم يقبل له صلوة او يعني لم حريث رض روى مسلم عند اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي
ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الاعام وبتشديدها المتصدق والمعنى الاول مراد هنا فليصدر
عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بالرضا به سلبه الواجب اليه بلفظ بلطف وانما امر عمر لانه من مختار
الزكاة عن ابو سعيد رض اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان
عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في الحديث والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي
معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع
او لان البيت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التعقيد هذا الحديث مما انفرد به مسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانت ترى انه اندس قوم بعلامة ق ابن عمر رض اسما على الرواية عند اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل
فليغتسل بقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله
يعني جامع امرأته او امته ح اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره
تتمة الحديث فانه انشط للعود يوم هذا ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها ايضا ح ابو هريرة رض روى البخاري
اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاكل اي يطعامه وجاء به اذا حذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلس معه
فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة فاكل القمة فاذوق بالكسر
حق وعلاج الصيد ان الجوارح للطعام يعني فان الخادم قوته من الطعام وباشره ورائحة النار
واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين
مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا
تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء
لما روي ان ابن عمر رض قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وحملت ان الصحراء لا يخلو من فضل ملك وجني الى
هذا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام حملته احكام وجهة القبلة
من حقائق خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر عليه السلام لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل
النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا يتم مع احتمال الجمع على ان فعل
النبي عم وقعه اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا
الى جهة الشرق او الغرب هذا على موضع لا يكون القبلة جهة الى المشرق او الغرب كالمدينة شرفها
الله ح ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحبه الخبر ع نادى الله
يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده جعلها او لا جبرئيل عم فيما صح محبته فيحبه
جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله يكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند
الكوفيين على ان النداء مع القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له
القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفروا له اهل السماء والارض محبة الله
عبده لما روي ان من عذر من عذر من ماكل انه قال لا احسب في بعض الله خير الاعلام
من العلة ومع هذا من قلم الناسخ رحمه الله قلم صاحب المجد وقم الشيخ هذا الحديث بعلامة الحاء ح عنه غلط
لا ما انفرد به مسلم لعله وضع هذا من قلم الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا اتت المرأة
تقدير اذا احببت احدكم امرأة فليفعل الذي يقع فوقعت في قلبه فليفعل بكسر اللام اي
فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما في النفس من المنازعة من الوطء وروي بالباء الموحدة على
صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يكون ما فيه من حرارة ويجعله باردا والشهوة وجعله الاولى اعلم انا اول المحبة الله تعالى ثم الملائكة ثم اهل
السماوات

غير الهوى ثم اولد فالمولد الله للطبع وميل النفس والهوى والقلب والمحبة للولد والمولود بالقلب والهوى على المحبة والولد
زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على وصل ليل فان لبيان الزيد وكل صبر حتى ثم يموت متوقعا لصاحبه في ملكه
مرضات الله فاغفر النبي عم بانبان ومنه لتخلص حاجتي من الليل بالدفع الشهوة والعبد الذي ابو هريرة
استغفاه عليه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف
عن هذا المثل كذا قاله الجوهري كل القاضي الماوردي من بعض العلماء ان التضعيف للاعداد سواء الضعف ظاهر الظاهر الحديث
لكنه غلط لان المراد منه التكثير لا جاء في رواية اخرى للسبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها يكتب عليه بمثلها
الى الله ان يثبت ذلك الا قال الشارح حسن الاسلام المراد استقامته في الطريق عبث الاعمش ر اقول
لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باصل الاسلام هو
الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع ح ذر قال الطريق
طوبى المرفق في اطراف الاصابع ثم سمي بها المنشية التي يلتقي بها مجاز او مذكر وتؤنث والتانيث افصح قال
النووي معناه اذا كان الطريق بين اراض لقوم واراد واحيا ارضا فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره
جعل سبع اذرع وما وجدنا غير مسلم كما وجد كذا من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يتعدى على شيء منه قال الطيبي يتقدر
ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من الشوارع المسلمين يتعلق في جانبه لبيعوا شيئا فان كان المنزل ليس له سبع
اذرع لا يتعدى من الفضاء فيه وان كان اقل يتعدى الى ان يتفق المارون بالاكمال م ابو هريرة رض اذا ادرك احدكم سجدة
اراد منها الركعة بكر سوقها وسجدة من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة
صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال المجد ر المصنف بعلامة ق كذا في الفرع به الحارس المتدارك
ثم نوع ما كل على ان من طلعت عليه الشمس وطلوع صلوة الصبح وطرب وطلوع صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة
واصحابه يبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر موجود فوجبت الصلوة صحيحة فلا تتوقف فاسدة
في الوقت المكروه وفي العصر فاسدة اذا وجد بالنقصان فاما اذا طلعت الآن ما كان قبل الغروب كان اداء وما
كان بعد الطلوع الى ان يتوضأ فيه التقضا وقال المجد ر المصنف بان الادراك بالاتمام في صلوة الفجر م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا اتى المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وصاد من هملتي عند العدو وقيل بالضم
وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل ولا يرى احد لقبل الاذان عليه كما يظهر للمارين قبل الحمل وقيل هو محمول
على التخيل في الحس ر له الله من قوله به اضرط فلان اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه
من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فينبطر الى الشهادة ويؤمن بذلك جميع اشيائه كما قال عم لا يسمع مدى صوت
المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيامة كنت شاهدا له يوم القيامة وقال الشيطان ان كان من سمع المؤذن يشهد له
يوم القيامة الشهادة وله يدس قوله به مرض اذان اذا قصد الاذان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا زنى الزاني منه نزع منه الايمان
فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان بمنع الزاني من ارتكاب الفاحشة بعين سهام القاتل وسهام سهام مواجهة سلكوا منقذا ما ين

بديها واذا اراد هلكايه بفتح الراء واللام الهلاك امة عذبها وبنبيها يعني هلكها وملوكها والحال ان السيم سيطر الى ملكهم
لا يرسب اي يقول الله اعينه بهلاكه يعني كذبه وعصوا امره فاما هلكت الامة قبل نبيهم فانما كان يدعا عليهم بالاستئصال على كذبه
تهم ثم يتكلم بشريعته فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما كان يدعا عليهم بالاستئصال على كذبه
وعلى انه اسرا كما فعل بقوم نوح عليهم فالمراد بالامة الاولى اجابه وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامة عرفت كيف
كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه رحمة لهم ابو داود عن علي بن خالد رضي الله عنه استفتاء على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل
فذبيان ان ارسال الصيد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم منه بغير ارسال فلا يحل اكله لان كون الكلب معلما
شرط ايضا ولا بد من ذكر الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط فان عدم ذكره عامدا حلت وان قتلت وان
كان الصيد الموصوف قال ان قتلت ما لم يذكر كبها كلبك لم يسم بالحلة صفة كلب بعض ليس موصوف بالصفات الذكورة يعني
منه انه لو شارك معه كلب لم يسم مرسلا وكلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن بدل جرحن اكل ما قتله الكلب تعليم عن
جرح كمن لا من جرحه فالرواية لتحقق الذكاة الاختيارية في قتله وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشارة الجرح قال قلت فاني
ارمي المعراض الصيد بالمعراض الصيد بخشبة لها رأس محدد والمراد السهم المحدد الذي لا ريش له ولا قذذ فان اصابه بعرضه فلا تأكله قال ابو موسى رضي الله عنه
اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق فكل وان اصابه بعرضه فلا تأكله قوله فخزق اي نفذ وجرح فقال العلماء ينبغي ان يجمع بين التسمية والارسال والاستيذان والتسمية
على الرواية عنه اذا سألت الله كل فلا تسأل الناس في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين التسليم والاستيذان والتسمية
يبدأ بالتسليم فالخلوف ان السنة تقديم السلام على الاستيذان او العكس واما اصحاب الاوردة يلوون بعسران وضع على انسان
قدم السلام والاقدام الاستيذان واختلفوا ايضا في انه جمعا استأذن ثلثا فلم يؤذن له وقد ثبت الذم بسبعة على حد الاستيذان
ام الاقال قوم يصرف ولا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على استعمال الاول انه اسمع ابو داود عن
رضي الله عنه اذا سألتم الله فاسألوه ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها تقدم اسباب ملتبسة الباب الثالث في حديث لا تصوموا الا
مساجدهم جابر رضي الله عنه مسلم عنه اذا استحم احدكم ان يستحم فليستتر اي يحل ستره اي قبل الاستحمام استعمال الحمام للتطيب وابو هريرة
استفتاء على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده اي يحتمل
ان تطوف يد النائم على موضع النجس لان الشرع كما يستحبون الاحجار ويتلوثون وفيه دلالة على الموضع الاستنجاء ثلاثا ظهر في من
الصلوة فطلب رجل الى ان الغسل حرام لو استيقظ من نوم الليل عن نية قبل ان باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل
وقال بعض انه واجب اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عرض ملاقي لاسم متنقل الى ولها بالليل كانت

ثابتة بنفي فلا تزول الا بالمشكوك وابو هريرة رضي الله عنه استفتاء على الرواية عنه اذا سمع احدكم نداء والاناء في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته
مقدم طرفه ثانيا وصوم يوم عاشوراء ثالثا ان لا يتكلم الكلام بعد الفجر من القول لا يحل ان لا يفعل خلاف الصواب
من القول والفعل فان امر الله اذا امر الله ان شفعه امرا متعرضا لمشاقه او فانا على ارادان يقاتله فليقل اني بلسانه
اني صائم يسمعه الشاتم فيتزجر عن خطابه او معناه لا يحدث به نفسه يعني انه من مجازاة الشاتم ولو صح بي الامر
لكان حسنا اي صائم انما كرر للتأكيد في جابر رضي الله عنه استفتاء على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فليأت اهله اي لا يأت اهله
بل ينبغي له ان يأتي اهله اذا طال غيبته لدفع ذلك الطال فلا يلزم ان من كان سفره قريبا يقدر على رد اهله فيجب
فلا يكره طرد وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره وانما يجوز ماوراه جابر بن احسن ما فعل الرجل فله اذا قدم من سفر اول
الليل فتعاهد اذا قدم من سفره النهار فاحسن الاوقات تفقد حاجة اول الليل لان المسافر غالب فيه الضجرة غالبا
ماذا افضى لهم فيكره اجلب النوم واحل الى السراج فظهر التوفيق عن ابي سعيد رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سأل سائل
عن ابي عبان بدعوى فاذا رأيته فقل ما ما فاقتلوه عن الجلسة قال نعم فقال عم اذا جلست على بنا الجهر هول الجهل
اصرمن الانزال علم بنزل او اعطيت على بنا الفاعل وفي رواية على بنا الجهول مثل جلست قال النووي الروايتان صحيحتان
بخاطر عنا عدم انزال فني وهو استعارة من قولهم المطر ولو تمامه فلا تجلس عليك وعلك على الوجهين قال الجوهري
بكسر العين المهملة وسكون النون المشتاة فوق وبعدها الباء الموحدة ابن ماكل وهو حديث صحيح حديث النفق
الثاني في رضي الله عنه استفتاء على الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر رضي الله عنه على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال
عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بنا المجهول شيئا من غير مسألة فكل وتصدق وما شاء اي كون
ذلك لنيل الحياء لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي فتلخص فيمن اعطي من غير طلب قبل عيب اخذه وقبل
ندب والتصدق به الله ان غلب الحرام فيما في يده فاخذ حرام والا فلا قوله رضي الله عنه استفتاء على الرواية عنه اذا اقبل
الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار قبل معناه ثم صومه الانتهاء محل شرعا
وهو النهار حتى قال بعض العلماء الاسلام بدأ الغروب كما ان يوم العيد من التوجه الاول الى ما بها والحديث
من اراد ان يوادل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكن يكونا الا بغروب الشمس جاز
الافطار والا لكونه واذا جيت اذ يشاهد غروب الشمس ثم يحتاج ان يقبل بها في ابو هريرة رضي الله عنه استفتاء
على الرواية عنه اذا قصر الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم في آخر الزمان
لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره الان عند ذلك يصير يوم الآخرة وقيل المراد منه
زمان يسيء فيه ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم وكذلك يكون في زمان
المهدي عم صاحب الكتاب المفهم يحتمل ان يكون اذا ما ذكر اذا قرب اجل الرجل يبين الشهوات وقوله والشيب فان
رؤيا لا تكاد تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوقع الشهوات منه وكانت نفسه اقوى ولشاهد الغيب اقبل
قبل رؤيا الليل اقوى منه في النهار والصدق في وقت السحر وابو هريرة الحارث بن ربعي رضي الله عنه استفتاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفي اخر الحديث بعام السبب فلا يتوهم ان
تكرير قيل كان الصحابة رضي الله عنهم يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من صومعته فيقطع ورنه فيها هم عن ذكر الله بطول
عليهم القيام او لهم في النبي صلى الله عليه وسلم عارض فيمنعه خروجه من الخروج صلى الله عليه وسلم ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة
الا المكتوبة خمسة منها عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي وقال النووي
الحكمة ان ينفرغ العزيمة من اولها والا يفوته كلها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة
من هذا لا يقطعها مع صلوة الامام وان ظن ركعتي الفجر فجعلها بالدليلين فقلنا تصلى سنة الصبح اذا لم يخش
من فوات الركعة الثانية لكونه حاسبا بين الفضيلتين ويدركها جميعا فيصلي لان ثوابها عظيم والوعيد بتركها
اشد ثم ابو داود في التصحيح الساعدي رضي الله عنه رواه البخاري عنه قبل استهم بركعتين رواه عن النبي عليه السلام مائة
وعشرون حديثا لم يصح الصحابة اربعة احاديث انفرد البخاري عليه بثلاث ومسلم بواحد وهو صف المسلمون
للقتال عند بدر يوم بدر يقال حرم اذا اشتبكوا قرب سكر العدو فارموهم واستبقوا عليكم النبل سهام
الطائف ليس بقوال يعني لا ترموهم فيما بعدهم يبقى عليكم قيل معناه ارموهم بعض النبل ردوا الكل عنهم
ابن عمر رضي الله عنه عن الامام مسلم والحديث متفق عليه كذا في الحقيقة اذا اكفر رجل اخاه اي دعاه
كافرا فقد باء بها ان رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من الكفر
عنده ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا
عن التاويل واما المتاول فخارج عنه لعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا
لم يعتقد بطلان الاسلام يكون كاذبا في حقه بالتبيين لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح
الصحيح فيها عايد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصيته اكفاره اقول هذا المعنى مناسب بلفظ الحديث
الا ان يراد باحدهما ما هو القائل فيكون قد اطلق مثلا لله تعالى وان اولى لكم لعلى قدس اوفى مثلا لا يبين والمراد في المعلوم
خصمه لكن تلقى في القول منه قول حسان في حق من هجى النبي صلى الله عليه وسلم اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء وابن عمر رضي الله عنه
استفتى الرجل عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعق الصابع يعني هذا اذا فرغ من الطعام وما
قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بفم الصبي يعني يمضغ الكلام بمعنى والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة
الجاهلية وهم بالحق لسر النفس على عمر مروي مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان
الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام ملخصا الحديث لا تاكلوا بالشمال رضي الله عنه ابو هريرة رضي الله عنه اذا اكل
احدكم فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة ثلاثة اصابع عادة الاطعام قال الاكل باجمع اكل الشيطان والاكل
باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في اي طعامه البركة يعني الاولى الاكل باجمع وجزء من الطعام بركة اذا اكل كل
ما فيما بقي على اصابعه فيحفظ تكثير البركة بلعقها وانما اورد الثاني في رواية باعتبار الاجمع والاصبع وحق قصد ما انتهى

تنزيه الى العق كل صابعه ما من فعل ذكر عند بين من الكبير قال النووي وقع في بعض نسخ الانتهى وفي معظم اصولنا
لا يدري انتهى البركة انتهى صاحب البركة واصل البركة الزيادة وشيوخ الخير يعلم البركة اشياء عظيمة بالتقدير والتقوية
على طاعة الله تعالى اي هنا كلام محذوف ان يراد بالبركة ما فيه كون الطعام بلعقه صاحبه لان يكون انسانا فالذي يمسح انتهى
مظهر تعالى وتقدير مناسبتي اقدم من احلم تكرر فائدة ان ياكل الطعام بالاصابع ولعل الامر الذي يدرك يلعق الاصابع لهذا ذاق
ابو بكر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل في النار والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال
المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه يعني لا يبعد ان الحرص على القتل الحرام فيا واخذ به وقيل ان كان منهما كان قصد الامر
في الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد لو هدى الدفع ولم يجد بدا منه الا بالقتل فقتل لم يؤاخذ به كونه ماذونا فيه شرعا اذا تجاوز عن فاعل
معصية ولا تكون متولا في فعل الجهاد والانطلاق بفعال الصحابة وتكفل على ظلمه والشهوة وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان يعيب
واجبا وان كلا منهم غلبه دينه وقرد صبيا له بسر نفسه اعني بالامامة اذا اندرس لعن مثل سبب وكان يهودي حسن عثمان
بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه فيما رواه جرير الى تسعة وعشرون حديثا الفرد مسلم بثلاثة احاديث اولها ان الله عز وجل اذا
احب قوما فاحق لهم الصلوة ليلا يستحق عليه بهم فان اراد اهله يتوبونها فلا بأس به قرأ ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه
اذا امن يشتد بالمعنى قال ابي الامام فاستحق قال النووي يعني ان يكون ابي المؤمن فان لنا بين الامام يقول عز من
في حديث اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فمن وافق امينه تامين
الملائكة هذا تعليل لما قبله اي الاخبار تامين الملائكة تقديره فانه كان الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه مكتوب
الطاعن من موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل الاجابة والعصمة في الوقت اختلف في هو لا الملائكة قيل هم
الحفظة وقيل غيرهم وبعضهم ما رضي الله عنه فان من وافق قولهم قول اهل السماء فيمكن ان يكون من القولين
ان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا هم ابو هريرة رضي الله عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان
واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله قال الجوهري يقال اكلت قدرتي بالشمال اكلت جميعا وبطاعة بها قال
النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليتعرف بالمأكل والشرب والاكل ملا محيطا بها ورواية البخاري احسن
وارسم رضي الله عنه اتفق على الرواية هذا والشرب الله يقوم هذا باصابع من كان قبلهم من الصلحاء فيكون لهم وقلتم اجمعاتم بجلوا
على اعالهم من الجزاء والشرف كان ما يرفع درجاته ومن كان ما يحط فكذا في ما شيد هذا اتفق على الرواية اذا انفقت
المرأة من طعام بيتها غير مفسدة تصلح الحال بالاسراف وقيل معناه لا يكون الفاعل باذن زوجها فله اجر ما انفقت الباء للسببية والزوج
ما كسبت للزوج اجره بسبب كسبه والمعنى ان الذي اكرامي للمعنى ان الذي كانت النفقة بيد ملك الاجر لا يستحق بعض اجر مساهم بعض فيكون
ما انفقت على السرور عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة فلها نصف اجره علم الكلام عليه حديث لا تصوم المرأة وبعلها
شاهد عند مسلم ابو هريرة رضي الله عنه اذا التقى شمع تكلم الشيء وسكون السين المهملة وحدة الفعل الاول فعل الاصبعين
ويدخل مراد الغضب الكلمة وحدة الفعل الاخر من فعل الاول لتعظم شمع تكلم الاباء سقط عن فعل مكون اورد فعله منقطع
والاخر كما يطلق على كلمة ابو دلي لا العقار لعلها لفق اصحاب الوقاية وهذا السؤال يتوهم الى يوم القيامة هذا اتفق على الرواية عنه اذا اولم
الى خالد فليقدم عرسه

بدا حصل الزان وفي حاشية الزيادي الجزء يكون بعد سنة ابطال فازال للاحصل في ذكره لانه كان مشكل من الجلم فانه لا الاذان خلق
عليه جو ساعد سنة فراشه بعد من المولودين ثم يقول يا سمي ان وصفت حتى قبل لا فعرف ان امسكت نفسي فاذهبها وان كنت
فاحضرها بكذا اشار الى فوقه بعم الا ينبغي الانفس حتى وضعها اليتم تحت في منامها يتمسك الى نفس عليها الموت ويرسل الاخرى
الى ابي موسى ما تقطع بالصلحين وعدا شاء الوان المفصح من الموت هو الطلاق وما اراه ينبغي ان تكون وسيلة الى قرأ ابو موسى رواية
استفتى علي الرايه عنه اذا بانت المراة ما ترى فراش زوجها الملائكة حتى تقع لانها كانت مانعة بطاعة زوجها في معصية قال
النووي ليس لها من عذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وسند دليل على ان كحل الزوج بوجه سخط الرب والا فان كان
في انعام الشهوة فتبيح اذا كان في امر الدين وفي الحديث بالاجماع لان الزوج يستغني عن هذا عند ملاحظة المانع من الاستمتاع فيبقى
في ابي عمر رضي الله عنه الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان منقوص العقل يشتري الاشياء وفي الغواء
فقال يا رسول الله فقد ذكر لي انك تنهى عن البيع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو يكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة بعد في هذا
اسم حلوة قال الخطابي هذا كان اولى لان الخطاب له قال العلماء قال في بيعه لا خلابة لي كان الرد اذا ضمن تحريك
الجهة وبهذا الرد لا يدل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت الخيار ولفظ الاخلابة لا يدل عليه ولكن الغابة في ذكره ان الاختلاف في الفرع
وكونه ملاحظة به ولكن هذا الخيار فالخلابة فيه وان عمر رضي الله عنه استعمل الرواية عنه اذا بايعت فقل لا خلابة اي اراد به ناحية وهو مجاز
من حاجة الوجه في الفعل حتى تكون اي نظير وفي حديث اعلم ابو هريرة رضي الله عنه اذا بايعت خليفتين فاذا اربع
لا خلابة اي لا والا بعد فاقتلوا الاخر منهما لانه كان بين هذا اذا لم يندفع الا بقتل قبيل المدة لقتل عدم الالتفات به والفاء في اعلاه والفتى
كما يقال لعب الشراب اذا وصفوا كثرت سوءهم ابو سعيد رضي الله عنه لا اشتري بالكلمة حتى هكذا دفع وبعض فتح مسلم في اكثر ما يشتري
بالمواد وهو الرجل من يقال ذوب بالمدة من العاقل والا يقال ذاب بمن ضاع اذا ذاب تشدد الهمزة اذا قال الفاعل الشاب الذوب
الطلقة للمراة من عقل او اخلاق العام وعلما كون سببا لكل من الطلاق والكفر فيها ولما صار سببا الى الشيطان كما قال هم الشياطين
من الشيطان اي احكم فلا يكن سببا لما يعود من الفتح الى الشيطان بدخل في يعني يغلب على ان لا يدفع الفتاوى عن
وعن طلبتهن بحمل سبيلا اي واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن بالمعروف بالحسن اي من النوم والعلاء والكل والفرض من الخاتم
منه فلا لا شيا اي من اسباب الشيطان وسبب وكره في الشرع لكن ان يراد وقوعه حقيقة وانما خوفه بهذا الحالة لان المعنى فان الطلاق
لبعض الكثرة في الشرع صاحب الشيطان ام ابو هريرة رضي الله عنه حدثه ابي شريح الخيث الله والصلوات اي اخرجت
لا تضمنها ما الشيطان فلبسه من اربع بنتي الحاجة الى الاعداد دخل من ملازمة هذه ومن ملازمة النبي ومن فتنة الحياة ولا يليه
تعرض على الجهة وعلى قبة الكلمة بعد نعم بعد الموت وقيل ما يشده سكرات وقيل من سن الخاتمة اذا قيل الى الموت اقرب بها من الام
بالاستعاذ الا استجابت لها صلى الله عليه وسلم لابن مسعود حبي عليه السلام النشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد قضيت صلوتك وبعد كتاب
الاستعاذ الحبيب لما حدثت صلوته بدا من سنة فتنة المسيح الرجل وفي اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليتعوذ بالله من اربع
من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد في جدار المسجد فقال مهلا

قال عليه السلام من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده
وقال عليه السلام من ذكر الله تعالى اول وضوئه طهر بدنه كله واذا لم يذكر الله
لم يطهر الا مواضع الوضوء

٤٩

وقال اذا اصبحتم فصلوا الخامسة النهار والتحية الفاء لو في الحديث حذف تقديره فانتم اولكم ولو استقبل القبلة فلا تجعلوا
قبل وجهه بدفع الماء اي جهة وجهه والامر بتنحيه والبصق من يساره او تحت قدمه اليسرى بقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه ثم ابو هريرة رضي الله عنه اذا توضأ العبد المسلم
او المؤمن فتمضمض خرجت الذنوب من فيه ثم يغسل وجهه خرجت الذنوب من وجهه حتى تخرج من تحت اشفار عينيه ثم يغسل يديه
بعد مع الماء او مع اخر قطرة الماء حتى تخرج من تحت اظفار يديه ثم يمسح برأسه خرجت الذنوب من رأسه حتى تخرج من اذنيه
ثم يغسل رجليه كان تلك عقوبتها الى اخرت تلك الخطيئة وقد يجوز ان يكون جلاء مع الماء او مع اخر قطرة الماء وخروج نفس من الذنوب
فيتبع ثم تعني حتى يخرج المنصوص من وضوء وقد تلفظت لفظا وضوء من لفظ الذي تستعمل بقدم الكلام عليه في الباب الاول
من توضأ فاحسن الوضوء وجاء رمضان فتحت ابواب الجنة واجاد رمضان فتحت ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وغلقت
غلقت كان التضعيف الكثرة والتشديد لا يلغو للمبالغة ابواب الجنة واحلوا غلقت ابواب جهنم قال الكرماني فتحت
الجنة حصول اسبابه فجازا من كثرة الطاعات ووجود الخيرات ومن تغلق ابواب النيران اي الفتن بالتوبة اليها من الكبائر
فيكون ان يجوز ارادة حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين كمؤمن عامل يجد قبرا يفتح من روحها فوق باب الى
في جنة او يكون كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة بان الباب اذا فتح خرج ما فيه منقوا اليها وسلسلت الشياطين
اي قيدت والمراد منه قوة بالكسر الشهوة الشيطانية تابعة ويكون ان الاقلام ويكون الشياطين مقصود منه تعظيم
الشهر فان ظاهر لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة
من الصبايين الذين صاموا رمضان على شروطه وحقوقه الشرعية ليس بالوهم ويقال انها مغلولة عن
صايم الذين لم يتوجه اسبابه اخر كالشهوة الطبيعية والشياطين الانسية او يقال ان المقيد لم التمرد دون منهم بل
ما جاء في الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين فيكون التمرد واقعة فيه بعض ما ثم ابو هريرة رضي الله عنه دون مسلم عليه
اذا جاء احدكم الى حاجة فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولكن يشرقون او يغربون اذا اتيتم الغائط من كتب رضي الله عنه روى
احدكم في صفة الجلوس يمنى شعبها الاربع وهي ما اوجد جلا فوق فخذا او اثنا فقبل بواحي الفرج كان الوليين الاولين لقول
لان الجلوس فيها يكون فقد اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كالمس وستان الخان ولو موضع القطع
من فرج الذكر والانثى ومتى منع نبيهما كنايه لطيفه عن الايلاج فقد وجب الغسل ثم ابن عمر رضي الله عنه اذا رجع الله
الاولين والاخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر القدر بقدر غدرته يقال هذا غدرة فلان ابن فلان وقد جامع الحديث انه يكفه يوم القيامة ابو الحسن
والكبرا يرفع النبي عليه السلام لواء اعلم عليه رضي الله عنه قبل ما روا عن النبي عليه السلام غايته ويكون عند ربه والعجب
احاديث اسم لا الخاري من يهدي عند شيء وسلم بثلثه احدها هذا اذا قد تكلم عن الله يقول محمد ابيه اورده بالباب بتصحيح
معنى العمل فيه فاني لقد شدد على الاحد في مسئوله المنهي عليه سبب ذكر باب الشافي حديث انما انا بقوف مالك
بن الحويرث رضي الله عنه الجميع يستعملوا الرواية فيما رواه عن النبي عليه السلام قبله وخمسون حديثا في
الصحيحين

ثلاثا وحاي بث انذر البخاري ابو داود قال قدمت انا وابي كثير بن قاضيا بدار ابي علي السلام خمسين ليلة وكان يعلمه
السلام رجعا رفيق الشيخ فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة الاخرى فاذنا
ثم اقيما فصلوا الاذان والاقامة يصح بالتثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اقتضت الاشارة به
ولذلك كبر كلا يقبل عليكما اقبلا وهما في العلم والنوع قال ابو داود سمعت مسلم لم يسلمه يروون مسلم عنها اذا حضرتم
الميت فلوا حتى يؤمن الروح بالميت بالمغفرة ويصلوا على الميت باعتبار من ماء حي منه هذا امر تاديب وارشاد
لا يليق ان يقال عند المعيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون في الحديث حمد استدل على الرواية اذا حكم
الحاكم فاجتهد ما كان الاجتهاد متقدما على الحكم اجتهد الى ما يوجبه تقديره واذا اراد الحكم فاجتهد او يلزم بالطلب
اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اوجب الاجتهاد في الحكم مطلقا بما طلب الله
واخطأ بعد فيها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى قوله ثم اوجب
عليهم هذا الاجتهاد في الرتبة وقد اشار الى علو رتبة الاصابة والتنبيه من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ
فله اجران اجتهاده في طلب الحق حيث قبل فيما عمل الاخر الحق عند خطائه اذا كان شروط الاجتهاد وهي
تكون مأجورا بعلم الكتاب ووجوه معانيه بالسنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في الحكم على الوجه
الكامل كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد
مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى تذنيع الشيخ الشيخ بان الغيبة شرطه وما لي تقصي صدقه فيها فلا يلزم دليلا
على ان المجتهد يخطئ القول قوله فاخطأ معطوف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو منقطع الوقوع ليصلح
دليلا على تعلق الخطأ منه في حكمه يعلل ان ترتيب الثواب على ما يتحقق ولا يحتمل عقبه بعيد من الشارع فلا
يحتمل علمه م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلم فلو نعم اللام ما يراه النائم في نومه مما يكره
الفظ وكذا الرؤيا الكونها غالبة في الخير والحلم في الشر ومن ثم يعبر ويقال شكرا مليح ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه
ومسلم الخامس عشر ذكر الله لانه لو جاء به رجا فسره بالمعارف على الاطلاق موسرة فوقع على ما فسر فتقدير الله نعم ما يوجد
روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاه ملكان يصعدانها المراد بالروح على ما غلب الاهل السنة والجماعة
وانه الجسم اللطيف الساري في البدن كسريان ماء الورد في الورد قال جماعة بتشديد اليم هذا من مقول مسلم
وهي الحلاوة والرائحة عن ابي هريرة ذكر ابو هريرة من طيب ريحها الطيب له الروح وطوى ما ذكر وكونت ذوكر
المسك ومقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض على الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به
الى ربي الذي به بالروح الى ربه اي الى محل امره ثم يقول الله تعالى اطلقوا به الى الروح موضع في السماء
حيث جعل الله من يرجع الجنة الى اخر الاجل الى يوم القيمة قال ابي علي السلام وان كافرا اذا خرجت روحه لم يقبل روح الكافر تلقاه ملكان معه ان قابضه هو الملك السنهانية له قال جماعة وذكر ابو هريرة من نتنها وذكر

لعنا

لعنا ومقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال ابي عيسى فيقال انطلقوا به الى ضيق السجن
حتى يصاب الدين هموم هم لهم الى اخر الاجل م ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطرح بعد الموت الى مكان
اليا العشاء في ملي ثوب رقيق لبق كانت عليه على الفقه جلدا وهو اشارة الى عمل ابي هريرة من رق شيء الى الفقه
وانه رد ما هم على سبب ما ذكر من بين روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس من اي محسوس وقوله من مسلم الاكبر
الاكبر وهو الجلد الذي الملدبيع فقد طهر بيع الهبا وضمها للغنان والنفع افصح جلد الادمي واعتبر عجبان من جلد
بالتثنية وجلد الكلب ابعد عند الشافعي لما روي ان النبي عليه السلام منهي عن جلود السباع وغلب مالك الى ان
جلد الميتة لا تطهر بالدباغ لما روي انه عليه السلام قال لا تنتفعوا بإهاب ولا عصب ملتنا الذي حصول اهل قبل الدباغ
م ابو هريرة رضي الله عنه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة بعلة ان التحاري
لكنه تعلق عليه من حديث ابي قتادة وعلم ان النبي عليه السلام من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة
ايضا قال قوم بحيث الامر بركعتين وجبه لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي
وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي الاشبه ان يقول التحية بل يكتفيان من فرض
او سنة راتبة او فائتة م ابو محمد او ابو سعيد رضي الله عنه كلا هما صحابيان الخدري روى مسلم عنه الشك وقع في نسبه
اذا دخل حاكم اعمد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك انما امر
بسؤال الرحمة عند الدخول لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا
من فضل الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان
لا مبيت لكم ولا موضع لمبيتكم قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال الطيبي يحتمل ان يكون خطابا لاهل
البيت دعاء عليهم بمنع جعلهم الله محرومين من البيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان الخطاب ليس في قول
الشيطان بعد اورثتم البيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك والا لم يكن الامر ذا ذكره كان
المناسب ان يقول الشيطان على من سمى لان الجمع صار سببه لاهل الطعام عموما والعشاء بالفتح العشي والمراد الطعام
الذي يؤكل في العشية وهي من حلوة للعرس الى العتمة ونعم قوم انما من ذوات الشيء ان الطعام الذي كذا قال
الطيبي واذا دخل فلم يذكر الله عند طعام قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعام قال ادركتم
المبيت والعشاء حيث يشتبه بالشيطان رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا انفرد مسلم
من بينها حديث احد ما اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اسم الله وتعالى تريدون شيئا
فاذا فرغ الاستفهام ازيدكم ايضا على ما هو خير من النعيم وفي حديث سفيان الضبي العابد الله يحبون
الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني الم تبيض وجوهنا نسرور النعمة في وجوهنا فاي شيء اكرم
الجنة وتنجينا من النار قال النبي عليه السلام فيكشف الحجاب عن رؤية الله عز وجل فما اعطوا شيئا احب اليهم
وما فيه نضرة ساكنة اليهم من النظر الى ربهم وفيه نبات ركبه الله لهم بين الاثنين متفاوتة

فمنهم من يراه كل بحسب رأيه ومنهم من ينظر اليه عدوة ومنهم من ينظر اليه عدوة اكثر من للدعي العفي سيلي لذاته كما اكثر مثالي الدنيا
بيد باي عطاء والسنة فرأسعوا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليجب المسألة ولا يتوقف فلا بيان لغرضه في سؤاله
الاجابة ان كانت فاعلة فانه لا يستلزم ولكن صورة الاستفتاء عن المطلوب في اجابة عنه اسعاعا على الرواية عنه
اذا دعي الرجل اصرار الى فرشته فابت ان يجي فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح لسن بيانه في حديث اذا
باتت المرأة في البيت رد الفاء دعي احدكم الى الوليمة فليأتها تشتغل على هذا الحديث في الاخرى عن الله
عم والشيخ نسبه الى ابي هريرة تدعى الى الوليمة فلعام العروس قبل الام فيه الوجوب بوجه قوله عم من ساء في ابي
فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا لمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا
ملحقه المشقة فلا باس بالتخلف عنه الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عليه السلام باس الطعام طعام
الوليمة يدعى اليها القادر ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم باس الطعام يقتضي
عدم الاكل منه لا عدم عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة
مستحبة ثم ابو عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو يصلي فليقل انه صائم اما امر
النبي المدعو حين يدعى الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان سبب اجتناع النوافل بالاكل وذلك
على بداءة ودفعه في الدنيا وعدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اكل
احدكم فليجب الام الوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة خرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى فاعلا وللاصحاب عند الجمهور كلاما
انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك سبب يبنا في عضوا والا من الكل لمن يشق ذكر
ذكر معاني مسائلا كذا قال النووي فان كان صائما فلا اشتراط الكاله بعد الاجابة فليفصل الهيئة لمدع لاهل الطعام بالخير والبركة
وقيل معناه فليشتغل بالصلوة ليحصل الثواب والخير من بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على
صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان تطوعا فالصوم م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا راى احدكم اخاه وقد اكل طعاما
فليدعه صفة الرواية وهي كره في العين كالمار في قوله نعم كنت اتمنى رجل استعار الوحا لاجلها فليبعث من ساعاتها ثلثة الاستعمال
ما قال من السلمان الرحيم ثلثا ويتحول عن جنبه الذي كان عليه انهام بهذا الاسماء عمار الاستبان ذا ناها الى
ان ماروا رضي الله عنه منه فتح البسار بالبعض لانه محل الالاء والكرم وكان في البيت هريرة رضي الله عنه استعلى على الرواية عنه
اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليبزق فليبصل الالاعلت به الشمس بين بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما فرأى ما يكره
استعلى على الرواية بهذا قالت لنا النبي عم فقال نعم ملا الذي اشار عليه الكاتب منه ربك عمل كانت عملك ام الكاتب
منا بيان فاما الفرق بين في فاوجه ثم اختلف بيانات لطلبان مقلوب الناس عن دينهم ويعلمهم بالعلم بالكتاب
وعلى بعضهم من سائر المسلمين تقريبه لعلم عليه السلام في اخر الحديث فاحذروهم بمثل ما نهى
الطلاق من الكتاب لا تعلموا منه محمد وفان الى سمى عام الله اهل الربع فاحذروهم تعم لا تجالسوهم ولا تطالعوهم

فانهم اهل الزيغ والبدع والمعاصي الا ان المنقولة فالحكم بما يمن منا اصحاب الباطل والبدع والتبديل كما عطوهم
الله الرحمن والله لله تعالى لله تعالى لا يمانع في الحق انهاء والاحرى معرفة كتاب الله فوق ايديهم وام
الكتاب الى صلى هو الربع هو الجبل الى الساكل في حاشر من ربيعة من عمامة روا استعلى على الرواية عنه عمامة بعضهم
الثناء المنقول قبل ما رواه من البيع وما شاء من الصحابة في الصحيحين حديثا عن اذا رايتم الجنازة فقوموا
فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع عنكم وتبعون خلفها هذا حديث متروك تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت
فزع ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم فهو اهلكهم بعض من ذم
الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اسلمهم هلاكا لانه ازدراء على الناس وتحقير لهم وعدوا في ذكر الى العجب نفسه قال
مالك سالك كل غير نا ما يبرى في نفسه في الناس من النقص من امر الدين فلا يكون به ردي بالكافي على ارتفعل
ما في نفسه فهو جعلهم هالكين الا انهم هلكوا في الحقيقة ومعناه فهو اهلكهم لانه انقط على الله من الرحمة ووكل عوقه الى
شرك الطاعة والا انهما في المعاصي ثم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان
غم عليكم فاقدروا له فان غم عليكم سبب حساب اذا فصوموا ثلثين يوما ثم ام مسلم رضي الله عنه روى مسلم عنها
اذا رايتم فلا في الحجة قال الحوفي الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر اذا رأى احدكم ان يقلم ظفره
عن شعره والقمار يعني يجنب المضي سمن ازالة الشعر نفسه والقمار بوجه من الوجوه كالحجم ذهب احمد الى ان
المضي عام عليه ازالة شعره وظفره في مضي عليه الاطلاع الام والشفع الى انه مكروه كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي
عنها ان يبقى المضي كامل الاجزاء ليلحق من الثواب وذهب ابو حنيفة ومالك الى انها حرام وكذا قال روى عن عائشة رضي
قالت كنت اتطيب لرسول الله عليه السلام بايام العيد فبعث بها ثم يلقم فيها حلالا لا يجتنب شيئا من عنبه
المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متجاوزا حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما
قاله بعض الشارحين وكذا صاحب التحفة وشارح المشكاة في قوله واراد احكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالمحتمل
ويوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب في نفوذ لان المنافي للوجوب انما هو تعليق انتفاء الارادة
وعليهما المعلق هو الامساك ومثله الابل على التحتية كما تعلقه بانا المثلثة والعين المهملة والخشن بضم الخاء المعجمة وفتح الشين
المعجمة منسوب الى خشن من الانعم قبل عاد واهل البيع ثم اربعون حديث الى العلماء من اربعة احاديث عنه
منها متفق عليها واتفقه مسلم بواحد وهو اذا دبحت فاسهل فاعلب فتح قادركته اي العدد الذي معينة فوجدته
ميتا فكل بالبقية عذا بدل على انه لا ياكل ان دسى لعل هذا الشكوى محمولا على الندب لان تعبدي لعلة الحكم الكلية
لما روى ارسم اكل الالة متعلق بالربع اذا خرق من مدرا فلحم اكل قبل الحادث محمول على ما لم يكد الصائم به
جدعه عاد اثر شرسهم فان وجدا لا ياكل لعدم في حديث اخر فان جلب فكل ولم يذكر فيه حيث لا ياكل الا ان سهمك فكل
قال ابو حنيفة ذاهب الشافعي ان الاسود عليه فلا يحل عم اصيب منه لا تاكل لاحتمال ان يكون موته سببي الضر الان هذا
الاحتمال لم يعتبر عادم العلم في علم مرض الاصيلي لا يعرض عنه حاده فلو اعتبرنا لانسد باب الاصيلي في الشرع بعد استعلى على الرواية عنه

اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد الى آخره وأما على الحد في كبر الامة على الاطلاق استشعارا بان حد المملوكة كانت
او بعضها الجلد لا الرجم نصف حد الحد اذ تعطله شيئا فان ابين ما شاء فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب لله
بالتخفيف في الامة ملوك الزنا والمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتحقق والحكم في زنا العبد كالحر في
جلد الاسس قال صاحب النهاية كان في علم الموانع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وفيها العكس الحكمي لعل
الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان المولى اذا
اعتق عبدا مملوكا له قال الحنفيون لا يقيم الامام ولا دون الامام لتولد من اربع الى الولاة وكرهها الحدود والولاة الذين يقيمون
اي من ولاة عامة وهم السلطان لذيادة اما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني لتكن سببا لجلدها بالم اعوان الامام
ولا يترك عليها سعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما فرع بتهاون الفقير بعتقها وهو التبعيد والتوبيخ بعد ما جلدها لان عقوبة
الزنا قبل ان يشرع الحد كان التعنيف بالتعيير بالحد والاشتهار عليها وفيه استشعار بان الحد اذا قيم ثم زنت
مرات فهل يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا
وهذا الامر للاستحباب دون الوجوب لما في الرابعة فان قيل يكره ما يكيف بتعيبها لا فيه المسلم فلا يليق بها على قصد
ان تسقط عند الكشتي بهيب اوما الاحسان اليها او بغير ذلك من ابو هريرة رضي الله عنه اذا سافرتم في
الخصب فعطوا الابل حقها من الارض اي من نباتها
بيرتها عنه واذا سافرتم في الشتاء في القحط وانعدام نبت الارض من مسها فاسرعوا بها الى الابل تنقيها اي تنقيها
تنقيها ملوكة لتكون لكون المال نوع سعاة السعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد فتبقى بين موتها اذ لين في الارض
ما تبقوها على السير واذا سرتم شديد الحر اي سرتم في الحر الليل لا في الحر فاجتنبوا الطرق فانها مأوى الدواب قيل المراد
بها الانسان الطارق بسرعة فاطلع الطريق ونحوه وماوى الدواب تعم الهوام تسكن في الليل على الطرق سهولتها ولانها
تجد فيها من الرشد وتاوى النهار فليغ ان يتجنب من الطريق في النزول بذرا عن اضرارها ثم العكس رد قيل يوم ثم
وم كان اسن مند سنان ما رواه من ابن مهم تسع وتكتبون حديثا له في الصحيحين عن ابي هريرة البخاري منها ولا
وسلم ثلثة لو ادعا لها لا يجد العبد سجدة سبحة ارا سلطى وقيل تعالى جمع ارب ولو يكتب الاول مسكوب الماء
عضو كان اصل الراس ارارب فقلبت فقلبت الهمزة الفا وهمزة وكتاه وكتاه وفرساه وجهه لا رفع تمع
ما فوق ملة بدل من سبعة بدل الكل من الكل وقد دليل على ان الخطاء السجود سبعة وليس سبعة مايل على
وجوه ومنعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الكتاب في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم ثم الاراس
جانب يعني ما يلي اذا سجدت فضع كفيك واربع مرفقيك معناه ظاهر قال الرد رضي الله عنه استشفاعا الرد ايضا لو
سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان النصارى يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابه بالحديث
قوي وفيه وقولوا وعليكم قال الخطابي الرد فيه في الاول لان الواو المشتركة وفي الثاني دلالة الكتاب لان الواو يجي للاستئناف
وفيه الواو

في ابو هريرة رضي الله عنه اذا كان احدكم الى الصلوة فاتوها وعليكم السكينة والوقار فاتوها في رواية
فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة هل السكينة والوقار كلاهما مع اذا مع عدمهما تاكيد الظاهر
ان الفاء في السكينة الثاني للمكانات واختصاص العبد وهو ذكر والوقار الثاني في النهاية وفي البصر والسكينة اي اذا رايتم
فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الامام يتبع على
ما بقي من اول تقدم وله ذهب مالك والشافعي الى انه اخر فيتبعهما بما ادرك اي انهم فاتكم فاقضوا والجواب ان الفاء
تستعمل بمعنى الاول فيجي اجله توفيق سهو اسامة بن زيد رضي الله عنه استشفاعا الرد رضي الله عنه اذا سمعتم الطاعون بارض
فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها مسعد الطاعون في الباب الاول في حديث من قطر في سبيل الله
فهو شهيد قيل عليه الشيخ عافية الفتنة على الناس بان يقولون هلك الاسلام الفقهاء اي يحصل بعدوه مسلم سفاره كانت
بطلان لا تخرجوا ان يصيبه غير المقدر قال النووي المنع من الخروج للفرار واما الخروج لشغل اخر فلا بمعنى ان جاوزوا
تخرجوا فرارا عدم الدين عمر ورد رواه مسلم عند اذا سمعتم الموذن اي اذا تقولون مثل ما يقول المراد بالمماثلة
على المشابهة في مجرد القول لا في صدقه فرع السكوت لا المراد ما يقول الموذن وذكر الله الشهادتان لا الحيعلتان
جاء في حديث اخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله الدعاء فيهما الاستدلال ثم صلوا علي عليه
من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان يكون
هو ذلك فمن دعا لي موقع الصوب راجع الى ذكر العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبر والجملة خبر اكون
وانا قال ثم ارجو جوز اصحابنا الان نبينا عليه السلام اذا كان افضل الانام فلم يكن ذكر المقام فاذكر الهام قال
النووي متابعة الموذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض بعض لوالد يكن في الخلاء لو في الجماع وان كان
في الصلوة فالبعض الشافعية يحكم بعموم هذا الحديث وقال بعضهم يكره في النافلة دون فريضة وقال ابو حنيفة
لا يكره لان في الصلوة شغلا وان كان قارئا قطع وتابع الموذن احتملوا في ان التابعة عند سامع كل موذن
فقط او لموذن مسجد لمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة يوم القيامة الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء
في ابو هريرة رضي الله عنه استشفاعا الرد رضي الله عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول الموذن
فاعلم في ابو هريرة رواه استشفاعا الرد رضي الله عنه اذا سمعتم الهيعة فمع عاد النهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان
الرجيم فانها اذا رات شيطانا وفي اذا سمعتم صياح الديك فسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث
دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الطاعة وذكر الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية
فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك بروية الملك والحمار بروية الشيطان في بعض حكى الله عن رسوله
في ابو هريرة في الحارث بن الربيع رضي الله عنه استشفاعا الرد رضي الله عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء
فلا يمس ذكره بيمينه ولا يستنج بيمينه ثم في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه ابو هريرة رضي الله عنه وفي مسلم عنه

اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبما حديث غسل الشافعي وقال ابو حنيفة منها بالتراب كل مرة تلث مرات
لقوله صلى الله عليه وسلم بغسل الاناء سبعا ونوع الكلب ثلثا وعلى الحديث حمل ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة
ابتلائهم به حتى كانوا يطعمون منه الاسرة الى وجوب الغسل بالتراب وعند مالك الندب لا منافي طهارة الكلب وفي الحديث
روى مسلم عنه اذا شرب احدكم في صلوته فليمد يده مع شفته ثم رواه ابو داود وكم ام اربعا فليطرح الشك ويبني على يقينه
وهو اكثر الرواية الرابعة وليس عليه ان يستقبل وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين بالدفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل
ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة رحمه الله بعده لقوله صلى الله عليه وسلم لكل سهو سجدتان
بعد السلام فان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاول
وما بعدها جميعها مما تشفع له صلوته بتشديد الفاء صار جميع المثنوث رابع اسمه من الان المشفوع هو الذي
يعد بعضه بعضا الصلوة بشهرين اسهو لانه اتى بعظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اقل من الاربع مثلا
له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصار ثلث جبر الاتمام اربع او حال سهوه بنماله كانت تامة
ثلثين ثم يسلم تشهدان اي تشهد الاول حيث فصل بالى من العبين قال في حق حرف ردا تعدى على الرد والاسلام
اذا سلم احدكم في صلوته فلا يجزم تصويب اي يطلب الجزم فلا يجزم الامر من واو الاسلام تبيين علمه اي على ما غلب عليه
ظنه لم يسجد سجدتين قبل التسليم ان العمل بهذا الحديث على ما اذا عرض له الشك هو صورة وان كان عرض
له اولا تيقن انه اتى بالصلوة ثم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى فليتحر الصلوة المراد من الشك
ظن معناه الاعم وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء الطرفين المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على
ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا
فالعمل باحدهما يكون الى اهمال الاخر على التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكثر له الشك
لئلا يلزم الجمع بين الضدين من زينب بنت ابي سلمة الثقفية امرأة عبد الله بن معاوية مروي عن مجهول تصه قال صاحب
التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها واحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية مروية عن النبي عليه السلام
تمامه احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا استيقظ
احدكم من صلوته العشاء ثلاث مرات حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم
صلوته اربعا لم يدر زاد في حديث عن مكي مصلى بعد المغرب ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس
فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه فاذا صلى احدكم للناس
روى مسلم عنه اذا صليتم اي فاتيان المخاطب اي اذا صلى احدكم بالناس اي صلى الامام في هذه الفرض
فليخفف اي ان الخفة في ان الخفة فيه على الاستحباب من الاطالة رعاية لحال الضعيف اذا صلى احدكم لنفسه فليطول
الحديث الى الغروب بيان لو فضلا الاوقات وروايا كانت معلومة لهم بقرينة اذا صليتم اذا صليتم العصر فانه
ان يخفف الشمس بيضاء حية الى الوزير واوا صليتم المغرب فانه اي ان يستطيع الجبر اول وقت العشاء الى المشهور في الثلث

فانه وقت الى نصف الليل في الاذان لو ما الجبان لو ما الجوارح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري مسلما فانتظر الامانة
فانتظر الساعة قاله رجل قال متى الساعة فقال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض الى دنيوس الكرامي
يعني دفع وسادة الامر يعني اهلها فانتظر الى معنى الامر لو كنت مستند منه مانع السند والمراد بالامر الخلافة
وباهلها فرسل او المراد به الرئاسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على ذكر الوقت
الامانة قلت لو اقتصر لتوهم ان وقت قيام الساعة فقرب فلا فانتظر بينه على مناط رتبة على عدم الامر
لو اشرطه فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني على سياق الجواب قلت انه مرة وسد بين
الكلام من تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها ما يجب من سوء اذا وسد الامر وليس شغل بيت
كيف التضييع لطيفة وفي قال ايضا فانتظر الساعة مبني على نوع الساعة لانه قال لان تضيع الاولاد
مبني للمفعول وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد وهو الاولاد
فتنبهوا فاذا رأوا الانسان مكتوبا للارسال بنعمة ومن العكس فان لم يكن للله لله فتنبهوا لان عادة الكرام الخفي
ليح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله
اذا سمع حمد فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس يهديكم الله ويصلح بالكم اي الحكم مكانه الدعاء له
وفي العالم عبد الله بن عمر رضي الله عنه يعلم منه اذا لقيتم عليكم فارسي وطريقه مما اذا لقيتم من حروف كان اي قوم اثم بعض اثم
من المشركين على الكراهة المعتبرة وسر عارضه وهذا الاستيذان تلويح الى الشهيد بنا وقع اهتيت منهم قال عبد الرحمن
بن عوف نقول كان ما للدار ان نقول في النفس تنطاع وذكر الوقت ما امر ما للدار والكان زاد فقال كان راس مع اذا قال
وذكر وصرفوا عاد وفي مقصودا ما على تقدير وتنقلوا من ذكر وصرتم ما على تقدير لو حالكم جاء ذكر وقد اشار الى ان
كونهم على الكراهة على متفق لهم لعدم اطلاعهم على الحديث متنا فسوف ان تراشون الى الدنيا وهذا الخبر
الحديث نسب يقوله اذا ذكر واستيناف جواب من سؤال عبد الرحمن وتوكيد بنعلم علم ذكر ثم محمد
اي بعد ذلك ثم تذكرون اي تتعاطون مولين كل مكرم وبه عن الفرض متناقضون لو قيل ذكر بالنسب بعض او تنقلون
عاد ذكر من الانصار الذين موتهم تعالى في مساكن المهاجرين يعلمون بعضهم بعضا ويعلمون بعض لا يكلمكم عند الهلكات من تاخذون عنوف
مساكن المهاجرين من الانصار لا يبقى لهم جار يعلمون ان انتم صنعتم بهم ما يعلمون انهم يكلمونكم في الحكم بهم قبل قد وقع ذلك
كلمكم عنه عثمان مع ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عبد البخاري عنه اذا قال احدكم فليجب الوجوب لان لا في جوابه اي والمسلم قبل الامر
فيه المدبر لان خاصة حال الليل ان يكون فيه ابتداء الكفار والضرب في وجوههم اي لا يقصدهم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافق احدهما الاخر غفر له ما تقدم من ذنبه عدم الحلام على حديث
اذا امن الامام فامنوا فان ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما تقدم مشروح في حديث
اذا كفر الرجل اخاه فقد باء بها احدهما فكانا كافرين الا ان يكون كما قلت لان الملائكة يستغفرون لهم
الملائكة

غفر له

[illegible] ما يعلم من وجه آخر من طريق مسلم [illegible] وقال الامام ولي الشافعي [illegible]
مقولها الذي فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه داعيهم [illegible] مسلم عنه او قال
الموذن له مثل ما يقول المؤذن حتى اذا كبر الله الله اكبر الله اكبر قال المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله
الا الله قال اكثري المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله قال المؤذن حي
على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله وقيل الحول الانتقال
حي على الفلاح [illegible] عليه السلام قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه تعالوا الى سبب الفلاح وهو الصلوة
قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه وقيل الحق ان كان حسب
[illegible] ابو هريرة [illegible] مسلم عنه اذا قال احدكم من الليل فليصل ركعتين فقد تبين ان الركعتين [illegible] القرآن الى الصلوة
والنسك [illegible] فليبدأ بما يقول المصطفى لانه في تلك الحالة لا يكون متذكرا [illegible] قرائة لعله للتكاسل [illegible] ولا حدى في قراءة الاخرى
ثم ابو هريرة [illegible] مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يكونان بهما الافتتاح
صام الليل كله [illegible] الصوم [illegible] الصلوة [illegible] الركعتين [illegible] الحارث [illegible] مالك [illegible]
خدمت فيهما نذر كان لزم من نوافل او فرض [illegible] الركعتين [illegible] مسلم عنه اذا قام احدكم [illegible] الرجل [illegible]
مجلسه ابو هريرة [illegible] مسلم عنه اذا كان بين يدي احدكم مثل آخرة الرحل [illegible] الصلوة [illegible] عن قطع الصلوة
هذا التعليل [illegible] فليصل [illegible] اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل [illegible] الحمار [illegible] الكلب الاسود
[illegible] الاسود [illegible] الصلوة [illegible] الحديث [illegible] الرجل [illegible] الصلوة [illegible] الكلب الاسود [illegible]
اي ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة [illegible] الحديث [illegible] اول القطع بالتنفل
[illegible] ابو هريرة [illegible] مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي
[illegible] الويل [illegible] الويل [illegible] الويل [illegible] الشيطان [illegible]
[illegible] الاسلام [illegible] مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اي اذا فرغ منها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة قال
الله جاعل في بيته من صلوته اي من اهل صلوته خيرا [illegible] الفرائض يعني اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم
[illegible] منكم [illegible] الحج اي [illegible] منا نفسه [illegible] على ان المراد [illegible] قول [illegible] عليه السلام
[illegible] الا [illegible] الصلوة [illegible]

ابن مسعود رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام على الله
السلام على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عليه السلام قال اذا قعد احدكم
في الصلوة فليقل الامر الموجود التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الحيا
او بمعنى التمليك قاله الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث
او بمعنى البقاء جمعت الارادة استغراق الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة
او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات اي من الصلوات والدعاء
والثناء والمراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان
النبي عليه السلام لما عرج الى السماء رأى النبي على ربه هذه الكلمات فقال الله تعالى السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير نافع منه على الدوام
وانما جمعت البركة دون السلام لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فبدءهم بالصلاة لان التسليم لا يليق بالمقدسين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله والصحيح ان النبي عليه السلام انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان
ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان
يصل اليه غائلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفق
على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت قال والامام
يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي في رواية وفي رواية فقد لغيت من لغي
بالكسر قال زيادة هذه لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويكفي ان
يسمع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا
القرآن والغوا فيه وهذا من لغي يلغى [illegible] وكان من لغا يلغو يقال والغوا فيه بضم
الغين قال النووي [illegible] الكلام لان قول انصت اذا كان لغوا مع انه
امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله
والامام يخطب اشعار بان هذا النهي انما هو حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو
حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عليه السلام اذا خرج الامام فلا صلاة ولا
كلام والترجيح للمحرم ف ابن عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه اذا كان احدكم على

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة
التشوق فيه ايضا فلا يعجل الى الصلاة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم
حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يسكن صورة
الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا يعجلن حتى
يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان
اقيمت الصلاة قيل المراد منها صلاة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع
العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا به قبل ان يصلوا صلاة المغرب لما ورد في بعض
الروايات الظاهر ان المراد منها جنس الصلاة لان الحضور رعايت في جميعها ولان
قوله عليه السلام لا صلاة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبي عليه السلام
انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكمة فيه لا يدل على
تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام ويخاف من فساده وكان
في الوقت سعة ولا يبدؤا بالصلاة لما روي ان النبي عليه السلام كان يأكل من كتف
شاة فدعي الى الصلاة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية
عنه قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم
يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله تعالى قبل وجهه
اي قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل بذره لجهة بالبصاق لان في القاء استخفاف
للصلاة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدمه لان النهي
عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن
اذا كان في الصلوة ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه اذا كانوا ثلاثة
المصاحبون ثلاثة فلا يتناجى اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانها
اذا تناجيا يقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كان في الموضع الذي لا يأمن الرجل
فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عليه السلام سار فاطمة عنده
ازواجه قيد بالثلاثة لانهم اذا كانوا اربعة تناجا اثنان فلا بأس به م ابو سعيد
رضه روي مسلم عنه اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم هذا

بدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثاني
في حديث يوم القيمة اقرؤهم جابر رضه اتفق على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا
تخالف بين طرفيه بان يلقي كل طرف منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا
يصلي مكشوف منكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشده
على حقويك لتحقق بتعقيد الازار والمهلة معقد الازار وللخاصرة قال له راه يصلي مشتملا
على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على
كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول
فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على
من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق وجاء ويستمعون الذكر اي
الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام في حديث من اغتسل
غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل
مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر
الفاء ما ينفك به يعني كان لك منزلة في النار لو كنت استحقت لرحلة فيه فلما
استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك تجوز منه وتعين الكافر له فالقه في
النار فدا لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج
من مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود
والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا
كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه تحسين الكفن جعله ابيض وانصف وقيل ان
لا تبذر فيه ولا تغيير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان
انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلاثة من صدقة جارية كالاوقات
هذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الا
حكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام شامل ما خلفه من تصنيف
او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان

٧ ذا اي اعطى لرجل ابن سعد الفقيه قال محمد بن شاذان
مسلم الرجل اذا اتى بخبر ذا هو موضع الرجع ضد الصحيح

مالا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يصلح من
غير والد ولد فلا يلحق بالاب من سبية ولده اذا كان اذا كان نيته في تحصيله
لخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر
يحصل للوالدين من ولده الصالح سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له
من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما
التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الاسلام سنة حسنة
فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عليه السلام من مات يختم على
عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة
من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في الجهاد
ينمو له الى يوم القيمة واما الثلاثة المذكورة فانها اعمال الحديث بعد وفاته
لا ينقطع لانها سبب لها فيلحق منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه
اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة
اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب
المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار اي المعروض مقعده في النار ليزيد
حزنه واما تكرار العرض فلتجدد الفرح والترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة
والعشي مفوض علمه للشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة
قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير
واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في الجنة ومقعد في النار بعد
اخراجه منها ينبغي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض ☆
للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفق
على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجدنا او سوقنا وبيده نبل او هي السهام العربية
لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم لياخذ
بنصالها اي بحديدها لئلا تجرح الناس وتكرارها ثلاثة للتاكيد وفيه دلالة

على

على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي
قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب
اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك من كان حاضرا عند رسول الله عليه السلام
او سايلا عنه ويكتب له الملايكة ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول
ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب ارزاقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا
فيقول ربك ما شاء ويكتب له الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على
امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه
استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي
الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه م ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد
او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان يعمل مقيما
صحيحا عبد لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازي على نيته
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى
الى السماء الدنيا هذا متشابه يحمل على نزول ملك او على الاستعارة فمعناه ان الاقبال
على الداعين بالمغفرة والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القريبة فيقول من يسايل
فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من
داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الفجر وفيه دلالة على امتداد
وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اي فقيرا راد به ذاته تعالى ولا ظلوم
ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او دينية وخصصه بعض
بالمالية لكن الاول التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه ملاعندي كمن يقرض
غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل
عبده بمن المستقرض بدل ما اخذ فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكر

رضه روي مسلم عنه اذا تراءى اي الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل
فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل
يا رسول الله ارايت اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال
وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في
الفتنة بكل حال حتى اذا طلبوا قتله في بيته لا يدفع من نفسه عملا بالحديث وقال
معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن بقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى
امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم ليبخ بضم الجيم ان استطاع الجار بالمد
نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلاث مرات للتاكيد
الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة وقل رجل ارايت ان اكرهت
حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين
وضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي عليه السلام يبوء باثمه واثمك
اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفق
على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن
عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضه روي البخاري عنه اذا نظر احدكم
الى من فضل عليه في الخلق والخلق فلينظر الى من هو
اسفل منه لانه اذا نظر اليه شكر على ما انعم الله اليه ويقل حرصه فاذا نظر الى من
هو اعلا منه فاستصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضه روي البخاري
عنه اذا نعس احدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر ق عايشة
رضه اتفق على الرواية عنه اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي فالينم حتى
يذهب عنه النوم اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول
النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول
اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اغفر لي والعفو هو الثواب

فيكون

فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة روي عنه مسلم قال سئل النبي عليه السلام عن
انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال عليه السلام اذا وجد احدكم في بطنه شيئا
فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم
خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في قوله تعالى انذرتهم ام لم تنذرهم يعني
انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما
عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو
خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع
شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل
لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل
عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك في خارجها م طلحة رضه روي مسلم
عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وكسر الحاء يعني اخره
فالي يصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ
ابو سعيد رضه روي البخاري عنه اذا وضع الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وكسرها السرير
واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة
قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب
او ضوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله
صالحة ومن قوله قدموني فاحمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت فيهما
يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المحاشي فيه تامل فتبصر لان
الجمادات ناطقون مسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم ابن تذهبون
بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعوه صعقوا اي غشي عليه وقيل اي مات
وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضه
روي مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة
للنبي عليه السلام حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضه اتفق على الرواية عنها

٣ لا فرق بين ان يكون ذلك في نفس الصلوة
او خارجها وقال مالك لا يلزم الوضوء الا من الحدث

اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يوكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء
اي باكله قال الصفاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيا سنن رسوله وكان ذلك
اشارة الى مصدر احيا اكبر سوره بالهمزة او بالواو ويعني المبيول كالخبز بعد المخبوز
وفيه قوله تعالى اوتيت سولك يا موسى عدي بالهمزة ويقبر هاكنت اغنى مدة ان ارى
النبي صلى الله عليه وسلم واساله عن صحة حديث ما فيخبر في لاكون راويا عنه عليه
السلام باعلا سند يمكن لان الرواية عن النبي عليه السلام بعد مماته انما يمكن
في المنام ومعنى ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر ذي القعدة
سنة احدى عشر وستماية عند السحر رايت كاني على سطح وقد شرعت في صلاة
المغرب والنبي عليه السلام قاعد يتعشى اي باكل العشاء وبعد نفرغ عاني الى
العشاء فاردت ان اتم الصلاة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد المعلى وقد
ناداه النبي عليه السلام وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل
الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول
الله صحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلاة فابدوا بالعشاء قال نعم ح ابو هريرة رض
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة في لكن المذكور في صحيح البخاري اذا استقط الذباب واما ما اتفق عليه
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي ذكر في المتن
وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا ما ليس له نفس سايلة فان في احد جناحيه
داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي ان الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة
الله تعالى ان يجمعهما في جزء حيوان واحد كالعقرب ينتج من ابرتها السم ويتداوى
من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب نفس احد جناحيه حين وقوعه
فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كل النفس وهو
كالشفاء ح جابر رض روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فاليأخذها فليمط
الاماطة وهو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه

وان

وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا طهرها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان
انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها ولان الممانع عن تناول
تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيات ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله ابن
مغفل رض روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال
في الاناء ولم يقل من الاناء ولان شرب السباع منه انما يكون منه على وجه الظرفية
لتناولها الماء منه بالسنتها واغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد
الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب فان قيل
جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاول او الاخرى
ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح
انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل
ثلاثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عليه السلام قال اذا ولغ الكلب
في الاناء يغسل ثلاث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد
عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة رض وجابر رض اتفقا على الرواية عنهما اذا
هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك
قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق
ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عليه السلام ولكن كسرى زال ملكه بالكلية
لقوله عليه السلام في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام
ودخل اقصى بلده وهذه معجزة منه عليه السلام لانه كان كما قال والذي نفس
محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل تنفقت عليكم كنوزهما في سبيل الله
ح جابر رض روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من
غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك
الباري فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او الاستعطاف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان
كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في
عاجل امري واجله بعد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره
بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان
هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله
فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني
راضيا بما قدرته قال الراوي وكان النبي عليه السلام يعلمنا الاستخارة في
الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض العلماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير
ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة
لم يمنع القبول **فصل** عبد الله ابن زمعة رضه بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين
المهملة انفعا على الرواية عنه ما رواه عن النبي عليه السلام هذا الحديث وحده اذا
انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الفعين في اشقائها للامة انبعث اليها اي الى الناقة
رجل عز يزعادم بالعين والزاء المهملتين اي شريف منيع في رهطه اي ممتنع على من
يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع **الباب الخامس** قت انس
رضه انفعا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء وراحة الا ان تلحق بالذود وهو بالعين
الشفتين الى الشعب فاشربوا لبان الابل وابوالها قال الرهط وهم اسم ثلثة فصاعدا
من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل
وفي بعض الروايات نفر من عرينة فالتوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل
فلا كلام فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة
بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا
رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من
ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا يعني اعني بالرسل والمعنى الاول اقرب

ت

ت ابو هريرة رضه انفق على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر
اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه
والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الى اصغائه لانه مستحيل على الله تعالى
بالقرآن مصدر بمعنى القراءة والمقروءة والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الا
نصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الخطابي معنى تغنيه قراءته
على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الهموم وذلك ان الانسان
اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصديقون همومهم
المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يفترجون من كربهم الا بذكر كلام
ربهم واليه اشار النبي عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم
يفرغ من همومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني
بالقرآن من غيره لكنه انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي
الى مفاسد من تضييع القاري فوت التبليغ وغيرهما على ان تجي تفعل بمعنى استفعل
قليلا فلا يحمل عليه مع محل اخر صحيح فاقول الظاهر استغنايه يكون وقت قراءته ذلك دليل
في اللفظ على استغراق استغنايه جميع الاوقات فلا يلزم منه الفاسد مع ان قلت الا
ستعمال لا يمنع احتمال الارادة قيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من
علامات المطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب الفرقة واقبال
النفوس اليها وكرهه مالك لانه ما فيه من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع
ولم يكرهه في اخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه
كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما اعطيكم
ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله تعالى والمعنى
فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال ليلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل
في القسمة خ المقدام ابن معدي كرب رضه ما رواه عن النبي عليه السلام سيعوذ بعوذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده
فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من كسب يده وكان يعمل الدروع
ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري رضه بكسر الفاء يسلون اليها
قبل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في
الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم توضع بالتاء المثناة فوق ضميره
راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا
بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في
ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي
من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق
عائشة رضه اتفق على الرواية عنها ما انا بقاري قال شارح مسلم ما في ما انا بقاري
قال شارح مسلم نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت
علمي لم يجعل المنفي احسان القراءة لانفسها مع ان النبي عليه السلام كان اميا وما
قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله الملك
الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمدينة وبين مكة ثلاثة اميال وكان
النبي عليه السلام يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوة
والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك للنبي عليه السلام اقرأ اي النبي عليه السلام
فاخذني بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد
مبلغه وينصبها على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني
فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني
الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلاث مرات لزيادة الاستحضار والتنبيه
فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق هذا

٧ فغطني اي نعصرني في بعض الروايات فغتني انا اعمل الخبز
قلبه ويعتصر على يعود اي تلقاء نفسه
حتى ٢٠

استينانا او تفسير لخلق الاول لكونه سببها خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم
يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الا
نسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور والاستدلال
لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ما انزل الله على فيها اي في الحرة شيئا الا هذه الاية الفاذة المنفردة
وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعناها كثير لجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوا
فلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وقال حين سئل
عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكاة فيها م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
من الشارح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب
فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة
نعمة لكن فيه تامل لان الاستناد الى السبب والاقتصار عليه شايع في القرآن
والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشركة لان من
اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله
الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب المذكور فيجاء
المطر والحديث ورد انكارا على اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى
الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصيل بغلبة بعض الاخلاط والشفاء
رجوعها الى الاعتدال باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم
الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا داء له وما قيل ان دواءه الطاعة
فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاني لا الموت ح ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم
خلفاء على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الداعي بطائة تامة بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامة بالشر وتحضه والمعصوم من
عصمه الله اراد به نفسه لانه عليه السلام بين في الحديث اخران كل واحد وكل به قرينة
من الجن وقرينته من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عليه السلام فاسلم قرينه من الجن
ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى
الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل لحكمة في رعيهم الغنم تحصيل
التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط
لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة
وعشرين جزءا منه انما لم يبين مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالمخصوص
العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع
بمكة وعلى بمعنى في لاستعظاما مران ياخذ النبي عليه السلام اجرة على عمله فقد تعسف
لان الانبياء انما يتنزهون من اخذ الاجرة فيما يعلمونه لله تعالى لا لانفسهم على ان
هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في
ذلك الباب م هشام ابن عامر الانصاري رضه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام
تسعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما ثانية
اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق
اسامة ابن زيد رضه اتفق على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من
النساء وانما قال بعدي لان كون فتنة صاد الظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه ما تزال المسئلة اي السوال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به وتعاونا له حتى يلقى الله
وحق هي العاطفة يعني يا تي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون
الزاي المهزة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل او على ظاهره فيتخدد وجهه
عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلاث ليال ما يعني
ليس وعمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت انه يمر عليه ثلاث ليال في حال
من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا يمر بهذه الحال وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري
متى يدركه الموت قيل لفائدة غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعضهم الى
وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم فلا عليه ولو وصيته لكانت
عليه لاله وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرعة بها واما الوصية باداء الدين ورد

الامانة فواجب عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين
عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهد بها على ما في الكتاب من غير
ان يطلعا عليه ق المسور ابن مخرمة ومروان ابن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ما خلت القصوا قال العلماء الحرب
من كان بالمدينة التي يهبط منها الى مكة فبركة بها راحلة فقالوا خلات القصوا الخلاء بالهمزة غير ممدود في
الابل كالحران للفرس القصوا بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فان زاد فهي عضباء فاذا انقطع كله فهي خلماء قال
صاحب الصحاح كان للنبي عليه السلام ناقة سمي قصوا ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام
ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى ليدفع محاربة واراقة دم في
الحرم قيل اوانه والذي نفسي بيده لا يسالونني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم او بدء هذا المصلحة
يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها
اي تلك الخطة المبذولة عن المستقبل بالماضي مبالغة شهد جاء النبي عليه السلام الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة
معروريا بحرة ليكشف سببه فلما رجع عليه السلام سالنا الناس عما راه من سيره فقال عليه السلام ما رايت من شيء اي
من البطو الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا اي مخففة من المثقلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني
فرس ابي طلحة بدا تفسير من المضمر لوجدناه الذي يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث كان البطو سريعا
بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حض على الصبر على
مكاره الدنيا ق زيد ابن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يخرج من حجرته يصلي فجاءه رجال يصلون فصلوا
معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بالحصا فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني صنعتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون
ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم وقيل ظننت بمعنى حسبت لان ظن وقوع امر عظيم يجاني سببا مادة
تعليمكم اذا يعني علمته سبب ترك الخروج للصلاة فعليكم بالصلاة في بيوتكم على هذا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان راعة عليه
السلام لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر
الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء لان الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها ما زال
جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه سيجعله الصلوة المكتوبة جبريل يعني ان احدا من الامة قبل اذا كان الجار مسلما
فارحم فله ثلث حقوق وان لم يكن فارحم فله حقان فان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه عليه السلام قال اذا رايت كلب جارك
فقد اذيته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت الشمس قط الا يجنبتيها اي جنبتيها يعني يقع المنون يعني الجانب ملكان يقولان
اللهم عجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف عم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف
اذا كان ممسكا من الواجبات لان بخله كالبخل بكبيرة والظاهر ان المراد بالامر الدعاء ايضا ق ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية
عنه قال سال النبي عليه السلام عن العزل فقال عليه السلام ما عليكم ان لا تفعلوا ثم قال ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة يعني
العزل هذا تفسير من المصنف رضه بمعقول ان لا تفعلوا العزل ويوصف الماء عن الحرام تحذيرا عن العزل وجه طائفة الى تحريم جوازه
لما روي ان النبي عليه السلام سئل عنه فقال ذلك الوءد وخفي لفظ بحديث عندهم ما يصلح العزل عليكم ان لا تفعلوا وروي بكسر الهمزة
ولان زائدة وروي بفتحها فعلى هذا الخبر زائدة فيكون عليكم ان تفعلوا على ما سنا فما موكد الما قبل من حكم المنفي وعلى الرواية
الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا ما قبل وهو اي لا تفعلوا وتعقبه بحديث وهي ما من نسمة اي احد تعلق بقوله
لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلق شيء فلا فائدة في العزل
ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر رضه ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال عليه السلام افعل منها ان
شئت فمعناه عندهم ما عليكم حرج في ان تفعلوا اهاب الاولون بالقول عليه السلام اعزل محمول على النفي بقرينة قوله عليه
السلام بعده فانه سياتيها ما قدر لها م انس رضه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق

بفتح الحاء الجهد والعنف به شيء تخلط الشاة النبي هو الطبيب ق رضي اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهود برسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة
فسألهم عن ذلك فقالوا نعم فقال لليهود ما حملكم على ذلك قالوا اردنا ان نعلم ان كنت كذابا فنستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك قال القاضي عياض
وفيه بيان عصمته عليه السلام اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وصح انه لم يقتلها وانما
مات بشر من السم دفعها الى اولياء بشر فقتلوها ق كعب بن عجرة رضي الله عنه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام سبعة وثمانون حديثا لم يرو له الصحيحين ادعيه احاديث الثمان بضم الهمزة وفتح الراء ويروى بكسر الراء وفتح الهمزة يعني اسانيد رواية العين
وانا نحرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عليه السلام ما كنت ارى ان الجهد بلغ بك ما ارى تجد شاة قال لا فقال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين صاع من الطعام قال ابو اسحاق المراد من الطعام البر والتمر والشعير فقط
اما حديث شاة فلك ذبحها قال صم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين صاع من طعام قال ابو داود حديث جواز حلق الرأس للمحرم اذا كان القمل
مسكين صاع وقال بعضهم قال من الشعير ايضا نصف صاع فظاهر الحديث والحلق راسك قال ابو داود حديث جواز حلق الرأس للمحرم اذا كان القمل
ماسواه عليه ما في معناه من الضرر والمرض ق سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري مالي اليوم في النساء من حاجة قال ابو داود عن هشيم
تعصها عليه قيل لكل المرأة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله صدقا صدقا فلن يطعمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون قلت هذا
من المنافق لا يدخله الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون قلت هذا
محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على ان صادرة قبل الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه ويقال من لم يعمل بقول الرسول
فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا ويقال المراد به مرة من دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثل امن عليه البشر ما موصولة
بمعنى شيئا وموصولة مثل بمعنى صفته وهو مبتدأ ولجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلة ما والجار والمجرور متعلق
بامن لتضمنه معنى الاطلاع او حال محذوف تقديره آمن به البشر واتفقا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي
النبي عليه السلام والا فلمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شأنها انها شاهدة
البشر امن عليه فانا اتقطع تلك المعجزة كذبوه وانا معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة يستمر على الدهور ينفع
به الكافرون عند الوحي والغابرون عنده ليزداد رتبا النبي عليه السلام قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة ق انس
رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلاثة من الولد يلغو الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا
الله تحلة بتفضل رحمته ايام وهو رابع الى ثلاثة وضبر رحمة عاد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عاد الى الله فان ادخال
الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ لا بد هنا من تقدير وهو بعد ما مسه النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين
حديث لا يموت لاحد من المسلم ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قول الثلاثة هنا مقيد بكونهم مصحوبين بفعل
ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقل من الحديث
لا يدل على مس النار المتنازع بل معناه ان المس كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضي الله عنه روى عنه مسلم يقع الله
وكسر القاف قيل هو من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وثلاثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيامهم
مصالحهم ويتعهد اي لا يرعى لهم لم يدخل معهم الجنة تاويل انه قد يموت غير مرة م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه
ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه
فان قيل قد جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فالتوفيق قلنا لعل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او
نقول اقل الاعداد ويتباهى اهل الاعداد من عادة اهل الاثر يدل على فضيلة للوجود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان
هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد يمنعا عنها م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل
لا يعمل بها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المصنف عليه الاحاديث يعم القيمة الكريمة ما تنتج اراد بالكريمة كونها اكثر في اللبن لكون
الفحل قعد لها مقام اي في مكان مستوفر فيه القائمين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل الفرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به

ع مسلم الله فاكثر بيان حال صاحب الغنم يعني يجيء حاملا صاحبها الذهب الا ذا كان يوم القيمة فتحت له عجاجا بالمهملة
الثاء فتحتين مسمى فتحت صفاح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى مسلم عنه ما من مقل ولا مكثر
ذهبه وفضته كما مثل الخراج من نار من الابتداء الغاية فيكون نارا مفعول ثان الى الجنة لانها لشدة لونها محاذاة في نار جهنم
جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الظرف لقوله ثم يرى سبيله اما الجنة وما النار فيه اي قبل صاحبها في نار جهنم
عالية فانه مسامها الفاعل وهي البيان الجنس لكن النصب اولى لانه على الابدال من الوجه بدل من وجهه فاما الجنة فيها في نار جهنم
زائدا الكاف والمجرور هو عليها مسامها الفاعل والضمير المجرور للصفاح بعد تقدير الصفاح الذهب فحمى مرة فانه اوقد
الله عليها لتشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره اما يكون هذه الاعضاء دون غيرها لان الغضب اذا ثار الغضب
الطالب للركوب كان يجتنب جبهته فاذا جاء في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا جاء القوم من موضع ويولي ظهره اليه
ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت لهوان تلك الى نار جهنم يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد
يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان تحكم الله بين عباده فيرى سبيله فيطبره يوم الى ايا والمثناة تحت وتشديد الباء
ويرى سبيله ونصيبا اما الجنة ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان عاصيا
خلاف ذلك م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر تخ والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك مثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تشبيه عوض عن مضاف اليه يعني
مثل ما دعوت وهذا في الحقيقة دعاء من الكريم بمثله ما دعاه لاخيه فاله الشراح وكذا مثل ما دعوت له اي شيء
فقير خاف ركاته هالك النوى كان الشيطان اذا اراد ان يدعو لغيره يدعو لاخيه ليقول الملك مثله فيكون عوض
للاخيه م ام حبيبة روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من
تطوعا بدل الكل من الكل او في بناء دية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب
الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجب والتطوع مستول على النوافل التي تجب
الحصر بين فعلها وتركها فيؤتى غير الفريضة يكون ادراك على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة
هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه
الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعيته وهي جمع الرعية يموت يوم يموت الظرف مقدم
على عامله فيه لان النائب عن جنايته وتفضيح الاستحقاق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة ويدل
التحريم قد مر عن مرة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من غاز يغزو اي جماعة غازية
او سرية وهي اربع مائة رجل فاذا كرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل
ان يكون على من الراوي تغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم قال شارح معناه
ان الغازي اذا رجع سالما وغانما ينال له دخول الجنة فهذا ثلث مراتب اصاب منها اثنتين
لا تنقص ثوابهم بالغنيمة الا يدري ان هل يرد كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السوء وحتمهم قال اهل بدر من الاجر ما قال عن انس رواية ابيه في وجه محمد ورقة بابه لقد صدقوا حتى به مسلم
وتنبه من مالا الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئا من اجر الغزو وقال المسلمون لكل غازي سعد لا في الاخرة فمن سلم وغنم فقد
عجل هذا لكم بسلام السنة وحصول المغنم من اداء اجر الغزو وقال المسلمون لكل غازي سعد لا في الاخرة فمن سلم وغنم فقد
تلقى ذكر الله بما فيه نفع هذا الموارد من الاقتصاد والله الاشارة سعوله تحملوا الكل فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له الثلثان
ومن سلم وغنم عجل هذا الثلث بحسب صلاحه ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلما يتضمن تحقيقه لانا لا نعلم ايكم
يفعلون الكل اجرهم على قدر اجرهم عاملين غاية ما فاتهم لوا اجر اعظم ولا يتهم الاثام وما من غازية او سرية فتنقلب الا حوزوا
ولا تغنم كذا قال ابو هريرة فقضاب الرصاص بصيبة والاثم اجرهم عمر بن عبيدة رو رسلم عن عبيد بن السباق والعين السيل المهمل
ما تكره على ثوب شديد البرد وصوته سمع الهواء اما الذي يتوضأ فيتمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا وجهه وفيه
اسمع الله ثم اذا غسل وجهه كما امر الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلى الشرام اقتصروا في وجهه هذا الحديث على بيان
لعانه وما تقوضوا الحل تركيب الاشياء الله الموفق وما الله الموفق الفم والخيشوم بلسان الوجه من وجه لان المواجهة بالفم والوجه
لان المواجهة بهما اذا رأيتم الرأس وقع الكم فلم يمسه استوفى حقه على في الوضوء وفي الحرج بمصاستة في الكلام الا الاشارة
الى غاية يتبين عليها الوجه وانما سبح الحجاز وهو طرف بقدس وينتثر وينتثر وجه وفي الكلام اشتباه لرعاية الوقوف بشعر قوم
كما امر الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرء وصفة رجل تقدير ما منكم رجلا فاغسل وجهه بغسله امر الله
الا خرت وكما قدمه غسل الوجه هذا التقدير ولم يقدم فيما بعده من المرافق كتاب بذكره مرة اولى مواضعه بتمام بيان انه الخطايا
تحت بشرته ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف
مع الماء امسح وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكره عن الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاحلام
الخارجة من الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله
ومجده بالذي هو له اهل وصف الذي سعوله اهل الربانية وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته هذا الشرط ورو مع فان قام فصلى
فاثنى عليه قال الا خرج من خطيئته وتفاؤلا كيوم ولدته امه والتشبيه وثنائه من الصفاء لرأس الكتابين عدد شعار
رو سالم عن ابيه عن سالم من احد اربعا انه منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان يعني انه وضعا وهو المعبر عن لسان بلسان
والرد به هنا الرسول لان سمع الا لحق عليه لغة فيكون كلامه مع في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اعمال جانبه الايمن
فلا يرى الا ما قدمه من اعمال الصالحة ويبطر ايسر منه ان الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدمه من اعمال السيئة فينظر بين يديه فلا يرى
الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة ان ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد ان يتقي به من النار
فبكلمة طيبة ان فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب السليم في عامر به اسماع الرواة بعد ما يكون من احد الا وله كتب مقعده
النار اما انت في الموع الخفية او معناه قدر في الازل ومقعده من الجنة قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا ونترك العمل اذا كان كذلك
افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر ونترك العمل لعدم فائدته فقال اعملوا مع اعملوا بنقاء ما اريدتم به واكتبوا بكم موافقا
لما في الكتاب لا غير موافق فليتم منه بشيء فكل يسر له ما خلق له من عمل الجنة والنار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب

يقتلهم ما ابدعوا ما من كان من اهل السعادة فسيصير الى السعادة قال ابو مرج سنكت ما قاله العلماء اما من
من اهل الشقاوة فسيصير لعمل اهل الشقاوة وما هو الحق ما الانسان لا يتقيض لذنبا صالحا وتا اوضده واما من باب ظاهرة
عنا ما تقتضيه الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروفا بنا حاصلة في الشقاء اجمالا فلا يقع من الافراد تفصيل لذلك خير كان
او شرا وايكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فوقه له ورد اعملوا ما شئتم فقد سبق ما خلق الرجل الاحد ولا
البتة هاعمل عمل عين قال الامام ابو السعادات السبيل في معرفة هذا السوق فمن عدل عنه واحاله فهو الغفل ضل
وتاه لان القدر سر حرب دونه الستر لم يكلف الاحد من الانبياء والاولياء وانا نكلفن اذا دخلوا الجنة قرأ
ما من اعطى الله حق الله من ماله واتقى الله فاخاف الله من ماله وصدق بالحسنى ان يقول لا اله الا الله فسيسره لليسرى
ان لجنة واما من بخل واستغنى ان بلغت الدنيا عن نعيم الا خرة وكذب بالحسنى ان بلا اله الا الله فسيسره للعسرى
ان للنار وهذا توضيح قوله ان قوله للعسرى من ابن مسعود رضي الله عنه رو رسلم عنه ما منكم من احد الا وقد كتب له
عاجلا الجبر من التوكيل مع التسليط قرينة ان مصاحبة من الجن اراد به الشياطين وقرينة من الانسان وما
كان الامور العارضة للانسان مشوبة في النفس بالخير والشر تسلط عليه من كلتا قرينتين معينتين لظهور قدرة قالوا يا
يا رسول الله قال وانا ايضا قال الامام الطيبي التابع بهذين الضميرين ان يكون مرجعين معان وان فيقول عم وان كان
كلا والدين ضمير المرفوع والمنصوب تمام معام الا خر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال ان يوم عما قال ما منكم من احد الا
قالوا وانا كان ان وانا كان قد خلص من هذا الحكم فقال عم وانا ولكن الله اعانني عليه فاسلم معه اعلم ان اشارة
واقتنع على وسوسته او معناه قد خلص من الاسلام الحقيقي فلا يأمرني الا بخير ما يوجبه ورد فلا يأمرني الا الخير اقتناص
هذه الرواية ورود برفع اعلم انه اسلم انا من شره فيما هو افعل التفضيل ان فانا اسلم منكم لانا اسلم منه كان رجل
عليه بعض الذات في بعض الاوقات بوسوسة فيكون قوله عم فلا يأمرني الا بخير محمول على الاعم الاوقات رجح
الخطابة رواية الرفع م عمر رو رسلم عنه ما من مسلم احد يتوضأ فيبلغ الوضوء او يكمله على الوجه المسنون وهو شك من
الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت
له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء م ابو هريرة رو رسلم عن ابيه ما من امرأة تقدم ثلثة
من الولد الا كان الضمير راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع
الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تمت مقالات امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد
مات لي اثنان قال عم واثنان م ابي سلمة رضي الله عنها رو رسلم عنها
ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امره الله انا لله وانا اليه راجعون هذا
تفسير لقوله رو ما امره الله ما من قلب الا استرجاع ليس بامور به فكيف يقدم
فلت هذا القول مندوب لانه مدح القائلين به فيكون مامورا به معنا وتقول المراد من امر الله

مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص واراد الاعم الا لم اخرني [illegible] الى اجل قريب فاصدق واكن من الصالحين
وهو بفتح الهمزة وكسر اللام بعد فعل خبرا مما تاتي هذه العبيد الا احبني الله له خيرا منها فان قلت شاهد
من يتوفر هذه الكلمة ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يتمنى الخير قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في
الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الاخرة يكون عوضا يكون خيرا الله تعالى عثمان رضي الله عنه روى مسلم
عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم الطهور والفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه ان هو توضا
ان رة الى ان الاتي بنواقض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معها يكون
ثوابه اكثر فصل هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ابن مسعود رضي الله عنه
عن ابي هريرة عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله بها سيئاته كما
تحط الشجرة ورقها وقد تكرر عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وضم بعض العلماء من هذا الحديث
ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكفر به الحسنات ايضا لقوله عنه ما من مسلم يشاك
شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم عنه عنه جابر رضي الله عنه ما من مسلم
يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه له بها صدقة اي ما غرس له صدقة مع حصول الغارس
ثواب تصدق الماكول ان لم يقتنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق
المسروق وليس المعنى ان يكون المسروق ملكا للاخذ كما لو تصدق عليه بمال انسان لكن
فيما اتلفته دابة او طائر وهذا الاجر يخص بالمسلم ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة يرزؤه بالهمز ثم زاء مهملة ثم واو
همزة اي ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر
مادام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة عبادة افضل من التجارة والصنعة بالعدد والغرس
افضل من الزراعة وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم الا الغم الله تعالى خطيئة بقاله
الشوكة بالجر عطف على عائشة مصيبة وما عطف على ما اعرابه التقدير بيانا كما المصيبة المتكررة لله تعالى عنه شك
الرجل الشوكة شوكا ارادت في جسده شوكة ما ابو هريرة رضي الله عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه
وكسر الكاف وضم مفعول يمسه اسم الاجوف يوم القيمة وكلمة ما يكون اللام ارجاء يدمن سمع الناس والبيم
اي يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي تحيه بسيلان الدم اي ان الشهادة تطالبه بالقتل والجهاد
شرفه لاهل الموقف قال ابو هريرة رضي الله عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه حين يولد فيستهل ان يصيح صارخا من مس
الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الى ان المراد به المس الحسي لقوله وكل ابن آدم
يطعن الشيطان في جنبيه بصبعه حين ولد الا ما عدا مريم وابنها فلا استجابة دعائه في حقهما
حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها بجواز ان يكون

من [illegible] لان الشيطان لو سلط على الانسان [illegible] لا يقلب الدنيا ظهرا لبطن والا وجدان يرى من المس الطعن [illegible]
لا حصل المس ما قبل الولادة [illegible] المقتضى مريم وعيسى بالاستثناء لان الخلص كلهم تذكر اجيبت
المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن فيهما هما والبراءة الفاضل بخلاف امور هذا الجواب على تقدير ان يكون عموم نفس
الشيطان من انفصال فاذا كان بقيا [illegible] افضل واعلى كان بالاتفاق بالاولى واما اذا كان من حصاصها [illegible]
ان يوجد في بلغاء [illegible] منصور [illegible] مخالفة لابن حجر في الفاضل منه فان قلت لو ثبت عدم المس لم يترتب عليه
استهلال الطفل اجيب بان استهلاله وتحيله ويصوت لطمع الشيطان كانه يتبين ويقول هذا من اغويه وهو
قول ابن الرومي ما يوجد في الدنيا به من ضرر فما يكون لكل الطفل ساعة يولد ام عليه رضي الله عنه ما من نبي
يصل عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا بحاب المجهود وتدبر الفاء اي ما قبلت شفاعتهم
تقدم الكلام على قريب في حديث ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا وقد انذر امته
الاعور الكذاب وهو الدجال جاء الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة يدل على كذب الدجال في دعوى
الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيحة يعقوب بن عتبة عن عمر
ورد انه اعور يعقوب بن عتبة كان قرشيا كما فعل هذه الكتابة مجازي سماه حدوثه وشقاوته كما جاء في رواية
يقرأه كل مؤمن ولو كانت صحيحة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها صحيحة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها
الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب وبعضهم ارادوا شقاوته وتم [illegible] رضي الله عنه ما من نبي بعثه الله في
قبلي الا كان له من امته حواريون يتمسكون بسنته ويقتدون بامره وهم الحواريون والانبياء قيل الاصحاب عيسى عليه السلام
لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه اخبر الحواريين بالذين نحن معه بهذا حرر ملكا لوا انصاره على عليهم
هذا اسم فعل كما تعلم قيل الحق بصيغة جواز تشبيها ولكن واصحاب حواريون سنة ويقتدون بامره عمل هذا على
الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان بني اسرائيل يوم العيد ولم يتبعوه من امته الا واحد ثم الضمير للعصبة كلهن من تقدم
انه حدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف بسكون اللام وهو الخالف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
هذا هو المشهور وجاء عن اهل اللغة ان في كل واحد منهما ما يقع الاكثر يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل يعني يجد الانكار في قلبه فيكلم الناس بلسانه ويعلم بقلبه ان هذا منكر فيكلم بالحكم فان لم يقدر فبالقلب
ما يرى بالكفر والمعصية يقول الرسول ما عدا ليس يكون هذا التفاوت عليه الا عن عبر منهم الكلام بعد في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم
استطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان اي عبر منهم الكلام بعد في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم
ما عليه الرواية عما من نبي بعث في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم
خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن
ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ابو سعيد رضي الله عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون
ما عليه الرواية عما من نبي بعث في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يأخذون بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعدهم
خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن
ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ابو هريرة

ان الاعمال تقدم بما يوفق ارسن او على الرواية عن ابن مسعود ثبت عند الله خير الحلة الاصحة صحوة تامة ليس فيها شيء انما هو من
وهو صحيح الحس فاعمل بسر هذا الحديث عند الله لما ورد الدنيا وما فيها اي كان ان لكل النفس في الحمد مثل الدنيا وما فيها الا السيئة
فانها تفي ان يرجع تبقيتي في الدنيا ما يرى من فضل الشهادة معدوم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين طير خضر
وعن سلمة عنه ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاول والثاني ويدل ثان وعن يوم عرفة ينفي
اكثر تلبيدو ان الله ليتجلى ينهم ثم يباهي بهم الملائكة على عباده الاحتجاج على الاقرار والله من شي فكونوا هذا الحديث
كانه بالمواد بملائكة بهم ودنوه منهم رضاه عنهم ينزلون بالرد هؤلاء اي رد الموافقين بمعارضات وفي قدر ذلك فضل يوم عرفة
الا باجي لو ان رجل الدر خالق في افضل الايام نطلق يوم عرفة وقبل نطلق يوم النحر ليوم عرفة وقبل نطلق على السبع الحج
يطلق يوم عرفة وقبل نطلق يوم النحر ليوم عرفة وقبل نطلق على السبع الحج على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن عليها يوم عرفة فيفضل بذلك
ما نقص مال من صدقة لفظا لا يراد بالصدقة الصدقة المفروضة ذا بالكاف مال في درهم حول يكون فيه درهم حتى الحول
واذا اخرجه ثم نقص من ماله الذي يبقى من المائتين وخمسين يراد بها الاثم وتخلق الله عليه مما انفق منه كما لا يصح وما انفقه من شيء
فهو خلفه فيبارك له في الباقي فيصير مائتا انفق وان لم يخلفه في الدنيا يزيد قوله ما انفق قال ان انفقه
يلقيه ثم يشدد ويعاند الله باق فالنقص ما يفقد ويبقى لا ما فيه ذا وسبق ولا يعني رجل من عطية الا ارادة الله عز وجل
الا ان كان ترك الانفاق قتال اليه ذلك وهجر ليس ثم الحسن كعمر بن يزيد بالكسر عز ابان يتبع له قتال اليه في الدنيا
اكثر العزاء بالانفاق بخير من اقرأ الاجر يعطي من حسناته ويطرح في الجنان من سيئاته فيدل الظاهر بزيد عز الظاهر
الاستثناء يرجع الى الجملتين فهذا العز اخروية ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء والعفو ساد عند الناس
وذا ذكر امنه المقدود رضي الله عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض على انفسنا فليس احد يقبلنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
بالمدينة اهله فاذا عند العمر فقال ما اقبلتم فقلنا اقبلنا فلنا عجلت فشربت كان من منا نعيبه وحفظ النبي صلى الله عليه وسلم نعيبه فقال
في المسجد في الليل فيسلم عليه الا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم اتى فصلى فصنع بي كما صنع فقلت ما اتى الشيطان
وان لبثه قال اتى فجاء الى الانصار فيطرقه ويأتي جاء الى هذه الجمعة فتنها فقد تم الشيطان فقال ولكن
شربت شراب محمد فبيده عليك فهلك فقال لا تجعلني النوم بجاء البيع فتفعل كما كان تعمل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع
راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة في الطلب
الى الاعتزال لا ادع اسقي للعمر فاذا كل ما قبل كبر اللبن فعدت الى انا فجلست فيه فقال استيقظ الليل
ظهر انشرب فشربنا فاولني فلما عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم دعوته فجلست في الغيب الا الارض
احدا رسول الله مقاد دعلت يا رسول الله كان من امر بكذا وكذا فقال عمر ما هذا ابن الحلبة الناسة وعليه الا
الا رجوه من الله اي عطية عظيمة فلما اذنتني بمدح النبي اي اعلمتني ما قلت من خليلك والا وسلم يكن لنفسي قبول
معجبا فيعيبان منا اي من تلك العطية نعيبا واله الحمد اذ عند عليه بمعنى اللام مصدر الاعتبار الثلث
م عائشة رضي الله عنها وسلم ما علمنا الله وحده ولا رسله ما ربع عطش على الله واله حدثا وعدا جبريل عم ان ما يا

فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني حديث ان جبريل كان وعدان يأتي في الليلة التي كلمه انفقه كانت زينبا ان كان الجاء
واجابة كوران تكون ما شيء روت هذا الحديث عن عمرة تكون بيرسلا وان تكون ما به حاضر فوبت عمرة في تلك القضية
الكافرة منفوذة عند الظاهر عند الشتاء م ابو سعيد رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب
واصب ولا نصب تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبضمهما مرض ولا حزن ولا اذى ولا غم نعم الكاف وسكون الراء
لفتان حتى الشوكة بالرفع عطف على ما قبله وهو مستثنى للمتصل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من التوجع والحزن
فيحزنه النفس بضمه فالفاء هي بضم الياء وصح الياء في الضمير المستكن من الهم ان يضمهما والاول اولى
من جواز اهمار المفعول المطلق وطبط عنه بعض الياء وضم الياء ان يقول الكاف من المؤمن والمسكن للمؤمن
كلنا الرواية التي صححناها الا لفظ الله من خطايا اي مغفرة عامة رواه اسماعيل الرواية عنها ما قرأ النبي
صلى الله عليه وسلم حتى ناداه عمر ثم انا والصبيان مجمع عن فقال ما ينتظر ما من اهل الارض غير كهيئة صلى
الغنا هذا تعبير للمضمر في ينتظر لا يحتمل ان لا يبقى في دبر الوقت الا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن
عمر انس عن ابو سعيد الخدري ان لا ينتظر غير ضوء ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه مال بعث النبي عمر عامل الصدقة
فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عمر ما ينقم منع الناس وكرها ابن جميل الا انه كان
فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا لكونه هو فقيرا فاغناه
الله وهذا ليست بانه يمنع الزكوة فعلم ان الاتباع اعلاه وهو اكثرهم والاعيان فيهم غير انا سيوقعهم بهم فلا
وحتى تواع الكتاب وانا عطف عم منه على الله لكونه سببا لاسلامه فيصير فوق عنا بما اخذ الله من الغنائم
قد بكر الصدقة كانت تعلق اذا لا يطلق بها بالتقي بتركه الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان
العفو انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في آخر الحديث فهي على ذلك عليه وانما خالد فانكم تظلمون
خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان يسألوا الحق لفظ الحق سائله قد حصن
ادراعه واعتده بالباء الموحدة جمع العتيد وهو المملوك وقيل هو جمع عتاد اي اعتاد من عبيده وخيله
عبدا ذا كان سرح الوقت في رقبة بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الفرس دون العبيد اي من بالنساء
وهو جمع العتاد وهو ما يتأهب به الحرب يسمل انه هذا الكلام اعتذار عن النبي عم قال لا يعلم المنع
انكم زعمتم ان عبده التجارة مظلمة الزكوة وانا وقف في سبيل فلا زكوة عليه فيما وقيل معناه ان خالدا وقف
اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف يعلمون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى وانا العباس بن عبد
المطلب عم رسول الله مهيمن على ذلك فلما سمعا وفي رواية البخاري منهما على والاولى اولى قال ابو عبيد هذا
التشاغل التزام الزكوة عن العباس فانه كان النبي عم اخر صدقة العام المتقدم عنه ان لم وقت سائر حاجة
والتزم عم اعطاء صدقة العام الذي طلب منه والعام الذي قبله وقيل النون والصواب ان يكون هذا اضبارا
مضى وهو ان رسول الله عم قبض زكوة ذكر العام الذي يتكلم منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه

[illegible] الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي صلعم قال بعد قول من علي يا عمر انا شعرت
ان عم الرجل صنو ابيه من لفظه وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موضع التعليل لقوله من علي والتقريب
انا عصمنا اذا التزم به اعطاء غير المعوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع احرف الى صلعم واسعا
على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا فيه ان الثلاثة كانوا ثلاثة علي وعثمان بن
مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي صلعم باسمائهم تعظيم خلقه حيث كره ذكر اسمائهم عن الناس لكن
اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء وكرف المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال
شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا
الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله صلعم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقوال الاول
تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك الثاني ان ناقله لما دل على الاقتصار قاله ضمن ان تعرض
اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش فما عاد رو
اسعد على الرواية عنه ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ ينزهون عن الشيء اي صنعه
صنع الشيء واللام في زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله
الله اني لاعلمهم بالله يعني ان اخشاهم كان خوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله
وهو لا يحصل الا بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل فانا اخشاهم والتعليل انما
يكون في المقتضي بالفعل قلت هو كقوله صلعم في الحمار او اشد فرقا وفيه مبالغة وفي الحديث الاخر
حث على الاقتداء بالنبي صلعم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية منه
ثم ابو سعيد روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان سال
عن النبي صلعم الغيب فقال هو الدخان والنبي صلعم كان سال عنه اصحابنا فقال ابن صياد رجل
وهو الدقيق المحنو الابيض بيضاء مسك يعني هو كالدر مكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي
رواية اخرى ان ابن صياد سال النبي صلعم تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي
ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وانس صغيرا حلفا ان الدجال
قبل ان تاب ومات وقيل بل تقدم يوم الحرة في سهل ابن سعد رواية العاصي الرواية عنه ما تضع
يازار ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها
على النبي صلعم فلم يزوجه النبي صلعم اي لم يرد ان يتزوجها فان اراد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل سال عنه
عن مكة فقال ما لي الا هذا الازار وقال عم الحديث يزوجها ابا جهم لعلمها ما معه من الشر وفي ابن سعد
روى مسلم عنه ما تقدم في الرقوب بفتح الراء التي ماتت ولدها صغيرا معناه فيكم قال ابو الزناد فلنا الذي
لا يولد له ابنا يعني له ولد قال ابن النبي صلعم ليس ذلك بالرقوب وهذا لنفي ابطال التقييد

العباد

المعنى اللعون لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدتين وهو التعريض على ان والد المسلم
والمعصوم من قدمه لا يشتغل به في الاخرة ومن لم يرزق وكذا ولدا فانه لا ولد له قال ابن النبي صلعم فما تعدون الصرعة بضم
وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وهذا تعريض على ان الصرع
المذموم ليس من قهر اقوى اعدائه وهو النفس وجعلها عند الغضب كعب بن مالك رواه اسعد على الرواية عنه قبل انه
كان احد شعراء النبي صلعم ما رواه عنه ما تعون عدتنا له في الصحيح سنة ثمان وقيل سنة اربع وقيل سنة خمس وقيل سنة ست
بدر وكان في حرب شديد وشعر فكان يعد والاعداء كثيرة وكان المخلفون ثمانية وسبعين رجلا فلما قدم رسول الله صلعم المسجد
ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاء المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل اعتذارهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله
حتى جئت فلما سلمت تبسم المغضب تبسم المغضب تبسما كالمتغيظ ثم قال لي تعال فجلست بين يديه فقال ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك قلت يا رسول
الله ان لي من هذا حين خلوت عنك حال انا هذا لقد طرقني قاله بتقديم بين يدي قوله وقد مر من غزوة تبوك قبل انا
كانت اوثق منه وكان معه فيها ملتون التابعية الحديث معناه ان الله قد تقبل توبتك فانا زال الى ان نزل عليه من وحي
الخبر بشان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقدكان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة
وهلال بن امية قال مثل ما قلت فقيل لي مثل ما قيل لهما وكان صاحباي تعتذران في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج
واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح ذلك الليلة وقد
ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير ترقت ثوبي
وكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله صلعم قال وهو يبرق من وجهه من السرور ابشر بخير يوم
مر عليك منذ ولدتك امك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك
فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا
ابو سعيد روى مسلم عنه على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم جهينة الى خيلا فاتي ابو رجل سيد اهل الجبانة يقال له ثمامة فربطوه بعمود
المسجد فخرج النبي صلعم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم شاكر وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فترك حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان
بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل
ثم اسلم فقال يا محمد والله كان وجه ابغض الوجوه الي فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي وقد كان دينك
ابغض الدين الي فاصبح دينك احب الدين الي وقد كان بلدك ابغض البلاد الي فاصبح بلدك احب البلاد الي وقد
اخذتني خيلك وانا اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلعم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل اصبوت
قال لا ولكني اسلمت مع محمد صلعم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلعم
قبل اسلامه جابر روى مسلم عنه ما تقدم في المال ارسله لانه لم يلقه الا انه كنت اصلي قاله جابر وقد ارسله في
قصة جابر وهو ان النبي صلعم بعث عينا منطوعا الى عين الجعلة فكلمه فقال ان النبي صلعم بعثني هكذا وانما اتيت اريد
الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيدي ومنه جواز الاتيان في الصلوة السائلة وجواز الاتيان على الراحلة حيث توجهت

واستحبابا لا اعتذارا الى من يتم عليه احد فيمنعه من التردد بالمرور بالدرر اسقاطا الرواية عند مالك
ولهما دفعا فالرجل سالمين اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها تكبر الحاء المهملة وبالدال المهملة وهو الحذاء
من حذاء اراد بكونه معها انا تعود به الاسد وورود الماء وسقاءها مرة وتكبر السين اناء الماء المراد
بكونه معها انا اصبر البيان على الظمأ تردد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى ما قبله حتى تجدها ربها يعني ضالة
الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها
وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة انما كانت لخوف الضياع وهو قليل
في حالة الابل ثم جابر رضي الله عنه مالك بالام السابق وبالام المسيب سنة من الراوين تنوين فتين بل ابن
تحتيتين وفاء بنا مفتوحة والمشهور في الرواية انا مفتوحة قال القاضي وضبط في بعض نسخ بلادنا بالراء
المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والمعنى معناه على جميع الروايات تر بعدين فالت اخيه بين الحمل تنوين
تا بكر الله فيها فعال لا تسبي اخي فانا نذهب بهم الشاء حتى يا بني آدم كما يذهب اللبن بضبط الحديد عاشر
رواه مسلم عنها قالت خرج السيد من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة اغرت
السهمي الاستفهام والغيرة الحمية وهي الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات ثم جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال اراكم زافي ايديكم بالاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرم المنهي عنه رم ايديهم
عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع حموس وهي من
الدواب بالايتوثر تحديثها اسكتوا في الصلاة ثم خرج علينا فراينا صلعته بتحتيتين جمع صلعة بسكون اللام على عمر
قال فقال ما لي اراكم عزين جمع عزة بكسر العين وهي الحلقة اتمام الجمع من الناس بعضهم
ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله
وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى
لا يبقى فرج ق سالم بن سعد العاص الراوي عنه قال دخلت على ابن عمر الى ابن عمر وليفصل بينهم في تلك الصلوة
ق بلال الى ابي بكر فقال افضل الناس ثم فضل ابو بكر فقال رسول الله والناس في الصلاة ماضي وقت
الصف فلما اكثر الناس التضييق التفت ابو بكر فراى رسول الله فاشار اليه النبي عليه السلام ان اثبت مكانك
فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي عليه السلام فاستاخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي عليه السلام فصلى بالناس فلما فرغ
قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عمر للناس ما لي اراكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب ظهر الاصابع اليمنى صفحة اليسرى حتى تاثر بالماء
شيء في صلوته ان نزل به شيء فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه عامة الجمهور
وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشارة بعرف لمن تامل صدق ابن عباس رضي الله عنهما الرواية
عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر فالمنقول من الخ وفي رواية ابن عباس فالمنقول انا يكون

تحت معنا فالتقا هو فلان تعني زوجها فجاء احدهما هذا استبشار في جواب عمن بال عن كيفية منه زوجها
تعني ارام سنان من ضبع احدهما البعيرين والاخر انا البعير يسبق ارضا ولم يبين له مركبا قال ابن الهمام
فان عمر في رمضان يقتضي تحية وفي رواية تعد له سعي يوم مقامها في الثواب لا الاقتدا لما في كل شيء فان من عليه
تحية اذا اغتنم في رمضان لا يسقط عنه الحجة او تحية من شك بن الراوي قال لام سنان نوع آخر وهو ما في وله
المجهول ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه اصطفى الله الملائكة او لعباده المبتدا هنا محذوف
اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من اخبر قال له رضي الله عنه ان الكلام افضل المراد به كلام
الناس فان قلت هذا يعارض قوله وافضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلت
التعارض مندفع باختلاف العام فمعنا افضل ما قال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما قال
في مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون ناوله ماء الشرب طبع ابو هريرة رضي الله عنه الاستنجاء
بالضب جبر لكان المعذر من الكعبين شيئا من الازار اي من محل الازار في النار هذا في حق من اسبل ازاره
للتكبر وقيل معناه ان فعله وتحدث في النار وكرامة الفعل وارادة الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية وقيل الازار بمعنا
المحذوف يعني اذا جر من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجه لا يناسب النوع المحذوف هو فيه ولا اذا فعل الفعل
في حق رافع بن خديج قد جرى واسماع الرواية عنه ما انهر الدم الانهار على الاسالة والمراد به هنا الاخراج
شيئا فشيئا بالجرح وذكر اسم الله قال النووي هذا في الذبح كلها وفيه قد روي ان ذكر اسم الله عليه اوجب ووجه في
رواية ابي داود وبغير وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير للحيوان المذكور معنى وبه بيان جواز الذبح بكل محدد
يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقا منزوعين كانا او لا نكل الى اطلاق الحديث
وشاهدكم عن ذكر اسم الله وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لانه نجوا به كيلا يلتحق بالدم كان الاولى
بالعظام منهي عنه لكونها ذا الحق واما الظفر فمدرى جمع مدرية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة
يعني انهم يقطعون اظفارهم محل المدرى فيدفعون بها فلا تتقوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع و
حمل الحديث عليه لعموم انهر الدم بما شئت واما تجويز بالظفر المتصل لا تنبل بقوله فمصادرة في الحبشة
والحبشة كانوا يفعلون الذكاة عمر رضي الله عنه الرواية قال اعطاني النبي عليه السلام عطاء فقلت اعطه من هو
افقر مني فقال عمر خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا
الشرط لا تعلق نفسك يعني ابن ابيه رضي الله عنه قتل ما رواه عن النبي عليه السلام وعشرون حديثا له في الصحيحين
احاديث متفق عليه قال جاء رجل متقنع فقال يا رسول الله كيف تامرني في رمي الجمار ارم في جمرة العقبة
بطيب فنظر اليه النبي عليه السلام ساعة ثم سكت فجاء الوحي فسئل عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله بماء وسدر
واما الحجة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجتك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تشبيه بالمحرم ما كنت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الاجرام واجتناب الطيب قيل كحوران يراد بالحوت الطوافة والسنن والحلق لكن التفسير الاول
اولى لانه المناسب لما نقل عنه لان الاحرام كان فاتيا به بلبس المخيط ابو سعيد رضي الله عنه الرواية
قال سألنا ناس من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال
ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة ومن الكف عن الحرام يعفه الله
بهم اياه وكف العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن غيره وترك السؤال يغنه الله
ان يجعله غنيا ومن يتصبر اي يأمر نفسه بالصبر ويكلفها عليه يصبره الله اي يثبته الصبر عليه وما اعطي احد
عطاء خيرا واوسع من الصبر لان يقع عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرها مع اجر
وهو ما يكون اوامر الله وصلنا ظرف في ابو هريرة رضي الله عنه ما بين التخيين الاصل السوق
ويجمع الصفق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وما رجين سبيل عدلا اعلم وقد
جاء مفسرا من رواية عن غير مسلم اربعون سنة كذا قال النووي قال الله تعالى وتخر في الصور فصعق
من في السماوات ومن في الارض الا من شاء الله ثم تخرج فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يقع بعد نفخ الصعق
ينزل من السماء ماء كمني الرجال فتكون منه الاجسام فاذا هي تنبت الاجسام فتكلت في الصور
البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله كل دهر في لحظة ودهر قوله ع فاذا هم قيام ينظرون وعلى هذا
الانصاري رضي الله عنه الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث
مسعود عليا ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مقر ما بين قبري ومنبري
والاثنان يبتلها لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عم
الجنة تحت ظلال السيوف وقيل يتقبل وكذا لحوض جعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله
عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال انه في حق اهل الجنة ولهم فيها ما تدعون لم يذكر الحوض في هذا الحديث وهو مولود
ومنبري على حوضي اي على حافته وعدوه اي عدم مال ومنبري على ترعة من ترع حوضي وهي بضم التاء المثناة
فوق وبالراء والعين المهملتين نهر الله وهذا يدل على ان يكون له عم في الاخرة منبر وجوز ان يراد منبري
في الدنيا وقد تنبه على استمداده من الحوض الذي هو في الدنيا وعلى ان منبره مورد العلوم الصادرة في بدء الجهالة كان
حوضه مورد الانبياء الظاهرين في العلم وقيل معناه من اجل يكون منبري وما يتبع منه حقا يذود حوضي
ويشرب منه قد ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه ما بين لابتيها حرام يعني ما بين لابتي المدينة
في ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه ما يتعلق الكافر مسيح بلسه اي ما بين المراكب المرتع اي اعظم حرمة لتعظيم
عظمه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار قد جاءت احاديث بدل على ان المتكبرين يحشرون
يوم القيامة لهيئة الذر في صور الرجال فيأتي فوق الى سجن في جهنم ويطرح فيه اسمه الى اخر ما في هذا الحديث
اي الحديث الذي ذكر

على اقدام عظيمة فاحشرا لان سبب المتكبرين بالذر انما هو في الحارة لا في الصغر والاستنبه قوله في صور الرجال من ربه
روى سماعه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة عدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوض فصل
ام ابي بكر لعب رضي الله عنه روى سعد عنه انا اعلم اقدر اية من كتاب الله فقال اعظم قال الله الله قلت الله لا اله
الا هو الحي القيوم انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في اية سوى هذه الاية
قال فضرب في صدري انما فيه عنه سلطانه ليتمكن العلم في صدره وقال ما لي ليهنك العلم ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم
ورسوخه فيه احتمل في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فصيحه الى عدم لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واوله ايا ورد
من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هو واحد يأتي على هذا التاويل ايضا والمهم
بان اية الكرسي كان الله عظيمة لا بد ان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب من الى جواز لهذا الحديث قال الله اعلم صاحب الاختيار
فيكون جميع الايات فاضلة ومعنى افضل معنى ان يكون القرآن بها اكثر تحقيقا فيما كان كان صحيحا بليغ وبعضها ابلغ وعلى هذا
اسماعيل الرواية عنه قال قلت دخل ابو بكر وعمر دار بني النجار يعني في امر الدين وانما الكلام فيما يتعلق بالشرور على الشرور كما يقال
قبل الفارقة الزنا والحدث لا يدل على انه رضي الله عنه اظهار السرور في العيد من شعار الدين وسجية بنو عدي من حسن
خلقه لما تسجيا فتغطيا بثوبه عائذ بن عمرو روى سلم عنه انا ابا بكر لعلك اغضبتهم اغضبتهم بعد اغضبت ربك يغفر
سلمان وصهيبا وبلالا رضي الله عنهم هذا تنبيه للمقصر فيما اغضبتهم وفيه تنبيه لمن حضر غضبتهم بالغضب الله وتنبيه على اكرام
ضعفاء الصالحين والاتباع من قلبهم حين قالوا الان سيوف الله ما نالت من عدو الله مأخذها فقال ابو بكر اتقتلون رجلا صلى القبلة وقيل كان هذا القول بداية الاسلام
لاحاسهم فنار الشنان وكان ذكر تاكيدا لانه ما اخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها فطبطبوا ابو بكر من احدهما
بالعفو ونهى الكل والتاليف وكسر الكل كلاما صحيحا من قال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدها تعنون فاتهم ابا بكر
قال يا اخي ما اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا في صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روى انا ابا بكر
نهى عن هذا القصد قال قال لا يغفر الله لك فبكى ابو بكر رضي الله عنه الرواية عنه نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم اطلع الى قدميه ابصرنا تحت قدميه قال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصرة والمعونة وهو في معنى قوله الله مع اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فقيل
كان حزن ابا بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان قتلت فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روى انه
قال انطلق بي رسول الله عم الى الغار فجعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر
قال اذكر الطلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر ترصدهم فتقدمني فامشي بين يديك قال عم والذي نفسي بيده لكل الليلة

خبر من آل عمر وفيه عظيم نوكل الى رحمة سعد بن سعد او اصحاب الرواية عن ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين استرشدت اليك
تؤدم وذكره فيما في حديث مالك اكرم الشرا المصنف في ابو بكر اصحاب الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما
غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب تسجد تحت العرش هذا الحديث حاتم شاذ
معطوف على يسجد من تذهب الشمس لا تتكل الصلوة الحالتين وجوه ها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع كلها عن ما
يتربتب عليه من امور هذا العالم فيأذن لها ولا يؤذن لها ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجودها وعدم الاذن لها
تمنع جريانها عن مدارها وتغيير لها عن حالها الاولى مكان تسامها الرجوع من حيث جاءت مطلع مغربها فكذلك طلوع الشمس من مغربها مستعولها الامام ويعني الى
وارتفاع الشمس زمان من حين الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب لا وقتها بالاوقات قرارها وتغيرها بالمطلوع من مغربها وما قال الغروب
مثل مستقرها يوم القيامة لان جريانها منقطع صار الكرة الارضية الى مكانها فهو يحاسب لهذا التمام والله سبحانه اعلم من حال تصرف ما اخبر الصادق
من غير تعلق بكيفية وكم قدر العزيز الرحيم ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر اذا طلعت مرة فالنهار فاذا تعاقد جبريل
اي حفظ حقوقهم بالاحسان اليهم مباح ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر اكثر هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهور نبي فاقدم عليه
وصدقه ان قدر وتحمل في الارض وان قتل ثم ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر انك تصيب وانا ضمنت الثالث راجع الكلام عاهد الذمة من ولاة
الاستيلاء يا ابا ذر انه امارة او ما عبارة ثانية الخبر امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
هذا استثناء منقطع لان الامارة خزي بالذل بل قد تكون اجر الموت وان المتعلقين على ما بين نور ومع وكذا كذا عدد لان
فيا كثر الخطر والرزق ما قال ما رسول الله الا استولى على عاملا على بعض اعمال بيت المال ابو ذر رضي الله عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
اني تنفذ الامور وغاية الخوف واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي وتحريض على قبول قوله لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم
من الامارة على اثنين ولا تتولين مع اللام المشددة من الولي وعدد القرب مال اليتيم ابو ذر رضي الله عنه يا ابا سعد بن رضي الله تعالى
اكتمي ما سمع ولم يجاهد عبيرا ولا الاسلام دينا ان لم يسمع في فطرة غير دين الاسلام ومحمد نبيا سمع ما بكر في دين الاسلام
الا ما يوافق شريعة محمد عليه وصحت له الجنة ثم قال واحدى ساق وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة
درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة بكسر ان تكون واحدة الدرجات
فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كما قوله السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات وهي العمرات
المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي يا رسول
الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كرر على التأكيد
ت اسس رضي الله عنه الرواية عنه يا ابا عمرو يا ابا ثابت اشتكى سمع النهي ابن عرض وفيه اشارة
الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عن غائب عنهم سمع ثابت بن قيس بن شماس بالسين المهملة
وتشديد الميم وهذه جلس في بيته وابو عمرو الذي يسأله النبي صلعم سعد بن معاذ فقال ابو عمرو
انه جار ما علمت له شكوى وكان قال ثابت ابن اهل النار سمع ما اتاه ابو عمرو وذكر له
قول النبي صلعم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الآية ومن يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق

صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون فجلست في بيته فلما
اخبر بقوله تعالى ذكر ابو عمرو للنبي صلعم قال انه من اهل النار قال يا رسول الله من اهل الجنة ومعنى الآية
اذا تكلمتم مع النبي صلعم وتعظيم لا تبلغوا اصواتكم وراء الجدار الذي يبلغه صوته بما خفضوا اصواتكم
بحيث يكون كلامه عاليا لكلامكم الخبر الرفيع ورعاية الآداب في اسماعها الرواية عنه
قال كان النبي صلعم يا ابا طلحة كثيرا ما يأتينا وقد مات بغير الرابعة فوجده حزينا فالهم عنده
فاخبروه فقال يا ابا عمير تصغير عمر ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور
احمر المنقار ومنه نغم حسن خلقه عمر حسن خالط الولدان واباحة صبيا المدينة لانه عليه السلام
لم يمنعهم عنه واباحة الصبي اخذ طيرا ذا لم يؤذ به واباحة ان يلعب احد ان لم يكن له ولد
عاشقا قول ابو موسى رضي الله عنه اسماعها الرواية عمر يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا
من مزامير آل داود عمر شبه صوته في الحسن وحلاوة النغم بالمزمار الآل هنا مقحم
والمراد منه مزامير داود نفسه اذا لم يشبه احد من الصوت او الكرامة آل داود الذي
بعث اليهم لان صوت داود عمر كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي تكون له
ما عليه قوله في الرواية ان اسمع بنغم داود يوم القيمة عند ساق العرش مصدر
داود محذوف اليوم بذكر الصوت الحسن مصدر كين وقد سلبتنيه في الدنيا مصدر
اني اراد عليك فدع داود صوته بالزبور فيستمتع بنغم اهل الجنة ثم ابو هريرة رضي
رضي الله عنه قال كان النبي صلعم يعذبني نفر من اصحابه مقام فذهب من عندهم
فابعدا فقرعوا عليه فكنت اول من خرج فطلبه فوجده في حائط لبني النجار فلما دخلت عليه
استلقى فقال عمر يا ابا هريرة ادخلت بنعلي هاتين قلت كان ابو هريرة يستعجب
على رسول الله واعجاف عمر نعليه لتكون علامة انه لقي النبي صلعم ويكون اوقع في نفوسهم
وان كان خبرا مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة بالجنة مطلقا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته
مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه ضرهم بالجنة من كان صفته كذا هو من اهل
الجنة وانما لم يذكر احد الشهادتين اكتفاء بالامر بتبليغ الحديث قال ابو هريرة
فلما خرجت من عنده عمر فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي
حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله صلعم فجاء فدعا عمر فقال ما حملك
على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت
ان يتكل الناس عليها فقلت له فلهم يعملون قال صلعم فلهم اعلم ان دفع عمر رضي الله عنه لم يكن

لا يعلم السر بل كان غرضه غرض رأيه عليه بأن كتم هذا السر اصلح له وفيه نبيه لم يكن للاذن بل يكون
الطبع ونزيه فان ملك كيف رجع الرسول عن كلامه برأي عمر ملك يجوز ان يكون لتغيير اجتهاده عمر
لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقريره على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاد عمر
فيجوز انه تبين له مصلحة عمر وفي تاج لوحي سبق باب التفسير ح ابو هريرة رضي الله عنه
قال استخلفني النبي صلعم على صدقة الفطر فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام
فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلعم
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة وعيالا فرحمته فخليت سبيله
قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء فحثا من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله
قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته ثم جاء فحثا من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله
هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هي قال اذا اويت
الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي صلعم اما انه
قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وجد دلالة
على جواز التعلم ممن لم يتجل بما يقول ح ابو هريرة رضي الله عنه قال اتيت اريد الاسلام ومعي غلام
فضل علي ما قبل الغلام بعد ذكر وكنت جالسا ح ابو هريرة فقال يا ابا هريرة عقلت قد انا قلت اني
اشهد انك اخر واذا الحديث مختصر منه حيث عرف علامه بالاسبق المعروف وقول ابي هريرة اشهد انك
انه حركان شكل الفكر الشعوف سكته من الاتوع رضي الله عنه اسمعا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي صلعم
ترعى بذي قرد فلما اصبحت سمع لقحتين غلام فقال اغدت لقاح رسول الله فقلت من اخذها
قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم انطلقت
على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم
يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبتهم منهم ثلثين بردة وجاء النبي صلعم وناس معه فقلت
يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت
فاسجح ان الذئب يعطي الهمز والسين المهملة وجيم ساكنة ثم حاء مهملة شفاء رفق فقد فعلت الغطفان يطعمون
يعقرون عليها المهر فلنوسهم ان هذا القوم الذين يجعل الغفر لهم مكان قراهم لا طعامهم من حيث القاح
بالغين ذات الذر فرقة بتح القاف والواو وبالدال المهملتين ما وعلى يوم من المدينة قوله
اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئم رضع اي رضع اللؤم على اصدوفيل معناه
اليوم يوم من ندر في مرو اعاد رطل وقال الفلان شهيد فقال كان رايته في النار وقيل على تقاله يا ابن الخطاب فقد
فتاد في الناس ان لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عمر كالرجع ما فيه من قولهم للاشهيد ان روحه في الجنة
اعلم ان المؤمن في العرف من امن محمدا عم وجاء به ومن قتل فقد تم بعد قد لعدم حربه على موجب

بصدوره ولم يجعل النبي صلعم من المؤمنين زجرا لهم عن ذكره وحال المؤمنين هنا المقتولون من الذنوب
ومن الدخول الدخول بلا عذاب فان بعد العفو او بعد ما رأى رايته في النار بدليل ان بعض من يقدر يسمى النار
يدخلها ويعذب فيها قبل يوم العدد ونظر السيد الشريف رح الوارد منه تامل لان النصوص شاهدة على الدخول النار وصيرورة
بعد الخلود محل هذا الوارد على وجه التفصيل اشارة الى ان مستكون كذبه كما قال رد دخول بالنار قتل موت ثم عذر العبد
حتى تكون نبوع آم لا بهذا الوجه عمر رضي الله عنه عن الرواية عن عائشة رضي الله عنها وهو يعتقد على حفصة اذا
الحصين قد اشرق وجه وبطرت في خواتيمه وفي الزينة ضاع ثم قلت ما لك يكلمك تكلم كسرة تبيع بناسون
على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بكاء التقرير ان قال عمر بأس الخطاب لا ترضون ان تكون لنا الاخرة ولهم
عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا على حظ الكفار فانا لا نؤمن بعم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة سلمان رضي الله عنه
حين رجع الماء وفتح الشون فعله ما رواه عن الرسول صلعم ساروا عون خذ ما الى الصحابي سنة اخاريث اثنان منها
لهم واربعة من علينا احدها قال التاسع رسول الله صلعم الحديث في عمر قال عمر يا رسول الله اكسنا على حق
وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعطي الدنية على ديننا على ما قال عمر يا ابن الخطاب
اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله ان فتحنا لك فتحا مبينا المراد بفتح الحديبية قبل كلام عمر لكن
شكاية منه وانما كان استكانا قال الكراهة الناس الصلح عمر رضي الله عنه يا ابن الخطاب شاهد ربك لعل
الله قد اطلع على اهل البيعة وهي الحاضرين اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم نقد بيانه
في الباب الثالث حديث ابي هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا
الحرقات من جهينة فاذا رجل يقول لا اله الا الله فطعنته فاذا وقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي صلعم فقال
اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما قالها متعوذا بها من القتل قال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم
القتيله قال لا اله الا الله هذا الحديث صريح في انه لو لا تاخيره عن الحكم لاستوى عن الصحابة اجتمعوا عليه حتى اخذ عن ابي الدرداء
قلت لرسول الله اما قالها تعوذا من السلاح فقال افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا فاذا ثبت عن قلبه الاقرار بالشهادتين
في الانكار على قتله حتى تبين ان اسلم مؤيد فان قلت ان كان اسلامه قبل كان قد اعلمه وان صدقه فلم لم يلزم
عليه قبول ولاية لانه لم يقبل انه الزمه قلت لم يكن ذكر الاقرار بل حكما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما رد عليه لانه لم
يتوقف حتى يعرف حاله ح انس رضي الله عنه رواه مسلم عنه بالجيم مفتوحة ونون ساكنة وجيم مكسورة شين معجمة اسم غلام
كان حسن الصوت والبناق سوق الابل رويدك سوقك سعا اي ارفق في سوقك يا انجشة ارادها
النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لان هن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن بالزجاج
اما انس عن الاسهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته ح ابن عباس البغاء قبيح الزنا ولانه يذهب ضعيفة
لا يجلبن الحرة العفيفة بالفواحش وهذا يشبه فيه جواز السوء بالنساء واستعمال السوء يحرق اس رضي
بالسنة كتاب الله يامر بالقصاص ويراس كتاب الله القصاص قاله لانس النضر امور ذلك ع

قوله الدنيا ويرى بان
للطالب اولئك ح

بالزجاج

بعلاقة

وكان ينبغي ان يذكر كما ذكره هو وابن الجارود وابن حبان وابن الزبير كما ذكره القضاعي لكن الحافظ على الرواية
كانت الرسم بعده توصيح في الباب الثاني حدثنا من عباد اسمه من لواقف على اسمه الاسود وقع حدثنا عاصم وابو عمر
يا بلال حدثني ما ارجى عمل عملته عندك قال شارح افضل العمل ما منه للمعبود عليه بما لا يهاكه لكن عمل ترجا يكون لان
حدثني عمل يكون رجاؤك بنيله اكثر واما اضيق الى العمل الذي سببه في الاسلام منفعة قال عمت الله محمدا يكون هذا السؤال
لبلال اعرابي نوعه اوي تعظمه فتنفس بالحاء المهملة وسكون السين اي صوت تعليك وغيره وقوع سمع الدال هو السير الليل
سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبب كان لخدمته كما سبق العهد سواء في المشي وما اخرجه مسلم بلفظ
ويدل على العمل وترغيب عن الله وليس وتحرير سبب كما لو صح قال لا ما عملت عملا في الاسلام ارجا عندي منفعة
من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء اتما في ساعة من الليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي ثم حدثني الله
لي من التواضع ابو هريرة روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقص مال من صدقة فصلى الله عليه وسلم قال
يا بني كعب سلوني بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء اتقدوا بالنار خلعوا النفس من النار بضم حرة بضم المهملة وتشديد الراء
بني كعب اتقدوا انفسكم من النار يا بني عبد مناف اتقدوا انفسكم من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا سمعت لا اقدر على ان
تكذبوه عظم في الاجر ان اراد ان يقدم فاستشفع من اذن له وان اباذن له اذا لم يرد تقديمه انما قال عن ذي صنعه
هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لما بعد واعلما غرابة وتباعدوا عنه اعلم انه كريم جاء بالايمان بالجوهر بالبلال
بكر الباء الكلي بهذه الخلق من اعلى والمبين المراد به هنا ما به صلة به الرحم من الاحسان مع اصلهم بصلة الرحم
في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البدن بفتح الباء مصدر كالبلل معلق بذلك
بسبب لما سبب لو كنت ارى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في شبه الله وهو الزلزال الشديد واسع الهلاك
باعرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اذكر من ذكر شيئا من اصحابها الرواة الله عنه قال ان رسول الله
قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال له بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته
الصلوة ثم امر بمسجده فارسل الى ملا من بني النجار فجاؤا متقلدين سيوفهم كانه قدر رجل
الفخذ ثم امر بناقته فهي تسير بالناس حتى بركت عند مسجد المدينة اذا كان على جدار قبلة زاوية فصلى فيه
قبور المشركين فنبشت وسويت فالوا الا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله عز وجل لا نطلب ثمنه عند الله
الا الله ثبات اسم هذا الحديث بين على انهم لم يأخذوه وكان محمد بن سعد وكرى طبقاته عن الواقدي ان ابن عمر
اشتراه منهم بعشرة دنانير وفيها عند ابي بكر لعل التوفيق بينهما بان تكون اشتراه بها واقاما والتزم
دفعها ابو بكر ولم يقبله من ابي بن كعب روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل فصلى فقرأ
قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على الرسول
جميعا ذكرت له قراءتهما فامرهما فقرآ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب الله ما كان في
الجاهلية فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا

يا ابي ارسل الي جبريل الجهد يعني ارسل الله جبريل الي فامرني ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون
على امتي فرد الي الثانية اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اقرأه على ثلاثة احرف
فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الرابعة اقرأه على سبعة احرف فان لك بكل رد رددتك مسألة تسألنيها
شيبة عن ابي بن كعب ان احدهما في التوبة يقرأ فلما حذف الراوي في رواية المذكور في المتن بعض الترك فيكون المراد
بالثالثة فيها الآخر وهو الرابع مجازا او كما يقال رددته كما يقال رددت عليك ثم رددت الى رددت عليك بعد الدال
يعني ارجعتك الى ما جئت القراءة على سبعة احرف على انك من اول الامر بل بعد رجاعتك الى مسألة سألتها
هذا الجاء صنعه مكررا بمثله يعني شيئا مستجابة قطعا واما باقي دعواته فرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي
اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب اليه الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال
الطيبي جملة سؤال المسائل الثلاثة مقصورة على مسئلة وهي لكن جعل تقديم الدعاء لحسن الرمان حرمين
في الدنيا واخرة المرتبة الثالثة لليوم الآخر فقدم الكلام على القراءة السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على
سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله
الكريم يجيب السائل اما في الدنيا او وقت آخر واما في الآخرة قبيصة بن مخارق قبيصة بفتح القاف وبالصاد
المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء وقيل مارواه عن النبي ستة احاديث ان فلانا
مسلم فاحدى يا احدى يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو واراد ان يأخذ
قاتلهم عدوه فاطلق يوما ان يخلط والايام الرئيسية وهي الطليعة اهله فحشى ان يسبقوه فجعل يهتف ان يصبح
يا صباحاه سمي يا يوم اغدروا من شرنبوج البنا صباحا هذه كلمة تقال عند دنو الغارة ثم تقال ما روى
ما تؤمن ان اصلي فلما صلى طلع وهو بعيد المراد منه تقديره لان تمام الحديث ما الرأس فلم تزل الطير
تأخذ قدم المدينة والمطبوع لا يدوم ص يوكل من تلك المدرسة اذ دخل على جواز الكلي من الاضحية بعد الثالث ابو حدرد
اصحابها الرواة عنه باقي اجب سعد ابي المشركين دفعا لتجويزه عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس
تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك حكيم بن حزام روح بن قيل انه كان من اشراف
قريش قدم ولد قبل الفيل بثلاث عشرة سنة اسلم يوم الفتح عام الفتح مارواه عن النبي اربعون حديثا في الصحاح

ارسم احاديث تنسى علما وقد رفعه الشيخ كما ترى للمحارب وهذه سرقة في الصحيح قال قال رسول الله صلعم فما ظن رب الله
فاعطاه ماله فاطاعني فعاله يا حكيم احد الثلاث خير حلو بغير اثم وسرقة الفاء والمعجمة بمعنى النصيب السليم عبد الى المعيشة
المال والاملاك كالابل العين من النقود الما لحضور والنعم من الغنم اشارة الى شرعة ارواه فمن
اخذه سخاوة نفس يحمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفس غير استحياء وان يريد به نفس الآخذ
وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيما اخذه ومن اخذه باشراف نفس اليه والشيء الحرص والاشراف يطلع نفس
اليه بركة فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع ان تحت يد دائمة وهو خوف الكلب لا يشبع سببه واليد العليا وهو اليد المعطية خير من
اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل وقيل هذا على ما كان معروفا
في الزبير رضي الله عنه وفتح الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة
ما رواه عن النبي صلعم ثمانية والمتون حديثا له في الصحيح تسعة احاديث سمعته يقول للمحارب حد ثان يعني عليه قال
خاصمه رجل من الانصار في شراج الحرة التي يسقي بها النخل يا زبير سرح الماء فابى عليه فقال رسول الله صلعم للزبير
فقال ان كان ابن عمتك يعني صفية حتى تبلغ الماء الى الجدر فقال الزبير والله انه لحق ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك
فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
الشراج جمع شرجة بفتح الشين وسكون الراء وفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هي الجداول التي تسقي بها النخل
الحرة موضع بالمدينة سرح الماء اي اترك الماء يسيل ولا تمسكه اولا ان يبلغ الجدر قدر حقه ونسبت للانصار لعلو يا زبير الانصار
الى جاره وما كان الجار ما كان اتبع ان يأخذ حقه واتمام يأمره بتقليله لانه كان في اول الاسلام وكان يعين
على العمل فقيل قال الله ولا تزر وازرة وزر اخرى بظلم على ما كانت منه من الاقليل منه فاعفى عنه واصفح ان الله يحب
المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عليه السلام على الانصار حال غضبه مع قوله
لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان
في الغضب وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم
عن سعد بن ابي وقاص اشفق على الرواية عنه يا سعد ارم فداك ابي وامي قال سمعته
كره بعض العلماء تقدمة الابوين بالفداء اسلمين قالوا انما فداه عمه بابويه لانهما كانا كافرين
قال التوربشتي انه جائز مطلق لانه يشبه فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام
محبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء على فعل خراج ابي سعيد روى البخاري عنه قال لما حاصر اهل بني قريظة بعد
نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه وتحصنوا في حصونهم وقطعوا الرسل على حكم سعد سيد الاوس فاتي به وكان قد اصابه
بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عمر يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فاحكم فيهم بما يعجبك
فقال لهم ويستحسن رأيهم فقال عمر حكمت حكم الملك وجواب سبحانه وقد دليل على جواز التحكيم وان الحكم اذا حكم
لا رجوع عن حكمه قال سعد معاذ بني قريظة اسير وقت محاصرتهم سلمي الوقوع وسلم يا بالله ان يقتل او
درقتل سبي من النساء التي اعطيتك ما الجوهري الشراذ الذي جلد والنعل

فيه حزن وبا عقب بمال محتمة وقد تقدم قصة في السابع الشاني حديث الكاذب والسبع شاتين الالوع قال غذا المسلمون
بني قريظة وايسر بهم ما ابا بكر وسبيا ما عائشة فاشتكت ابو بكر فاقدم المدينة لقضي رسول الله صلعم
يا سلم هب قال المرأة فقلت لقد اجبتني ثم نفس الغدي الشوق مال باسلمة هب المرأة فقلت على كما يرى
انه يا تشتت لها فقلت يا ابن الله ان اهل بيتي نفدت وما شاء من المسلمين كانوا اسر وابكاء للذي
علي كله مدح بقاء الغير الشاء ما اذا وجدت الوالد ما يجد عليه قبل الله ابو بكر حيث ابي بكر بعد ابراء الاسير
في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير ممكن حمله على من صدر عنه قبول بكون عاب عنه بان عدم الجواز اما
اذا كان عليه فاما اذا قبلت مخرج الاسير في سهم رجل ثم فلك عليه وفداه فليس ممنوع او على ان وجه الجواز
عاجزا ان يكون الاسير محاربا علينا ووجه الاستيصار في النار المضغفين رضي الله عنهما ابن عباس رضي الله عنه
ما كانت بريرة امة مكاتبة لعبد بمال رغبت لما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها مختارا ويطوف خلفها و
دموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة والياء المثلثة
بريرة ما تبغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته قالت يا رسول الله تأمرني قال لا انما انا شافع قالت لا حاجة لي به
الامة ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار وان كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة
وصاحباه الى ثبوت الخيار وما ذهب الشافعي عنده وبيان الدليلين الطرفين موضوع الفقه انما قال عم لا
تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا قد كان لانه اخبث بمقتضى المناسبة والبعض عندها فلا بد
ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض والاضافة في قضائه وفيه دليل على فقه بريرة حيث فرقت
بين امر النبي صلعم وشفاعته وعلمت انه للوجوب وتاج بن عمرو رضي الله عنه يا عبد الله ارفع ازارك فانه
تمام في ازارك واسبغ فان ابى فابى ان يرفع فذهب الى النبي صلعم يشكوه فزدت له ما رفع وما كنت كراهة الاسبال
تقدم الكلام عليه في الصلاة وعلى الصحابة الرضوان عليه الله الاكثر من امور الملاحون والاقتداء الامامة العظيم عند الجملة
ثوابه الله تعالى بالله فوزه في الدارين ما تكاسلا بالاقتداء الاقتداء عائشة الى موسى عبد الله بن عمر الصحابة الصحابة والتابعين
لانكم المسلمين كان يقوم من الليل فمن قيام الليل وقيل على مداومة اعمال الخير عمر بن عامر رواه البخاري عن عقبة بن عامر
فقال اليه الفاء ثم انما هو كالرجل يطلع السبيل فيقول يا عمر بن عامر هلم واسبغ الشيء بكذا الجهد بالضم والكسر المشقة
والاجتهاد جاء الجهد الرجل عن عائشة قال لي من ما كانت تصنع النبي صلعم الطاهر الجمع وكسر الغين بالنبي بعد البعد المختار في المرأة
ترجل من الخبز فتخلون الكعبة لا يخاف احدا الا الله معه سيبتر هذا الدين والامن الامام حتى يسير المرأة على بعيرها ليس
من الخبز الى مكة حيث ما لا جواز سير المرأة بغير محرم قلنا حاجة الشارع عند جواز سفرها والمشي
ما يدل على ذمه والذي قال لتكن صبوغ المنقطعين عكاظ المهرجان كنوز كسرى ملك كسرى بن هرمز قال العدد
قد سوغ قال الراوي رأيت النعمة ارتحلت كما صنعا النبي صلعم وكانه هذا النعم في خلافة عمر رضي الله عنه وسمت ممن اقتنع

كنوز كسرى ولبس سراقة بن جعشم سوارى كسرى وقال عليه السلام ايتى بسراقة بن جعشم فلما اتى قال اين سوارى كسرى
فلبسهما فقال هذا اذا كان عند قرب القيمة وقيل لا ارض كنوزها وليبلغن امته اخذ كل ما يرى ما على وجه الارض من الغنم والمتاع
امر بين امه والعبد ثم جاء تبيين جاء امه واسلة بلبنها فشربه كلام الله لعبده فلما قوض له امه تقدير الم ابعث اليك
رسولا فيبلغك عن ربك عطف على الشرط ام ابلغك الرسول مقدر لدلالة ما قبله عليه اموالا واولادا وانفسا ما تحزن ان الحسن
عليك مقصور على ما يعنيك عن غيره فلا تبرح الاجر وينفعك عن سيارة فلا تبين الاجر واما تبيينه بين الشكر والمدح ظاهر الاجر وكرم
قطع السبيل حكاية الصعلوكية وهو ما يأتي الشكل الخاتمة كنوز المال وفي آية الكنز اشارة الى فضل الفاقة م سعيدين ابا وقاص يعوده
فلكه يرثه الله على سبابي طالب اهله فرد بنو فهان مارهاد تحقيق في السابق والبيان مما على الشيخين بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هارون من موسى كرفع شيئا الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
في النبوة فلما استثنى النبوة بقي باقي على حاله تمسك الرافضة بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي فغلبه سقيفة
بانى سقر الصحابة في تقديمهم غيره وتقدمهم عليه لانه لم يكن في طلب حقه وقد تقدم على الا انتحق من انه يرد تونيا ظهر الماء الفاء
فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة كانت مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيز الزمان صفوة النبوة فكان
الحاجة الى الاستخلاف بعده والا لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتمام الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك بعد نفي الا لا نبي
بعدي يعني كما كان هرون نبيا فكذا لا نبي بعدي مثله م عمر ما عرا الا تنكيك اعلى المعنى علامة ما كنت حاجي الغد فان هذا
الحديث الصحيح الا فاقد وانا اخوه وما اخوه ما اخوه ما اخوه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب من اشار في وصيته عند الصحابة بناس بعد موته ويجاوز
تفسير كذا قاله الشيخ ومن ٢٢٢

لهذه القضية والشاهد من النبي صلى الله عليه وسلم لا تشتبوا باصحاب الاكم بالصبيات كما قتل قوم عبد الله ورسوله ان هذا لا
يكون الا قريب ان بعثان كلا حرف رجع ابن الاثير كما تقدم من اقاصي مكة فيه قوله ان عبد الله ورسوله
انا نكون على هذه الصفة ينقص ان لا ارغب الى بلدنا هاجرت منها يا رسول الله هاجرت الى الله والى رسوله فقصدت
في الهجرة الى نبي الله وانا اريد ما طلبت عن الهجرة الواقعة لله الحيا صحابكم واتمات صاحبكم فقصدت ان
اصيب في قلبكم واثبت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود اسناده الرواية من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض
للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء الشاهد الباءة النكاح والتزوج
معناه ما يحل لكن لابد هنا من تقدير المضاف اي من استطاع نفقة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر
وهو اصل التفعيل من غض طرفه اذا خفض بصره عن النظر اخفض عين المنزوج عن اجنبية واحصن للفرج
ومن لم يستطع ان يتزوج لانه من الاستطاعة فعليه بالصوم فانه له ان كان الصوم لم يقدر على الجماع ولم يقدر على التزوج
لفقره وجاء الكسر والمد وحذف الخصي لتضمن المحذور يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كما يدفعه
الاخرة الحديث الموجود لانه محذور عالية التوقان باشارة قوله يا معشر الشبان فانهم ذوا التوقان على الجملة
السلبية ع عائشة رضي الله عنها اسناده الرواية عما قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج
سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل
في هودجي وكذلك كنا نسير حتى فرغ رسول الله من غزوته تلك فدنونا من المدينة قافلين ليلة بالرحيل فقمت
لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت التمس عقدي
فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم
يحسبون ان فيه وكنت يومئذ جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا وجدت عقدي بعد ما استمر بي الجيش فجئت منازلهم
وما فيها داع ولا مجيب فيمموا منزلي الذي كنت فيه وظننت ان القوم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن
المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فاتاني فعرفني حين رآني وقد كان يراني قبل ان يفرض علينا الحجاب فلما رآني
استرجع وقال عرفت رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته
فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك
عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فمرضت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الافك ولا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انني لا اعرف من
رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل علي رسول الله فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا يزيد على ذلك فذلك يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت
وخرجت معي ام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف في بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التبرز في البرية
او في المناصع فاقبلت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب
فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال فاخبرتني بالذي كان من قول اهل الافك
فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان
استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط
وضيئة عند رجل يحبها وله ضرائر الا كثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث بهذا الناس فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم
ثم اصبحت ابكي وابوي يظنان ان البكاء فالق كبدي فبينما ابوي جالسان عندي وانا ابكي استأذنت علي امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي
فبينما نحن على ذلك اذ استأذن علينا رسول الله فسلم ثم جلس ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبل ذلك وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني
فتشهد رسول الله حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
قالت فلما قضى رسول الله مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب رسول الله عني فيما قال فقال ابي والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي اجيبي رسول الله فيما قال فقالت
ايضا والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت وانا يومئذ حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني لبريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقنني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فانزل الله تعالى في ذلك ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا انفق على مسطح شيئا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة الاية بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح نفقته التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا ق ابن عباس اسناده الرواية عما قال لما نزلت الاية يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون قال سعد بن عبادة يا رسول الله اني لاحب ان استأذن على امي
وفي الحديث دليل على ان الاستئذان واجب ع عائشة رضي الله عنها اسناده الرواية عما قالت قال رسول الله لعن الله اليهود ثلاثا ان الله لم يعطهم السلام الا حسدا لنا
فقال ولنا في جميعهم حق فاسألوا الله لنا الحديث اخرجه عبد الله بن سلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة يرد ابني زهرة الحديث الاعرج الشيخ ابو عائشة
يكون بها الكلام ع الزبير بن العوام اسناده الرواية عما قال اوصى بثلث ماله وثلث ثلثه لبنيه يعني ابني عبد الله خبيب وحمزة وعبادا وقال ان ابني هذا
رواية عبد الله بن هشام قال نبيك الرجل بالعبد يكون له الرجل بالعبد يكون له الرجل بالعبد يكون له

فاسهموا الوطيس والتنور اذا كبوه يحيا اشتداد الحر وكونه من علم النبوة ع مقام الحرب لبيل على
كانه شجاعته فان صدقكم سيلان رسول الله لنفسه قبضة من تراب فرمى بها ظاهر الجيش اذا اخذ قبضة من حصى
وقبضة من تراب فرمى بها موسى واذا رمى قبضة مخلوطة بها قبيل عروق قبين كانت لشوال ستة قبائل من اليمن
وقبين واحدهم قبي والعرب تسمى الرماح ع السين ضرب بالسين المهملة وهو الباء المشددة المفتوحة
تحت وضرب مع الالف المهملة وسكون الراء الجمع قبل قوم من باهلة عن النبي ع باء واهن النبي ع بسبعة اذرعة
لنبي الهدى ثلث انوذ الجار ربها واحد واثنان متى عبدها احد مثل الله ع ثم قال لا اله الا الله ع لم يقل موالي عمدا
رسول الله لان الشهادة التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد ع كلمة الحاج لكل عبد الله روى ان ابا طالب
عاد الى عبد المطلب ع التوحيد قال له الرجل لا تستغفرن لك عاما ارعنك فانزل الله ع ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال لابن طالب عند وفاته المراد عند قرب وفاته قبيل النفع لانه
لو كان نبيا لم يستغفر ما لا يمان لا ما يمان الناس غير نافع وقد بعضهم على النفع لانه ع رجا ببركته ان ينجيه الرحمن بما يجاء فيه
وفي موارد الحاج ع اي رجاء هذا ما لا تناقض هذا ليس بصواب لانه ينافي ما ع ولبيت الشفوة للذين يعملون السيئات
اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهما ادعوا قبول التوبة منهم حتى بلغ الامر قالوا
رجاء السيوطي ان نبي الرحمة وان آمن في حالة تردد وهذا لبيان الامر لا يرى ان استغفر ربي عن استرجع لعلكم هبة على مغفرة
عن ثابت الحديث عن الامر معلوم قال موسى اصحاب الرواية ابا الناس ارجعوا فتح الباء الموحدة ابا الناس
على اسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويرون ندعوه سميعا قريبا وهو معكم بالعلم والاحاطة قال في
وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان يدل بحسب مقام وان كان
قد يراد المبتدئ مع الصوت ينقطع عنه قلبه الخواطر الرديئة ثم ع ابو هريرة رضي الله عنه ابا الناس ان الله طيب لا يقبل
الا طيبا سمعت ان الله منزه عن التنافس فلا يقبل من الصدقات الا ما كان حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به
المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من
الطيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اي يمتد في وجوه طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر
هذا الحديث من كلام الراوي والضمير للنبي ع الرجل بالرفع مبتدأ اغبر اشعث جاء الحاجة من نظر رسول الله
وكون ان يعبر عن انه معلوم وكرر يطيل السفر اي يمتد من مكان بعيد هذا الحكم على الشيء في صفة له
لانه اعم كانه قوم كذا موهم تحقق الكار على استكار ما طالب الحاج المراد بالرجل الحاج كمن الاولى ان يحمل
عاما يمتنع ان السفر في وجوه الطاعات كالحج اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء
اي يرفعها يا رب يا رب يا رب ذكره ثلث مرات فانا ان هذه الحالات من
السفر وتحقق الرفعات من مكان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام و

غذي بالحرام ايضا وفي بعض النسخ تغذيه بالحرام فانى يستجاب لذلك الرجل اي كيف يستجاب دعاؤه والتقدير الاولين
الى قال ليس فيما ذكره تنبيها على استبعاد حالته الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان وغذي قال فيه
من تذكر بقدر عود قرب عوده يا رب تغذيه الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالة لذكر
ان تذكر الرجل وقدم الاشارة الى كونه مطعوما ومشربه حراما فكيف يعد لا استبعاد لكن الاول اولى اعلم ان
من كان على سد الطاعة اذا لم يستجب دعائي لذكر فانى من اتهمك في الجواب ع ابن عباس رضي الله عنه ايها
الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة ان الحكمة قوله ابن الصحابي يعني من اقام
المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له علما بالجمهور
ان يراها مسلم اجل مسلم او لا يجوز ان تكون الرؤيا الصالحة مبشرة للناس بحيث ان تكون بنبوة مخلوق بوحي آخر من صلاح
وتنبيه غفلة وفتوح وغير ذلك الا وانى نهيت لا ما لمصحف خوف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر النهي
لا قيد غير معلومة عندي لعلى ذكره باعتبار انه كان في رؤيا ما الحيثي لا رؤيا ازوه حكم شهوا لان النبوة ما منع
نار رواه ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا اما نهي عنه لان يعمل فيها تكون ذا تعب ولا يمكن من تدبر المعاني
او لتعظيم كلام الله بعد لانها هيئة التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب ان قولوا سبحان ربي العظيم واما
السجود فاجتهدوا في الدعاء مع بعد عوده سبحان رب الاعلى فقمن ان يستجاب لكم قال شارح هذا
فاعلم في لعله قاله على تقدير ان يكون ممن ضر سيدنا محمد ع وان قاله عاقبة والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل من عرض
ان سبحان وجهكان حصيصا لا لاجل ان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه ثم ع ابو سعيد رضي الله عنه ايها الناس
انه الطهر مرتان ليس لي تقدم ما احل الله لي ولكنا يتجرى اكره ربما يعني النوم هذا تفسير لقوله لكنا قدم
الكلام عليه في حديث من اكل من هذا الشجر قال حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذا الشجر
الحديث ثم انس رضي الله عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف
اي بالسلام والجواز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لا حال ان يكون الامام مشغولا بالصلوة فيسجد للسهو
فاني اراكم امامي ومن خلفي اما ذكر ضمير الامام مع الجملة الثالثة الى ان رؤيته من خلفه كرؤيته من قدامه لعل
هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه ع قال اما انا
انس كما تنسون ع ابن عباس رضي الله عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العنق والسير السريع ليس من البر لان اكثر الناس في الطرق يسابقون
حين صدقة الدواب قال يوم عرفة عند عامه ورآه جرائد يدا للابل ثم ع علي رضي الله عنه ايها الناس اقيموا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفذوه بهذا الحديث مسلم لكن احمد روى في صحيحه عن ابي
عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله ع زنت
فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي ع

عالما [illegible] هكذا رواه الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس عن النبي وقد رواه في رابع وثقة بلا زيادة مسلم الحديث بدل على جواز
اغاثة الولي الحق تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث ابن عباس احدها فلجلبه م ابو سعيد رضي الله عنه يا ايها
الناس ان الله تعالى التعريض خلاف التصريح ما يحتمل تحريم الخمر ولعل الله يحدث لنا فيها امرا فمن كان
عنده شيء فليبعه ولينتفع به آثر بثمنها م سمع بن سعيد الخدري رضي الله عنه يا ايها الناس اني
قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيامة فمن كان
عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن شيئا تقدم الكلام على نكاح
المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر يا ايها الناس خذوا عني مناسككم وطاف متعجلا
من الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى تودعه وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم
ان اعمال الحج علامة مسلم لكن المذكور في صحيح عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي
يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهذا في حديث
الصحيح وعنه لعل اعمل طلع على رواية انس م ابو هريرة رضي الله عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم
الحج فحجوا الكل وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العرض علم هذا من تقدم اخر ح ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري ومسلم ابن آدم ان تبذل الفضل ارادة ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر
عن وجوب التبذل وان تمسكه شر لك ان المقصود من الانفاق بغير عنا لكن عن تبذله والا لزم ان في بعض ان
لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك ترك الانفاق على جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنبي سلمة ارادوا
ان يتحولوا منازلهم ويتركوا مساكنهم في قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم تكتب آثاركم
الاعراب الى الزيادة دياركم تكتب آثاركم ارادوا نقل الخطى الى المسجد ويكتب آثارها دياركم تكتب آثاركم
كره الى المتاكيد ثم ف ام سلمة اسماء على الرواية مما قالت سالت النبي عن الركعتين اللتين صلاهما
بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين
بعد الظهر فهما هاتان ركعتان تمسك
بالاسلام من قومهم ابو يعرف ان قوم الذين قدموا فشغلوه عن الركعتين بعد الظهر فهما كانتا تمسك
بهذا الامر على ان سنة الظهر وغيرها من السنن بعقد وجعلها حسبه واضحا الى ان السنن لا يفضي سوى
الخير وموضع بيانه مبنى السنة ح انس رضي الله عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان
قتل يوم بدر وكان ابن ام حارثة جنان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء قال يا ام حارثة
اما الصبر للقصة جنان ابن له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير فهل الصبر في
انما الجنة يعني ان الجنة فيها ابنك جنان في الجنة وانما يبكي اصحاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان
الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات ح ام خالد بنت سعيد بن العاص
وهل هي خالد بن سعيد فيما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث الفردوس الجنان فيها باثنين قالت اتيت رسول الله

وقد ان بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فرايت ترون تكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ايتوني بام خالد
فاتي بي الى فالبسنيها بيده وقال ابلي وأخلقي مرتين فجعل يرمقها ويقول يا ام خالد هذا سناء الخميصة فيه بيان الى وسمو يا ام
خالد هذا سناء يا ام خالد هذا سناء بالمد حسن بلغة الحبشة ويردى سنة بالتشديد والباء
من غير الى في الاصل صغيرة هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت اما سماها [illegible]
الحديث حسن خلقه وافتلاطه مع الصغار وان البهيمة لهم جائزة وان الدعاء [illegible]
قال لها عن الله تعالى الا بالخلق والاخلاق عن واحد مجموع الثوب خلقي وروي اخلقي بالبلى يعني البس بعد
ثوبا اخر ف عائشة اسماء على الرواية قالت كانت تاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة بنت عمر وعائشة وصفية وسودة
والقصة الاخرى ام سلمة فوسائر زواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي صلى الله عليه وسلم عائشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله
احداهن اخاف ان في بيت عائشة يعني اليه صلى الله عليه وسلم ام سلمة يقول رسول الله يا معشر الناس ان يهدوا اليه حيثما
كان من نسائه فكلمت ام سلمة كما قلن فلم تقل لها شيئا فسالنها قالت قلت لهن ما قلن لي فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا
ثم كلمته فقال عمر يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة فوالله ما نزل علي الوحي وانا في ثوب عائشة
ما يتعلق به امراة منكن غيرها وعن عائشة رضي الله عنها تسلم اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وهو اعلم الرواة بحق بعض
ثانيا م انس رضي الله عنه قال كانت عند ام سلمة سلة فيها شعر فاذا مات انسان دفعت اليه ان لا يكسر شيء فخرجت ام سلمة فسمعت
صوت رسول الله فقالت يا بني الله ادعوت عائشة يتيمة قال فاذا اتى يا ام سلمة قالت زعمت انك دعوت علينا
ان لا يكسر منها فقال رسول الله قال ورب ام سلمة اما تعلمين ان شرط على ربي ان اشترط على ربي عاهدني هذا بدل
مما قبله واوفى في الدلالة على المراد فيه انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد
دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها الله طهورا وزكاة وقربة يقربه بها اليه يوم القيامة ذكر الله عليه
بتلك الدعوة يوم القيامة يعني تلك يتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر من النبي
الدعاء على من ليس هذا اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون الله موقعه اهلا له في الظاهر وهو كان يتوقع ان
وان لم يكن اهلا عند الله ثم اوهام لا يكون على قصد بل جرت به عادة العرب في الكلام من غير قرينة يعني
لا اكبر يعني وغير ذلك في مرات يصادق من ذكر اجاز فقال ربنا يجعلها رحمة وقربة ثم ام سلمة
قال يا رسول الله ام سلمة فخرج يوم حنين فقال ما هذا الذي قالت الخبرة لان احدا من الصحابة كبر ان في
من بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك وقال يا ام سلمة ان الله قد كفى واحسن بعض كفى عشر العدو واحسن
النهاية قال يوم حنين ف انس اسماء على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سلمة فيقيل عندها
وينام عندها فاتى ذات يوم فنام فاهرقت له فعرق وكان النبي صلى الله عليه وسلم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره
قارورة فقال ما هذا الذي تصنعين قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو من اطيب الطيب قال العلماء هذه الرائحة الطيبة كانت صفة له وان لم يمس طيبا ومع
هذا

كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات وكان مبالغة في طيبه بالخلوق فاذا اغتسل ثم اراد ان يحرم اتبعه فلان انظر الى اثر المسك
في جانبي الانف وهو الطرف المتصل من الخد وسمي الازرق كالاصطفاق الذوري شبيه صفنات والالف واللام للعهد الذهني فيكون في المعنى تكرار او لتاكيد ان يكون اتى موصولة وشبهت صلة وهو انظر في قائل تنسك
عابد دار تنظر الى دار لان ان خلها ان اسكك ان سكك نوبة ابي اقضي كذا حاجتك قال الامر ان كان في عقلها شيء
اقتلا لا تعاشرت ان الى اهلك حاجة عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها هذا تفسير لصدر منها قال حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان
في حقها فانبان المهموز للتفخيم كقوله تعالى فتبين تقدم قصتها قريبا في عائشة العاصي الرواية بالنية
الا تحتيه اجاب قالت فاطمة حين تخبرنا ازواج النبي ما يبتدئ الودك في عائشة في محبتها يطلبن من النبي ان
يستوي بهن عائشة في المحبة ذا المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة وعائشة رضي الله عنها الرواية عنها قالت كان رسول الله
يختبئ اليه انه قال الشيء وما عمله حين صار صبيحة او كان يوما عند بيت دعا الله ثم دعا فرد عائشة يا عائشة اشعرت ان الله
قد افتاني فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استفتيا في بيان لافتاء الله فقعد
احدهما عند راسي والاخر عند رجلي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي او من ابراهيم ما وجع الرجل اي ما الذي به
قال مطبوب سحر الطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي
شيء قال في مشط ومشطة معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا امشط وجف طلعة ذكر النخل اصافة طلعة
الى ذكر النخل والذكر فحل النخل والجف بفتح الجيم والفاء بعد الفاء الذي على الطلع مغشاة كمغشاة كما يخرج على طلع
ذكر الطلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل عائشة العاصي الرواية عنها قالت سمعت
رسول الله حين تختبر الناس حضاة امراة على يا رسول الله الرجال والنساء اصنعا ينظر بعضهم الى بعض قال
يا عائشة لا تنظري في فاعلة عدم سبب ذكره ومع النخل في حديث ان الله لا يحب التحيي عائشة رضي الله عنها عن عائشة
ما رايت احدا ام الطعام الذي اكلت يخبر اراد به الشاة المسمومة التي كان عدا اكلها منها قالت في جوفه الذي مات فيه
فهذا اوان وجدت ابي وقت وجدان انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في الكتف فاذا انقطع مات صاحبه
من ذكر استرجع عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها ما اظن ابي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد دينا
الذي عليه من الاطلاق عن الاستعانة بهم رجلين من المنافقين وهو جابر بن عبد الله شخص عائشة
الحسبان اذا نزلت عليه مصيبة عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها ما كان مثله لنبيه حذف حرف الاستفهام
قالت لما زفت ابنة ابي الانصاري امراة وبالله ما كان مع العرس من ضرب الدف ولهو لكن كان قبيحا كالغناء
فان الانصار يحبون اللهو عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها عنها التجاء الى سر ذات لبلة على فراشه وبعلمه فوضعها
عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه

بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب بالرفق ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره
حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرف فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت
فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائشة ما لك فخبرته وسمي عام اوزان مطر حتى كاد الخشب يقرب النفس
وانما عن العدو رابية وهي التي اخذها الربو وهو الخشب قالت قلت لا شيء قال والله لتخبرني او ليخبرني اللطيف الخبير
وفي بعضها الاس بكلمة ان للاستفهام سبعين مجرورا ان الاسلام شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بد يا بالجار الواقعة على ابا
قال اخبرك تعجب الاسلام وشديد الشين او بتخفيف الطين بالرحلة يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت تخبرت بما تقال هذا
الكلام المعظم فاخبرته ارادت الرسم عما فعلت من خروج عبيده واضطرابي منه قال فانت السواد الذي رايت
اما في قلبك نعم فلما رايت وهي عرق في صدري لهذا او جثتني ثم قال ما ظننت ان يخبرني الله عليه وسلم ان يطلعك
بان يذهب الى نوبتك الى زوجته الاخرى قال لقد رايت قال فاتبعه عليه السلام اذا ظلمه قالت هذا من هول المرض
وكذا قالت فما سبق بها بكر الناس يعلم الله عائشة سبق اخرى سبقك قال يا رسول الله كان اضيف منك
يعلم الله وتجرك به فتمت في الغيرة وقالت بها بكر الناس كان بها كتمت قال نعم قال فان جبرئيل هذا ذكر
في بيان سبب ضرورة من عذرها تخبيا اتاني حين رايت مكرها اي حين راى خروجي فناداني فاخفيت منك الرجل
جبرئيل اذا اتاه مني فاخبرته فاخفيت منك ولم يكن ان جبرئيل ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت
ارجعت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحش فقال ان جبرئيل امرني ان ياتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة
فيستغفر لهم عائشة العاصي الرواية عنها يا عائشة ما يدريك ان يكون جاء قد عذب قوم بالدرع هذا الجملة
الحالية خرجت تعليلا لما قبلها ولعل ان القوم المعذبين فقالوا لا عارض قصوا بالحاجة الحقيقية الانفق
مطرا قالت لا يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايت غيمة
في وجهك الكراهية في الحديث كما عليه من مرة وشفقة على امتي عائشة رضي الله عنها رضي الله عنها يا عائشة من دخل هذا الكلب ههنا
تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما تخلف الله وعدا ولا رسله ابو هريرة رضي الله عنه يا عائشة
ما لي اتعب وبدوس الحيض وصل السجادة قالت ان حائض قال ان حيضتك ليست في يدك عائشة العاصي
الرواية عنها يا عائشة والله لكان يشتد الحزن ما تاكلة الجنان وصل بها الزنا اعاذ الذي ينفع وما الخبيث كان
ولكان كلما اراد به طلبه بقرينة بيانه وما سبق ان الشجر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البيت لانه كان
مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات المنبثة او مستقبحة وقبح منظره يعني يبرزني ابو وامي
تفسير للضمير الموحشة عائشة العاصي الرواية عنها يا عائشة بضم السين وفتحها ترجمة عائشة هذا
جبرئيل يقرئك السلام تحية ملك وعليه السلام ورحمة الله فقبلته لعائشة وجواب الاجنبية على الاجنبية
السلام ادام بخبز من ثريد شدة عليه السلام عائشة رضي الله عنها يا عائشة هكذا ان ناولني وفاني الكدية
وهي السكين الكبيرة قالت قاله حين اراد ان يخرج يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد
ثم اخذها فذبح الكبش
وآل محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن اراد تحذير مخفي به وهو سوء الظن في الذبائح وهو من المعنى الكلي تعين من م عاب ر ر مسلم عما عالب ما ظهر
قوله وانزل عشيرتك الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب
لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم
اي في الدنيا ق ابو هريرة رضه اسما على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حالا على لفظ المنادى ونصبه كما
على انها منصوبة حالا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها
فعل جاءت المرأة زوجها ولو كراع شاة محرقا صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق
بقرية وهو نصب كراع على ان يكون المحذوف كان صاحبه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا المطالب للمهدى
يعني لا يمتنع احديكن من الهدية بجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما يتيسر ويجوز ان يكون الخطاب
اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل يقبلها وان كانت قليلة مثل الكراع الافلشين والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية
واستحباب التهادي الباب السادس ح عائشة رضه ليس الخبر الخاص
في وجه الكذب المراد بالمصالحة في الحديث ما يختص ان يستقصى فيه الاهلاك تقدم الكلام عليه في الباب الاول من هذا
من توضيح اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكر صاحب التحفة
وحاد فتنة ابعيدة في صحيح مسلم رواية عائشة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي
بالصرعة اي بكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي صرعة يكون قادرا على
ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يتعهد قوى
اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندكم في امر الدنيا الى امر الدين
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المتاع والواو يتناول
صنوف الاموال من النقود وغيرها ويملك ان يستغنى عن عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو
راي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس
الغنى المحمود ما حصل من كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني المحمود غنى النفس وهو القناعة
لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية
لان النفس لا تكون مخطوطة الا بها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس المكامل
في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان والاكلة والاكلتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكثر
فادرا على تحصيل قوته اما المسكين الكامل الذي يتصدق اي يتحرك السؤال عن الناس مع تعفف
اقوا او اشياء لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث
يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس

الحافا الاحان هو الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او على تجريد
اي والملحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذا لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفتهم
بسيماهم ح عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل
ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه عمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد
وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل ويديم الوصل
عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الرواية عنها قالت هاجرت حاجة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع
زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافينا مع خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غير لهم وقد خلف علي جعفر على حفصة
زوج النبي عم وكنت عند ك قد حبستها زايس ثقال عم سفينا بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضب فقال
كلا يا عم كنتم مع رسول الله عم يطعم جايعكم ويعظ جاهلكم الكناع دار البعض يعني في دار الكفر وذكر ذاكر
للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم المطالب الاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى الحبشة ولابي
نعيم بعض ولاصحابه هم بحق واحد ولكم انتم بهذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة
بالنصب على الاختصاص وعلى النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاءوا بالسفينة من الهجرتان احدهما من مكة
الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعني تفسير من المصنف لقصة ليس عمر بن الخطاب وكان ينزل
الاسماء حين قدمت من الحبشة بسفنكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رضه ليس بكذاب
يعني ليس بآثم من كذب بين قبيل ذكر المكروه عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصله بالنسبة الى النبي يعني الظن بكذب
كذب الاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقيل ايضا واليه اشار بقوله عم فقال خيرا او تنمى
تنمى من الدلوي اي تبلغ خيرا فوق ما بالي الخير وان لم يكن سمعه يعني مما الحديث الخاص بالغم على وجه الاصلاح وربما بالفتنة
اذا بالغم على وجه الافساد فهما سيان يجوز الكذب في الاعتداء الى حيل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فلا اصلاح
بينهم وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب المحيي هذا الحديث متفق عليه فيه صلح مشروع بطلقا الكذب في الحرب
وكالكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احدا حبك الى منك فانها جايز اصطلاح
عليه بالحديث الاخر وفي اخلاص المظلوم ومنه قول ابن ابي عم مرائي تقيم ومنادي يوسف عم انها العير انكم لسارقون
وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم الملحق الاطلاق التوبة وهو لم يرد
الكذب بالاصلاح خلاف ظاهر مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله تعالى او يقول في كتاب اماما يسوء
اذا امن المتقرة بين ح القعقاع بن حنان رضه روى البخاري عنه ليس بنادم تعليل وكلما حتى تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انا لنا ثمرة عليك عم ابو سعيد رضه الوهاب رضه روى مسلم عنه ليس المسكين
بان لا تظنوا على بناء الفاعل المجهول المراد بالسنة القحط ومنع قطره واذا نزل آل فرعون بالسنين والنقص لان سنطوا
وتظنوا لكن ره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان ينزل عليكم مطر بل هو بان لا ينزل ولا تنبت الارض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذكر لان اليأس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع قلت لان جابرا من اول الامر فما ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة لقوله عليه السلام ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر
في الفرس والاثاث فمن زعم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن فهو محجوج بالاجماع وذهب ابو حنيفة
الى وجوبها في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للتجارة لما روي عن عمر رضي الله
عنه كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد والحديث على العبد للخدمة والفرس على
فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا بالاجماع يقتضي ان يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا
قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه جابر رضي الله عنه ليس فيما دون خمس اواق صدقة
وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة والاواق جمع اوقية الاواقي مقصور
مضموم الهمزة وتشديد الياء وتخفيفها وجوزها جمع اوقية بضم الواو وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز وهي اثنا عشر
الذود من الابل من الثلاثة الى العشر لا واحد له من لفظه والاوسق جمع وسق بفتح الواو وهو ستون صاعا
صاع النبي عليه السلام وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي حنيفة ويوسف والشافعي والرطل عنده
وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من الصدقة وفي الحديث حجة على ابي حنيفة في الجانب العشر الا ما
اخرجه الارض قليلا كان او كثيرا وقول ابي الدرداء رضي الله عنه الجاف الناس يتبايعون بالاوساق وفي الوسق
اربعون درهما وهذا يقوي عمر فما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من القول بالرأي لعلم الرأي في الحديث
ابو سعيد الخدري رضي الله عنه دون جابر لانه صاحب القصة وصاحب الشرع السنة من روى عقد الحديث اولى
في عائشة رضي الله عنها انفقا على الرواية عنها قالت لما قال النبي عليه السلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه
قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عليه السلام ليس كذلك يا بنت ابي بكر الكافر خطاب لعائشة اي ليس الغرض على ما فهمت من الرواية
من كره لقاء الله كره لقاء الله الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه
وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخط الله لقاءه وكره الله لقاءه قالت لها حين قلت
كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله فاطمة بنت قيس رضي الله عنها وهي صحابية قالت
ارسل وكيل زوجي الى شعير في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال عليه السلام
ليس لك عليه نفقة قالت لها المطلقة ثلاثا زوجها ابو عمرو بن حفص بن المغيرة اي المطلقة الثلاث وروي انها كانت
من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا
للمبتوتة الحامل انفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة والجماعة
لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الجاعلة
فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان ابا حفص من النفقة التي اراد زوجها
وثمن ما كان اجود من الشعير وروي الجعفي ان عمر رضي الله عنه اراد تحديث فاطمة وقال لا تدع

كتاب

كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت في جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه قال اتى
رجلا في السفر قد ظلل عليه وانا ساحول فقال ما لك فقال انا صائم فقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر
استوى بين لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه حملوا الحديث على من جهد في الصوم بدليل
صيام النبي عليه السلام في السفر بقوله الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا في
بين السياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه والكلام
السبب قوله ليس من البر من القبيل الاول في موسى رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا
من خالف اي شرعه حقيقة او قطعه ولا خالف اي قوله اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال تهيج على الميت
في ابي موسى رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس منا من لطم الخدود الخدان الاكثر والمرسنة ليس منا يعني رواه بطريقين
الطريقين من انشاء الجاهلية الدعاء بالهلاك والويل والسخرة بكسر الراء الارض التي يعلوها الحرة ثم رجعت اي
قرار المدينة بالهلاك رجعات يوجع اليه كما كان وضاق والحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله
في ابي هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس من رجل دعى من نبيه زيادة غير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما
من ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد كفران النعمة ومن ادعى ما ليس
له هذا محرمة يتناول الدعاء الباطلة كما لو كانت او غير ما فليس منا اي من اهل سنتنا
وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حال
عليه اي حاد ذلك القول على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول
حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال عليه السلام فقد باء بها اي رجع رجلا بالفسوق والرمي به بالكفر الا ارتدت
اي كفرت ان لم يكن صاحبه كذلك في ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب عند المصيبة دعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الشيء وصفا ليس في كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي
رواية ابي وائل بعد قال وشق الجيوب ودعى بدعوى الجاهلية وفي ابي هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن
بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا الخبر تقدم الكلام على هذا التغني في الباب الخامس من حديث ما اذن الله لشيء
لنبي يتغنى بالقرآن في ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم
الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون الاثم كل نفس تقتل
بين القاتل وقابيل قد صح ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من
غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول في الدرر يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلما فهم منه السنة وان يكون بمعنى الى فيفهم منه
ان اللام ويكون قابيل مستثنى من قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عليه السلام من سن في الاسلام بيانا للسنة
الواقعة بعد بقتلهم لانه سن القتل اولا ويؤيده لانه كان اول من قتل فان ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه ليس من

كمل ان يصير

قابيل

تطلق انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قال ما الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم الليس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي فقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم الحديث ان المراد من الظلم
الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك
وقال النووي من ان الصحابة ظنوا من الظلم العموم فعلى الحديث ليس الظلم على اطلاقه كما ظننتم فصعب عليهم
ما اراد واعموم وابتلام يظلم نفسه الظلم العام للشامل للكفر فصل في نعم ويستحب جابر رضي الله عنه
قال سأل النبي عم عن اكل الادم فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادم الخل اللام فيه للجنس فيكون الخل
مجرد لا في حقيقة ماهية الخل من الخل حلال وروى ان عائشة ام زوجة النبي عم كان الخل وحفصة رضي الله عنها
على الرواية عنها قالت قص عبد الله على قال رايت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فلقيهما
ملك فقال لي لا روع عليك فقصصته على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل جزء فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا ثم
روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الكثيرة اصفاها صاحبها للنفقة
لبنها منحة فعول ذكر معلوم وصف فاستوى فيه المذكر والمؤنث بمنحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز
حال اي حلوبة وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصغيرة
تغدو وصفه ما دحة بالمنحة او استيناف جواب عن سائل عن سبب كونها ممدوحة بانها حال اي ملتبسة بالغدو
وتروح باخر بانها اخرم ابو هريرة رضي الله عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما في معنى شيء يمدح به
نعم المستند فلا اخرهم اي لا اخر لهما يكثر روى نعم المال وسان ينوي الهبوت وهو مخصوص بالمدح بحسب نجاة
الجملة وصاحب سيدة بفتح الصاد مصدر بمعنى حذفه مولاه تعالى يعدي على ابن حاتم روى مسلم عنه بينما خطيب
اتى فقال ومن يعص الله ورسوله قال رجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال الناصح سبب انكاره فيه يدل في الخطب المقتضي للسوية ولذا امر بتقديم
اسم الله والعطف عليه قال النووي هذا ضعيف لان في رجاء التشريك في مثل ابي داود عن ابن مسعود رض
انه قال علمنا رسول الله عم خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه
ولا يضر الله شيئا فخطبة الرجل كان خطبة وعظ كان من شانه الاطناب فكره النبي عم لتركه ذلك وخطبة عم
رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم ولا يجاب البوب لان الله كل قل كان اقرب الى الحفظ قال ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية منه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عن سائل عن كونه بئس
ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب السابع في حديث ابي هريرة

١٢٩

احدكم ليست قلبانها قال ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عن بئس الاصحاب ان يقول استيناف كيف
هذه كناية عن كذا وكذا وتعين صفة قلبانه وهو تشبيه بالحمل بالمشتق قال الخطابي معناه انساه الله تعالى لانه
وضع ظاهره فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضعيف على الزنا وعلم
ان ذلك من قبل الله تعالى في نسخها من الحكم كما قال نعم ما ننسخ من اية او ننسها فان نجزم بها قال اخرون انه عام وانما
نهى عنه لان تنسى يترك الزنا وعدم ملازمة عليه لكن عم كتبه الترك الله وسى ان ذلك الامر سهل واستدل
القرآن الى طلبوا من انفسكم مذاكرته الى وظيفة قراءته وهو عطف من حيث المعنى على ولا تمسوا ما لا حرم يعني
لا تقصروا في حفظ القرآن واستذكرن فانه اشد تفصيا اي ذهابا وهو فاعل من قصد الرجال من الحفظ
النون واحد الانعام وهي المال الراعية والتفصي الابل يعني اشد من تفلتي النعم المعقلة من تفصيها اذا اطلقها
صاحبها العقل بضمتين جمع المعقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير فصل في جابر رض اتفقا على
الرواية بينما هو طرف زمان الله مشبوه بمعنى المفاجاة مضى قال الاسمه والفعله ما بعده مبتدأ خبر الجوهري
بينما انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المعجمة اي رايته مغشيا عليه مغلوبا بعده فاسقط
الخوف على الصدر وقيل بعض جنثت فلحقت من مكان فجاءه الملك فرفعه الى صدره فرجعت فقلت زملوني اي ستروني
زملوني كرره للتاكيد فدثروني ما نزل الله يا ايها المدثر المتغطي بثيابه وقيل هذا كان يعني الامر بتركه نزوله عن الصلات المتكررة والعقوبات
بالتفريق على العذاب وركل فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كان يعني الامر بتركه نزوله عن الصلات المتكررة والعقوبات
كثيرا عن الفتاء بالتوب لاشتماله عليه كما يقال الجذر ثوبك والرجز فاهجر الرجز بالضم العذاب والمراد به هنا الشرك والاثم والهجر
اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اختلف في الصلات ما اول ما نزل اقرا باسم ربك الذي خلق في حديث عائشة واول ما نزل بعد فترة
الوحي فانقطعت مدة فتيدوسا انه كان يصطبر منه ويريد ان يلقي نفسه من حيث يبدو له ايا الجبل نزل منتهاه الوحي وهو من هاء الشرك
اول ما نزل الفاتحة فبالطالي هنا كالذي تكون بيان مرادهم انا اول سورة نزلت بكمالها الحج اتوهمن روى البخاري عنها بينما
انا نائم اتيت على ساحل البحر بخزائن الارض يعني انا الكنز مفاتيح خزائن الارض وقيل انا بالخزائن فجيء بمفاتيح
بعض البلاد عنوة ووضعه فوضع روسه على يدي وهي ولاتي بيدي سوارين من ذهب فكبرا علي ثقلا كراهة تغيرا بهما واهماني ان اضيقا ذراعي وفزعا فاوحي الي ان انفخهما ان هذين فنفختهما
فذهبا وهو دلالة على ان الدين الكذابين اللذين اولئك الذين يتسوارين بهما يصلي لا فزعا بادي سني فاولتهما الكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كانا لعبيد الملك
بعضهما عن الاخر فكذا الكذابان ينوبان عنهم معارضة شريعته ويصدان عن تبليغ امره فان قلت
عدد عم انا نبيه بدل على كونه نبيا له وكذا ما ذكر وتعبير البعض

قوله ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا وقال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب
وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولئك هم الكذابون الذين يخرجون بعدي هذا الاسود العنسي صاحب
صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة علمت صنعاء وبطرف عاريتها ودعوا امر النبوة بعدي كذا قال الاسود
لكن قال شارح المصابيح قتل صاحب صنعاء في زمن موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال
فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس
وشر الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ع ابن عمر رضي الله عنه استشفعا على الرواية عند بنا ايام ابن عمر
لبن شربت من حق ابي الرجل من الخمار ثم خطبت فقيل على من اعطيه مالي اقول سبب قال العلماء
بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم خيال عالم المثال وهو عالم النور اي شعيه بالجسماني والنور سبب لسبي الرح
المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانية في العلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم عنا سبب
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب الصلاح قبل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والعسل والعلم
الاية التي ذكر انها رجعت لمن شربه الماء يعطي العلم الذاتي ومن شرب اللبن يعطي باسرار الشريعة ومن شرب العسل يعطي
العلم بالكمال ومن شرب الغسل يعطي العلم بطريق الوحي واما الشرب في العلم فقد اختلف فيه هل هو بوجود لان الاستعداد
متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معه حيث شبهه من قال بعدمه لقوله نعم وقول رب زدني علما فالاولى ان يراد
العلم بلا ذكر الشبه بل على انه لا يلتذ ومنه ما نقل عند سيد السعادة فلما رأى يزيد البسطامي كم من ام قال شربت اكثر كلما
بعد كاس شيء نقد الشراب ولا روية ولكن الجواب عن دليل الاول ليس بان العلم اذا حصل بعد استعداد
الطلب اعطاه الله تعالى استعداد العلم اخر فيحصل له عطش لخ وغير هذا فيما طالب العلم كمشارب الحكماء اذا داد شربا
ازداد عطشا وعمر الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية ع ابو هريرة رضي الله عنه
بينا انا نائم اذ رؤيت اذ للمفاجاة اي اذا رؤية واقعة حتى اذا عرضت خرج رجل بيده وسيم فقال فلم حطاب الورق
افرده نظرا الى اللفظ فقلت اي اس قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه
ولبس المراد بهم الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عليه الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو
الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا رؤية حتى اذا خرج رجل من مني وبيده قال فلم
الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضم المتعب
من الثاني وهو هو الرسم يخلص انهم الا مثل هذا النعم الهمل مثل الجمل وهو الابل الضالة لا يختص
بالابل مثل قول الشاعر ع ابو سعيد رسول الله عليه السلام بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها
ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر وعليه قميص يجره قالوا ما اولته يا رسول الله قال الدين

الدلو العظيم الكثير ماء او ذنوبين شك من الراوي
والصحيح رواية ذنوبين
هذا الرواية الاقصر مبنية على خلافه

حتى عمر رضي الله عنه قميصه يجره قيل على جنابه انا رأيه الجبلة من قوة الشبه وكثرة فتح البلاد في زمانه ع ابو هريرة رضي الله عنه انتفاع الرواية بينا انا
نائم رأيتني على قليب وعلى البئر التي تم بطولها وانا انزع منها الدلو الغلب وهي المطوية على زنة الدلو ان يتم الباب بالدلو
المعاني مطلوبة دون الدلو الحمولة عليها ذنوب فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف
والله يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها ابن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزعه حتى ضرب الناس
حوله بعطن ومعنى ضرب الناس بعطن ومعنى ناخ الابل حول الماء يعني اورد الناس ابلهم ثم اوردها الى
مطنها لتشرب قال القاضي ظاهر هذا يدل على ان ثمانون في خلافة عمر خاصة وان ترك ضرب مثلا لاتباع
الكلمة وان عمر وصوفا فيهم من الانصار وامنوا وخلافه قال ابن مسعود رضي الله عنه ما زلنا اعزة
منذ اسلم عمر ولقد ان جنسنا وكان الاسلام فلما ما اسلم عمر من الجن وقيل ان زوجتي خلافتهما جميعا
لان تبديته عاوفيا مهما المصالح المسلمين ثم هذا الامر وترك الناس يعطي لان ابا بكر قطع اهل
الردة وهي مشكوكة الحلبي وابتداء الفتوح ومن تجارات وكمل الكاملات لان عمر ع ابو هريرة استماع الرواية عن عبد الله انا نائم
رأيتني في الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى
عمر في المجلس وقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح مع تتوضأ لغسل يديها ووجهها وليس
المراد الوضوء الشرعي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي والجنة بلا الوضوء الشرعي الرافع للحدث وما راه ابو هريرة
من الوضوء الحقيقي على صورة ما علم دليل على مسحه وتقليمها بتلك الهيئة فائدة وعلى الاشارة الى شرف الوضوء والغرة
فاحكم عليه اولى ع ابو هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
ولكن لا غنى بي عن بركتك وعلمه والتعالى ع تكفيه اعمال الطاعة ع ابو هريرة رضي الله عنه بينا رجل بفلاة فاذا غيم
فسمع صوتا في السحاب اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب فافرغ ماءه في حرة فاذا شراج قد استوعبت ذلك الماء كله
ارض ذات حجارة سوداء فتتبع الماء حتى يأتي على ارض الحديقة فاذا رجل قائم يسقي الماء بمسحاته فقال له ما اسمك
استوعبت ذلك الماء فسمى الرجل الذي ذكر اسمه في السحاب فقال يا عبد الله لم سألتني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب
يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا واردها
فيها

الطرق مالك بن صعصعة بفتح الصاد بن الهملتين وبالعين المهملة بن كعب بن سعد بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الانصاري المازني المدني الصحابي راوي هذا الحديث
بيننا انا نائم اي اضطجع وهو ضد القيام بين النائم واليقظان حجر بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء حطيم بحاء مهملة مفتوحة وطاء مهملة مكسورة وياء ساكنة وميم مفتوحة وهو الحجر وسمي حطيما لانه حطم من البيت وقيل لانه يحطم فيه الناس بالدعاء وقيل لانه حطم من البيت وقيل لانه حطم من الاثم وقيل لانه حطم من الحطيم وهو الحجر وقيل لانه حطم من الحطيم وهو الحجر وقيل لانه حطم من الحطيم وهو الحجر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كذا ورد عن حديث آخر وأما قال بالظن فلما أمر فلا يقدح العقول الا وصفه الا لانها مختفيات عن ابصار الناظرين
فلا يرى في بعضا في الجنة وأما الظاهران فالتنزيل والقرآن يحتمل ان يكون المراد منها عرفا بين الناس ويكون ما دونها
مما عرف من اهل السماء وان لم يدرك كيفيته ولن يكون من باب الاستعارة في الاسم بان يسميها بذلك في المعنى والعلو به
او من باب تلقي الاسماء بان يكون اسماء تذكر الحرم واقفين لما تمهد الدنيا ثم رفعتها الى البيت المعمور وقيل الى السدرة آخر ما نزل
بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم ثبت بالنص من الكتاب والسنة على
واخذت البلد فقال من النظر الى البيت عبادة واعتقد اعلم ان الكثير من كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل بتربية
المولد ضرورة في العالم القدسي فمثال الهداية والنظرة التي هي بتربية التوفيق الروحانية ومن الاستبداد والانديرة
او ابتداء الشرع ثم فرضت على الخلق خمسين صلوة كل يوم فهل كانت كل صلوة بذكر كتبه الامير ان من
قال الله علي صلوة يلزمه الوفاء فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم
قال لموسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني
اسرائيل اشد المعالجة مع ما رسمتهم ولقيت الشدة فيما رددت منهم من الطاقة فارجع الى ربك فسل التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله ان مثل ما كان اولا وعالجت بني اسرائيل
فارجع الى ربك فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت
الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني
قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى
استحييت ولكني ارضى واسلم قدر الكلام هنا في استحيي فلا ارجع فاني رجعت كنت غير راض ولا مسلم
ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري واردهم الى الله فهذا لكون لكن واقعا بين كلامين متناقضين فلما
كان مرت فاذن مسا وامضيت فريضتي هنا يشير الى ان مراجعة النبي موسى في امر الصلوة لعرفانه ان الامر الاول
كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم صلت خمسين وضعت عني
عشرين فهي خمس فرائض في التخفيف وقوله فريضتي في التنصيص لعود ضمير بها الى الخمسة حديث المعراج
منتهى عليه لكن المصلوة وضعت مباني البخاري هذا كلام المص مع هذا الحديث معناه مما اتفق عليه
البخاري وبهذا الاعتبار ترقم او لا سلامة ق لكن يقوى هذا الموافق لرواية اسماء بن مالك فانه
كان اسرى به من البيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح ومجيء بان الله ثم جلد في كتابه العظيم
المسجد الاقصى غاية الاسراء ولو كان زائدا عليه لذكر فيكون الجمع وقال النووي ما عليه معظم السلف
واكثر المحدثين والمحققين ان الاسراء وقع كان بجسده في يقظته ومن قال كلاما كانا منامه احتج بما جاء

نقله واسلم

نقله واسلم عن عائشة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند البيت بين النائم والبقعان وتعبيره وهو آخر الحديث
فاستيقظت وانا بمسجد الحرام بعض روايات اثبات الرؤية عند ربه بان ذلك كان الحالة كانت اما وصول الملك اليه
ولمس الحديث ما يدل على انه كان نائما في البقعة كلها واما وارد فاستيقظت يحتمل ان يكون حالة الاستيقاظ من نوم آخر
جدد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليل والمراد منها قدمه من ملك الموت ورجوعه الى حال البشرية وابن عمر البقعاء
الرواية عنه بنقل ثلث نفر حال الجوهر بالنفر بالتحريك عدد رجال من ثلاثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا بغار في الجبل
ان انحدرت الى غار لا جبل فانطبقت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم فقال واحد منهم اللهم اني اشهد عند الشيخان كان لي والدان شيخان
كبيران وامرأتي وولي صبية يرتعون بي فاحلبت فبدأت بوالدي اسقيهما قبل بني وانه نأى بي طلب شيء
فما ارحت عليهما ان رددت سواهما ان اسقيهما الى ان طلع الفجر فشربا غبوقهما قبل بني وانه نأى بي طلب شيء
ذات يوم الفجر فلم اشعر حتى استيقظ فوجدتهما فاذا حلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب فقمت عند
رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي حتى طلع الفجر اللهم
بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر اللهم ان كنت تعلم انما فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا فرجة
اي الفجر فانا لا نستطيع الخروج منها فرجة لنا فرجة فرجة الله منها فرجة فرجة الله منها فرجة
الطبقة فرجة فرأوا منها السماء وقال اللهم انه كانت لي ابنة عم احب الناس اليها وانه راودتها فابت الا ان
تعطيها مائة دينار فطلبتها حتى قدرت عليها فجئت بها فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه
فقمت عنها وهي احب الناس اليه وتركت المائة دينار التي اعطيتها اللهم ان كنت تعلم انما فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا
ما بقي فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها فقال الثاني اللهم ان كنت تعلم انما فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا ما بقي فانفرجت الصخرة غير انهم لا يستطيعون الخروج منها فقال الثالث اللهم ان كنت تعلم انما فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا ما بقي فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون وفي الحديث اثبات الرؤية لله تعالى وان الاستيقاظ
من الخيال الصحيح وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضيلة بر الوالدين وايثارهما
على سواهما وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا من بني اسرائيل قال لرجل من بني اسرائيل ائتني بالف دينار فقال
قالت ان لم اخلق لهذا ولكن ائتني بالحميل وهو الكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج
في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم عليه للاجل الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف
دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج موضعها فاتى بها البحر فقال اللهم ان كنت تعلم اني كنت استسلفت فلانا الف دينار
فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وانه جاءني بالمال
الذي دفعته اليه فلم اجد مركبا قبلها لاركب اليه المال الذي دفعته اليه فاني استودعتكها فرمى بها حتى ولجت في البحر
ثم انصرف وهو في التماس المركب يخرج الى بلده فخرج الرجل الذي كان اسلفه لينظر لعل مركبا قد جاء بماله
فاذا بالخشبة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار
فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء
قال اخبرك انني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه قال فان الله قد اداها عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا

وقيل اسم الهوم الذي عند المخزومين لما يوم الفتح وهذا الوجه بعيد لان قول الذي قيل لما رأى عليه لا تسبوا الذين يأتون الله بما يكون
راجعا اليه وروى عن ابن ابي وهب الفقيه رواية ورد بان ما عند الفتح اذا ترك الناس مواشيهم فيتركن بنار
السباع فاحكم فيما يوم لسن بنار اما غيره من الناس صلى الله عليه وسلم سبحان الله ذنب تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن بالله
انا وابو بكر وعمر وما هم الا ليس ابو بكر وعمر كافرين في الموضع الذي تكلم النبي والذنب وفي اثناء رجعه فقال لبسا حاضرين ابو بكر
الذي قال الرسول هذا الكلام كيف التفسير الاول اولى لان الجوهري قال في صحاحه وهذا البعيد والى الحدث اخبار رسول
ابا ناما وبيان وجوه فارق العادة لغير نبي قال ابو هريرة واسماعيل الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق
فاخره ان يتقدر كل الشوك عن الطريق ويكلا يدري اما ذي فشكر الله له فغفر له قال ابو هريرة من اسماء الرواية
عمارة بن غزية وهي ما يكون ثوبه من جنس احد من بردة اليمن بحلة تعرف ان يعاقب بنفر مرجل بكسر الجيم المشددة
وشيخا جمع بجيم وشدد الياء ما سقط من الشعر على المنكبين وترجلا تنظيفها وتحسينا اذ يشق الله له
تجلى به الاسم العام ان يتجلى وتحسين بالتدريج انا غريب هذا الكثرة لا لان التنظيف مستحب لكن قد ورد ان الشعر
ليس شيئا بحيث وكان يكثر تدهين شعره وتسريحه يحتمل ان يكون ذكر الرجل بين هذا الامة اخبر بصيغة الماضي
لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح

فصل

م ما رواه مسلم عن
لعن الله الذي وسم قال النووي الوسم بالسين المهملة والعجم اثر الكي وقد اصابا بالنار لما يسمى الوجه
والمعنى في سائر الجسد حالة لما ان يجاز قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلق منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله
يقتضي التحريم وانا في غير الوجه جائز اذا دعت اليه حاجة لما روي ان النبي وسم ظبية رجل يوم الفتح وطلحة اذا انا
وقوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الله لاستحقاقه لذلك لا غير مسلم في ابو هريرة اسماعيل الرواية
لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع ويسرق الحبل فتقطع يده فعل القطع في اشيء القليل كان
بالابتداء ثم يعود له التقطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة
الحدود وبالحبل حبل السفينة كما قيل هذا التأويل لان الحديث ورد في قوم سارق واليد انا
ثم اذا وقع القطع في سرقة الاقدر ثم وجب سببا للقطع ان سارق البيض قد يعتاد ويأخذ الكثير

قال ابن عمر اسماعيل الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة
وهي التي تطلبه والرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمي كرامة وان غير فلا باس
بجعله فيجوز اتخاذ النساء العواميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام
ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد
بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من يطلبه وان فعلت وبكر بصغيرة بانم فاعلته والا فاثم
المعمولة لها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وحين ازالة الشعر ان امكن بالعلاج والا فبالخروج ان
يخفى فيه خصوص عائشة اسماعيل الرواية لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد معناه كما هم على رد رواه مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قبل له ٢٥ من

باب

باب التبري من يمين ابويه فهو يلعن ابو التابعين لكن الباء زيدت لتفسير يكفر بابيه هكذا في النهاية
آخر بسب الرجل والديه اول لعل الوجه في تغيير عليه السلام السب بكذا هو استعمال جان سب الرجل
والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسبب سبحان الله او السبب من يكون
بسبب السب لعنه فليس يكون حال المباشر لعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد الذبح
باسم غير الله كمن ذبح للصنم او للموسى او غيرهما وكان السبب ابرهم المروي ان مانعه عند استعمال الشيطان
تقرب اليه امتي اهل بلدا لحجر عند لانه بما اهل به لغير الله وقال الراوي عند غير محرم لانهم انما بدعة استبشار القدوة
وهو كلام العتقة لولادة المولود ومثل هذا ابو يوسف التحريم ولعن الله من اوى وقطع الابوار عاهدا الوجه التقرير
عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامات التي تجعل بين حدين للمارين
م ابن عمر رواه مسلم عنه لعن الله من سل ماء ابيه ان يحصن النساء المملوك ان عاقبه بجعله غرضا للرمي

فصل

في ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود سمع عشر من اخبارهم الذين عليهم لو سمع
لآمن بي اليهود اسلم وهي اشارة الى انهم انبياء ومقلدون وبرون لو بايع عشر من اليهود لم يبق على ظهرها
الغيم فيما عاد الى الارض وان لم يكن يذكرون لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ابن عباس اسماعيل
الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله ان يمسح ووضع او امتر قال بسم الله الرحمن الرحيم اللهم
جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا طرق فقال وقال يكون فيه الاتيان ان يكون
شرطية وجزاؤها قال والحمد جزاء ان قائم ان يقدر هذا جواب لكن الشرطية ويجوز ان يكون له للتمني اعلم
لو هذه عاهد بيان يكون شرطية بعيد بترتب وجود الثاني عند وجود الاول لا انتفاء الثاني لانتفاء المتقدم
كان مولودا ولو جعلناه ملكا فيما ما رجلا يلبسها والذي ذكر ان ذكر الاتيان لم يجزه الشيطان ابدا قال
السيد الشارح الاقتران براءة نفي الاضرار العدي بان لا يضره الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الدنيوي
لزم ان يكون الولد الولد المعصوم عن المعاصي وقد لا يتفق وكذا واجبا الاقتران براءة منه لنفي الاضرار الدنيوي
بان يكون الولد معصوما من اغوائه بالتبعية الولد الى صلى بلا شبهة لان الشيطان عنه مسلط على الناس
بالاجزاء البدني م ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت الشعب
ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا ثم بدو الرجل
بذكر التوبيخ بانهم لازمه المتبع لكل سنة وانما اراد اختيارهم انفتحتم عاما فقد عليه حرم تطيبا
لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المتابعة قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لو ان
رجلا اطلع اليك ان الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف ما كان والدال
العجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين فتفقأ عينيه ما كان عليك جناح بعدم الكلام اليه الباب
الماوي في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لو انكم لم تكن لم تذنبوا لغفر الله لكم

جرم لهم ذنوب فيغفرها لهم ويرزقهم ويرضى الناس عنهم ما الذنوب ما كان جرمه لتلبية الصحابة وازالة
الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم ح ح يعصمهم الى الرؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل
النساء وبعضهم الصوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله ح وتحسين ان ما سبق في علمه كان
لاجل انه لا يسيئ في علمه ان يغفر العاصي فلو قدر عدم العاصي لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى
عن ابي هريرة انه قال قال الله ص على اني قادر على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك به
شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان اسمها رملة وهو اسم صنم عالية ايتم حبيبة زوجة النبي ص قلت يا رسول الله
انكح اختي عزة او اختي حمنة قلت ثم ماذا يا لا تحلين لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة
فقال فاخبرتها انها لم تكن تحلين لي شيئا من اثرت اهو الاصلاح وانما يحرم لانه هو كان يتزوجها ويعود بابيها
بالخير بكسر الكاف او سكون الجيم ان شئت ما قلت لها انا ابنة اخي حمنة من الرضاعة ارضعتني وابا
سلمة ثويبة وهو لا يدخل علي لعلب اعتقتها ان درة حرام على سبعين وهما كونها بنت اخي من الرضاعة
فلا تعرض بكون الصاد مطلقا لازم واجب على بناتكن ولا اخواتكن مع درة بنت ابي سلمة تفسير للضمير
في انها قال لها فاعرض عليها فانها غنية في بعض الحديث كان صادرا في حق درة وعنق لكنه عم في الكل فقال
بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم ان لم يدخلوا
بهن فلا جناح عليكم فكيف عرضت نكاحها قلنا وان لم تكن عالمة فان قائلة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان
تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انما كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح الربيبة
ظنت ان الامر المحتمل ثم ظنت ان نكاح اخت امرأته يكون كذلك مع ان كانت اخ حتى حقق بعض العلماء
تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحمل الحديث على ان خارج مخرج الغالب
ابو هريرة لو يعلم مولى عمر ان انت اهل عمان انت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده او لو انت اهل
عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم موضع باليمن قال القاضي ان فتح ضم
جمع العين وشدد الميم موضع عمان في البلقاء وهذا غلط ما سبق ولا تضرني قال لرجل يلاقي بعد الى في من اصحاب
اهل الحرب لسبة وهو هريرة ومنه فضلها اهل عمان والنساء عليهم ق ابن عمر اسماعيل الرواية قال دخلنا الى
الخالة التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه واكثر ما يتقي بخطوم النخل سمع شيئا من زمزمة فقلت ان يراه فلا
رانه ام ابن صياد قال له صياد هذا ابي صاد عن زمزمة قال ع لو تركته بينن ابن صياد
ما في نفسه وكان من قذاف الكهنة فاراد الرسول ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وقد جاء كشف احوال
من كان مغمورة مع ام ابن صياد هذا تفسير للضمير الكذب في تركته م جابر رو رضي الله عنه
لو تركنا الباقي في تركتنا الاشباه الكذب ما زال فاتها ان الشمس يكون موجودا في الحال
لام فاكد حين عرضت الجلدة وهي وعاء مستدير من الجلد يحمل فيه السمن التي كانت مجلدة من

للبين منها وكان يأتينا سوقا وسألوني عما لا ادري ما هو فقدمه اليه فتجيء فاخذها فاكلها حتى
عرفها ما العلماء والحكمة في رواية عنه هريرة ما هو ان معناه مضادا للتوكل على رزق الله ومقتضى التدبير
والتصرف فيه ولهذا عوقبت بروايته ق ابو هريرة رو اسماعيل الرواية لو تعلمون ما اعلم من احوال
الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس
لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فما فعلتم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة
الى ما يوجب الضحك شيء يسير فيمكن ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن فرح هذا الحديث في
مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رو اسماعيل الرواية عن لو دخلوها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار
التي اوقدها ابن سفيان عبد الله بن خداش بضم الخاء المعجمة وتخفيف الدال المهملة والشين المعجمة امير
من امراء الشام وان كان رسول الله ص الى كسرى ما في خلافة عثمان بعد تقدم تفسير الحديث والباب الكتاب
باحدى لا كاعة في معصية الله ق ابو هريرة رو النبي ص الوديعة لو دعيت الى كراع وهو ما
مستدق الساق مع لو دعيت احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من قال كراع الغنم وهو موضع بين
والمدينة لاجبت الى الداعي ولو اهدي الي كراع مع لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا على سبيل
اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو اصلا من الكراع في الرجل لقبيلة وفي الحديث على
حسن خلقه وتواضعه ومنه تحريض الناس على م ابو هريرة رو مسلم عن قال كان ابو جهل يقول
واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطئن رقبته فرآه يوما يصلي فكان يقصده الاوجه يرجع على
عقبيه ويتقي بيده فقال عليه لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا الرد العضو للتاكيد الخطف
هو الاستلاب يعني لجعله قطعا قطعا فقيل له ما اكرثا قوت مال ان بين وبينه خندقا من نار ق ابا جهل
مصداق الحديث فتوزع والله يعصمك من الناس م ابو موسى رو رسول الله ص لو رايتني وانا
استمع لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لا عجبتك تفضلا لقد اوتيت مزمارا من مزامير
آل داود المزمار الصوت الحسن قال له وفي رواية قال ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرت
لك تحبيرا ق ابن عباس رو البخاري قال قدم نخلة الكذاب المدينة محل يقول ان جعل
له محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ص مع ثابت بن قيس وفي يده رسول الله قطعة من قضيب
حتى وقف عليه في كتيبة اصحابه فقال له لو سألني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله ان العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك
بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من جبلنا الذي سمعتني اتوجد رؤية
وهو اشارة الى رؤيا الرسول الذين نقلا عليه فنفخا وهذا ثابت يجيبك ع فقال ثابت

بعض الحديث الخ

هذا كان حين خطب رسول الله وجاءت الوفود من خطبهم قال لمسيلمة الكذاب وثابت بن قيس بن شماس
شد بدالهم وهو الشين المعجمة صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس بن شماس وكان خطيب الانصار
ح ابن عباس رض روى البخاري عنه لو قتله لاخذته الاخذ لكذبه مع ابا جهل ما قال ان رايت محمدا اصلي عند الكعبة
لاطان على رقبته فقدم بنار قريش فاخذ جابر رض اسماعيل الرواية عنه لو قد جاء ما لاخذته الملائكة وهو موضع معروف
يسكنه اليهود من الجمع قد اعطيكه هكذا وكذا قاله ثقة فلم يكن البويرة فقبض النبي صلعم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا ينادي من كان له عند رسول الله صلعم دين او عدة فليأتني فاتيته فقلت ان النبي صلعم قال لي كذا وكذا وكذا
فحثى لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الوعد كان ثلث حثيات وانا قاله ابو بكر سبيا
لانه حكمه رسول الله فيه فقام مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض
المالكية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضحية مع كونها سنة باعتبار كونه عبادة او قربة لوجبت
كل سنة وفي بعض الروايات لوجب كل عام وهو كاف حين قال اهل كل عام حاج الروايات قاله الاقرع بن حابس حين
قال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت رض حتى قالها ثلاثا اعلم ان سكوته رض عن جواب الاقرع سؤاله فلما
لم يزجر قال الحديث اصح من قال الحكم مفوض الى رأيه ولا يشترط فيه ان يكون موجبا لكنه صعب لان فيه نعم يجوز ان يكون
موجبا تاويل مع وجوب الحج هذا تفسير من المص للمبتدا والمحذوف فاهذا الكل عام ان اهل كل عام وجوب الحج لا هذا الكلام
ق عمران بن حصين رض اسماعيل الرواية عنه قال كان ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه وبين ثقيف عهد
لا يتعرضون الاحد من المسلمين فتعرض ثقيف عندهم واسر رجلين من اصحاب النبي صلعم واسر اصحابه رجلا من بني عقيل
فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم بحلفائه ثقيف فتركه فمضى فناداه
يا محمد يا محمد فرجع فقال ما شانك قال اني مسلم فقال عم لو قلتها ان تكلمها لافلحت كلمة انه في حال
اجتنب كرة وقيل كونك اسيرا افلحت فلا افلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان الرجوع بعد ذكر الفرار وعلى ان الكافر
اذا قال لا يحكم باسلامه بقتله مارون اسره فداه ورده الى الكافر ولكن فيه نظر لان المفهوم من كلامه الاسير يكفر الكلمة
يفلح كل الفلاح وهذه القضية شاهدة حيث قال الحياة التي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعض ثابتا له فيكون معنا لو قلتها في
اخبار لتخلصت من النار فما العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا فلما خلصت من النار فخلصت من النار
فقط واما فداؤه مرة فالرجلين بذلك فلا ينافي اسلامه يجوز ان يكون الرد وشرطا في العهد فارى بينه وبينهم واستدل الامام
بعدم الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال اسلمت فتعين ثابت في الصحيح ان النبي صلعم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت
لله عند هزيمته والنجاة الى تحيز قاله لا يسر من بني عقيل بضم العين اصابوا فاقة العضباء مع العين
المهملة والضاد والمد بعد الباء الموحدة اسم ناقة الناقة الشقوقة الاذن الحلمة صفة اسم ناقة اخذه الصحابة فاتى
العضباء فقد هذا مع المفهوم المذكور في جميع الاصول وعبارة المص لا يفيده عما وجدت في نسخة اصحابي
الوالد نور الله مضجعه من ضبط العضباء مرفوعا مساوا او موضع ويكون الحلمة الاسيه حالا من معلوم

المقدر العائد الى الاسير على ضعف والوجه اخذوه به ناقة العضباء لكان ابن لان عضبا اعلما فاذا
الى وهو الذي سبق اليه في بادي الرأي وثقوه مثال ان مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجريرة حلفائه
وقد قال عم الا لا يجني جان الا على نفسه فلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اذا جنى الحليف
يجرم الحليف م شح ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف
وهذه فصله لهذه القبيلة وفيه روى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل من الرواة
اراد به سلمان الفارسي من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم ح حنين بن مطعم رض
روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لوهبتهم له بينهما في هذا
فوق ثلاثة جمع ثمن بمعنى المنتن كالزنى جمع الزنى سماهم نتنى لكفرهم لنسبتهم الى اشارة بدر
وقال الشراح من ان المراد من النتنى الذين الغيب جنبهم في بئر بدر فبعيد لان اسناد الى النهم
السلم من قولهم لتركتهم ومن تعبير المص ايام بالاسارى انهم اجابوا دون الهوى وانما ذكره هذا
الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوا
ح يخلوا بين النبي صلعم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي صلعم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش
عنه فاحب عم ان يكون مطعم حيا لكافاه عليه النعم وقيل انما كان قال عم ذلك لبنائه على الاسلام
ومعه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير بتمامه من غير فداء
م ام اسامة بن زيد رض روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال ان اعزل عن امرأتي فقال عم لم تفعل ذلك
قال اني على ولدها قال عم لو كان ذلك ضار الضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر
فلهن على اولادهن الرضيعة مع العزل عن المرأة ان ترك العزل على خوف ايصال والعزل اخراج
الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال اجرا لو قال المص مع ارضاع الحامل لم يكن ان تقدير المضاف وكان
احف ف انس رض اسماعيل الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا
الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ
جوف ابن آدم الا التراب مع لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملأ جوفه من تراب قبره هذا
حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب معناه ان الله يقبل التوبة من التائبين عن حرصه
المذموم وعن غيره من المذمات قاله النووي ويمكن ان يقال ان تاب مخ مع وقت قال الجوهري
يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم يجبلون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله
ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه
الجبلة لا تكون تمنعه من خارج بحر الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وهو نكتة وهي ان الذي يكون بني آدم
دون الانسان على الى ان يكون ترابا طبيعة التنقص فالبس ما عطاه وجيه

ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه

لنتاله ابناء فارس

النتنين م
النتنين ع

لطوم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لو كان لي مثل أحد ذهبا لسرني أن لا تمر علي ثلاث وعندي منه شيء إلا دينا علي لحال يمنعني من الإنفاق
فلا يمنعني الحال أن يكون عندي من الذهب عشرة دراهم أرصدها لقضاء الدين فيرجع إلى معنى قول الصدقة وإنما استثنى
الحال يعني لسرني عدم تكرر الحال في الأمر الواحد الذي بعد أفضل لأداء الدين لأن الدين مقدم على الصدقة
وإنما استثنى الدين لكون الناس متعبدا خاصا وإنما قد تكون حوالة له حكم الدين ومن جعل لو هنا للتمني فقد أبعد
عن المعنى م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لم يكلم لأكلم بينه وقام لكم فإنه لو جاء يستطعم فاطمة رضي الله عنها وسلم
وعلي يستقيان ماء فإذا أتى الرجل بالحسن والحسين وفيه دلالة على تحريم الهدية لهم حكم زوجاته عند
الكبير ما ذكر من بيان غير الحكم م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه أما ذكر اليمين فعلا لأن هذا الحجة في الدعوى آخرا وأما في المدعي أقامه البينة
أولا فما للنسائي ما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر وقال مالك اليمين بانيوجه على
المنكر بشرط أن يكون بينه وبين المدعي مخالطة أو مداينة بشهادة شاهدين وشاهد واحد لا يكفي إلا بعلى العقل تحليفهم
مواضع الدماء والجلد وقتا واحدا قلنا هذا الحديث مؤول حجة على علي هذا رأس في مقابلة النص ما يقيت في أبو هريرة رضي الله عنه
الوجاء بالكسر لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة لقنط من الجنة إلى جنابه لم يأس من الجنة ولو يعلم المؤمن ما عند الله
عذابه من القدر من غير التفات إلى جنة ولا إلى النار وكل المطلع بعد الاطلاع لا يصل إلى سر الحق ولو يعلم المؤمن ما عند الله
المحبة والشارة إلى أن الرجاء سيان كما في الحوف الرجاء وأبو هريرة عبد الله بن الحارث السماعي الرواية عنه قوله لا يصلي حدث وعظ
أنا ذكر الجاهم الرواية وكيفية الوقوع الخلاف بما قال بعض كيفية الوقوع جهنم لا يحكم المعتبر بدون الباء لو يعلم الله تعالى بالمعاصي ما أعد الله
لكان يفر من حيث الفرق بين يديه لأحد الأمرين أن يعرض على الله ولو علم الله ما أعد الله لأعلى أهل جهنم لكان لا أدري
يوما أو شهرا أو سنة لكن الحال أنه عام ما جاء في رواية أبي هريرة لكان يفر من كان يعرض عليه ما أعد الله له فأنت ترى وضع السجود فيكون أدخل في
الصفا المقطع والأكون بينهما حائلا والأخرة للإرادة بسورة في أبو هريرة السماعي الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من
العقوبة ما طمع بجنته أحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنة أحد التقنيط شدة البأس تقديم بيانه
قريبا في أبو هريرة رضي الله عنه السماعي الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء أي الأذان ويحتمل أن يراد به الإقامة
حذف الصفات يعني في حضور الإقامة وهذا أقوى سورة والصف الأول أن في الوقوف فيه والتحريمة مع الإمام
من الشبوب ثم أنجد أبو هريرة لتفصيل بأن ضاق الوقت عن أن لا يعد أو أن لا يوقن في التحريمة الأولى والثاني
يجيئون إلى الصف الأول وفعه والاستهم يعضه بعضا بأن يتشاحوا عليه أن الاقتراع القرعة لا يستهموا
تخفيف الهاء لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير إلى أن حلى كانت بعيد بالهاجرة إلى الهاء ولو
يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا أي ولو كان الإتيان حبوا أو التقدير ولو أتيتموها
حبوا أو جاثيا عليه سكونا لسبا الزحف على الأسنة قبل الشي على اليدين والرجلين فإن
قلت لم لا كان النهي لفظة العتمة على العشاء مع نهيه وأنه قلنا تحتمل أن يكون بيان الجواز

وإن ذكر النهي ليس للتحريم وإن يكون هذا الإطلاق قبل نزول قوله تعالى إنما يكون أو هو من سعد العشاء
عتمة بالعقل لعدم الجمع النهي من هذه التسمية إليه أو تعرف الظاهر فهنا فائدة إعلام العرب كانت تعلم بلفظ
العشاء المغرب والعشاء لو يعلمون ما في العتمة والصبح فاستعمل لفظ العتمة لأنه يعرفونه م أبو هريرة
روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنياوية لكرهها من سوء الصلوات بالجماعة وعدم
من يقتدي في صلاته لما سافر أحد وحده بالليل أبدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر أكثر كان أو رجلا فكان الظاهر أن يعلم بأن
أحدا قد بالراكب بالليل لأن الخطر فيه أكثر لأنه إذا كان راكب كسفر مركوب أو شيء آخر على الطريق وهذا الحديث
مع الغرفة فصل في ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة السواك يطلق بالأصل وعلى
العود الذي يستاك به النوع فيه شوك يحك به الأسنان والأنسب الاستياك كيلا يأخذ المكر مبرا لحكم المصلي
تأويل المكر يتوب من الفطر في نضيع ما فيه ويحذر يكره للصائم بعد الزوال لعود رطوبة فم الصائم عند
الله أطيب من ريح المسك قال الشافعي لا يستحب السواك غيره وقت الصلاة والقراءة إذا تغير الفم بالجوع أو الصوم
أو الكلام أو رائحة كريهة كبلا يتأذى به الناس وإن استاك بالزيل التغير كالصبح والخرقة الخشنة
فحصل السواك م أنس روى مسلم عنه لولا أن تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر صوته
تقدم بيانه في الباب السابع حديث أن هذه الأمة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه
لولا أنا مخزون لقلنا منك قال الشعبي بن جامعة لما أصدر إلى أنا إلى الشعر حارث
تقدم الكلام عليه في الباب السابع حديث أن لي أرضة عليك الأنا نحرم م أنس روى البخاري عنه لولا الهجرة
لكنت امرأ من الأنصار قاله لما قسم المال ولم يعط الأنصار شيئا المراد هذا كرام الأنصار بأن لا رتبة
بعد الهجرة في علو من نصر الدين وقيل معناه لولا أن الغنيمة إلى المهجر سنة دينية لاتبع ترغيبا
لانتشاء إلى المدينة وانتصر الدين علم أن هذا الحديث وقع في الشرح المعنى هذا الحول وموقعه على تقدير
ترتيب كان أول هذا الفصل يلوح وهو باذل التنات في أنس م أسماء الرواية عنه
لولا أن معي الهدي لأحللت تقدم بيانه في الباب السابع حديث إني لبلدت راحلي في أنس
أسماء الرواية عنه لولا أن أخاف أن يكون أن التقرب من الصدقة فالأكلها تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث حديث إني لأنقلب إلى أهلي في أبو هريرة أسماء الرواية عنه
لولا أن صبيتي في المكتب لم لو لا ترك على عن الجهاد كان منتظر سليم ما تخلفت
عامة ناقة عن سرية متوجهة إلى الجهاد ومن طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة

وكتبه الأحقر إبراهيم
عليه وبنى على جوهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الباء ان يخلوا عنه وهو فعل الجاد وانه كان يترك قتالهم ويقاتل الذين لا يؤمنون بالله من اهل الكتاب
اسامة الله وانه عد لو لا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم ولا خبز الجبن ولم يتغير وانه يتغير بتاريخ ان الله
والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل ما لم يدخروه فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة
فيأخذون منه الجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فاخذوا فيه
واستمر الفتن من ذلك الوقت لان الباء باشر كالعامل للغير على الاتيان به وله الاخبار لا اضافة
حواء الحسن انثى زوجها لانها انثى فاشتهت بها بتاريخ ان ابليس اغوى آدم حين اكلت من الشجرة
ثم آدم فوزيت له ذلك في حلقه عما ان اكل منها م بن عمرو روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله
بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة بعدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب لاعلم ان هذه الحدث
كان يبلغ ان يدركني فقال لو قبل حديث جابر لو لم تكلمه لا كلمته مصل م ام الحصين
الاحمسية هل ما رويته عن النبي ثمانية احاديث انفرد مسلم منها عدة بثبوت ان امر عليكم عاصم الجدع
من الشاميين رجل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش والولاية
الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجتمع بتقدير الدال الاسر بين الجدع وبان يقطع انفه او
اذنه او وجهه فاسمعوا واطيعوا ما قادكم ان مدة قوده اياكم بكتاب الله اراده حكم الله
لتقاول السنة ابضا م جابر رو روى مسلم عنه ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة ارا فيه
فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا ارى الثمن بموت وضع عنه لم تقدر الصالكم بم تأخذ مال اخيك بغير حق
يحل بظاهر الحديث ان فيه قوله الغدم ومال فالكر ان هلكت الثمرة او اكثرت وضع الثمن والا فلا
انه جبيه الحد مطلقا محتجا بان السر امر بالصدقة عام من اصيب بجائحة فكيف يدفعها
الى غريم ولا يكون الوضع واجبا لما امر بها محمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم سلم المسمى
المشتري فاهلكه يكون من البائع بالاتفاق ح ابن عمر رو روى البخاري عنه كان السر امر
زيدا فطعنوا في امارته ثم اتر ابنه اسامة وكان صغيرا عاجيا فيه كبار من الصحابة فطعن
بعض في امارته معاذ ان تطعنوا في امارته فقد كنتم ان قبلتم الاخبار فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه قبل الله انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف
عن اتباعهم وكره السر امارة ابنه لان العادات الجاهلية قد بطلت والا ان ارتفاع
قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا حسم اصله ايمن كان خليقا لامارة
بالامارة وان كان من اصل الناس الا ان هذا الموضعين محتجا بما ضير ان يحتج وهو الصبيان
عابدا لابيه وان هذا كان احب الناس الى ارادة بيان حجة لا تعصيبا والحب على غيره وكان السر يقتني زيدا
امر تسليما بسرعة الطير اراد به انهزامهم

فلا يبرحوا ان لا تبرحوا لنا اسلحتكم حتى ارسلها اليكم وان رايتموها اوطأتموها ان غنمتموها فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم
قال ابو م احمد لعبد الله بن جبير ان رأيت فاجلد وجاء ان رأيت فاجلد وقال ان رأيت فاجلد وقال كره ملك ميراث
الملك كيد لم يبعوا اما ان رأيت مرة رأسه ولو بضبع وطعو الجبل المقتول من شوبعو الوثيق قبل احد
الكلام عليه في الباب اصحاب الدرام ذهبت اذا رأيت امة احدكم يعني الله عليه حسنة ان الكوفة فان قلت
ام صنعها الحكم في المحصنة لكم كالام فاذا احصنن بنا حسنة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت
لان السوآن كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابن عمر ان رسول الله سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن
فقال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها وذك

نظر الى الصورة فقال فارس والروم يقولون هذا استنان حواء عن فان ما يفعلون بملوكهم وهم قعود
ان قاعدون فلا تفعلوا اشفقوا على انفسكم فانا اما تكم فانا فصلوا قياما ان قاعدين وان اصحا قاعدا فصلوا
قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا قال سالم قال ابن عمر ان الحدث بعد الكلام
عليه وآله وسلم حدث انا حدث انا حدث انا

بالسيم ومعناه الخ موافق لسنن شهادة احدهم يمينه وشهادة الاخرين مقامه يحلفهما فتارة تقع شهادة اليمين
فيها وتارة بعدها ومن هذا وجه الاية الى ان شهادة من حلف منهما تؤدى وقيل هي عبارة عن تكرير شهادة الورثة بين الشاهدين
وصح هو مثل في سرعة شهادة واليمين حتى لا يدرج بها بينهما الثلاثة بالدين م ابو هريرة روى مسلم عن خير امتي القرن
الذين بعثت فيهم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم المذكورة ثالثة ام لا يحلفون
يحلفون الشهادة بمعنى اليمين ان اليمين المراد بها ما يكون بتكثير بالتوسع في الاتي لا يكون تحلفه وفي موت تجيبون اشارة الى قول
المراد بها الخ الاسوال وعدى الكبير بالسن بينهم من الذين يشهدون فلان يستشهدون اتخاذ بها الجمهور فان قيل هذا يدل
على انا نقدمه ومعه خير الشهود الذين يشهدون شهادته قلنا ان يطلب بدل على ان تكرار الشهادة ممدوحة في الشرفين فلنا
الذم في حق من بادر بالشهادة لكن هذا مما يقبل السلام والوقوع فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها يخبره بها
ليشهد عند الناس افتتح بالى يشهدون دعوى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه وفي رواية
اسماعيل الرواية خير دور الانصار وهو في دار المراد بها القبائل التي يسكنون من باب حكم الحذف وارادة المحال بتقدير المجاز
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلي بتفضيلهم على غيرهم بالقرن
وسبقهم الى الاسلام ويجوز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه امي زيادة وفي كافة الفتنة م ابو هريرة روى مسلم
خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب
وبالشر بعض الاولى اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اكثر واخرها وشرها اولها لما كانت متاخرة عن
مرتبة الذكورة يكون اخر الصفوف التي تحت مرتبة الذكور اولى المراد بصفوف النساء اللواتي يحضرن مع الرجال وانما
فضل اخرها لبعدهن من مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا اختلطن بتبرجات فهو كالرجال خير الصفوف
اولها ح جابر روى البخاري عن خيركم اخسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وشبهه لا يؤخر منه ما يؤذي صاحب الحق
ح عثمان روى البخاري عن خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالاخلاص
روى عبد الرزاق السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان فقد تعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال
هذا الحديث اقعدني هذا المقعد قال ابو هريرة روى اسماعيل الرواية عن خير نساء ركبن
الابل اراد بها العرب نساء قريش صاحبة الضمير لجنس النساء فان قلت هذا انما يصح ان يكون
نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يتم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولده لا صعوبة هذا السنة
جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من اطوع الشفقة فان النساء الحانية من تقوم على ولدها
بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست حانية وارعاه من الرعاية على الحفظ على زوج في
ذات يده ان في حاله المتقاعد الله وقيل هو كناية عن التفجع الذي ملكن يعني صبرا شديد حفظا فرجها لزوجها
في حلة اسماعيل الرواية خير نساء بها مريم بنت عمران وخير نساء بها خديجة المراد بجميع نساء
الارض محمول على ان كل واحدة منها خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فسكوت عنه

م ابو هريرة روى مسلم عن خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها
ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذا القضاء بيان ما وقع من حديث الامور العظام التي اتفقت
اولها خروج آدم وقيام الساعة مصلة قال ابو بكر بن شرح السنة فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث
الانبياء وقيام الساعة سبب لتحصيل جزاء الصلحاء تقوية الكلام فانا اقتضا ولوم عمر في الباب الخامس حديث
ماس بدء اكثر ان يغفر م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عن خياركم الذين تحبونهم ويحبونكم
الخلاف من الفريقين لما يكون عمدوها اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين ويصلون عليهم اي يدعون
جنازتهم وعمل المراد منا الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم ويلعنونهم
ويلعنونكم فصل ح ابن عباس روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة فعل التفضيل
من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معنى اعظم من الكفر والمراد
الا ان محل على التعهد لا اللام عن العهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن
الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه بقصد اقدامه فيه ومن يرد فيه الحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالمفسر وجرا شخص بجنايته
من هو من قبيلته ومطلب بشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله يطلب فقلبت
طاء في طاء ادم امرء بغير حق يسفك دمه بالهاء المفتوحة اصله يهراق ماصبه هراقا اصله ارق
والسهم في مضارع اهل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع السهمين ثان لا اضمار عن لوى المتكلم فلا زال ذكر
الجمهور بقلب السهم ثانيا بين الهاء منفتحة فلم يحذف وعمل الهاء قد سالمة زائدة اصله ثانيا هرق
بسكون الهاء فلما حذفت السهم هرقا من الجمهور والمذكور بقلب الهاء ساكنة ولما كان المسموع اراقة الدم
مقصودا اقاد لسفك الدم حرما ولم يقل يهرق ح ابو هريرة روى اسماعيل الرواية عنه انقلب الصلوة على الشيء
صلوة العشاء وصلوة الفجر انما اشتغلتا زمان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصبح وقت
لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وما ذكر الله انهما انما تثقلان على المنافقين
واما المؤمنون المخلصون فتطيب لهم هذه المشاق لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما
من الاجر لاتوهما ولو حبوا ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست
او على اليدين والرجلين ح ابو هريرة روى اسماعيل الرواية عنه احب الاعمال الى الله ادومها
وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان السعي يتأتى به ويدوم بسببه
الاقبال على الله ولهذا يكره هذا التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة
روى مسلم عنه احب البلاد الى الله مساجدها وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد
ما دام الانسان الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اسوقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحمد الله المستحق ارادة الخير بالعبد ويبغض السوق خلافها لا هكذا
بن عمرو ورواه ابن عمر احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا انواع احب لانه
اشق واثقل النفس يصادف مالوفها في يوم وتنازعها في اخر وفي الحديث على ان افضل من صوم الدهر وجب بعض الى ان
الحق كان اكثر كان لا يفر اذا وعد اي الوفاء المستحق في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال الدهر لا صام من
صام الابد قلنا هذا محمول على جمعه بان يصوم فيه الايام المنهية وعلى من ضعف حاله وتضرر بوجوده ما روى مسلم ان رجلا سأل عبد الله
بن عمرو من ذلك لعله انه يستجيزه ولم يتحقق تحريمها بقدرته او يعول الصام دعا عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يعد بالخير
عبرة من الم الجوع واحب الصلوة الى الله ان في الموافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وانما صار هذا انواع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون اخف واشد في العبادة ثم تمسى بن حدب
روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر ما روى
انه قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى اخره وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة
انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لانه ذكر كتابي من بدات لان المعنى المقصود لا يتوقف بعد التكلم
لا سؤال كل واحد من كل ما لان اهل التحقيق حققوا الابراد هذا التكلم لانه المتدرج في المعارف معرفة الله
اولا بتنزيهه ذاته عما يوجب نقصانا في الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم علم ان من هذه شانه لا لوهية غيره فيكون
له من ذكرها اكبر واعظم في مقبول اسماعها الرواة عما احق الشروط ان توفيا ان يوفيا بكم بها في استحلالهم بالفروج
ان الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوجها امرأة على ان قام في بلدها وعلى الغير ان اخرجها وما فارقها بعض
الشراح من انه ندخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجية مثل ان يتزوج عليها ولا يتزوج مضيقين لان ما روى
يختص به الزوج ويستحل بسببه هذا المهر فما يتعلق من الشروط تكون البينة بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط
ان يوفى به الى ان كل شرط يتعلق من النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة اسماعها الرواة عنه اخبر في ويراه
ان اخوفها اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال كانت
الارض ارادها الاموال نبت الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر
هذا استفهام انكار اراد وان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا مبالاة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير
الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير الا بالخير كرره ثلث مرات ليتقرر في ذهنه ثم قال ان كل ما نبت الربيع من النبات
من الاستثناء يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير وهذا لكن هذا النص ليس بخير حقيقي بل هو بعض
الى شر لانا نقل عن كان الاحتمال الى الاخر ضرب من هذا مثلا نبيه ان كل ما نبت الربيع من النباتات
تقتل الحبة انا الذي اكلها او يلم انه تناوله من التهلاك ويرى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء
مصدر وهو ان ينتفخ البطن في الاكل حتى ينتفخ بطنه الا الخضرة ما فيه شيء وهو نصب على التمييز
او يلم الا اكلة الخضرة عبد الله بن ابي الدابة الذي يأكل الخضرة وهو بفتح الخاء وكسر الضاد

فتنة امتحان مال
وقال عليه السلام
حب الدنيا رأس كل خطيئة

بمحتمين نوع من النبول غير جيد فلا يأكله المواشي كثيرا هذا استثناء معنوي من النبت فانه جاء واصلح الخلط
للحبة كان الحبوات الابهم محمود هنا كذلك تأكل الدابة الخضرة اذا امتدت حتى خرجت بطنها منتفخ
استقبلت الشمس ثم اجترت بشدة بدوام اخرجت الخرء ومن ما يخرجها البعر يس بطيبها ثم يلقيها بالت
وتلطخت اي الخضرة المتلطخ وهو الروث الرقيق ثم عادت فاكلت بيان حرب المثل هذا ان حرب ما يأكله الدابة
يتقي الدوابات او تغيرها اليه وكذلك لانها اذا رات شيئا خضرا زينت لها الشهوة النهمة اي شديدة فراودت في اكله
من غير نظر الى عاقبته فهلكت كذا من يحب المال ويلتذ بها ولا ينظر الى اضلال اخرة فهلك هذا المثال الحفظ في
جمع الدنيا اعلم ان هذا الا اكلة الخضرة ضرب مثل للمقتصر لان المواشي لا تأكل منه ثم اذا اكلت وشبعت
تتوقى ازالة ذلك ودفع مضرته بالمشط والبعر وغيرهما وكذا من اقتصر في اخذ الدنيا ولم يسلك ما اخذها
الا ما يحتاج بها ويحمون وبالها وكذا ان تعرف ان لها صبيا اخر وهو ان يأكل الدابة من الخضرة مقدار
ما يسد جوعته ولا يشبع بدرجة يحتاج الى دفعه فكذلك الزاهد في الدنيا اذا اخذ من الاخرة وانما يأخذ
الشيء بدرجة لانه في بيان ما لها فاعلم انه والله لا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضر يأتي بشيء عاجل وله ان
الغيث بالمال خضر ويرون خضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذه بحق اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه
اي في محل الانفاق منع المعونة هو كلب الاخرة ومن اخذه بغير حق كان كالذي يأكل ولا يشبع وهذا
مرض عظيم وبعيد جدا وفي هذا المعنى قيل يتناول اذا قنعت نفسي بما يسر بلغة من المال تكفيني الى يوم
تكفيني ثم ان لم تقنعني فكل تعبية اهلكت بها في المال والعقل والدين اعلم ان هذا المال الى من
زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويهم عائشة روى مسلم عنها قالت لما ماتت
السرور عنها في اول من يموت من كن بعدي وكن اطولكن يدا فكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا
وكانت اطولهن يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا احد المذكور في صحيح مسلم ما ان الشراح
قلت ان ازواج السرور ان المراد من طول اليد معناه التصرف فاجتمعن يتطاولن ايديهن
ولكنه كان كناية عن سخائهن معان فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول لست بشعر من ابي
عرفة الا ازواج قلت كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه استعمال وتطاولن ايديهن عبارة
عن مثابرة اعطائهن ولو كن قلن منه طول الجارحة لما استنام تشكيلها بقولها لا انا كانت تقول بيدها
ويتصدق بها انه من ارادة دراية معرفة ان لا تعلق لطول العظو بموقوف فكيف غلطت عمار واي اسرر
تا فوق ذكرهن وفيه معجزة للسرور حيث ماتت زينب اولهن ولحقت سودة وفي ابو هريرة راسا على
الرواة اشرح كلمة انما اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها الشاعر
وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر فكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء
ما خلا الله باطل ان كان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله كل شيء هالك الا وجهه وانما كان

هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان جليلان وبيان تبيد الناس هذا اصطلاح قال ابن الصلاح قال ابن الصلاح وقد تاتي وكثيرا ما يقع
زيادة على ما هو مكتوب فان نعيم الجنة لا ينقطع ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اصدقكم روياء اصدقكم حديثا الاصدق الرؤيا
مبتدا والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على الاغلب قال التاجي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند
قرب الساعة فيجعل الله تعالى موتا لهم مما حاصله والاول ظاهر ان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيجيء خيالا صورا
غير موفقة ما في مام الحس فتكذب الرؤيا ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل
كان يشتق بفتح التاء مثل الاملاك الا ملاك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستعمل في حقه تعالى فيكون كناية عن
شدة كراهته هذا الاسم وعقوبة المشتق به اذا اتخذ منه ام جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت
يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان الطول القيام افضل من كثرة السجود لا
كما ان ونحاة وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام
قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنقول اولى ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان الصيام
محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم
في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في اخر عمره او لعله كان يعرض له اعذار غيره من مرض
او سفر وغيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض
اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب ام ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه
الرجل على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة تقدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار
ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله هو ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو
ساجد اقرب مبتدا خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان
غير مفرد وهنا جملة مقترنة بالواو انما كان العبد اقرب الى ربه لعدم حالة السجود ولانها حالة غاية التذلل والعجز فهي
بعيدة بكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بوقوعه فاكثروا الدعاء اي في السجود السجدة اختلفوا في ان كثرة
السجود افضل ام طول القيام استدل بعض هذا الحديث على افضلية الاول واخرون على افضلية الثاني بحديث
جابر رضي الله عنه تقدم قريبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود مذكر للمبدا والمعاد الذين يلوح اليهما
قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرض
في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام خزام بنت ملحان رضي الله عنها قال جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم
الجنة قالت قلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام خزام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها زمان معاوية الى
قبرس مصرعت من دابتها فتوفيت هنك وفي نسخة هنك وفي نسخة اعلم ان الشهر رقم هذا الحديث سلامة
ق كذا من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكورة في افراد البخاري

١٤١

ق ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذكر الجيش مغفور لهم قالت قلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة من فاذا قيل كان في اول
من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف يقول له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه مرهاد الجاهة فيكون
من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو متين معلوم فهو من اصحاب الكبائر
فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان الغزاة في سبيل الله والمرابطين فيه سواء فضعيف لان اطلاق
المفهوم منه يخالف المفرق ولا نسلم منه التسوية الهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة ام ابن مسعود رضي
روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البدء اية الحقوق الدماء يدل على عظمتها وعظم امرها
لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لانه يناسب هذا مخالف لقوله وما اول ما حاسبت
العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس ح ابن عمر رضي
روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو مفعول تعليلي يعلى منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب
الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فضل
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنها كل ابن ادم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب فهو
العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا عنه خلق وفيه تركيب المراد عنه
ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا بما روي في حديث اخر عجب الذنب اولها واخرها متبلي قبل الحكمة
في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص
من هذا الحديث الانبياء عم لان الله تعالى حرمه على الارض احاديثهم ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه كل المسلم
على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو ناقل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل
وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق لدوما له اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضي الله عنه امتي معافاة
اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو من فرع تقدير اخبر كل يعني كلهم سالمون من الشر الناس والبرهم
الا المجاهرين المواد بهم الذين جاهروا اجتماعهم او تجاهروا استرالله عليهم من ذنوبهم فيتوبوا خشية فضحهم في الدنيا
باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافاة في معنى النفي فيكون استثناء من كلام
غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره الله فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا
وقد بات يستره ربه ويصبح ويكشف ستر الله عنه ام ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى
اراد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان جاء اطاع غير مقصود وان اراد امة
الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن ابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد
اي المراد من العصيان عدم تصديقه عم لا الاتيان عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى
من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه
ام عائشة رضي الله عنها خلق كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل في كلامه وحمد الله وهلل
وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة
فانه يمسي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار ابن ملك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي تجيء بعده اخباره والراجع منها
اليه محذوف اي معوله فيه ويكون استيناف اجوابا لمن قال من يقدر على الصدقة عدد
السلامي تعدل بين اثنين وهو تاويل المصدر بمنزلة خبره صدقة تعيين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له
عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني
اجرها كاجر صدقة شرف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذه التشبيه مضمون محسوس
والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو مبتدا الباء قيد زائدة تشبيه الى الخطوة
صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذلك وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع تقييدها بغير متعد الى الخير لكن
اوثر تشبيهها بما كان في سبيله الاجر وقيل معناه انها صدقة خالص لنفسه عليه وتميط الاذى عن الطريق صدقة
نعمة التوضيح لبهلاء الباب الثاني حديث ابن عمر كان على سنتين وثلثين ليلة متصل في ابو هريرة انعما
الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالمنع شراب المثلث ومن اعتبر بالفعل
كان صحوا وان سلم بنعم لان القليل منه غير مسكر بالفعل وان كان العلة من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه
منصوص عليهم ابن عمر رضي الله عنه شيء قدر وهو تعلق الارادة بالاشياء اوقاتها الخاصة وحد الفصل المنفصل
الذي هو الارادة الازلية المتعلقة لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس ابن الحنفي والظرافة قال
الشارح روى بالرفع عطفا على الكل ولكن عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا لحتى وهذه الغاية وقعت
للتخيير بين كل شيء من الموجودات بعد رفع العجز والكيس المحصنين بالنصب انفسهما لانفعهما لا مطلقا وانما غالبا
وتحوزان يكون الكيس للمعظم لانه موصل الى النعمة والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شيء من
الرواس قال ابن عمر رضي الله عنه اسماعا الرواية كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ تابع كلكم ملتزم بحفظ ما يطلب به
من الله ان كان واليا ومن خدم الخيانة ان كان مولى كلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه
يوم القيمة جابر رضي الله عنه روى سلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عز وجل عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من
طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي صديد
العصير وهو قيح اهل النار ابن عمر رضي الله عنه اسماعا الرواية كل مسكر خمر اي حرام للعقل ومفطر وكل مسكر
حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الراوي وهو الله تعالى دمان الخمر فداوته شربها
وهو لم يتب عنه من يدمنها بتقدير الكل من الكل او حال من الضمير المستكن في يدمنها شربه باقي الاصح
الاول في حديث من شرب الخمر ابن عباس انعما الرواية عنه كل مصور في النار يعني بيانه البيان الاول
في حديث من صور صورة في جابر رضي الله عنه اسماعا الرواية عنه كل معروف له معروف فيه رضاء الله صدقة
اي ثواب الصدقة وفيه اشارة الى ان لا تحتقر شيئا من المعروف كما لا تحتقر شيئا من الصدقة
متصل في ام حبيبة بنت ابي سفيان قبل كان اسمها هند بنت ابي سفيان بن حرب

١٤٢

حديثا في الصحيحين حديث والد مشفق عليه فاتت فغضب رسول الله عليها فقوجدته بفضل وفاطمة ابنته بشيء
ثوب فقيل فان من هذه فعلت اسماء اسماء مرحبا بسماء فلما فرغ من صلاته قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في
ثوب واحد فلما انصرف قالت له يا رسول الله زعم ابن اسماء انه يفتقر رجلا فقد اجرت تزويجه ابنة ابي جهل فقد اجرت من
اجرت بنصر المسلمين فهما من الاجارة اصلا اجرت اجورت قالت واما من امنت بتبدل المسلمين فيها اجرتم كلا
مع اعطينا الامان قاله لهم يوم مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قبل قتل هذا اما يجيء اذا امنت
واحدا او الجنين واما الامان ناحية على العموم ولا يصح الامن الامام لانه لا يصح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد
في جابر رضي الله عنه اسماعا الرواية عنه قال سرقت شيخ رسول الله فاعطى بغير ثمن فلما ان مدعلى بخمس اوقية فبعث بكلمة وكان بعد ذلك
فطافه لا يسمع حديثه فاخذ عليه فلحقني السهم فقال بعينه فمنعه باربعة دنانير وقال عمر قد اخذت فجلدك باربعة دنانير
وكذلك ظهر ابن رسول الله عارية الى الحديث استدل به على جواز بيع الدابة وشرط الركوب بالمساح ومنع ابي حنيفة
بقوله رضي الله عنه بيع وشرط وهو صفقة في صفقتين وفي الحديث وكذا لان شرط الركوب اما ان يكون بالاجرة فيكون بيعا فاسدا
واما بغيرها فيكون عارية قال تخفه فلما قدمت المدينة اتيته بها فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فلما رجعت الى الجبل
اعلم ان روايات سلم عن جابر مختلفة في رواية فلما باوقية وفي روايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها ثمانمائة درهم وفي
بعضها بعشرين دينارا لكن التوفيق بان يقال روايته بكون اصلا اعما وفيه ان العقد وارد بدينار يكون محولة
على ان يكون قيمة ذكر الوقية اربعة دنانير ان قدرتها وثمانمائة ان قدر بالدراهم وروايته عشرين على ان يكون
دينار صغار ام عبد الله بن عمر روى سلم عنه قد اخلع من اسلم ورزق كفافا وقنع بما اتاه الله يوم وقنعه الله بما اتاه عمر
والاصح ح ابن عمر رضي الله عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة بن زيد ما قلتم الطعن في امارته لصغر سنه والله لئن
الناس الخ تقدم بيانه في هذا الباب في حديث وان تطعنوا في امارته ابي كعب رضي الله عنه قد ذكر
ابن ماجه من ثواب الخطوات كله قال رجل من الانصار قبل الجلة صفة رجل والعابد اليه محذوف اي ابطاله
لو انشق جار انزكيه في الظلام وهي شدة الظلمة والرمضاء وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف
ان كان اكثر وكان لا يخلو هذه الجملة عطف على قبل مع بعده من المسجد حاله يا بسنزل ان يقبل في جب
المسجد اي ازيد ان يكتب لي عشرا مصدر مبني بعد ثواب مشي الى المسجد ورجوعه اذا رجعت الى اهله
وهو دليل على ان الثواب خطوات الرجوع من المسجد مكتوبة كما في الذهاب اليه ابن مسعود رضي الله عنه
قد شاكت ابنه الاجال مفروضة محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل ابن الله
سبقا قبل حينه بكسر الحاء وفتحها مع النزول لكن الكسر اشهر رواية ان قبل وقت نزول المقدر ولن
يؤخر شيئا عن حينه ولو كنت سالت الله ان يعذبك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا افضل
قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم متعني بزوجي رسول الله وبابي سفيان وبابي معاوية

مع إصلاح مقتصد ومتشفعة بطبوهم كما سألت أن تجيء مدة حيوتهم فإن قبل العذاب تقدم كما أجل فقبض
الله على الأول دون الآخر فلما الكل مقدر كمن دعا ربه أن يؤخر عذاب ذرة وزيادة الأجل وأبو هريرة
السماع الرواية قال كان رجل من الناس وهو أن يجهد مع فقير فاتبع فارتبط عنده الله بعض نسائه فقالت ما قدر
الإسلام أرسلها أخرها قالت مثل ذكر قلت كلهن مثل ذكر قال وهن يضيفنه فمنع الليلة فقال أبو طلحة
أنا فانطلق بها إلى رحله قال لامرأته هل عندك شيء قالت لا إلا قوت صبيانه فقال نومي صبيانك وهيئي طعامه
ضيفنا فأطفئي السراج وأريه أنا نأكل فقعدت وأكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال لقد عجب
الله من صنيعكما أو ضحك وقيل معناه عظم ذلك عنده يضيفها الليلة بعد رجلان الأنصار وامرأته هذا تفسير المغفر
بعض المشتبه قيل فقوله فقعدت يدل على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين وإنما تطلبون بإعادة الصبيان من غير جوع أولاد
بالعشاء لو وصف عندهم بالعشاء لأن الصبيان يستحيون لطعامهم واجب والنواجب معدم ويمكن أن يقال إنها كانت مستحبة أو
وأما بعد الإيثار فخص النبي بهم واجبة ح أبو هريرة رواه البخاري ترجمة كان قبلكم من بني إسرائيل رجال
يكلمون على رأس الجهول أن يكلمهم الملائكة ويتكلمون من الصالحين في قلوبهم عبرة يكونوا أنبياء ولن يكن
من أمتي أحد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث أنه كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون فعمر
م أبو هريرة رواه مسلم عنه لقد اضطررت إلى أن أرمي به إلى الكلب وأنا الكلاب أنهاه والكلاب أنهاه بحجر بين النبيين
بعد أن يشتغل من أنبياء بالنبوة قال لا إن الله أوحى إلي فلقد وضعت ثلاثة أولاد عمر لقد أنزلت
على الآية نزلت في أبي بكر على عائشة شرح قول أبي بكر على حيضنا أنا كانت هذه السورة أحب إلي
بقوله بالغيب والمغفرة والموافقة مع حكمه وقيل فتح خيبر وقيل فتح مكة والله عليه وسلم لما قرأ السورة
أنا فتحنا بينا قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما تفعل بنا فأنزل الله الآية التي بعدها
ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الآية أبو هريرة سماع أصحاب الرواية كلهم رواه
الصحيحين أبو موسى وأبو هريرة لقد هلكت أو قطعت ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المنظري عاتبا والجمهور
أن الذنب خبر عن أخذ مدحته أنا كان المكانة في الكبر سببا لهلاك المتعدي الأمر ربما ينتهي إلى العجب
م عمران بن حصين رواه مسلم عنه قال أتت امرأة من جهينة رسول الله وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله
أصبت حدا فأقمه علي فدعا وليها قال أحسن إليها فإذا وضعت فائتني بها ففعل فأمر بها نبي الله
فشدت عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ثم صلى عليها قال له عمر أتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت قال
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم هل وجدت توبة أفضل
من أن جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله لمن تابت من الزنا لو قال لنسخ قاله لعمر لمن تابت
ح أبو هريرة رواه البخاري عنه لقد تجشمت أسفارا ما بلغت مطيتي مسافة وروى مسلم قال لا عوان
قال اللهم ارضني وعدا وبزحم معنا أحدا من أرسل لقد رأيتني أنا في عشر مكاتبة وما بي إلا رغبون

رفع تلك الكلمات إلى السماء لعلم قدر ما تقدم رفعها هذا الجواز الاستهانة بالأشياء وقيل ما مقدرة بتأويل بتقدير وما
كان يأتي ابتداء مقدرا بتقدير يقال في فقهها أنهم رفعوا ما قاله لرسول الله لا أدري أفعلت مع رسول الله وقد حضرت
النفس إلى فقد تابع نفسي من ما قاله قال الله البر إلى الحرب وقيل الحرب حاربه قد ولما نفى عن الطريق بالكلية
الكلمات قال رجل يا عمر رفاعة بن رافع الأنصاري قال صاحب الحجة منه فتصبح العدو أن الكلمات بعد التكبيرات فتصافح
الله وذكر العدو إلى هنا لأنه كان الأولى أن يتمسك علم ذكر الرابع وقيد بما جاوز الإسلام والصلاة لسكوته عن المنع لكن
النبي وهذا السكينة م أبو هريرة رواه مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة أن السبب قطعها من ظهر الطريق كان يؤذي
الناس م أبو هريرة رواه مسلم عنه لقد رأيتني في الحجر عمر الكعبة وقريش تسألني عن مسراي عن بيت
المقدس فطفقت أنعتها لهم أنعت من النبي من بيت المقدس أنبئهم أني أنا شاهد على النعيم وكربت بقلم الكافر فأمر حزنت
كربة منع الكافر وهذا من الهم الذي يأخذه بالنفس ما كربت مثلها قط قوله الطرب سألني عن مسراي أنبأتهم به وقد رأيتني
في جملة من الأنبياء فإذا موسى قائم يصلي فإذا رجل جعد مضطرب أحدهما جعودة أهم وهو أخي عيسى والآخر جعودة الشعر
وهو الأول أهم لما يحدثه أبو هريرة أن رجلا أشقر كذا قاله صاحب الجوهر وقال السوهري خزاز يراد به البياض
يقال شعر رجل إذا لم يكن شديد الجعودة حرب أبي ضبيان لم كان من رجال شنوءة بفتحتين محلة معروفة نهوض
نهوا وأنهم هبطوا فأوحى قبيلة من اليمن وسيتهم شنوءة قال ابن السكيت ربما قالوا الشنوءة بالتشديد غير مهموز وسها
منسوب وإذا أعجب بن عمر مريم قائم يصلي أقرب الناس بها عروة بن مسعود الثقفي وإذا إبراهيم قائم إذا هدم
للمناجاة وكذا فإنها أشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه وهذا تفسير الرؤيا في أحاديث الصلاة
ربما وقضاء ما تحتم فإن قيل كيف رأى الأنبياء يصلون وهم في دار الآخرة أجيب بأن المراد بالصلاة هنا الدعاء كما مر
على الصلاة وجد ما تحتم الأنبياء الشهود لله وحاجتهم التي كانت في حيوتهم لأنهم معصومون حيث أنهم أنهم أنبياء
لا يرتكبون من الصلاة وقال كان يا محمد ما يرى صاحبك فلم عليه ثلاثا فقال إن بابا لم يدعها إلا لأمر لم يدعها إلا لأمر
منه لكنه كان الناس الجبوري محرمة ودوران بن حكم أسماء الرواة عنهما قال صاحب السنن أهل مكة من عند بيته حال عقلوبيه
وبلا البيوع وإن يزيد عن عمه أنهم أبو أيوب وما رجع الأمة حاء رجل مسلما قال أبو بكر رسولا في قلبه رجلين قد وقعوا إليه
فرجا جوابا ذا الخليفة فنزل أنه فقال أبو بكر لا والله لا أرسل شيئا هذا جيدا أرى أنظر إليه فما كنه فقد صح مات
صح أن المدينة عند طلا لمسجد وقال والمسجد رأيت هذا وعرفت أنهم الدال المجيء وكسر الجيم لأنه أجود فأتيها هذا الرجل الذي رجعا بأن
من المدينة فلما انتهى إلى الرعي فإذا هو قد أصابهم والله قد أصابهم قال فأتى أبو بكر قال بأبي الله لقد أوفيت عهدك ثم أتى أبي الله بسم الله
وبلا إليه مسرعا حتى كان الحد الحديبية وتبعه بالمائة الفتنة فلما عرف رده إليهم صح أن سلطان أبو محمد الأموي من قريش قتل قد أسلم
بابه بعرفة أصحت منهم عصابة وبقي منكم فرد وغير لعز سلال أن قتلوه فأخذه الأسوة إلى الصلة قريش إلى الرجع شاهدة الله
أن يدعوهم إلى المدينة فمن أتاه من قريش فهو آمن هو آمن هو آمن لقد سألني هذا عن الموصول المعلم
وقال علم شيئا بما سأله صح أنا في الله به قاله حين سأل عمر بكر إلى أنفق الدعاء من جاء إلى الهجرة وعن أبي طلحة
أهل الجنة

روى انه السابق كان عند عبد الله بن سلام فقال له زيادة كبيرا لقوى وعن الشيخ ان يشبه الولد باحد الابوين فقال اذا علا ماء
الذكر ماء الانثى اذكرا واذا علا ماء الانثى يكون الشبه بالانثى باذن الله فقال ابن سلام صدقت قال ابو هريرة رواه البخاري عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال يا ابا هريرة لقد ظننت ان لا يسألني عن هذا الحديث
احد اولى منك لما رأيت بك الحرص على الحديث وانه مصدر رتبة وصف لمفعول من حرص كالشبعة اسم موضوع موضع المصدر
اي على ما يعلم لقلة مراد السائل كان معروفا من حاله اكثر حظا بشفاعتي من المؤمنين فيبين هو رسول الله اسعد الناس بشفاعته من
اهل حرمه حظا وهم اهل لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي عن طيب كراهة
ولا اجبار من ربه بقلبه مخلصا في ايمانه فيه الخطوط بشفاعتي مشكوة انما استفيد الشرط اذا المطلقة فانه قيل كيف الجمع
بين هذا الحديث وحديث ابي هريرة صحيح وهو ازيد واكثر فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال
لا اله الا الله فيقول ربه ليس ذلك لك وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المحبوبين بالشفاعة
محصورون في قوم هذا الحديث وقال الطيبي المراد بالمحبوبين ثم سائر الانبياء وما تستفيدون شفاعة امته وقال الطيبي
المراد بالمحبوبين من لهم ايمان ما عمرة وما المستفيدين من لهم ايمان مع عمرة وهي ازدياد الحسنات والعمل ح عائشة ام المؤمنين
لقد عدلت يعظم الحق بالملكين قال له لا ينفع الجزع لما ذا ما لنا الزنا فقالت اعوذ بالله منك كذا في الخفاء وقيل انما ارادت
بظنها ما ذكر العلماء بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كانت غائبة عن هذا الخبر وقيل انما كانت مخطوبة لا مكلفة فلا دين
عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فاخذتها مع رسول الله ابا اسيد الساعدي فقال اجلسها
هاهنا فجلس عليها فقال هبي نفسك لي فقالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فامر ابا اسيد ان يصنع بيده عليها ليسكنها
فقالت اعوذ بالله منك فقال قد عذت معاذا الحقي باهلك فتبلغت بالحق فقال ابو اسيد البساط الرقيق والحق باهلك والحقي باهلك
من ازاد فتبين وهذا يدل على ان ابنة الجون صدقت والا لما تبلغت بالحق فقال ابو اسيد ما اعلم ما اصابها
ناقشت على قولها وهذه مبالغة على نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسماء الصحابة التي تزوجها الجون بن كارث
الكندي من بعد الكواسي النسوة اختلاف في المستعيذة فقيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل هي ملكة بنت كعب الليثي
والاكثر على ما ذكره المحدثون جويرية بنت الحارث رضي الله عنها عن عائشة ام المؤمنين جويرية قبل سبيت في غزوة بني المصطلق
وقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها على نفسها وكانت امرأة حلوة فاتت رسول الله فسألته كتابتها فقضاها عنها وتزوجها
لما في الصحيحين بلفظ وشاء الغزو اسماء رضي الله عنها بدا فسلم بالنبي فاتته فرح السبي من عند رسول الله فاتاني مسجدي
ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها قلت نعم فقال لقد قلت بعدك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن ان لقلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا مثل عدد خلقه
صفيات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه وزنة عرشه ومداد كلماته
اي مقدار رضا الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقص وزنة عرشه اي وزن عظم عرشه ومداد كلماته
اي مقدار مداد مصدر ميمي بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومدادا والكلمات ان يكون ح متد

بهم الحلم وهو مكان مع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد بالغسل من كثرة لان الشبيه لا يدخل في الكبد ولكن اللبن يتصدع
بعد معدة ثم تقسم بعد العلوم اجنبا لا من ثبوت الشفرة الا الا بين وسعيد بن الله عنه ذلك ح جابر
فيك صنع العالم المتقي وشد بدا بها الا الاول الموحدة والراء بالشد عند بدا الثاني فتوق بعد الراء المهملة وقيل ما رواه على السيوطي
اثنان ويتفرد بالسابع الصحيحين ح ام المؤمنين سلمة عن الحارث عليهن احدهما عذاب الله ان رسول الله فلما
لقد لقينا من المشركين شدة الاذى فقال عذاب الله لقد كان فيكم لمنتظر بالاهل ما ادرى عطاء من حرم او فعلت ما يرد
حكم عن بيته وعوض الشيء على مفرق راسه فيرتد بالنبل ما يرد ذكر عن دينه ولتمنعن الله هذا الامر ابا الدين حتى يسير الراكب
من صنعاء الى حضرموت وحده موضع معروف باليمانة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انا تركه الدعاء واشتغل باعتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من صبر اهل الحق عليهم لسبق جزوا بالحق حرب بادة النبي
لا يسأل اتباع الانبياء عائشة اصعاها الرواة عنها لقد لقيت من قومك حدث معروف وهو الاذى لا اصنعا
فكان اشد ما لقيت من قومك يوم عقبة اذ عرضت نفسي على ابن عبد كلال فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي
وبها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا النبي بما حاكيه واذاه كثيرا كانه بعد وفاة عمه ابي طالب
بعده وبعد اليوم كان معروفا عند علم اذ خرجت هذا ظرف لقد لقيت نصب على التمييز بالبيان اي المشقة
فاتوا بن عبد كلال بضم الكاف الحارث وزنه ما كان رضي الله عنه فاذا هو جالس جلسه فانطلقت واتهمهم على وجهي وهو حال
من ضمير مهموم اي مكتئبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذكر الغم الا وانا بقرن الثعالب بالمثلثة المفتوحة
وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل
فنادى فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت
عليهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني ربك اليك لتأمرني
بما شئت ائتمر لمجيئك ان شئت ان اطبق عليهم بالجبلين فاجعلهم كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله بل ارجو ان يخرج الله من
اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا وقال لهم صبيا فانت هذه اتى عليك يوم هو اشد من يوم احد
قال قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة عن هذا السؤال فلما معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد
من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك
اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة ابن مسعود رضي الله عنه لقد علمت ايكم قصدت
ان اقرأ قرآنا يجهر بالناس ان اجهر اصرف عن جلد يجلدون عن الجهر بقراءته حتى انطلق واطلع
عليه ثم جئت الجماعة فاقرأ جهرا بين ظهرانيهم قبلا هذا الحديث لزيادة لانه لم يكن عن الجهر
ذكر الوقت الاشارة وبحثه ان يحمل على ما يكون شديدا على تارك الجهر بغير عذر وتنبيه

قال النبي عم ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه ابن ماجه

على علم انهم ح عائشة رضي الله عنها لقد خرجت انا وصاحبي الى ان يكون ابنه اراد به عبد الرحمن واجيد ان اوصي
اياكم بالامامة بعدي بتوصية الخليفتين اكراهة ان يموت فاتى الخليفة بالخلافة او يقتل مقتول اولى او يقتل اذا
ان يكون الخليفة غيرهم ثم قلت لابي امامة وبقاء الخلافة مع ترك الايصاء اعتمادا على ان الله يابى عن كون غيرهم
خليفة ويدفع المؤمنون عنهم او يدفع الله ويابى المؤمنون اما واعتمادا على ان يدفع الله كون غيرهم خليفة وبان
الله والمؤمنون معه وفيه فضيلة لابن بكر واخبار عائشة بعد وفاته فكان كما قالت ابو الدرداء رضي الله عنه
قال نظر رسول الله في بعض اسفاره الى امرأة مستقبلة خلفه بباب فسطاط فقال لعلها ام ملدوم فقالوا امة فلان فقال
لعله يريد ان يلمها بها ان يطأها قالوا نعم فقال لعله ضربها ان يطأها لعنها فقالوا امة فلان فقال
معه قيس وفيه شدة عليه حيث يوترنه وهو لا يحل له هذا ومع تعليله بالاستبراء فيه منع النسب
المتضمن للدم بعد ان ولد وحيث انه كان يولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب
وانه الغير وهو لا يحل له سقي سبيه وهو لا يحل له يحتمل ان يكون ذكر الولد من الوطء فان لم يقر به عن علم انه ليس
بسببه ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الاستبراء من وطئها خذ ما عن صدر المحظورين ثم خذ انه ثبت وهب
بصم الهمزة والمد والمعجمة وفيل بالمهملة والاول اصح قد يمارة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا يقرر مسلمة عنها بهذا الحديث لقد هممت
ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي مرضعة لما يسبب مفسدة عن خوف ضرر الولد لان
الاطباء يقولون ان دم الثدي ذا رضع ذكر شيئا الروم وفارس يصفون ذلك اما الجماع وقت ارضاع المرأة ولا يضر اولادهم
وفيه تلويح الى ما يقوله الاطباء من الفرس يقين وجواز اجتهاد عن الباب

السابع ح سليمان بن حرب رضي الله عنه رواه النبي صلى الله عليه وسلم الآن نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم

يقين من الله اي الظفر لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير اليهم فالله حين اقبل الاحزاب عينه بارزة فاعلى اقبل
قال ابو هريرة اجل يجيء الاحزاب ونحن نسير اليهم لا يكشفون الاحزاب عن محاصرة المدينة وهلا من محاربة حيث كان قال
الحمد لله عائشة رضي الله عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر
الا تعرف المعرفة بيان ان الله تعرف ذات الارواح بصورة فتعرف بعض الارواح بالتعرف والحال وبعضها بالظن
والحال وبعضها بالنظر على حسب صفاتها فما استنكر منها اختلف ثم اودع الارواح في الاجساد
اختلف اي الفة قلب الآخر وان تباعد جسدانها وما تناكر منها اي تخالف ارواح لم يشارك الاخوة
المعرفة المذكورة اختلف اي فلا قلب الآخر وان تقارب جسدانها الائتلاف والاختلاف بالقلوب
كما قال ابو لو انفقت ما في الارض جميعا الفت بين قلوبهم وقال تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى
وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء اذا اودعت في الاجساد
ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار يميلون
الى الاشرار ح ابو موسى وابي بكر رضي الله عنهما الاسناد ثلاثة مازن الاذن بكر

جواب يحدون ان ذلك والا فاجرح تقدم الكلام في الباب الرابع في حديث اطلاق الشاة واحدة ثلاثة ام كبيرة وبيد عنه
الاستحباب ثم يتبعه بما لو اوصى الاستحباب فرد وهو ... وزيد الجارية وهو كذا المراد من البقول السبق والطواف
والسعي بين الصفا والمروة ثم الطواف ثم ان ذا اشتجر احدكم ... فليجر ثم ان كان هذا مكررا وان احدث فلنا
المراد بالآية المعنى وبهذا عد ذلك الحجر رف عمر بن الخطاب اسعا عالم الرواية الاسلام ان شهدان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قبل اسلامه
وانه سبق وسبيل لان عمر موصلا فان ملك الحد في تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها فلنا
المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم ان يكون منه كفرا قاله جبرائيل حين جاء على صورة
رجل عرب فسأل عن الاسلام جاء في حديث ابي هريرة اشارة الى انه كان عارفا به وانما سأله لاسماعهم او الجهل
فيه لوهم بان ان ابا بكر اجابه الى ما اتهم اذا سمعوا النصوص منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من النبي وان هذا
اول من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وهو اعتقاد ان تؤمن واحد قديم ازلي متصف
بالبقاء بجميع صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تابعهم يكون كافرا
تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان قبيحها كلام
الله قيل كتب المنزلة مائة واربعة كتب عشر على شيث منها انزلت على آدم وخمسون على ادريس
وعشر على ابراهيم والتوراة والانجيل والفرقان ورسله وهو ايمانهم بمعبوثون الى الخلق وخيرهم واليوم
الآخر وتؤمن بالقدر ما عاد ذكر الايمان هنا ابدا باعتقاده لانه مركزة الاقدام وهو ... وهذا حصل في معرفة الاقلام
خيره وشره بالحق تدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان ان الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد بعبادته اخلص فيها لا كانه اعلم ان لفظ صدقت
غير ذكر عقيب هذا الجواب وما بعده في الصحيح المعتمد كتب نوزه صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لفظ الراوي
تركها في بعضها احتقارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة ... عن وقت قيام القيامة قال ما المسئول
عنها بأعلم من السائل يعني كلانا في علمه علمها سواء علم بل هو مختص بالله تع والغرض منه قطع الطمع عن
معرفته وقتها قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان تكثر السبي وتبلغ
بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه بسبب عتقها فتصير بعتقها اختيارا النسبة او يجوز
اطلاقها على غير الله لان الرب بالتقييد مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من امارتها
لانه علامة على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين والا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ووضعه
او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان تريا العراة جمع حافي وهو الذي لا شيء في رجله
من نعل وغيره العراة جمع العارية العالة جمع العائل وهو الفقير المرا وهم العاجزون المقصرون في الدين
تطاولهم في البنيان والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مقصور شيء يعتبر عن الخلق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باشا، كونهم بالعجز لا لشيء قبلها ولون في البيان ان ما لا يوجد منفعا حدس بارتفاع البيان
بعض من جملة آثار انها ان تنقض الاشارة الى الاجلاق لم يبعثها وبذلك الاشراف فيكون
انتفاع الدوابة الاعمال بالنيات المسلمات المعترف بالكلام اذا لم يكن مقصودا بقصد الوجه
فلما رايت ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى تقييد المراد صحتها على الزاني
الشافعي وفضلتها على ذلك الى حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب
بتحاج الى نية فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت
اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية ان النية اللغوية وهي القصد
مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
وهي التقرب الى الله فالحق ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد بالاعمال ما يكون
كيفيته محتاجا الى العبادة انما يعتد به النية لان الطبع مما لا كل وغيره يحتاج الى النية
والبحث كان كتبه الاذبال تركناه حذرا عن الاملال ولكن امرعا قول هذا البيت الى ان حتى
القول منوط بحسن النية والى ان تعين المتوفى سنة فلو كان على انسان صلوات لا يمكنه ان يقضيها
الصلوة الفاسدة بل بشرط ان ينوي كونها قضاء او غيره فلولا هذا القول لا تقتضي الكلام الاول الى
يقتضي الفاسدة بل تعين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار
والاشتغال الى دار الاسلام لله ورسوله وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة فهجرته
الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد التكرار
قال ابو النجم وشعر شعرا الاشعار كاملا فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها
تنوين الاتحاد ثانيا في وجهها للهدوء كالكسرة وتنبيه يصيبها او امرأة ينكحها اي تنكح
كونها مقدرة تحت دنيا تقديمها لنا كاجبة الى المدينة ونكاح مهاجرة فقيل انها جارية قيس
او تنبيها على زيادة التحذير من ذكر احدا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما
هاجر اليه يعني الاثبات على هجرته هم ابو ايوب روى مسلم عنه الانصاري عن عثمان ابي
اصاب العهد الى الله استهما بالاضافة الى الغير مولى يستبد بالبا، الى احيائي دون الناس
يعني ان الولي اقدم دون غيري فلا يبقى لهم ان يكلفوا شيئا من الامور ثم الى غيري والله ورسوله مولاهم
وقد على فضائل هذه الغبائل لا اسلم دخلوا في دين الله رغبة في عبادة لا لخوف قدب
الوعد بالانتقال الى الوانه نوعه الايمان بضعة فال الفاضح البضع بكسر الباء ما بين الثلث
والتسع وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة الكلم فما لقي لا تجد وسبعون شعبة الى قطعة بعضها
خصلة ولما كان الايمان الخصلة خلق لاهل الايمان والشعبة من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان

علما مجازا والحياء شعبتين الايمان رواية البخاري وسبعون رواية مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء
انفعال النفس عن شيء وتركه خوفا من الذم فيه وهو نوعان محمود وهو الذي خلقه الله في النفوس كالحياء
كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وابتغاء المرضاة فيما اقتضى خوفا من الله وهذا القسم
يكتسبه من ويخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه لا يحتاج الى ساير الشعب لان
الحيي عن فضيحة الدنيا والآخرة فيترك جميع المعاصي فان قلت قد سمى الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف
فكيف يكون داعيا الى الشر قلنا ان الحياء ليس بحياء حقيقة بل هو فجور واطلاق الحياء عليه مجاز
واما الحياء الحقيقي خلق كما في الحديث عائشة العقيم ابو هريرة رضي الله عنه مسلم عن الايمان بالله تعالى الا ان يقول من يقول بالنية
والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل وقيل الاصابة في القول من غير نبوة بالنية تنبيه الايمان وقوله من يقول
وعنوان التقييد لعدم الاعتبار لا يتيه بالنية يظل يشتد كبره وتيه وانما لهب السواد قال القاضي يستبعد ان يكون الايمان
بدون تكليف ارضا يعني وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يأتون في الاصل فنسب الايمان اليهم كلهم انصاره قال الشيخ عمر
ولو تأملوا هذا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم استعارا بكلامهم لا ترى انصف بشيء وجوده فيما به سبب
ذلك الشيء اليه لان يكون في دون غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله الايمان في اهل الحجاز ثم المراد بذلك الموجود
ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل اجيال هم بن عباس ومحمد الايمان اقتصر على ولياء في اختيار الزوج لا في العقد
فان باشر تزويجها الغير لعدم الايمان الا بولي وفي تفسير اقتصر دلالة على ان لوليها حق ايضا وحق الولد كذلك حقه
لو اراد الولي تزويجها كفوا واستنفت لم تجبر ولو اراد ان يزوج كفوا وامتنعت الولي والكبر شاذ في غيرها واذنها
صماتها ان سكوتها فقد بينه فيما يدل الثالث في حديث الايم شاذ في انس انسا فالرواية عن مالك عطيت
رسول الله دارا لتفسير مكان ابو بكر من سارة والعمل عن بيته فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى سورة
الامر فقال الايمان سبعون الايمان ذكر لفظ الايمان ثلث مرات تاكيدا ثم حمد الله اثنى عليه
اختيار الايمن وان كان بعضه لا فان قيل ثبت وصح سلم ان رسول الله الخيار ضربته من ضربة على راسه وهو يصلي فقال
اتاذن فان اعطى عليه الاذن فقال الغلام لا والله ما اعطاك الغلام ثم لم يتناوزها عن الطريق بجنب بالاعراب كان قريب العهد
فانه لو استاذنه بنبي بنبي الى فيه يتركه به لعدم معرفة خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنا لكنا
لقلوب الاشباح بالبراءة عن الشرك في الاعطاء لم يمنع منه تسمية الاجل ثم انس بن عثمان نواس بفتح النون وتشديد الواو
وبالسين المهملة سمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قال ما رواه عن انس بن سمعان جابر بن مسعود سلم سمعان حارثة بن مسعود
سبيل الله على البر فان البر من الخلق وهو الاتباع برسول الله الاعمال والادب قبل انس المعاملة الرواية البركة كثرة الخير
تنبيه الخطاب قد يكون بالنسبة عن الذات بعد فلان مبارك انه خير ان ذاته اجلت البركة في الحيل
لانها تحصل بحصول الجهاد الذي فيها خير الدنيا وفي الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون في الفرس محمول على
عادة ان يكون فيها الشؤم البراق في المسجد خطيئة الى القاء البراق

بعد اذا ترك ذكر الخطبة فكفارتها ان يتصدق بثواب الجهاد كانه والا فيجزيها وقيل المراد بالخطبة حكم الخيار
روى مسلم عن البيعان بفتح الباء الاثنين بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي احدهما
حجة لك في اثبات خيار المجلس في البيع مع ان اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون مع البيعان
المتبايعان بعقد البيع فلو ثبت الخيار بعقد البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان للاتصاف
عند امكان المعنى بكون المراد من الخيار خيار التفرق حقيقا او جعل صيغة البيع حالا من الخيار ان تاء قبل الافتراق
لا قبيل من التفرق الا قول بان قال احدهما بعت والا افترقا فان قصد خارج صفة البيع والثمن وبينا ان كان
فيها من عيب فيه ترك لله المعطي الله زيادة فيما باعه كل منهما في بيعهما وان كتما بيعهما وكذبا بحق بيعهما
محقت بركة بيعهما ح ابن عباس رواه الشيخان البينة او حلف ظهر كن راد بيعهما تعذر عليكما البينة
او اخذ تصديقهما الرافع البينة او خذ حقا قاله لبلال بن الحارث قد قدمت امرأة بشر بن سحمان احد صحابة رسول الله
الشافعي بسند الشيطان فاذا اشتبه احدكم فليكظم ما استطاع ان يكظم ح انكى شر القيء قال سعد بن ابي وقاص
القصيص للنساء والتسبيح للرجال لعدم توضيح الشارع الحاسر قد حدث ما اراكم اكثرتم التفيئين وسعد بن
ابي وقاص عن ابيه الرواية الثلث كثير نصبه على تقدير فعل ان المطلق ورفعه على انه فاعل ان يكمل الثلث الصلاة
محذوف خبره والثلث كثير وضمان زيادة الى ابي التفيئين عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه الاشبه الرد الا ان يعود
الرجل في مال شيئه فله استغراق الثلث او اكثر شك من الراوي قاله لرجل قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا
قال لا قال فالثلث كثير رفعه على الثلث كان وجزء مطلقا على مجرورا بان ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا جر الزكاة
الثلث زيادة على الوجوه المذكورة قال السيد الحديث رواه الشيخان قال لسعد او لا اوصي بالعشر قال الثلث قلت
سعد بن ابي وقاص رواه صحابي الشيخ ابو رافع مولى رسول الله عم فقال انه بني غلبت عليه كنيته كان قبطيا وكان العباس
للسرع فلما نظر رسول الله باسلام العباس اغتنمه ما رواه عن ابن عمر ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد مسلم منها بثلاثة والبخاري بالباقي بتخفيف روى بالقاف وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني
الجار احق بقرب الشفعة من غير الجار وقيل المراد بالشفعة ما زاد انه قيل يا رسول الله ما شفعة قال شفعة
وروي ايضا الجار احق بشفعة صحيح ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واصحاب الشافعي على ان لا شفعة للجار
اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة
للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منا وحمل حديثها ان
على ان لا شفعة من جهة الشركة صحابي الحديث يتيم ابو هريرة رضي الله عنه الحرس من زاير السلطان الحرس
عدو الطلب يعني على الذي ابو حنيفة اغرب ما يلغ لا ارادة الحسن اضافة الى السلطان لان شيوخه على عنب
الذكر والعلم رواه ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها خلاخل فقالت عائشة اخرجوا عنها منه
الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذ صح ابن مسعود رضي الله عنه الجنة اقرب الى احدكم من
شراك نعله

النار

الذي اكل احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك روى ابو هريرة ان بين المعروف فذكر سببا
لدخول الجنة يسير من المنكر سببا لدخول النار فيتقيان ترغيبا لك ظاهرا بالجنة وترهيبا عن النار
في جابر انما عاقبا الرواية الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المهملة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يخدع
ثانية وروي بفتح الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وتفتح الخاء والدال وقع الحرب كثيرة الخداع ما يعاهده فيخدع
ابي سنان الشك وقيل اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان تكون فيه نقض عهد او امانة فكما اذا امر وزير او رعية
ح ابو سعيد ابن المعلى روى البخاري عنه من ناداه في الصلاة حدثنا ابو الوليد رب العالمين من السماء سميت
بالكونها سماء والتاء فيه للتأنيث والمعهد وهو به والقدر التي يسقى بها الحقل او كونه مرتفعا مشتقا من السمو
فيه الشارع بما الله والمثاني فتح المثنى يعني الشارع او لانها تثنى من مكة ومنى بالمدينة والقرآن العظيم الذي
صلى عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الكل بعد الجزء كما قال هذا محمد واخذ الآباء ازدر عاما انزل الله التوراة
والانجيل والزبور والانجيل والفرقان مثل هذه السورة في عائشة اعطاها رسول الله الخمس فتح خيبر تمثيلا فاردوها بالماء
قال النووي ما يرد بها بعض ومن وعلم الرواة وجاء بهن قطع وكسر الراء وهو لغة والتصويب على الاول حول رسول الله
حرارة الحمى من فيح جهنم اهن عليها بالماء فاكثروا الذكر لعلهم اذا غلت بالقوة تشبيها حرارة جهنم الحرارة اذا اتفق الجسد
قال القاضي عياض برد حرارة الماء بارد عذاب جهنم المتنم وتحقيق البخار ويتكيف الحرارة الى داخله البدن فيكون سببا للهلاك
قال ابن الاثير الحمى الحمى تحتمل بحر الحمى فابردوها بالماء المعنى المذرة عن الحسن عرفة بالنوم اي شفاء بالماء
البارد يسمى الحمى في الحقيقة اثارة شيء وضعا على الطرفان اما للطاعة يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها
والشك عند الاطباء على الماء البارد لفظ الحديث لا يزيد عليه قال انس وعمران بن حصين اسمعا الرواية عنهما الحياء
خير كله لا يأتي الا بخير الحياء لا يأتي الا بخير قال الشيخ الشارح المراد من الحياء هنا وفي الحديث الذي قبله الاباء
لا الحياء الحقيقي فانه لا يأتي الا بخير مثل الحياء عن المنكر والوقار هذا ليس فيما صعبه تقدم توضيحه قريبا في حديث الايمان
بضع وسبعون شعبة ابن عمر اسمعا الرواية عنه الحياء من الايمان معناه اصح ما سبق ح ابو موسى رضي الله عنه الحارث الاشعري
الذي يعقل ما امرته ابا موسى الحال يتعبد فطنته بعض ابن عمر ان يأتي الزور فيما اخذه الا بود في الفقه واعطاه
اخذ المتصدق فيه يكون له ثواب من تلك الصدقة وانما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر لا فيه كلام معروف بينا ابن الحاجب
في حديث لا تهم المرة وبعلها ثلاثة هذه ابو هريرة رواه مسلم الحرس جانبي السحيق الحلة والعنبة بحرة بدل من فجر بين
وبرعها فيرسله وهو ابو هريرة الكرة والحلة وبرد الكرم المراد من الحجر عنا ما جانبي العقل فيرسله الى الغير
اللون وهو بدل من عاد البيت الذي عاد وقدر بالتذكير لا يكون من الحلة والغرض منه الحديث بيان حكم الضرع بحرة الحجر جانبي
لا باع بصفتها لانه غير منعوت لبيانها تخصيص صدقة ابن الخطاب بالذكر لا لذلك عباس ما عداها في ابن عمر
اخبر معنوي في نواحي الخيل تقدم بيانها في حديث البركة في نواحي الخيل الى يوم القيامة الى قريبه وفيه دليل على ان الجهاد
في سبيل الله قال لها اسمعا الرواية عنه الخيل لثلاثة رجل اجر ورجل ربطها في سبيل الله فاكل لها
في ابو هريرة ام الكبرى ابو هريرة الرجل

ما خرج بكسر الراء وبالجيم الموضع الذي يخرج فيه او روضة شك من الراوي اصابت في طيبا بكسر الطاء وفتح الياء
والهمزة اطيبا وهو الجيد الذي يطول في الدراية لنفس ذلك صعد طيبا من المخرج او الروضة من فيها لما كان تنبت
حسنات على حوائط مقدار مواضع اصابتها في ذكر لصاحب الجبل الذي ربطت به ولو انه اقتطع طيبا
فاستنفد بعد النون ان جذت شرفا اراد به عدوا الى الغاية او شرفين كانت له اثارها مقدار
اثارها وارواثها حسنات ولذا شرف بكسر الشين وفتحها واحد الاثار مشرف منه وارواثها ان يستبقها الى الطاب
ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك له حسنات له وفيه تنبيه على ان القوائم اذا اعطيت له
حين لم يقصد سقيها فقصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا ان يستغني وتعففا عن سؤال
الغرس عند الاصباح اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها اراد به اداء زكوتها اذا كانت للتجارة ولا ظهورها اراد به
ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل وقوله المانعون يأبى المراد بحق الله في رقابها الاحسان
اليها والقيام بعلفها وكلام صنيف لا ذكر لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذكر ضرب كل ما فوق الاكف فهي لذلك ستر ورجل
ربطها فخرا وتيها ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر على ذلك كونها وزرا وهو مجمع على الاصل
المسئلة لان الخيل لها لعلم والتزوس ليس موجب للوزر لكن بعد التطلق والظاهر ان كل واحد منها يوجب الوزر
خذ بنة بن ايمان رضي الله عنه الزوجان اعور العين اليسرى قال بضم الجيم وفتح النون وهي كثير الشعر
جنة وقاية من النار جنة او جنة نار هي من اوضح الدلائل شاهدة بشدة بها ما يكون تلك النار سببا لدخول الجنة
في الاخرة ومن ادخل جنة فقد نجا انه يكون تلك الجنة بسبب لدخول النار في الاخرة قال وعلى ورد في معنى الاحاديث المطهرة
انه اعور العين وفي بعضها انه ممسوح العين مع ان ممسوح العين اشرعين فاعور اجمع قلت انه ممسوح احد العينين والاعور
الاخر فيرى في بعض انه اعور العين وفي بعض اعور اليسرى لبيد ذكر على جمع ونظلان امن او اعور الزوجان كل واحد منهما
عور الا ان اعور العين ان لا يكون تسلية الغضب فقد قطع المسوحة ايضا قد يرفع يحتمل ان يكون الراوي ممن يكون
او اليمنى على التعيين فيما قد ذكر اسمي مكان اليسرى او على الاول لكان راويهما واحدا لا يعتد بقول الاخر ولكن راويهما كذلك
ولا اسمي عبد الله بن عامر عامر ذكر الشيخ وتبعه النسائي اليه بعينه ثم ابن عمر رضي الله عنه الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
ما اعد له من النعيم وحسن الكافر بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او حال المؤمن ممنوع عن شهواته المحرمة
فكانه في السجن والكافر عكسه فهو له الجنة كما ذكر داود الطائي لما مات تبع من الناس اطلق داود من السجن ثم
عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا قلت لان
يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة
ومعينة على امر دينه ورواية النفقاني وخير متاعها ثم الدار رضي الله عنه قيل
كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثمانية عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث الدين النصيحة الدين
النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا

الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير مطلقا فالدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عظمه قالوا لمن
يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم والايمان به واخلاص العمل بما امره والرسول الله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه
طريقته وكتابه نصيحته الاعتناء بالاعتناء بالقرآن كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة ذلك
اجعل الى العبد مراتب المكلفين نصيحتهم طاعتهم في العقود وتنبيههم عند الغفلة وعاقبتهم نصيحة عامة
المسلمين دفع المضارة عنهم وجلب المنافع اليهم تقدير النوع الوصي روى مسلم عنه الذهب بالذهب
ان يباع به وربا بوزن اي حال كونه مؤجلا مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة بالفضة
وربا بوزن مثلا بمثل فمن زاد او استزاد فقد اربى المبيع الاخر من جنسه واستزاد اي طلب زيادة واخذه
فهو بالزائد يكون ربا وكذا البيع وفي ذكر الزيادة اي من اعطى الربوا ومن اخذه فالاثم سواء في الاثم
اصلها الرواية عنه الذهب بالورق اربى الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد
وفيها الهمز هي حذف وهو مولى ابي بكر ثم اقروا كتابه عند كل واحد من ما وقع الفرق بقدر الصاحبه
فيتبايعان قبل التفرق وهو كلمة النصف على الظرفية والمشتري منه مقدر مع هذا البيع ربا في جميع الازمنة الاتي بان
حضورها ويتقابضا والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والملح
الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربا وهو
ومن زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحد في الجنس واختلفا لان النقد خير فيه بنسبة على النسيئة
رؤيا الصالحة الرؤيا الحسنة ربا الصحيحة وهو بان يكون من الله لا من الشيطان وكلما يراه يكون كما رآه
كما قال من رآني في المنام فقد رآني حقا ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رآه يكرهه فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي
من الرجل الصالح فالمراد من يكون مزاجه معتدلا فيخاله فارغا عن الامور المزعجة والذات الوهمية جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث انها فيها اخبار عن الغيب والنبوة غير ثابتة
لكن علمها باق وهذا كقوله عليه السلام ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقد مضى تعبير الرؤيا كما اعطى ذكر بشرى
وانما خص بالاجزاء ستة واربعين فيما يتبع بعد لحقيقة ونبوة من استقام كنفيته اعلم ان رواية
العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية ابن عباس من اربعين
وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين وفي رواية من سبعين وكذا في غير مختلفة وفي رواية
قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى الاختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا اختلفت عامة مراتب الصلاح ابو سعيد روى البخاري
الرؤيا الصالحة ان الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اختيار من الشيخ
عن رواية لازوم انها رؤيا زيد بتبع ستة اشهر وكانه زمان النبوة ثلثا وعشرين سنة فزمان
رؤياه بالنسبة الى جميع زمان فيه جزء من ستة واربعين جزءا وصدقه الامام النووي يبقى ما يكون

النصائح

الاوقات

الكلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

زمانا قرأ بسنة اشهر فذره هذا القائل ولم يأخذه الشفق ابو قتادة الحارث بن ربعي العدوي الرواية
الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يرى النائم كان عليه السلام الرؤيا في المنام
والحلم في اليقظة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى واضاف الحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء
الله ولا فعل للشيطان في ذكره وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصفا ذهنه وتجرد عن
الشواغل له الاشياء على طريق الحكم ويهون ابتداء التعبير اما يلقي عليه الشيطان ويشغل به ما كانت تحدثه
نفسه فمعناه في اليقظة ع يكون ما رآه حلما فان النوم الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم
بفتح اللام وعاشوروا العاشر الرواية الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي يوصل ويقطع بقرب
المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة وانت ترى انه عظم شأنها بقول من وصلها وصله
الله ومن قطعها قطعه الله اي قطع عنه كل ما له عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا ان يكون دعاء وهو
روى البخاري رهن الرهن بنفقته ويشرب اللبن الدر انه ذات الدر وهو اللبن اذا كان في ضرعها ولم
يحلبه ثانيا وبل الطير بفتح الباء اذا اراد الرهن ان يركب الرهن او يشرب لبن المرهونة بلا
اذن الراهن فله ذلك لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة
ع يكون نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبقاء الحديث عبد احمد بن حنبل رحمه الله
وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به كسائر منافعه كاللبن وكونه يكون للراهن عند ان في
ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضع النفقة ح ابو هريرة اسعد على الرواية
الثاني على الارجح بعض البلد من الزوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذكر انه لا
وقد صالحني فارقها زوجها والمسكين اراد بالمسكين لتحصيل مؤنتها كالجهاد في سبيل الله
لان القيام لمصالحها انما كان بغير عظيم وجهاد نفس الشيم فيكون ثوابه عظيما قال
ابو هريرة واحسبه اي النبي قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر شك من الراوي
زاد عن شعبة بالجهاد وحده او شعبة بالقيام والصيام معروف اسم فارس اسعد على الرواية
الثغر قطعة من الارض تسمى اهل الثغر هذا الشيء في بيان لغة الحكم السابق احدكم بوضوء
اطعامه وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال البذاذ المنافر عما كانوا مقابلة بالشدة
فانه اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي معقوده من وجهه اي مقابله فليعجل
بفتح الجيم الى اهله ومن ترجيح الافادة على الاشعار بالغيب الوجيه ح ابو هريرة اسعد على الرواية
الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة في المدة
والفرس والدار فشوم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم انقياده
او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وشوم الجار وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع الثلاثة

بالذكر لان فيها نقل الضرر الكثير الى صاحبها اولا ثم الى الآفة فيما يتصل به الا ان في نفس الحكم بالذكر دلالة
فلينا رفعا اعترض عليه بحديث الطيرة اجابة بن قتيبة بان هذا مخصوص عند الاطباء الا في هذه الثلاثة
يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلاثة المرأة والفرس والدار وكذا
مسلم صحيح وجوابه بان انه نظر الى الغرض ولا منافاة م انس رضي الله عنه روى مسلم عليه الشرب في ثلاثة انفاس لكل نفس
بان يكون خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء اما اذا كان اكثر من ثلاثة اعمدة فالتنفس بين مرض
يفضل بالشرب في نفس واحد اكثر من ثلاثة للشرب واثر اكثر من ثلاثة وجاء من علي رضي الله عنه
العطش في عباس روى البخاري رضي الله عنه الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار
سيأتي بيانه في هذا الباب في حديث ان كان شيء من ادوية خير ففي شرطة محجم الحاء اصوره فان قلت
المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلاثة قلنا هذا حصر اضافي
عامي ان الشفاء في هذه الثلاثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانما اتى من الكلام ما يدل على
الكي تحذيرا بانه في حديث آخر ان فيه خيرا لا تعذبوا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كانوا
معلوم قبل الدار اختيار الكي خذوه وقد ثبت ان النبي عليه السلام كوى ابي بن كعب بيده حين خرج يوم الاحزاب
ح جابر روى البخاري رضي الله عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم الحمى ان يجعل
القسمة اولا وعند ان فيه لا شفعة فيما لم يحتمل القسم وهذا الحديث يدل على ما ذهب
الكرخي وصرفت الطرق على ما ذهب الجمهور ان ثبت فلا شفعة اصح بان فيه على ان الشفعة
لكل شيء لانه المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وقضى ابو حنيفة الى شفعتها الى الجار لقوله عليه السلام
الدار احق بالدار فيحمل ان كانهم من الحصر على الاحقية والاولوية وقوله فلا شفعة على
نفي الشفعة من جهة الخلط لزوم الطرق ح ابو هريرة روى البخاري رضي الله عنه
الشمس والقمر يكوران يوم القيمة بفتح الكاف اي يلفان او معناه يلف ضوؤهما ويذهب
او معناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما
توبيخا لمن عبدهما وعلى انهما خلقان من النار فعادا اليها ح ابو هريرة اسعد على الرواية
الشوم فيه دوام من كل داء قال الامام الحارثي هذا محمول على العلة الباردة لان الشوم حار
فقال العاضي عياض اذ لا يتعذر ان يوافق الحار بالحار حقيقة او يكون الشوم نافعا
من كل داء بالتبرك به ومنفعة اخرى وله منافع كثيرة تخلط النبع والتبليل الذبيح وينبغ
الذكاء والصداع والعارض في العين وغير ذلك عاد كمرت في الطب الا السام الموت
فانه لا دواء له اذا دام ابو هريرة روى مسلم عليه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات
من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق وهو من مات غريقا في الماء وصاحب الهدم
بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء في
وجه اولئك جابرا ثم عدها الشهيد الحقيقي المقتول في سبيل الله فالاربعة المحكوم لها وارد عليها صادق
الجنب والحرق والمرأة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث متفق على صحته صحيح بلا خلاف وان الاجر
الشهداء فاوصل بجمع اقوال من قال كان معنى هذا الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على هؤلاء ثم تفضل الله
وجعل للشهداء المزيدة من الشهداء كل كان من عادته مع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فتبين
وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عن الشهر كذا وكذا ان رجلا اصابه بدمل فنكزه
ثم تمضض في الثالثة اصابعه ثم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لان
شهر يكون كذا وكذا وجوز ان يكون المعنى راجعا الى الشهر الذي ان في السنين م ابو هريرة اورد مسلم عنه
الشيخ ثبات في طلب تثبيت في طلب الحياة وكثرة المال كان اصلح لايام الانسان من دعاء الحيا من طلب
المال في انس اسماعيل الرواية عنه قال اتى النبي على امرأة تبكي على صبي تبث لها فقال اتقي الله واصبري
فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عنها قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فاتت
ثانية بمعذرة فقال عند الصدمة الاولى الصدمة ضرب الشيء الصلب بشيء والصدمة مرة بعد مرة
الصبر الماجور به صاحبه ماكان عند فجاءة المصيبة وقدها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر له
م ابو هريرة روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن
اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنبت المصلي والصائم عن الكبائر في الرواية الاولى
شيء مما بينهن كذا قال الشيخ النووي بشيء والحديث وهو الموافق لعموم صح ان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكن الكبائر عراد لان سياق
الاحاديث بيانا به بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فاما بكفر بالتوبة
او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلام معاهد مع قوله اذا اجتنبت الكبائر واقتدت
الكبائر وخروجها على بينهن اكراد بها لا تكفر قال الشيخ الكلام دون يجوز ان يراد من الكبائر
في الاية الشرك جمعا باعتبار انواعه من اليهود والنصارى والمجوسية او قال محمد لبيد في
الحكاية لان الخطاب ورد على الجمع يقولون ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا اقتدت الكبيرة صاحبه
صارت كبائر في اسامة زيد اسماعيل الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات
فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذا الصلوة مشروعة فيما بين يديك
وهي المزدلفة ف ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الشيء يعني جنة
من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ف ابو شريح العدوي الضيافة
ثلثة ايام جائزته يعني زمان البر والخير فتقدم طعام متكلف فيه يوم وليلة وما وراء
ذلك فهو صدقة ما حق لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عنده حتى يحرجه ان بعد ثلاثة ايام

في باب من باب الاوعال لئلا يوقع المضيف في الاثم بان يتقاضى لطعام ثمنه عنده او يحرجه بما يؤذيه من المن
وغيره فان جنبه مطرا ومرض اقام بعد الثلث وانفق من ماله كله اذا لم يطلب المضيف اقامته
اما اذا طلب او طمع انه لا يكره اقامته ولا باس بما زاد مسلم قالوا يا رسول الله ولكن يؤتى قال يوم عذره
ولا شك انه يقويه من السبب الذي لا يطيقه قال احمد الضيافة واجبة في هذا الثلث لقوله ورد في فوراه
وذكر صدقة والجهد على انا نسخه وقيل الحديث المروي على ان المضيف براءة واجبة عليه بكراهة
اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم الشيخ علم هذا الحديث بولا دق كمد راويه عائشة في صحيح
مسلم ابو شريح الخزاعي والمعروف من ان شريح القدوس حديث آخر في الساعة من زيد روى السارق
الطاعون رجز ارسل على طائفة من بني اسرائيل وعلى الذين امرهم الله ان يدخلوا
الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل قد
مع الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون في انس اسماعيل الرواية عنه الطاعون
شهادة اي سبب لكون الميت مثل شهيد لكل مسلم م عمرو بن عبد الله روى مسلم عنه الطعام
بالطعام يعني بيع الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من
جنس واحد بقرينة حديث آخر اذا اختلف الجنس فبيعوا كيف شئتم يا ابو مالك الاشعري قتيل
ماره في انس عند سبعة وعشرين حديثا اورد مسلم منها حديثين الطهور قيل بالضم
مصدر وقيل بالفتح اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا هو
المصدر يراد شطر الايمان يعني ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كونه نصفا
ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية
النفس عن الاخلاق الرذيلة فيكون شطرا للايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة
كما في انس وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم وتماما كان هذا الصلوة بالاجماع شرائطها
واركانها فجعل الطهارة التي هي شرائطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا
وهذا اقرب الاقوال والحمد لله على ما الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن ما بين
السماء والارض بعد الجملة والتكبير على ارادة الذكرين او يملآن ما بين السموات والارض هذا
شكر من الرواة ان يملآ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل يملآ ما بينهما
نفس التسبيح والحمد كما قال الله وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا
لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى يدخله الى الجنة كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الشهوات كما قال
الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان الحال يشفق

الزوج وبذله بطيب النفس كنفقته بالزوج في سبيل الله او مقاتلة يكون شاهدا للمتصدق يوم القيمة على
اداء ما عليه او كلمة عدل يستدل بها على جاهل والايمان من صبر في حاله والصبر ضياء يعني الصبر
الجلد في الشرع وهو الصبر على الشدائد التي تخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء وكذلك الايمان
لا كان الاسلام قال في حقه ضياء وفي حق الصلوة نورا والصوم كسيرا لشهوته او بيان المراد بالصبر الصوم عبر عنه
لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس والكف كنايته فكان عدلا على هذا الكبر
الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك او عليك ان عملت به
او عليك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها اي مهلكها وفيه خبر آخر اذا بدل من قبائح عمل كل واحد من الناس
المكلفين اما غدا او رواح السعي بعمله عوضا فكل بائع نفسه فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها
من النار وان عمل شرا فيكون موبقها او يجيء اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله معتقها
لان الاعتاق انما يصح من المشتري تعالى من ترك الدنيا واثر الآخرة يكون مشتريا نفسه
من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة واثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون
موبقها في ابن عمر اسماعيل الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد
كما فسرت بها معناه الظلم فيكون الظلم سببا لبناء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل
حين سئل نور المؤمنين يتمن ايديهم في ابن عباس العابد في هيئته كالكلب يعود
في قيئه رقم المحض بلا ذكر العبارة في صحيح مسلم كالكلب يعود في قيئه الحديث
يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لكن يثبت منه عنه جوابه عمل الشافعي
الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عندنا روى انه النعمان بن
بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه واختلفوا جاز الرجوع فيما وهب لاجانب
اذا لم يتبع عنه مانع واحتجوا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه
غير مكلف والتشبيه وقع بامر مكروه فثبت فيه الكراهة في معقل بن يسار رضي الله عنه العبادة
في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي كمكثرة الشواب او يقال
المكاثر في الاول كان قليلا لعدم تمكن الناس من ذكر فكلوا العابد في الهرج قليل في ابو هريرة رضي
الجنين جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن ليس على الاطلاق بل اذا
لم يوجد تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونها راكبا عليها او قائدها او سائقها فيضمان
على التفصيل المذكور في النفس والشرط جبار يعني اذا وقع في الشيء فتلف لا ضمان على صاحبه
هذا اذا حفر في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا حفر في الطريق او في ملك الغير

وبذلك م
ابا بصير

مطلب الظلم ظلمات يوم القيمة

مطلب العابد في هيئته

مطلب العبادة في الهرج

بغير اذن

بغير اذن فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار اي هدر كالكلب في حفر البئر وفي الركاز الخمس
وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا حمل على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على
المعدن لانه وجد مايبين ان ما يخرج به هدر بين ان ما يحصل منه الخمس في الحرمين وهو
الذي قال ابو هريرة اسماعيل الرواية الغنم الى الغنم كناية لما بينهما من التضاير والتجاور
وهو الذي لا يخالط من المائع وقيل هو المعين المقابل بالبيع وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة
قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عن العمري جابر في جابر اسماعيل الرواية عن العمري لمن وجب
العمري في هذا الحديث بمعنى المنقول اي ما يثبت وفيما قبله بمعنى المصدر تقديره بيان العمري والخلاف فيه الى
الاول في حديث ابن عمر عمري قال ابو سعيد اسماعيل الرواية عن الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور
على انه سنة لمولود من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد
بالواجب هنا الندب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ
الواجب لتكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عن غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة
والتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم ان بالغ فان قلت هذا يشير الى
ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان التقييد بعشر قلنا كذلك لان الغسل غالبا يقع
لا لاحراز عن غيره وان قيل ان يستعمل السؤال وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس
طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي قال ابو هريرة
اسماعيل الرواية الفخ والخيلاء بهم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في القدمين بتخفيف الدال
مع فتح ياء بتشديد الدال وهي السفن التي تجري بها والمراد هنا صفي القدمين وروي بتشديد الياء
فيكون اضافة الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب السيف بتال ولصاحب الحمى حمي كالسرور بشد
ان الشديد اصوب الزوائين وقال الاصمعي القدمون بتشديدهم الذين يعلو اصواتهم في لغتهم
وصواتهم من قد الرجل اذا استدق صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل
الغنم قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عن الفخر في وصاة الغدية التي اختارها الانبياء
واولهم من امر ابراهيم وذكر قوله واذ يبتلي ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت على الذي
وكانا ابرهيم قنطر واعلمه كذا قاله الناس وقيل القنطر الذي تواتيه وتواجه وكان المنوال هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيما كتب بزيادة ما روى
ان النبي صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمسة المحدودة حلق العانة
والاستنشاق والاستنجاء بالماء وقص الشارب والسواك واقول هذا القدر من البيان
غير وافي لانه لا يقطع بنفي حكم القاعدة المقررة في علم الكلام من ان الحمد المعروف بالام

مطلب الفخر والخيلاء

مطلب الفطرة خمس

اذا لم يكن معهود ابعد الحقو لعل الوجه ما ذكره الشافعي في قوله ورد القطع في الخمس السنة المتعلقة بازالة
ما هو زائد متصل بالبدن كالختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر
الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اذا حلق العانة بالحديد وان ازال
شعرها بغيره لا يكون عاصيا والسنة وقص الشارب ان قطعه قال النووي المختار انه يقص حتى يبدو
طرف الشفة ويحصل تعليم الاظفار ان قطعها والمستحب ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ
بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى
آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قال النووي ونتف الابط
علم مما ذكر انه سنة لان شعره يتلوث بالخلف ويكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي
النتف افضل لمن قوي عليه لما فيه من كان مخلق ابطه قال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى
على الوجع رواه مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد
ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذكر من المحذورات التي ليس للمرأة فيه مدخل وكان كما مرفوع ح
عبد الله بن عمرو رواه البخاري عن الكبائر الاشراك بالله الاشراك به الكفر اخذا من لفظ الاشراك لكونه غالبا
في القرب وعقوق الوالدين ان قطع صلتهما ما خوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما
مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس بغير حق واليمين الغموس
ان الحلف على ما مضى كاذبا متعمدا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان كلام التركيب يقتضي حصر
الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس مرادا لوجود الكبائر غير هذه لكن لعل الوجه ان يقدر هنا
مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد انه ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل
يراد به ان هذه الاربعة من قبيل التنصيص الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال في كبيرة زاد عن ابن عباس
انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني وقالوا
انه يأثم كل ما نهى الله عنه سواء انتهك المحرم او التشريه يكون محالا لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى
انتهاك ما نهى الله عنه سواء انتهك للمحرم او التشريه يكون محالا لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى
ظلال الله الاول على هذه الرواية لا يتفق للذنب الصغير وجود والاربع انتهك فتكون صغيرة وروي
ايضا انه قال كل ذنب اوعد الله بعقابه او لعنه او عذابه فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور
قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغيرة او كبيرة ما لم يقترنه
الشارع به وانما لم يقترنها بيان ان اي نوع من انواع الذنب صغير او كبير ليتجنب الجنب العبد
عن كل ذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء
ان الصغيرة والكبيرة يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت
كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت كبيرة صغيرة الا الكبيرة اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر

مطلب الكبائر

واما اصغر الصغائر فالاشبه الى معرفته اخوف المنفطا في هذا الكشف لكثرة الاضافة موقوفة على ان
يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على الاضافة يكون دورا اعلم ان هذا البيان لا يتروا
الصغائر لا تثبت في الصحيح ان الجنة الى المجتنبة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة
وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يكون جعل به التبشير ابو هريرة
رواه مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم شر الشيطان شر الشيطان الكلب واعظم واقلها نفعا واكثرها نقصانا وعن جابر
قال احدث حلل لا يحل الصيد به ابو هريرة اسناده الرواية عن الكلب الطيبة صدقة مع حمله بها ثواب كثواب
الصدقة في سعد بن زيد اسناده الرواية عن الكلب مع الكلب والسكان الميم وبعدها هاء ساكنة الا لكن ان
يمسك الله على عباده واعطاه او معناه على شبه بالحق لسارق بن السارق مصدر سالمانه وزرع
وما ولا شاء العين فعلى هذا اذا كان مخلوطا بالدواء ومن اذا كان الزعفران مخرق فاما يشتاء وان كان
باردا مخلوطا والكافور ان مجرده شفاء الا ان الحمى ولم يذكر الخلط وما روى عن ابي هريرة انه قال عن النبي
الكمون وجلت شفاء في قارورة فكلت منه جارية بي فبرأت باذن الله وقال التوابة واثنتي زمانا المحمى
كل عينيه بماء مجردا فشفي وعاد اليه بصره الحمى من روى البخاري عن الذي كنف بضم العين ان في الذباب
يطعنها النار يعني تحتها في النار ان يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها بضم العين ان في الذباب يطعنها
م انس رواه مسلم المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيامة ان يكونوا شاخصين يقال العنق وقيل
معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير ان فطعته وقد معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء ابن عنق
من الناس ان جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان رجاء
شبابا لان يعتقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة
وله ذكر جزاء امدا عنا قيام عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن التكبر كما ان خضوعها كناية عن
الخزي وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيامة طال اعناق المؤذنين لما الخضوع
بما لهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة اشارة الى ان الجنة وهذا الرواية غير معتمدة ابو هريرة
رواه مسلم عن المؤمن اخو المؤمن كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرة في التحابب
والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رواه مسلم عن
المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بالحق يتفق عن الاسباب وقال النووي هو من له صدق
رغبة بالامور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مخالطة الناس وتحمل اذاهم
وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف الذي خير في كل واحد من الخير والضعيف
خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير عن المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله
ان اطلب المعونة من الله في اعمالك النافعة لك في الآخرة ولا تعجز ان عاينفعك وان اصابك شيء فلا تقل

مطلب الكلب الاسود

مطلب الكلب الذي

مطلب الذي يحتوي

مطلب النار

مطلب المؤذنون

مطلب المؤمن القوي

لو انا فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان كما في الحديث وفيه مشارعة القدر ويفتح
عمل الشيطان مع ان من علم انه ان استمر على ما هو عليه ما فات وعلم انه لو تغير لفات الفات الذي
فليس بمكروه وقوله رواه الترمذي استغنت من امر الحديث من عند النبي قال ابو صرد اسماعيل الراوي المعلوم كالمؤمن
كالبنيان وهذا الحديث يشد بعضه بعضا مع المؤمن لا يتوهن في الدين ودنياه الا بعضه فيه كما ان بعض البنيان يقوي
بعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم جابر بن عمر اسماعيل الراوي عنه قال اصاب الناس سنة فلم يكن في مالي
شاة تطلق فلبث ثلاثا ثم امرني ان اضرب لعيالي شاة من شياه شاة ثم اصبح جابر يحلب فاكثر الرسول اراد
فحلبت فضربت لعيالي ثم امرني ان اضرب لكل بيت من جيراني شاة ثم اصبح جابر يحلب فاكثر الرسول اراد
قيل هذا خاص بذكر الكافر وفيه في حقه لانه كان يأكل كثيرا فاسلم قلة الاكل وقيل عام لان المؤمن يأكل في
الكافر فكأنه يأكل في معي واحد والكافر يشرهه حرصه بالاكل في امعاء والمراد بالسبع الكثرة لا العدد كما من مؤمن يأكل
اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعروف من شهواته اولا لان هذا ثابت بطريق الاغلب كعدد الرجال اقوى من
المرأة وقيل معناه ان المؤمن من طعامه فلا يأكله الشياطين والكافر فلا خلاف وقيل معناه
ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب
ذكره ابو هريرة روى البخاري عنه المؤمن يأكل واحد اشد غيرة مع الغيب وارتكاب الريب قال اهل
اللغة الغيرة والغيرة والغار بمعنى واحد يقال انه في الباب الثالث في حديث يغيرون الله ق عائشة
اسماعيل الراوي عنها انا هاجر بالقرآن اي حاذق الكاتب في ضبطه وقيل الذي جود لفظه
القرآن واخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع سافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون بكتبون
اعمال العباد ويحفظونها لا علم الكرام البررة جمع البار يعني المحسن ومعنى كونهم ان يكون منازلهم
ورفقائهم في الآخرة لا نصافهم بصفته من جهة ان حامل الكتاب وامين مؤدي الى المؤمنين والذين يتلون
القرآن ويتتعتع ويتردد في تلاوته لضعف حفظه وغلبة ابهة القرآن على ذكره القارئ مشاق تقال
شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت
لم يذكر الماهر في الحديث فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر فلنا لا يلزم لان كون
مع المشقة افضل من حصول اجر بن واسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت دخلت امرأة
عنهما قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان تشبع من زوجي
غاية بعطني وقال عرم المتشبع وهو الذي يلبس ثياب الزور وباطنه مملو بالفساد وكلا
منهما زور لان محالفة بالنسبة الى الآخر وقيل هذه من تصل بكبيرة تمين آخرين ليريه انه لابس
قميصين وقيل من لبس ثوبين ليفتخر واتفقوا انها لا تحل على اسماعيل الراوي عنه
المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف

مكة

مكة وهو الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه ابو بكر رضي الله عنه فكون ذكر ثور على طريق التراوي
وفي رواية ما بين عير واحد وعلى هذه يكون مستثنى منه قيل عير جبل بمكة والمراد ان المدينة حرم ما بين غير
وثور بمكة ويحتمل انه مراد بها اللابتين سواء فاكتبن لا باب الشارع حديث ابي الحرم ما بين لابتي المدينة
حرم ما احدث الاحدثين بغير تاليتين وسطها مال الجوهري بناء ثاني في الفصل في وسطه غير ولم يقع الحدث في
ظهرها غير واللابة الارض ذات حجارة سود كأنها احرقت بالنار والحرض لا تنبت عاما عن الصعود لمن احدث فيها حدثا او ابتدع
في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا كذا الدال ان تقرر فيها مشدد عاوزوا سعد الدال ان امرا منبعا
فعلى ابو البرهان وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضا بها كابتداعها فتعليق لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين مع يكون منظرو ذا عند الله عنا اعطاء من تبع الكافرين بالعذاب وعند الملائكة
والناس عن دعائهم والتعقيد اذا وقعت على الشيء يراد بها هذا المعنى لا كونه منظرا ذا عن الرحمة
وقيل الجملة يحتمل ان تكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيامة العدل والفدية
كان القبول حقا اي توبة او نافلة والعدل الا فريضة او فدية اراد به الفداء الصيد والتعجيل
حتى في الحرم او يكون محمولا على التغليظ مال اسم الكلام اذن جواز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة
قبولا يكون جزاء لهذه الخطيئة وان كان تكفيرها بسائر الطاعات كالاذان والصلوات الخمس كفارات
لما يقترفها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا تكفرها الصلوات والمحو عن ديوان الانوثة فان
مات غير تائب وجد ظلما ديوانه فاما يغفرها الله بمشيئته او شفاعة الشفعاء او يدخله النار فيطهر بها
ذنبه المسلمين واحدة بعضا مان واحد منهم كما مان كلهم يسعى بها اذا علم ان يتولى اعطاء الامان اذا هم من الفرقة
وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة لنا فهي في جواز امان العبد
عنده من احقر مسلما ان يتنقص عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
من يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة مع من عقد الموالاة
ونقل عنه الا يجلس للناس ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا ام ينتقل عنه
فلا يجوز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاطراد به وتلك المراد به ولاء العتاقة لقول العتيق
لغير معتقه انت مولاي ولكن ولاء لكن على هذا التوجيه لا يتوجه بغير اذن مواليه فائدة لان
ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان محل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن
عن معتقه في ان يبرئ عنه غيره بولائه لا باذن له عادة اي رواه وعن وثق ادعى الى غير ابيه او
انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا
ولا عدلا سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه المدينة حرم ما بين عير الى ثور حلين عند المدينة من
غير ما لم تجز عما موجب عليه على صار كانه لا اعلم له وان لم يعلم كان الشق على مقتضى الظاهر

غير

وجوزان يكون لو التقى الا ابتدل الله بينا من هو خير منه فيه هذا كان في مدة حياته وقبل عامة والا لثبت احد على
لا اوا وبا بهذين وسكون الهمزة الاول ان زيادتها بين جهة تعين العشر فيما وجد بها ان مشتقة من جهة
وخاتمة حلوا بها ان لا تثبت لمشتقها او مشهد يوم العمة تقدم بيان هذا الكلام في اب البيان في حديث
لا يدخلن لا ابو بكر بن ح انس رضي الله عنه الحديث يا تيها الدجال فيجد الملائكة تحرسونها ولا يقدر
مع الرا مقدمة واذا ضمت الرا يكون لازما ومسولا بين الدجال ولا لا سلطا عون يعني لا يكون فيها طاعون
مثل الدمل عنه ما هذا الا بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ث، الله هذا قد كون على وجه الشكر
لا الشكر في ابن مسعود رضي الله عنه الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب
قوما ولم يلحق بهم ويا يؤدي بهم المحبة الى ما فعلهم وفيه حث على محبة الصالحين والاخيار رجالا
الى لحاقهم والخلاص من النار فالناس ما فرغ المسلمون شيء مثل فرحهم بهذا الحديث ثم اسرى ابو موسى
رضي الله عنه عليها السلام ان الذي يسبب كان منها الاحوال اسمه ما قالا من اثم ما قالا من السباب
وهو سدا، غيره على البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويستوفي ما لا يكون كذبا وفريا
شيئا يعني للسباب يا ظالم يا جاني ولا يكون انما فيه بهتان ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
ولكن العفو افضل لعموم ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب
آثما وبدر البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر منه اثم ما لا يقبل اضافة يعني من
عليه اثم كاين فيما قالا وهو اثم الابتداء على البادي حتى يتقدير المظلوم يعني اذا اتى ما المسبوب في السب
عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاخر آثما ايضا باعتدائه فيكون اذا انتصر المسبوب
يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره الشروح فعلى هذا تقدير فيما قالا مضاف اخر اي اثم ما
قالا في ابن عمر اسعاعا الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه ان لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه
هو من باب الاعلال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الطيبي السلم بمعنى السين وكسرها
الصلح يذكر ويؤنث والبراء بن عازب اسعاعا الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر شهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى هذا الحكم مدرج بثبت الله الذين
آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة البائنة للسببية والمراد به كلمة
الشهادة شبهه بها في الدنيا حتى لا يزلوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يستوحشوا حين سئلوا
في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول عبد الله بن عمر اسعاعا الرواية عنه المسلم ابن
المسلم الناس من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم
واموالهم واعراضهم عدم الكسالى في الذكر لان التقرب به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد
بالذكر لان معظم الافعال تكون بها وعبد الله بن عمر اسعاعا الرواية عنه المهاجر من هاجر ما نهى
الله عنه

عنه الهاجر في الحديث من اجتنب ما نهى الله عنه فقد هاجر عن الهجرة الهجرة من مكة كان في وقت
في عمر اسعاعا الرواية عنه المسيب بعذب بالغير يعذب عليه وفي رواية مع عليه ما مع عليه تقدم بيانه في
اب الشاء حديث ان المسيب يعذب بما جاء رواه مسلم عن الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في
الاسلام والكفر فيصح الحديث الاتي بعده في ابو هريرة اسعاعا الرواية عنه الناس تبع قريش في هذا
الشان اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم مع قريش كانوا مبتدعين في كفرهم يكون
امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبعون في اسلامهم كذا قال المظهر وقال الطيبي معناه ان الناس تبعون في
الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم كان من قريش وكذا في الكفر لان اولى ضرر دعوته وتعذيبه وتعذيبه كان منهم وكانوا قدوة
في الخالتين لكم الناس من كانوا كافرهم وهم معادن انهم اذا كانوا اصفياء السلط الله عليهم الخيار
منهم وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قال اعمالكم تمثل لكم الناس معادن جمع علم منها
في مقدار الشرف على حب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما
وهذه اشارة الى ان في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق على ان يستخرج ما بهذه النفوس
كما يستخرج جواهر المعادن بالمعالجات والتعب فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان
محمودا اسهم مكارم اخلاقه في الجاهلية يكون محمودا في الاسلام اذا فقهوا يعلم الفقاه على المشهور
وعلى كسرها ان اذا صاروا فقهاء عالمين يجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زيادة على قول من
يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد به الاسلام يعني يجدون خير الناس
اشد هم كراهية للاسلام كفرا وعكسه وغيرها ما كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية عليه
وجعلوا هم اخلصوا فصاروا خيارا كذا قال القاضي ويجوز ان يراد به الامارة فان من اعطي
كراهية اياها اعانه الله عليها فيقوم بها فيصير خيارا ابن عمر اسعاعا الرواية عنه الناس
كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال الشروح معناه كما جاء الاوصاف في الناس والصفات
المحمودة والاستيناس قليل كثيرة الراحلة في الابل وهي البعير التي يحمل الاوصاف والاحوال
الصعب على الاستقرار والاكمال تسمى راحلة لانها تحمل عليها الرجل فهي فاعلة بمعنى مفعولة
اي اذا قلت حمولة الخيار في زمن الرسول المختار فكيف في هذه الاعصار المملوءة
بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل
ابو موسى رضي الله عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالتحريك مصدر بمعنى الامن كذا
قال الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل وانما يناسب امن السماء
فاذا ذهبت النجوم ان تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والفلق كانت السماء وجوز
ان يكون امنة مع امن على هذا التوجيه يكون قوله عم صلى الله عليه وسلم

وانا آمنه لاصحابي من قبيل قوله ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت اصحابي بما يوعدون من كثرة الفتن
والاختلاف بينهم واصحابي امة الامة فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة
اهل الاهواء ابن عمر اسماعيل الرواية عن الوزير وسعد من اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله
بالعتق وقال بتنا الحديث مصنوع من عائشة رواه اسماعيل الرواية ايضا قالت كما اردت ان اشتري بريرة
واعتقها شرط بائعها ان يكون الولاء له فقال دعيه اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به
الشافعي على تقديم ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للحصر قلت لام انما للحصر بل للعهد بقرينة
ما قبل الحديث واما جوازها عتقا فان كان الشرط فاسدا لانها قبضتها محجورة ترتب العتق
ت ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه قال قال عبد الله بن رواحة ولد على فراش ابن ولدة فادعى
عتبة انه ابنه فقال عبد الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني
الرجم كمن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا وجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من
النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لا ضرر فلا مقال لفلان حجر او تراب اذا غاب
ت ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه لكن الرواية عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة
رضي الله عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر من بيع
سب لنفاقها ورواجها ظن الحالف ومحقة للكسب مصدر من امحق سبب لمحق بركة
المكسوب وذهابها اما بتلف ماله او بانتزاعها بغير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه
في الآجل او يبقى عنده وحرم نفعه او ورثته من الاخذ او روي بضم الميم فيهما خ ابن عباس روى
البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة بعدم بينة في البيان السادس
في حديث لو يعطى الناس بدعواهم ت ابو هريرة رواه مسلم عنه اليمين على نية المستحلف
بعض المستحلف غير عاشق وتوبة الحالف وخلفه غير كاذب اي سواء كان معتبرا على يمينه او نيتها يعتبر نية المستحلف
لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال ان حق اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في حق
توجهت عليه اليمين فتعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وحده اذا استحلفه القاضي بالله
واما اذا استحلفه بالطلاق فتعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحالف بالطلاق
فصل ت ابو هريرة رسلة ابتاعه امرأة اصابت كورا وهو بالفتح ما يخرج به فاشترى منه الثياب الاخضر
خفق الثياب ناداه وفدان الطلاق وخلوا الطرق على المرأة بسبب احتمال وقوع النقمة لان النبي ﷺ عند قضاء الاوطار
بحلال التاء وعقد الثاء بالاخر للخرج الذهب ت ابو هريرة انا امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله استنفاذ انه اعتصم
بكلمة عصمة دمه وماله من العقيدة الحكم عصوا منه من آثار معدم سائر في الاباء الاولى بدون هذا عند الله
ابن ماجة الايمان للشرط مبتدأ وجواب الشرط لو لم تحذف بزيادة من الزيادة
اي مسلما الايمان هو اعتقاد صحيح الحديث
اي الايمان بالله وحده لا شريك له
وجوز ان يكون اي الحرية قال الخطابي
الحرية

الدنيا على الحرية لعموم الآية عن اضرام الحرية المسلمين فلا يحل احدهما ولمن سيده وعقوبته
على باقية وبه سابق من مواليه فقد كفروا كفران النعمة المولى ت ابو هريرة رواه مسلم ايما قرية
اتيتموها واقمتم فيها فاذا اتيتم قرية من قرى الكفار وامرتم او جبتم عليهم تحيل وتجارة بل صالحتم اهلها
على قسمة لكم فيها فما اخذتم منهم مكون فيها مطرفة جميع المسلمين فان قرية غضب الله ورسوله
فاخذتم منهم مالا بالحيل فيل وتجارة فان حرمها الله ورسوله ثم من ذكر المال يكون غنيمة يوخذ
فيها الله ولرسوله ولقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الغنيمة لا يخمس وقال الشافعي
انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ت عمرو رواه البخاري عنه ايما المسلم شهد له اربعة نفر
ان رجال عدوه بخير ادخله الله الجنة قال له الراوي فقلنا وثلاثة قال وثلاثة فقلنا واثنان قال واثنان
اثنان بخير يدخله الله الجنة قال عمر واثنان قال له الراوي ثم لم نسأله عن الواحد عن ان الواحد
اذا شهد له بخير يدخله الله الجنة لعدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا
اعلم ان المكروه اكثر يدل على انهم لم يقولوا وبلغه والمروي عن ابن الاسود يدل على انهم سألوه عن الثلثة
سألوا عن الاثنين والظاهر من باب الاختصار فصل وابن مسعود ايكم مال وارثه احب اليه
من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من ماله وارثه قال فان ماله ما قدم
ماله ما انفقه في ماله وارثه ما اخر فيتم به وارثه وكان كسوره ثم ما جاء ايكم مال هذا له بدرهم
يشتريه بدرهم فجاء رجل فاخذ درهما اي اسكافا صغيرا الاذن خلقة يقول مشكاة التي لا اذن لها قال الخطابي
هذا تفسير من الراوي مبنا فتنا وليا اسم ذكر الحديث فاخذ باذنه فقال له اما يحب ان يكون لك
ان تصلح هذا ان ينتفع به قال عمر يحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه اسكافا سمع انهما
اسماكان اسكافا فكيف وهو ميت فو الله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم من هذا عليكم من هذا
الجد عليكم انما كانت الدنيا اهون على الله ولهذا قال بعض الكمل من مولاك فهو دنياك
ت عقبة عمر ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى البطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة
ان متوجها اليه والعقيق بضم العين المهملة اسم واد فيها حصى بالذكر لكون كل منهما اقرب الى
التهيؤ فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين حصولهما بسبب فعل ذلك
كغضب وسرقة ولا يعطيه رحم فقلنا يا رسول الله يحب ذلك احدكم قال افلا يغدو احدكم الى
المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة تحصل بتردد الله مضجعه وقال
شارح المشكوة فيعلم بضم الياء وسكون العين ثم يحل كذا او فيقرأ آيتين تنازع فيه
العاملان من كتاب الله خير له من ناقتين وثلث آيات خير من ثلث نوق واربع آيات خير من اربع
من ثلث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومن اعدادهن مثلهن محذوف معه والكنوز من ام ابيه بشرى [illegible] والنون وهما التفضيل المذكور من الابل
بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الاثنين خير من ناقتين
ومن اعداد النوق من الابل وتلك آيات خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينتفع بها في الدنيا
والآخرة ناقتين الاخرى التي هي خير وانق انما قال ثلاث لان عادة العرب ان يتفننوا ويتنفيه المخاطب والا فالابل الواحدة
خير من الدنيا وما فيها ثم ابو هريرة رواه مسلم عن ابيكم بكر حين طلع القرن وهو بضم الشين جبهة الرأس وهو بكسر الشين
بالكسر الصفن والخفة بفتح الجيم معروفة قال ابن الشيخ الحديث لما نزلوا الليلة القدر يعني انها
تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير فصل ح انس ان رجل عبد الله
بن سلام قال له يهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التغير السابق كلام المص او الراوي فقالوا
خيرنا وابن خيرنا وسيدنا ابن سيدنا قال ابن الشيخ ارايتم ان اخبرتكم ان اسلم عبد الله جوابه
محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبرتكم هو قالوا اعاذنا الله من ذلك
من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا
اشرنا وابن شرنا وانتقصوه ان نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا
اي يعيبه قالوا ان عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت خافه
يا رسول الله وفي الحديث دلالة على عناية اليهود بشدة تعصبهم ثم ابن عباس اراد
هذا قالوا اراد الازرق وقالوا دين الحربين فالكاف ان نظر الى موسى فانطلقا بين التثنية وهي
الطريق الخارجة في الجبل وله جدار بضم الجيم وبالهمزة ممدودا حاء الرجل ان تضرع بالدعاء الى الله تعالى
ثم ان ابا الشيخ على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الا ان جبل من الحجفة فقال ان ثنية
هرشى فلما كان انظر الى موسى على ناقة حمراء جدعاء اي كثيرة الوبر عليها جبة من صوف خطامها ناقة وهو كل ما
جعل بناء البعير خلية بضم الخاء المعجمة وبالياء الموحدة وبالهمزة لام هو الليف وهذا يكون قال فلت كيف راها الشيخ
يعني ابا الشيخ الاخرى قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر فصل
في قال بن خبيبة اسماعيل الراوي عن قال السوس اسم الراوي عبد الله بن قال بن القشيري الزنار
وسكون السين المعجمة وكسره بالباء الموحدة والراء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الطبيخ
ارنبا الضبع ارنبا تعني الهرة والحمزة فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اصلبت
سنة الصبح اربعا قال له رجل صلى ركعتين في الصبح ثم رقم قام وصلى ركعتين اخريين
وقال السوس المعنى انقص من الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح
اربعا ولا صلى بعد الاقامة الا المكتوبة ثم ابو هريرة اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني
اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة

قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول

ان تصف [illegible] قال كونه بما يوصف بكونه [illegible] فقيل فرايت ان كان اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله
ان كان [illegible] بما وصفت يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الباء قال
الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله وقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير ثم ابو هريرة اتدرون ما الربا قلنا
الله ورسوله اعلم قال هذا جزء من بني النار منذ سبعين خريفا فيهوي اي يسقط عبر عن الهاوي
بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اي الموقف الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن
وقع مقره فيه ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشتركه حين انتهى الى قعرها وهو بضم الراء
قال ابن الشيخ حين بلغ وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت
يهودي عمره كان سبعين سنة فذكر مولده من الآن انتهى الى قعرها لكن الاولى ان يكون الوجبة حقيقية ويسمع الله
لهم دون غيرهم صوتها فارقا للعادة ليتبين النبي به عمقها وفي قوله منذ سبعين اشارة الى هذا وهو اعلم الله ورسوله
اعلم ولانه عليه ثم ابو هريرة رواه مسلم عن نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا الذي لا درهم له ولا متاع
اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو
الظاهر لان من يسأل عن الجنس فعامة الوصف وهنا بين السؤال بوصفه الذي لا يمكن ان يكتسب
فلا يكون من اتقى هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة وليس بجائز عن سائر الامم من يأتي يوم القيامة
بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا قذف هذا للمحنق كما في قوله قد منع الله وقد عدا واكل
مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني من غير حق بالجيم فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته ان المظلوم
بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه من الحقوق اخذ
من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهي الاوزار كما جاء في الاوزار فلا يأتي في قوله
ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار ثم ابو هريرة رواه مسلم عن هذا اخر الحديث السابق في اوائل
هذا الباب من ان جبريل جاء الى النبي فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدرون من السائل
قلت الله ورسوله فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر ثم قال اتاكم استيناف
ان انا جلسكم يعلمكم دينكم قال يعني جاء يعلمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما جاء
عمر العلم ان الله ورسوله ارجح قرينة دالة على ان الرجل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان
يستنقط ولا يبادر بالجواب بما تصوره في ابن مسعود اسماعيل الراوي عن السوس اتدرون ما الجنة
الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كالمعلم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن وآخره مضموم
مثل عشر وفلس وفلس قلنا ثم قال اتدرون ان تكونوا ثلث اهل الجنة ومن الخطابات غير محققة
بالحاضرين بل اذا دخلتم ومن بعدكم من المسلمين قلنا نعم والذي نفس محمد بيده اني ارجو ان تكونوا
نصف اهل الجنة فان قلت لم يتبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في السوق قرائن
الى الثلث

وما الى النصف تكبروا ولا ايامهم على جدهم السكر وكثيرة الامور تتوفى في حديث آخر ان النصف الثلثين وقال ان اهل
مائة عشرون صفا وهذه الامة ثمانون صفا وانما تفضل من الله لهذه الامة حيث زاد اعدادهم ما خبر النبي
فكانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي ان من كل الف من اهل المحشر تسعمائة وتسعة وتسعون
استبعادهم بهذا وذكر ان الجنة مع كونكم نصف اهلها يستحب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة مع مومنة
وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء
في جلد الثور الاحمر ولا يستبعد دخول كلهم الجنة عن عمر اسماعيل الرواية اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة
ولد في النار فلما لا فقال الا ما من فيه للابتداء اترضون بعادة من هذين المرتين بولد فيها بالجيم راس
امرئ من الشيء شيء اذا وضعت كذا وقع في النسخ المصححة كما صوابه اذا وضعت لان اذا الشرطية تدخل الفعل
واذا الفجائية تدخل الاسم المذكور في صحيح مسلم اذا وضعت صبيا في السبي اخذته فالرقة بفتحها اي
الصبية فارتضعته ام ابو مريم روى مسلم اترضون ان تكونوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا
وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قال ما انزل الله في السموات وما في الارض
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا ما نطيق الصلوة ارض الصلوة
والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قبل هذه الاية في حق الشهود خاصة
لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها وقيل انما عامة بالخواطر
الخبيثة والمعاني الخفية في النفوس فيكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل كانت في الدنيا
باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او مخصوصة في اسباب الباقي في حديث ان الله
تجاوز عن امتي ام سلمة روى البخاري عنها اترديدين ان يدخل الشيطان بينها اخرج البخاري اكرامها لابن
سلمة لحسن اسلامه وحسن هجرته اما علمتما قال لا مرة فانت تصعدا بتعين ام تلبد عليها البكاء على ابي سلمة
لعل المراد من خضوع الشيطان الجنب معصية من فيه ذكر الذنب وارادة الذنب انما جعل اعانة سببا للمعصية
لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى ضرورها على غير مرضية وعائشة اسماء الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة
الى النبي وانا كنت عند رفاعة فطلقها ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير فوجدت عنده مثل هدبة
الثوب فتبسم رسول الله وقال اترديدين ان ترجعي الى رفاعة لا ترجعين الا بعد ان يذوق عسيلتك
ويذوق عسيلتك وفي تصغير عسيلة ارادة بها الجماع شبهها لذته بلذة العسل او رده كما لقاء على ارادة قطعه
وفي تصغيرها ان رتبة الى ان تلك اللذة وان قلت كعسيلة الحشفة معطاة فيه الحل وعن الحسن البصري ان الازواج
شرط لان حصول العسيلة يحصل بالمهر على خلاف وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق
والانزال ليس بذوق بل شبهه وفيه دلالة على ان وطي الثيب لا يحلها لانها لم تحس اللذة قال لامرأة رفاعة القرظي
بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظ بضم القاف وفتح الراء قبله وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلاثا

في البراء بن عازب اسماعيل الرواية عنه قال اهدى الى النبي حلة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها
فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والبنان قرب المثل بالمناديل
لان المنديل احق الثياب وهي قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هذا خيرا فكيف بوصف الجنة وفيه
بيان فضيلة سعد وقد ابو بكر اسماعيل الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة وذكر الربع
لان رتبة الاشياء طرق الى علمها وصحة الخبر عنها انه كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة بضم الميم
التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من تميم وبني عامر واسد بالمهملة والبين بموحدة
الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابنا وخيرا
من الاستهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى تميم والقبائل التي بعدها في ان تلك الاربعة المنصوبة
تاريخ العرب انه كانت خيرا من هذه الاربعة التي من فضلها وسادات في زعمهم كانت هذه الاربعة وخرجت
قال ابو الاقرع بن حابس تميم قال ابو الاقرع فهو الذي نعت بيده انهم امة قبيلة اسلم القبائل
التي بعدها كانهم مسلمين لا خير فيهم ارض بني تميم وما غطفان عليه ولا اعتبار لانفسهم في الجاهلية
كافضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على ضاد عبد القرشي بالاسلام الالام في لا خير للابتداء
اي بضعيفة متقاس خير مبالغة لان خيرا كانه مصدر اشبه التفضيل قال الاقرع بن حابس
حين قال انما تابعك اشراف الناس وصارت الحجج مع خالد من اسلم وغفار ومزينة وجهينة
واحوة الاسلام كلها لا يفرق في اسم اسماعيل الرواية عنه ان ربنا ان منع الله القرآن لم يمتحن
بوصول آفة سماوية عن تحمل اصله بحذف الالف من ماء الاستفهامية مالي اجيب بقوله الكلام
علمنا الباب الاول من حدث ان بعث من اهل تهامة فاصابتهم جاءهم ابوانا منه
رواه مسلم قال اتى السماء رجل فصل خلفه فقال يا رسول الله اني اذنبت هذا يعني
ذنبا عظيما يجب الحد فاقمه علي فسكت النبي ثم عاد فسكت ثم قال ثالثة فاقمه علي
فلما اكثر النبي اتبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه علي فقال له اليس قد صليت
معنا قال بلى يا رسول الله قال فان الله قد غفر ذنبك او قال حدك او قال ذنبك فقال يا رسول الله
معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير هل الاستفهام يعني ثم اخرجت الصلوة معنا قال نعم
يا رسول الله قال فان الله قد غفر ذنبك او قال حدك او قال ذنبك فقال يا رسول الله

صلى الله عليه وسلم وكان قريبا من الحجرة فلما سلم قال أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى
على ظهر الأرض ممن هو الآن عليها وهي الليلة التي عليها الأرض أحد أن في تلك الليلة يعني هذا رأس مائة
أما أن الخضر لا يبقى من هو على ظهر الأرض كل من هو موجود في هذه الليلة على الأرض لا يعيش بعد مائة سنة
وتمسك الخضر تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة صحيح بهذا من قال الخضر ميت والجمهور على أنه حي وأولوا الخضر بأن هذا
التأويل الخضر كان في ذلك الوقت على أنه وصف جماعة أنه ما في الأرض فنسأل الله أن يلحقنا بالمتقين والشهداء والصالحين
بالتوحيد الله لا إله إلا هو جاء حال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس أنه عاد الرواية عنه
قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ماتت ابنتي وعليها صوم نذر أفأصوم عنها فقال عم أرأيت لو كان على أمك دين
فقضيتيه أكان يؤدي ذلك عنها أن ذكر الدين عن أمك قالت نعم قال فصومي عن أمك وفيه دلالة على جواز
القياس الشرعي والإرشاد إليها على العلة تعدية الكلام عليه بجميع الأبناء الأولى وحدث من مات وعليه صيام
أراتم لو كان لها ابنان أحدهما يتقيل بشكل من قبل مرات على بطن من قبل أبيه وتحتمل فيه أن يتنازع العاملان
ناصبا المرفوع ظاهرا على هذا كلاهما على اختلاف المذهبين قال قد ذكرت أن الشهر المذكور مثل الصلوات الخمس
تمحو الله بهن الخطايا مع الصغائر منا ق جابر ركعت ركعتين قال لا قال قم فركعتين فأركعهما وبرأي
قم فاركع ركعتين وفي رقبة بتشديد الواو أي خفيف أذاها قاله السيوطي على وزن النصيب الغطفاني صح
جاء يوم الجمعة وطه قاعد على المنبر فقعد السيوطي قبل أن يصلي لعله لم يسمعه بالسبب الرواية وحدث إذا جاء أحدكم
يوم الجمعة ق أبو هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة
في المسجد كأنه غضبان وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت
أم نسيت قال ما قصرت ولم أنس قال ذو اليدين بعض ذكر قد كان فأقبل على الناس فقال أصدق ذو اليدين
أصدق ذو اليدين قالوا نعم فأتم رسول الله ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فإن قلت
قوله كما ذكر لم يكن خبرا صادقا لأنه لم يكن نقصا ولا نسيانا بل كان سهوا لأن السهو ما يقتضي خاصا بأول
بأول يقتضي أن يكون الأمر كذلك لا بأن يكون نقصا ولا نسيانا بل كان زيادة ركعة قلت لا نسلم أن فائدة
قوله أصدق ذو اليدين أي أصدق عن كون الأمر كما ذكر أو أصدق عن كون الأمر مستلزم عدم السهو ومكون ذكر اللازم وإرادة الملزوم أصح بأن يكون
ما ذكر وإن أنفق على أن الكلام المذكور يطلق ثم يقيد أن يكون فيما لا تبطل الصلاة لأن ظن الشيء إذا تم الصلاة وظن الشيء بأنه
سجدتين ربع إلى ركعتين لكن كلام مع ضعف فإن ذو اليدين بعض ذكر قد كان وقولهم ثم أتاه كان بعد موجود وقد يكون
فكيف قلتم أنه سهو وإن السهو هذا الحكم الخبر مع السهو وحكم لا يبطل الصلاة عندنا ولا يخرج من الصلاة
واختلفت أسانيد الحديث بوجهين أحدهما أن كلامهما كان بالإشارة بالإشارة وفي حديث حماد بن زيد أنه كلمه
بعده أن خلاف الظاهر مع أن يكون الجمع على الروايتين بأن كان يعول بعضهم إيماء وبعضهم كلاما وأصح الإيمان
بعضهم وبينهما يحتمل أنه كان قبل نسخ الكلام في الصلاة فيتأيد الدلالة على أنه بعد ما فعلا الذكر فإن قلت

الرجوع إلى قدر الصلاة بنور العين بنيم جائز فكيف رجع من ثلاث ركعات ولا يذكره ومن لا يعلم لسلم ق كعب بن عجرة
اتفقا على الرواية عنه بفتح العين وسكون الجيم الهوذبك هو أقم بسكت قلت نعم فإن لا حاق وهم ثلاثة أيام أو ثلاثة
مساكين أو انسك نسيكة بضم السين أي أو ذبح ونسيكة لكن الصوم يجوز في أي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالإتفاق
وأما الطعام فغير مختص لكنه عند نا حلاقا لك فعن لا أدري بأن ولكن يدا ابن كلام الإرشاد وذكر السيد عن هذه الآية
والأوراق بأيها بدأ في الوكر قال الزمخشري الحديث حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم وأنه تمثل بشاة على وجهه قالوا الرأي من نزلت
هذه الآية لمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك م أبو هريرة ص روى مسلم
أيحب أحدكم أو أرجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من الإبل
عظام سمان جمع السمين قلنا نعم قال فثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته خير له من ثلاث خلفات عظام سمان
وفيه تعظيم تواتر القرآن وأن طلبه خير مما يطلب م أبو سعيد ص روى البخاري عنه أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن
في ليلة قال الراوي لما قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قالوا أيطيق ذلك يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم قل هو الله أحد
أو السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث أنه لا يعدل ثلث القرآن م أم سعد بن
أبي وقاص ص روى مسلم عنه أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال أي النبي صلى الله عليه وسلم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة
معناه أن قوله من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ويروى ويحط بالواو ويكون المكسور النبي حذف على هذه الرواية
فلذلك يضاعف لمن يشاء فصل ق أبو هريرة ص أنه عاد على الرواية عنه الأحد تكم حديث عن الرجال
أي عن صفاته ما حدثتم به تبع قومه الحلم صفة لمحذوف أي ما فيه نافعة أنه أعوذ أنه عن مثال الجنة والنار فالتقوا
أنها الجنة هي النار أي سبب للعذاب وما أنا أنذركم كما أنذر به نوح قومه م أبو هريرة ص روى مسلم عنه
ألا أخبركم بأحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
ما اصطفى الله الملائكة ق علي ص أنه عاد على الرواية عنه ألا قال لما سمعت فاطمة حصول الماء وتيسير من الصحيح
عنه رسول الله أتت إليه فسألته من خادما لبعضها وكانت اشتكت يدها من أثر إدارة الرحى فقال رسول
الله ألا أدلكما على خير مما سألتماني قالا بلى قال كلمتان تقولهما إذا أويتما إلى فراشكما تسبحان الله ثلاثا وثلاثين وتحمدان الله ثلاثا وثلاثين وتكبران الله
أربعا وثلاثين قال لفاطمة حين سألته خادما أحب النبي صلى الله عليه وسلم أحب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن
الأكوع ص روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يعود ما توضأت يدي عليه فقلت والله ما رأيت
رجلا أشد حرارة من هذا الصبر فقال رسول الله ألا أخبركم بأشد حرارة منه يوم القيامة هذا يكم الرجلين الطيبين
بتشديد الياء المكسورة أي الراجعين المتصرفين في الفناء النار إليها كان من أصحاب النار فقيل صوابه هذا يكم على

على ثلثون خبر مبتدا محذوف اي هو هذا ذكر اي عدنا كالاول لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا حطا فيه
اشارة الى شدة حر يوم التيه فيدل كان من اصحابه عدم فتاوا وانهما كانا منافقين وان كانا تظهران
الصحة ويمكن ان قال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا طويلا ق
جابر بن وعب الجهني يقع اسناد الرواية عنه قيل رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الاخير
كم ماهد الجنة كل ضعيف متضعف بفتح الضاد وهو الشهير ويرى من يستضعفه الناس ويحتقره وروي بكسر
العين صنعا ه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تع لو تقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل
بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد المصمم بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو والظاء المعجمة
هو الذي يجمع ويمنع وقيل المتكبر المتعاظم والشمخ متكبر قال النووي المراد بالحديث انا غلب
اهل الجنة والنار هذان الفريقين م زيد بن خالد الجهني يقع روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد
هو الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قيل ان بناها على بناء المجهول اي قيل طلب تقدم الكلام في الشهادة
خير في حديث امتي القرن الذي بعثت فيه ابو واقد الليثي يقع اسناد الرواية عنه قيل اربعة
وخمسون حديثا له في الصحيحين احدها عاذا والآخر لمسلم قال يقول رسول الله في الحداد اذا قتل شكته نفس
فران احدهم فرجة في الحفرة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال مدبر
الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجا اليه بان وطر رسول فاواه الله يعني قوية اليه
وجعله مقبولا واما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا من ان يتحمل وحيا وحاشا فالحيي
الله منه يعني عفو ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول
على انه ذهب معرضا لا بعذر وفيه فضل مجالس العلم والحاضرين لبركة م ابو هريرة
يقع روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا يمحو ما كتابة عن غفرانها والمراد به محو اثر من كتابة
الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكروه يعني
الكره والمشقة يعني بالامامة بارصال موضع العرض حال الكراهة فعلية شدة البرد والحمى
وكثرة الخطا جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع الخطو المعتدين واذا فتحت يكون المرة وكثرتها الهمزتين
ان يكون بعيد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة
بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو الملازمة قصر الحدود
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اي باسم الاشارة
اشارة الى نظرته بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق مالك يقع اسناد الرواية عنه الا
السقي مني يسقى منه الملائكة يعني عقاب عقوبات تقدم سببه وذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رضي

حبي المراد من الستحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه ق ابو هريرة يقع روى البخاري عنه
الا انبئكم بالكبائر قلنا يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين فقدم بيانه الكبيرة والاشراك والعقوق في عدن
الباب في حديث الكبائر وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما
من اكبر الكبائر ايضا فانا اكررهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الامر بهما ايضا لتاكيد وتعذيبه عمر عنده ذكرهما بدليل
ذلك لانهما انسهما وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولهما اي النبي عم يقول الا وقول الزور
وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وعده اللعنة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن منها تفاوت في الرتبة وكذا
اقول الزور رتبة متفاوتة لمفاسده لا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقتل الجملة م ابن مسعود يقع روى مسلم
عنه الا انبئكم بالعضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا الوجه رواية بني العضيهة
وهو اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان الناقلة بين الناس وهو مصدر يقال
كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تفسير الحديث والله اعلم العضه الناحسة عليه
التحريم قال الشارح المقالة مع مثله البهرة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا الا تعلق الحال
قيله الا بان تقدير قيله مضاف اي لعنة القالة فيكون صفة للعضيهة او بدا عنه ق ابن عمرو بن العاصي يقع اسناد الرواية
الا ان آل ابي فلان قال النووي ظن الكتابة من بعض الرواة خلاف من الفتنة في حق بني او غيرهم بنو العاصي
خلد الملك عنه هو الحكم بن العاصي بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم يقول ابناء الرابع سفيان بالمعو
لي ناوليا ه وقال الناس قيل الكتب عنه هو الحكم بن العاصي وانما وي لعنة بوصالح المؤمنين قيل المراد الانبياء وقيل
ابو بكر وعمر وقيل علي رضه ذا والبخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد الام اي اصلها بلا بكسر الباء الموحدة
الثانية والاولى للسببية اي اصلها وصلها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل حمل وحمال ق ابو سعيد
عقبة بن عمرو الانصاري يقع اسناد الرواية عنه الا ان الايمان هاهنا اشارة الى اليمن تقدم توجهه في الايمان
يمان وان القسوة وغلظ القلب اي شدتها هذا عطف تفسير لمعنى القسوة في الغداة بين حذا صوا وانا
الابل تقدم معنى الغداة في عدن الباب في حديث الفخر والخيلاء في الذين حيث يطلع قرنا الشيطان اي با
راسه المراد به المشرق فان الشيطان ينتظر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث
بالنفع فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابته الحق م معاوية
بن حاصر يقع روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الا ان القوة الرمي ذكر ثلث مرات اشارة الى معنى
بيان الرحمة لانه يدفع العدو من بعد وان فتح اقوى منه قاله على المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم
من قوة في الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة يقع اسناد الرواية عنه الا ان بني هاشم
بن المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا ابنتهم على بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ذكر ثلث مرات اشارة الى غاية تقريره
الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي ابنتي تضحكني بفتح الباء قطعة من اللحم يعني حبيبتي يسقطني

بفتح الباء المشاورة قال الجوهري يقال رأيت فلان اذا رأيت منه ما تكره منه صفا من الذي تكره منه ابتدي بانا اكره منه ما رأيتها
ونوة بني ما اخاه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة منى ق فاطمة لفظ اسماعيلي رواية عنها
قبل ما مرورد من ابيها النبي صلعم فانه من حديثها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج
النبي صلعم حين فاقبلت فاطمة تمشي فما تخطي مشيتها مشية رسول الله صلعم فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في يمينه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت
لها اخصك رسول الله بسره من بيننا ثم انت تبكين فلما حزنها مسارته الثانية فضحكت فلما قام من رسول الله سألتها ما سارك
قالت ما كنت لافشي سر رسول الله فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي علي من الحق لما اخبرتني بما سارك رسول الله قالت اما الآن فنعم
سارني في الاولى اخبرني ان جبريل كان يعارضني القرآن كل عام مرة وانه عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله
واصبري فاني نعم السلف انا لك قال فبكيت لذلك وحين رأى جزعي سارني في الثانية قال يا فاطمة ألا ترضين ان تكوني
سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالت فلم ابك الثانية م ابن عمر لفظ اسماعيلي رواية عنها قال بكى النبي صلعم
لما نزلت اذا جاء نصر الله والفتح فقال النبي صلعم ما رسول الله فقال عمر الا تستغربون ان الله لا يخذل نبيه مع الغنى ولا تحزن الكلمة
ولكن تعذب بها اشارة الى اللسان او بترحم ح ابو هريرة لفظ روى البخاري عنه لا تجيئن كيف احدكم يوم القيامة
فرس له حمحمة لانهم كانوا ينسبونه الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما والله برآني منها وارادوا
وخابوا فيما ظنوا من بدعتي يستغيثون مذعما ويلعنون مذعما وانا اجيبهم وفيه تعريض لانهم يقولون له مذعم فلان يكان محمد
ويقولون اسمه سمون مذعما ويلعنون مذعما كانت العرب اذا دوجه تقول مذعما قاسما سامه وامراة
وانا عمد اي كنيتي الجدة وموصوف الجدة م حذيفة اليمان لفظ روى مسلم عنه الارجل يا تينا بحبيب اقوم لحملة صفة
رجل وموسد اخبره جعله يسند قال ليلة الاحزاب قال الراوي فلما لم يجبه احد قام فقال يا حذيفة اذهب فاتني بخبر القوم
والا جعلهم علي في الجنة فيهم ليلا يقبلوا علي فلما انتهيت رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس
فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صلعم لا تذعرهم علي فرجعت فاخذت حتى القوم فالنبي صلعم قصد جانبه فلما ازال الناس
حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف اخبار العدو وحاله م ص روى مسلم عنه الا لا يبيتن
رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون اخا او ناكحا منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت
او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخرج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة
ح ابن عمر لفظ روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلفن الا بالله الخوض عند النهي عن الحلف بمحلوف به صريح
كما كان حلفهم في الجاهلية لا من حلف بصفاته لعدم الكلام في الثاني الاول في حديث من حالفا فليحلف بالله م حذيفة عند
لفظ روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما السجود لهم او لاجل
اعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها جهة مخصوصة لله تع وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو
اشارة الى مقصد ومتوسط فصل ف عبد الله بن عمر لفظ اسماعيلي الرواية عنه الا احدكم على ثلاث الجمهور
انكم تصومون وتفطرون وتصلون الليل فلا تفعلوا وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلاة

بدنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولا يهلك حظا اي من الجماع فلا تنقص نفسك بصيام الدهر
حتى ينقطع قوتك ولا يقدر على وقاع زوجتك نفسه وافطر وصل وصم من كل عشرة ايام يوما فذلك اجر سنة
اي غير صوم ستة ايام عيد ذكر الصوم ونوى فانك اذا فعلت ذلك الصوم بلا افطار والصلاة والصلاة
بلا نوم جمدت عيناك اي غارت وتنهكت بالنون وبالكسر الناء اي اعيت وكلت نفسك اضج بالمعجمة
من ضج حيا من الدهر ويقوم الاصيام من صام الدهر واجاز عنه مرجوحة كما في حنيفة ومالك والشافعي بانه
النهي محتضا بالراوي بدليل قوله عمر في الروايات له فانك لا تستطيع وذكر اوثال انه محمول على تعقد
بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يأكل صائما الا بكاء المهنى م عقبة بن عامر
لفظ روى مسلم عنه الم تر هذه الليلة عجب ايات انزلت هذه الآية لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب
التعجب يعني لم يوجد ايات كلهن معوذة غير مثلهن الصور التي وهما قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ
برب الناس ملك الناس اله الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود
انهما ليسا منه م ابو هريرة لفظ روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص يقبض اي ارتفع اعماله
قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصر نفسه اي رؤيته تقدم البيان عليه في الباب الثاني ان الارواح اذا
اقبض تبعه البصر ق عايشة لفظ اسماعيلي الرواية عنه الم تر حيطانكم التاء خطاب لعايشة اصلة تزين
فاعلة ان قومك ادادهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد ابراهيم صح فاعلن وهي الاساس ابن
بناء الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصادهم عند البعث خمس سنين وقلت يا رسول الله الا ترد
على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك بكفر هو بكسر الحاء حين لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت لرددت
الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس بنين الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي صلعم يعمل مع
الجان ثم بناها عبد الله بن الزبير وتم على ما حكي ان البيت لما احرق يوم يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن
الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ام نبنيها فقال ابن عباس ارى ان
اصلح ما وهى وتدعها على ما بقي عليها النبي صلعم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احرق بيته ما رضي حتى يجدد فكيف بيت ربكم
الى سمعت عايشة ان النبي صلعم قال لولا ان الناس حديث عهد بكفر وعندي من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه
من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس
فزاد فيه خمسة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا في شيء
ان الزبير غير في الذي فانقض البيت واجعله كالاول في الطول والبناء فقعد والتمر الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد
سأل مالكا ان يقدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عم فقال مالك يا امير المؤمنين ان جعلت هذا البيت ملعبة للملوك تذهب
هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من الفتنة ف ابو بكر لفظ اسماعيلي الرواية عنه قال
لا تحجرن منع النبي من مكة فانه سيأتي ليلتنا كلها فلما انتصف الليل قام يصلي سحرة طويلة فجعلت افتش ما خلفه فرأيت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رايتني فحدثت به لما فصبت حلبه الماء فلما استيقظ عمر نشر منه فقال الم يأن للذين آمنوا ان تخشع
ارجان تخشع الى وقت الرحلة والرحلة اسم معنى فلما ارتحلنا بعد ما ذاب الشمس تمعنا سراقة بن مالك فلما
دنا دعا عليه رسول الله صلعم فساخت فرسه في الارض اخذ في الحلف فقال يا محمد قد علمت ان هذا بملك فادع الله لي
ولك ما القى احدا الا رد رده قد عار رسول الله صلعم فبي قد منا المدينة فالله احدهم وجه الى المدينة قد كان اهل المدينة
سمعوا ان الله صلعم قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا اصلوا الغداة اخذوا الاسلحة وخرجوا الى الظاهر الحرة لقد وعدت اذا الهجير
فلا رجعوا مرارا النبي صلعم يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ يا معاشر صوته يا معشر العرب هذا
صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا الى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله كانت الجوارك
يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله صلعم داع قفز على بن الجعد ابو الى
عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشر ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل في ابواب الدعوة** انعا
على الرواية عنه قال فكان فتوا المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجر العلى فقال صلعم وما ذاك
قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق فقال صلعم افلا اعلمكم شيئا تدركون به
من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يفعلون هذه الاذكار فيكون البعد
بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي بثبوت
الافضلية للمستثنى منه فقوله صلعم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاحياء يزيد عليكم بصدقة في الصوم
ملازمتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول مثل هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة قال الشيخ الشارح معناه لا يكون
احد من الاحياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بلازمتم افضل بهذه الاذكار لكن هذا المقدر يتوافق لما سبق لان قوله
تدركون به سبقكم ويدرك على وصولهم الى مرتبة السابق لا تجاوزهم عنه اذ لو كان كما هو المراد لقال بها او زون به من سبقكم
وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون
افضل من الآخر فاذ لا يكون احد افضل وهو اقول هذا غير مقبول لان احد في قولك لا يكون احد ان يكون ان قدر انه من
الاحياء لا يصح لان من قال من الاحياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا
يكون مماثلا لما سبق ان الكلام سوق في بيان النسبة بين غنياء الاحياء والفقراء وقوله لا يكون احد افضل
بيان لما قبله ولهذا فضله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة ثلاثا
وثلثين مرة فيكون جميعها ثلاثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار ثلاثا وثلثين **في عائشة** انعا
على الرواية عنه اولما اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قالت حين قيل له اي قالت عائشة لا لمسي عمر حين رأته
ان قدميه قد تورمتا من القيام في الصلوة الكلمة هذا اي تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر **عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب** روى مسلم عنه قيد ما رواه عن النبي عشرة
وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تعذيبك في

حملك اياها فانه يشكوا اليك جوعه وتديمه بحمالها اي امها بهيمة بعد الحمل المهملة اذا اتعبه وكم تذكر العمل الراجع الى
البهيمة باعتبار الحيوان قال رجل من الانصار حين دخل حائطا لي فاذا فيه بعير فلما رآه جرجر ان صوته وذرفت
عيناه اي جرى دمع عيناه فدنا اتاه النبي صلعم فمسح ذفراه اصله ما عند اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلعم
انس انعا على الرواية عنه افلا تخرجون مع الاحياء في ابله الضمير مع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة
فتعيبون من ابوالها والبانها يعني يعدون بعضها ويشربون منه قال لنفر من عكل او عرينة تكلم من المصنف
تقدم بيانه في الباب الخامس في اول الباب الخامس **فصل في انس** انعا على الرواية عنه قال فاذا رجل
يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة
كذا ذكره مسلم وقال كان سؤال التابعي عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الآية
لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر
لا يكون على الوجه فيفهم منه المشي يكون كذلك بالسحب الحمل كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه **في انس** انعا
على الرواية عنه قال حدث اصحاب النبي صلعم من مالك بن دخشم منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبي صلعم فقال
اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال اليس يصلي قالوا بلى ولا صلوة له
الاصوب ما ذكر هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة والنون وفي رواية
الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه لا اله الا الله
واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني لحمه النار اقول لا يخفى ان هذا اشتباه وابدا قاعدة
الاول فان يقال ان اريد بالشهادة في قوله لا يشهد احد الى آخره ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معنا لان المنافق
في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلون على انه لا يصح هذا الكلام دفعا
لهم لان دعواهم ان ما لكم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الداخلون الكلام
على وجه الخلود لان حكمهم معاقبة كان مستلزم ما له قيمين ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عند
بانه مخلد في النار وانما معرفة حال قلبه لانه لا يطلع على حاله الا الله ورسوله **في ابو ذر** انعا على الرواية عنه
اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي شواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل لكم ان بكل تسبيحة
صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل
تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعة انما لم يقل وبضع
احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا يبوي فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفقهه صالحا اخرى
وهي الاستاذ والشهوة وعلى هذا لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر
قال ارايتم لو وضعها اي شهوته بغير حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فلذلك اذا وضعها في الحلال
كان له اجر قاله اي النبي صلعم هذا الحديث لناس من اصحابه اي بحاضرة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور

www.alukah.net

جمع وهو الماء الكثير بالاجوز يفصلون كما يفصل هذا الاستيناف جوابه قال كيف ذهب ويصومون ويتصدقون
بفضول اموالهم ومن قدر الانفاذ عليه م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز بن
مالك النبي بالمدينة اربع مرات فامر برجمه فرجم ثم قال حدثنا فقال وكلما انطلقنا غزاة نصب على الخالي المال في سبيل الله
فخلف رجل في مالنا له بنيت اي صور الجمع الاسمية جاء كنيت التيس وهو صورة عند الجماع على ان بتشديد
الباء وان تخفيفه واسمها ضمير الشان يعني ليكن الامر على هذه الشان وهو لا يوجد على بناء المجهول برجل فعل
ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي تعذيبه بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراعي ترتيبه
في عد الحديث لان المذكور بعد اعنا كافي وفي الحديث المتقدم في ابو هريرة رضي الله عنه او الكلمة
نوبان قال لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استيناء ومعناه عن الحال كان السائل
وغيره عليها من جنس الثياب وهو ضمنه جواب للسائل الاستفهام الانكار يعني ليس كل ثوبان وكذا ليس
لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به فلكم خفي عليكم جوازه فيه
م عائشة رضي روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله علي مكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان قلت
من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اني امرت الناس بامر فاذا هم يترددون وهو امره رسول الله بالعمرة
سهم وحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصر فاذا هم يترددون اذ اللغاجاة وترددهم صبيهم وترهم حلالا الا
من احرامهم كان لعدم حلال النبي صلعم ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي
يعني لو كنت علمت قبل احرامي بما علمته بعد من عدم الحل بعمرة انتظاري علي ما سبقت الهدي يعني
ما ساقه يعني عدم عملي كما لاني سعت الهدي معي والناس لم يكونوا كالك ولو علمت بترددهم لاحرمت ولما سقت
الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض حتى تهاتم اجل بفتح الهمزة وكسر الجاء وتشديد اللام تاكلوا الكاف
للقران اي معا ونا بحلالهم اطلاقه هذا الى الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المصنف رواية بل هو حديث واحد اما
فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعد رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط فصل في جابر رضي
الله عنه في الرواية عنه قال كنت مع النبي صلعم في غزاة فاتى على نواضح اشانك قلت اي جلي فتخلفت فخسسه فسار معها
بحث احسن حطاطه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابو بكر ام ثيبا قلت ثيبا فقال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان اخواتي فاحببت ان تزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال
اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني عاش الكيس وهو العقل في الاصل
اراد به عنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله بمنزلة كرره للتاكيد قاله الحديث للراوي وفيه التنبيه استعمال
سوال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم في ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها
الرواية عنه قالت اعتقت وليدة لي بالاستيذان من النبي صلعم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي
فقال صلعم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار

١٦٢

صدقة وصلة ولما سئل ان خيرين افضل من غيرهما قال لها لما اعتقت وليدة وهي حية وتطلق على الجارية وفي الحديث
جواز تبيع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه
ان الصدقة على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الاقارب عالمها ق ابو قتادة
رضي الله عنه في الرواية عنه قال لما رجع النبي صلعم من خيبر سار ليلة فنزل الى اخرها الاستراحة فنام فلم يوقظ اصحابه حتى ضربتهم الشمس
فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال صلعم اما انه الضيعة ليس لمن في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا
الم لانه ليس الاختيار من من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى مضى وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة
عامدا او التفريط في نسيانه كما روى ابو هريرة رضي الله عنه مرفوعا من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن قال الكراس
من نام عن الصلوة فليقضها حين يتنبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا
جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها قال غدا ليلة التعريس وهو
نزول المسافر في اخر الليل لاستراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضي
الله عنهما في الرواية عنه قال مر النبي صلعم بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في الكبير اي في
امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي ثم يستعظم الناس ان يتخلوه بالاجتناب عليه وليس معناه ان ذكر الذنب صغيرا
في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستنزه من البول يعني كان يكشف عورته لاجل بوله وجهه
الوجه بانه يلحق ذكر البول لان كشف العورة يوهم سواء كان ثم بول او لم يكن وبان كلمة من للابتداء الغاية وهي
يقتضي ان يكون ابتداء التنزه من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتنزه عن بوله وكان يتنضح عليه بوله ويتاذى
ويروى لا يستنزه وكل من عذب من الزنوج يسهل على الناس فعله ولكن كبيرة في نفس الامر م ابو سعيد رضي
مسلم عنه اما اني لم استطعكم تهمة اي اتهما بالكذب في كلامكم وعوض التاء كلامكم وعوض التاء اي باسم عيسى الاتهام ولكنه ضمير الشان
اتاني جبريل عم فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة الباهاة في المفاخرة كلها اغنى مستغنى عنا لم ذهبا الظهار تعظيم لكلمة
قال جبير خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة مستديرون كالحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام لغة وقيل
الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على
ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الاستفهام فيه الاستفهام وبالنصب من غير مد على
حذف حرف الجر والمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع
للذكر في سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه الرواية عنه قال خرج النبي صلعم الى عزوة تبوك وثقله علينا اهل بيته فقال
المنافقون ما تركه الا لثقله مستثقلا عندنا فلما سمع ذلك ناداني عنه فاخبر النبي صلعم بقولهم فقال صلعم كذبوا وقال انما
اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى قوله عليه السلام الا انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى عزوة تبوك عند
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما على انت مني بمنزلة هارون من موسى م عمرو بن العاص رضي الله عنه اما حديث
روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله ان من الكفر والعاص سوء حقوق العباد فانها لا تسقط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لو كان المسلم فيئا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال والذرية
ويدار الحربي اسلم يؤاخذ بشيء منه ما كان قبله وان الجزية تهدم بمجرد اسلامه ما كان قبل الفتح وما كان قبلها اي من الما
مي المترتبة عليها حقوق لله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكاة حتى كفر وكان بالعين المالية فلا سقط
لانها من حقوق الفقراء وان لم تهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الاسلام الجزء لكن ما ورد في حديث آخر من انه حرم شار
من لسع في المراد لغة انه يقع صبح دنوه الحجاج وتاري في حكاية حتى الوماء والحطام واجاب بعضهم دعاء تقتضي ان يكون
ما قبله من الذنوب ولم يحل على الاطلاق وانما ذكر الحج مع الاسلام تاكيدا في بشارته وحضا على مبادرته
قاله حين قبض اي الراوي يدل من البيعة اي بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وسرادم
يمينه فقال مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان يتقدم ماذا الحصر
كلمة واذا مفعولية المحل على انه مفعول له وتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر
قبل تشترط ماذا يكون ماذا فاختار مفعوله تشترط بماذا ابايعك فيجوز ان يكون الباء زائدة
للتوكيد كما في نظايرها وان يتضمن تشترط قال ان يغفر لي روى مسلم عنه اما لو قلت حين
امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله
تع وما فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجأ الا بالله اليه والتي
لا تؤتى من هذا المقام قال اعوذ بك بك تقدم معنى الكلام وما فيها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضره شيء قال
لو قال يا رسول الله ما الفت من مقتوه لكنني البارحة قيل ما التنجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ
خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رض اسما على الرواية قال سئل رجل اي الصدقة افضل فقال ارم
اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم مجرى العادة بلا قصد اليمين لتنبأ تخبر على بناء المجهول من باب
التفعل جواب القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تتصدق اي بتصدق بحذف احد التائين وانت صحيح شحيح الواو
فيه للحال الشيخ علو الحال مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والعلم مستحقر بالمال تخشى الفقر اي
تقول في نفسك لا تمكن مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم اليم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك لا يكون
غنيا جريرا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ح البقاء اي الشيء من على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر
صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع انها
تحل الى المال واختصاصك به لا في حال سكرك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم
اذ في حقيقة بلوغها الحلق قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة
وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واعطوا من مالي فلانا واعطوا من مالي فلانا وقد كان
لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك والاحوز تصرفك فيما دار على ثلث مالك وانت عبد
في جميعها فكيف بثلث تقوت مسلم بقوله اما وابيك مع يعني تقوت مسلم بلفظ احدهما قوله اما وابيك لتنبأن والتاء

لفظ البقاء في موضع ق المسيب بن حزن رض اسما على الرواية عند اما ولعله لا استغفرن لك حالم
انه نفس متكلم ما بها المجهول من النهي النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا
الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله مع هذه الاية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعض تبين انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نهي في المعنى نهي الواو في
قوله ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رض اسما على الرواية عنه اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه حمارا ويجعل الله صورته صورة حمار على الشك من الراوي وفي النووي
وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن جعله بليدا قول الالهي من
الرافع راسه قبل الامام بلادته وهي مقدمة عليه فيلبق مشي عليه لعل المراد منه استقرار بلادته بحيث
يعد من صنف الحمار لعدم فهمه معنى المامور والامام قال الامام الطيبي جناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا
الجزاء وقدم فعل الله ذكر فضل منه وفيه دليل على ان الماموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود
فصل ق ابو هريرة رض اسما على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان
بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع
الاول بالنون والثانية الثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف من بعض الرواة صوابه
جبتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديدا ذاتهم المتصدق بصدقة انسعت عليه اي صار كرجل
اراد ان يلبس درعا واسعة يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كمها ويرسل ذيلها على بدنه ح سترته وحصنته
وموضع قوله درعا حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي يجر ذيله المطول ويستر جميع بدنه
فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه انسع صدره وانبسطت بالعطاء ايداه وصارت الصدقة جنة عليه
وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع
عنه اي اجتمعت على عنقه وانقبضت يداه الى ترقوته مع ترقوة وهي العظم الذي بين نغرة النحر والعاتق وانقبضت
كل حلقة الى صاحبتها فتجهد ان توسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كمها فلا تستطيع ويروي ولا يتسع فكانت
الدرع تغلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه
فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رض روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله
فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا الشبه البيت بالحي من حيث وجود
الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت من يملكه بلون مثل حي
الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وحاله فلا يكون نفس المشبه كالمشبه
المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في الظاهر اومن كان ميتا فاحييناه علما ان تشبيه عدم الذكر من جملة
ان ظاهرها باطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به فتشهد عليه الذوق م جابر رض روى مسلم عنه مثل الصلاة

نهر الحسى كمثل نهر جار يمر على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فكذا الايمان في بدنه ومسح الاذى
من صلى الصلوة الخمس لا يبقى من صغايره شيء ق النعمان بن بشير ع روى البخاري عنه مثل القايم على حدود
الله اي المجتنب عن المحارم والساعي فيها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة
وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا اشتركوا في الاعلى والاسفل اذا عنت لوازمها جملة واذا انزلوا متفرقين فمن
سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقلعه منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة
وبعضهم اسفلها وكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم
نؤذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم حوايج لو تركوهم ان لكان حسنا فان تركوهم ان ان تركوا الاعلون الاسفلين وما
ارادوا اي منع ما ارادوا من الخرق ولم يمنعوه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم بقال اخذ عليه
اذا منعه نجوا ونجوا جميعا وكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم ساد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بهم وان
نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر ع اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة ان العقلة بالحبال
وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبال صاحبها امسكها وان تركها ذهبت اي اشبه القرآن بالابل
المعقلة بالعقل اشارة الى انه وان اعتنى قرائه يذهب ان تركها ق ابو موسى ع اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن
الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها طيب
وهي افضل ثمار العرب ولهذا اظهر ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو
وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق
الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عليه السلام بهذا المثل الى معان منها انه ضرب
بما يخرجه الشجر للشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشيء وضرب
مثل المنافق بما ينبت الارض تنبيها على مملوكية شان المؤمن وارتفاع محله والحط من شان المنافق في احباط عمله ومنها
الاشجار المثمرة المحلية لا تخلو عن ثمر يعرفها وتوريها كذا المؤمن يعطي لنفسه من دونه ويعلمه ويهذبه والاكل
الحنظلة المهلكة يعتنط المتروكة بالعراء ق جابر ع مثل المؤمن كمثل السنبلة قال صاحب التحفة
هذا الحديث الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره
الشيخ فخرجها الريح تقدم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وراء مهملة ساكنة ثم زاء
هذا هو المشهور وروي كالجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه بسط الصنوبر يكون بالشام وبلاد
الارض وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنجعف بعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه وماله
غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر يحسن كذلك فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير ع
روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر توادوا اي تحابوا وقع في بعض النسخ بدون
في يكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي بعطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه

تداعى

من الدعوى ساير جوه اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا تبع وعند ما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع
الصبح بالشهر بفتح الهاء وتشديد النون والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا لم
يعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدهم
بنكبة تلك المصيبة جميع المؤمنين ويتعدد وازر التهاون ابن عمر ع روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل
الشاة العايرة اي المترددة بين العنمتين اي القطيعتين في الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة
الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى قطيع القطيعة الاخرى ولا تستقر في احدهما لانها غير ربيطة ليست منهما
فكذا المنافق لا استقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا معكم ق جابر ع مثلي ومثل
الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس
يدخلها خلونها يعني يشرعون بدخولها ويعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة الموضع
زايد المعنى فاتما اللبنة او المصاف مقدر يعني فموضعي فموضع اللبنة حيث ختم الانبياء ق جابر ع
روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل او قد نارا فجعل جنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها
وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش فيه استعير بفتح الفاء وهو دويبة تطير
وتقع في النار تقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم
الازار وحجز السراويل موضع التكة عن النار اي اذفعه عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي
تخلصون من يديه وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرتم وارتكاب ما نهيتم

فصل

ق ابو سعيد ع اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات انما حذر عليه السلام عنه على وجه
الكراهة لان الحقوق كانت تعلق بالجلوس فيه وخاف عليهم ان يقوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله
ما لنا من مجالسنا بد فتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي غنى تحتاج الى الجلوس
في الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عليه السلام فاذا ابيتم بفتح الالف مصدر سمي اي اذا
امتنعتم عن الاقتصار الامر الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كقضاء الحوائج وغيرها فاعطوا الطريق
حقه واعطوه فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر
الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق
عقبة بن عامر ع اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة
فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو
عليهن انه جايز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حمواها قريب من الزنا على وجه الاحصان
فيفضي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاك البدن او معناه الحمو
مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يحتمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يمنعان من دخولها على المرأة وقال الامام تقي الدين الخوف يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم
من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
الظن هنا قال بعض الطرق اتهم قال النووي المراد به ما يستقر عليه دون ما يخطر ثم قلبه فان الظن اقام
المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب
الذم الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقلب الشيطان ق ابو هريرة رض اصحابنا على الرواية عنه
اياكم والوصال الوصال رمز في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة
الى انه كان سكوتا في البخاري يعني احذروا عن الصوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انكم لستم مثلي خ انس رض روى صلى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم اي احذروا عنها لان المظلوم ما يقول
قولا في نفس المظلوم فيكون باشد تضرعا واحوج الى استجابة دعائه وان كافرا فان قلت يفهم من ان دعوة
الكافر يكون مستجابا وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار والاثر
فلا يفهم من عدم اعتباره في امر الدنيا م ابو قتادة رض روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه
ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال صلى رسول الله وكان معتكفا من الخلق فلقي ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة
قالا الجوع قال وما اخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس
هو بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء
اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق
فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم اخذ المدية فقال له رسول الله اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا من لحمها ومن العذق وشربوا
من الماء فلما شبعوا ورووا قال عمر لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة
قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتفريع وقال النووي هذا السؤال توبيخ
والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخر ان عمر لما قال
هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها
ياء مثناة تحت بين الهاء بفتح التاء المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع كسرها فصل
ق البراء بن عازب رض اصحابنا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا
لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عمر نفسه الى جده دونا
تشهيرا به حتى يقول كثير من الناس للنبي عمر بن المطلب فاقبل كيف افخر النبي عمر عشرة
وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رضي عمر

فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان اخبر بانه سيخرج نبي من ظهره وكان ذلك الرؤيا مشهورة عند
واراد عمر بذكر القول تذكيرهم بانه عمر لا يدعي من ظهوره على الاعداء اللهم انزل نصرك قال يوم
حنين لما انهزم اصحابه قبل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا ولو قال اخاويا رسول الله وكان
راكبا على بغلة فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال الراوي اجتمع به من قال الزجر ليس بشعر لو قوعه
في كلام النبي عمر واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافية وعلا وقع من النبي عمر اتفاقا فلا يكون
شعرا وان كان موزونا وقد نقل عنه بعض اهل العلم فقيل انا النبي عمر لا كذب بفتح الباء التقيد
وانا الجر رواية باسكان الباء م انس رض روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي
في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات ثم يصدق بين من الانبياء ما صدقت العملان
كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عمر اكثر امة منهم وان من الانبياء
نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض اصحابنا على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم
بابن مريم كان تنازلا قال ما بيني الاولوية فاجاب عنه بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لابرشيه مريم
باعتبار المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالامر وشريعتهم المتفاوتة في الصورة المتفاوتة
في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل القول من قال الحواريون كانوا نبيا بعد عيسى عمر
ق ابو هريرة رض اصحابنا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذ توفي بمكة يسأل اين انا غدا
وفي اصلي عليه والا قالوا اصلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته اي فعلي اداؤه اي على حنيفة لصاحبيه
عدم تجويز الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا التزام من النبي عمر
كان تبرعا وعدا لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فيقتضيه والذمة ضرب بالموت فان ترك مالا انتقل
الدين اليه والا بقي بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته تعلق بترك عمر الصلوة على
الذين التي على قضاء دينه والزجر على من مطله قيل قلت وهو عمر ذلك كما يدخر لعيالهم المسلمين
وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيد به مع
انه سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال لله يوم الملك اليوم
لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عمر هذا الحديث فخرا لما جاء في غير
رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان يكتسبه بل كان بتزيد فضل الله عليه ولما ذكره عمر فاما الامتثال
قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه اعلم ان الانبياء افضل من الملائكة
خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان من اولياء افضل المؤمنين يكون افضل

من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تخيروني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل بعضهم
الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة
فانها متساوية بينهم او على انهم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من
ينشق عنه القبر يعني انا اول من يبعث في الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء
اي مقبول الشفاعة وانما ذكر بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع قبل الاول ح جابر ع
روى النبي رضي عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم
سعوا في سبيل الله حق السعي وماتوا مستحقين بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا في الدنيا ق جابر ع
اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ابي فروة م ابو هريرة ع روى
مسلم عنه انا محمد ابن كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد ابن اعظم حمدا من غيره لانه احمد الله
على ما لم يحمده احد قبله والفتح بتشديد الفاء وكسر التاء انه اتى عقيب الانبياء وفي قفائهم وبني التوبة لانه كثير الاستغفار
والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت السهل الايسر في توبة بني اسرائيل كانت تقتل النفس
او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب كمن لا ذنب له لا يؤخذ به في الدنيا والآخرة
ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود بقوله لولاك لما خلقت الافلاك وفي الطرائف معوله
اي في استناده ونبي الملحمة ابن الحرب لانه بعث بالقتال ولم يبعث بالتوبة فان قلت المبعوث
بالقتال كيف يكون رحمة قلت كانهم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد الحجة ونبيا عم
بعث في السبق ليرتدعوا به عن اللهو والبسا فصلوا وفي كونه عم من الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء
بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السابقة
ومكتوبة اولا المرجع اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد ع روى مسلم عنه انا وكافل
اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا
كهاتين في الجنة واشار اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل
اليتيم يكون في الجنة مع حضرة الله الا ان درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث
فهو اما ان يكون اشارة الى ذلك فصل ق عائشة ع اتفقا على الرواية عنه قالت كان يوم عم
يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي عم ان انظره فقام فاشترين قلت نعم فقامت
وراءه وقاما دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون ما بين ازواج هذه كنية للحبشة والاردوة بتثليث الفاء
وكسر ثالثه اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طايفة من الحبش نوفصوة وكانوا يلعبون
بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب
اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالعود والمزمار وغيرهما روي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة

حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه
لهو وغنيت العيدان وعند اجتماع الاخوان وردت بان الاصل كان لعبا آلة الحرب والسماع ليس
بمعناه ق عائشة ع اتفقا على الرواية عنه قالت لما قال عم اني رايت دار هجرتكم فاما جابر ع لا تبين
تحتمل اي للهجرة الى المدينة لتجتمع بين الكفوة فقال على رسلك بكسر الراء اي على هينتك وطمأنينتك فالا رجوا بنو ذي
قاله لابي بكر حين قال الحق ق صفية بنت حيي ع بفتح الحاء المهملة والياء المثناة تحت المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا
فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلب معي فمر بي رجلان فلما راى النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما
انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله اشرنا به فقال يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فقبل انا
خاف عم من ان يقذف في قلبهما التهمة فيكفر انا عليهما وكان اسرعا مبادرة ق ابو موسى ع اتفقا على الرواية عنه انا على حوضكم
اعلكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يفعل هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله
حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام سافر ادابها وكان الجماعة ينتشرون بعد الانتشار م ابو هريرة ع
روى مسلم عنه عليكم اسم فعل بمعنى الزم السبح والطاعة اي طاعة ايديكن في فسرك وبسرك اي في حالة عسرك
ويسارك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه والمنشط عليك وهي بالفتح مصدر والا
المنشط اسم من الانبساط وهو الاختيار يعني اذا فعلتم اولوا امركم احدا عليكم بغيرا استحقاق فاصبر عليه
ولا تخالفه وانما قال واثرة عليكم وان وكان قوله وهكذا عليكم بينا ولها اشارة الى شدة تلك الحالة ق ابي ذر ع
روى مسلم عنه عليكم بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة
قاله حين سئل عن عمل يدخله الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه
في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر ع روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عم
بقتل الكلاب حتى ان المرأة تاتي من البادية بالكلب فقتلناه ثم نهى عن قتلها وقال عليكم بالاسود البهيم ذي النقطتين فانه شيطان
المقتلة وهي بحركة العين التي تجمع البياض والسواد وخرجها عليه وفي حاشية الخطابي على موطأ الكلب المخوضة من
حوض المنهل يعني النهر ومنقله فانه شيطان يعني الكلب غير الاسود اضع به احمد على ان صيد الكلب
الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لانه اضل من جنس
الكلب ق جابر ع اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمنى الظهران نجتني الكباث وهو النضيج
منه من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان الاسود يكون انضج فانه اطيب فقال
جابر ع فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا راعاها تعلل لكثرة عمل رعي الغنم ان فصلا
له التواضع عن انسبة الفضل م ابو هريرة ع روى مسلم عنه عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى
تملوا او اراد كثروا فان انفس العبادات الاقدر على هذا وتمكنوا فان قدر الابل مفتح اليم الثقال فتورث تعرض
للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تع فاراد به ترك التواب عبر عنه بالملال لزوم قوله حتى تملوا
اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك لكم فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ ع رقم هذا الكتاب بعلامة مسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي هريرة لكن رواه البخاري والسابع عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة ح عائشة
ع روى البخاري عنها مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف او الفحش فالها عنه
يا بني الرفق واحسنها واياك والعنف او الفحش اما خذري من العنف وهو ضد الرفق والفحش قالها عند
قالت لليهود عليكم السام واللعنة فبعد قولهم للنبي صلعم السام عليك ورد عليهم فصل ف
جابر ع اسعا على الرواية عنه لكل ولد الفتى ولكل الجمل الفتى ولكن الجمل كثير لكن كيد قالله تقدم
لبيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت حلك ق ابو مسعود عقبة عمرو الانصاري ع
مسلم عنه لكل بها يعقابلها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في
في الزمام يحتمل ان يراد به لجام فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثوابه
سبعمائة كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله رجل جاء بناقة مخطومة
فقال هذه في سبيل الله ثم جابر ع روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب
والداء هو الداء اي من ذلك الداء بالبرء باذن الله عز وجل اي بالشفاء والضم اذا هو في تقدم الكلام في الباب الخامس
في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس ع اسعا على الرواية عنهما
في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ثم يدخل فيه من يشاء بما قلت عليه وشرط شيء لو ابوه
لكل عاد رو هو الذي يقولون قولا والا ينبغي فعلا فيدخل فيه من يشاء بما قلت عليه وشرط شيء لو ابوه
القعدة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعد الشفاعة الا ان خلم الحق يكون تلك وجه الوصل
وذلك العلم لا يفارقه ليس الناس فيزداد فضيلة بقدر علمه يعني ان العلم كاشف كيس يكون لواء الكبر ق
ابو هريرة ع اسعا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان
شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي
دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اي فيدخل بقوله نعم والا تقولون لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشاء الله ح معن بن يزيد روى البخاري عنه قيل مات وان خمسة احاديث ثم خرج
له في الصحيحين ان جاريا كان لابي اخرج دينارا فاتى به فتصدق به فوضعها عند رجل في المسجد فاخذها فقال الرجل
والله ما اردت اياك فخاصمه الى رسول الله فقال لك ما نويت يا يزيد اما من الخاص ولك ما اخذت يا
معن سكون العين تلك الصدقة ان كانت ناقلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعلى ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقال لا اذا دفع الزكوة وقبل الابراء ع
او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها ابنه الى ابنه او ابيه في الظلمة من غير معرفة ح جابر ع
روى البخاري عنها قالت قلت للنبي صلعم قوم الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل الجهاد حج
افضل الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول وهو بدل من افضل او خبر مبتدا محذوف ق ابو هريرة ع
انفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران لا واحد حق الله واحد حق مولاه لا يا استثناء ع ابو هريرة ع
روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف عملها بالجهد

اي المملوك من العمل ما لا يطيق وهذا النفي بمعنى النهي اي وبما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله واما حق الخلق
فلا يطيق به مالا يوميين او ثلثة ثم يجيء بتلك مهلها عند مولاه قوله مرة في رواية عنه اخرى فان كلفه فليعنه
يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم ع اتفقا على الرواية عنه لي خمسة
اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب
قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل خ ابو هريرة ع روى البخاري عنه
لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقديره في الباب الخامس
في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة ع اسعا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد
الا ثلثة عيسى بن مريم وصبي ما نطق به القرآن فاستبرأت الدية قالوا كيف تكلم من كان في المهد صبيا قال اني
عبد الله اتى في الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع فمر فقصتها سيأتي في الباب التاسع وحديث
كان جريج رجلا عالما عابدا فعلم ان تكلم الصبي في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعلق كما خلق الله الكلام في
الجماد وان يكون عن معرفة بان خلق فيها الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه بادراك كالعاقل البالغ
فان قلت كيف صح الحصر الخ وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تع وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه
قد من قبل فصدقت الاية كما في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا برضعه قال لامه صبي
اصبري فانك على الحق قلنا المذكور في الحديث خمس الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف
فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا اذ الكلام او تقول اخبر النبي عم بما كان في علمه كما اوحي
اليه وتلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله باشياء من ذلك فاخبر به ما تعلقت صلق فيه صحة خبر مبينة فلا ينافي
الحصر الى هذا وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة ع اسعا على الرواية عنه
لم يكذب ابراهيم عم النبي عم قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه
اعلم الثلثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضا الله ايضا لكن لما كان له تعلق طبيعي فيها خصص الشيء
بذات الله دونها فقال اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي
ان ابراهيم عم قال لابيه لو خرجت معنا الى عيدنا لاخرجك جيدنا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى
نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم
هذا ابلغ مما روي انه عم بعدما القى نفسه وقد عيدوا خرج وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا
فلما رجعوا ورأوا اصنامهم قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم فاي يفعله كبيرهم تاويله اسند الفعل
الى سببه او كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا
وواحدة في شان سارة قصة ما ذكر النبي عم في الحديث بعد هذا القول قاله قدم ارض جبارا ومعه سارة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وكانت احسن الناس فقالت لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك
اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخلت ارضه رآها بعض اهل الجبار
فقال له قد قدمت ارضك امراة لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت
عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق
يدي ولا اضرك فدعت فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله
ان اضرك ففعلت واطلقت يده فدعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني شيطانا ولم تاتني بانسان فما
فاخرجها من ارضي واعطاها هاجر قال ابو هريرة تلك امكم يا بني ماء السماء من الانبياء فيما طريقة البلاغ من لدنه محال
واما في غيره ففي امكان ووقوعه قليلا قولان للتنائي والخلف قال القاضي عياض الصحيح انه الكذب
لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهمهم السابع لكونها في صون الكذب
واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الجبار الاستفتا
من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فلا ظلم ع دفع ظلم الظالمين واقول كيف
تحقق ذلك ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية او مقالية على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من
جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لو لم يرد به الاخوة
في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجاد قرينة على انه ما وقع وجوز فيه
فلا يكون كذبا ق ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حسب ولو كان لهم بعض الاهل
مكة جنفص كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته بعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم
بهركة نعام بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة ع اتفقا على الرواية عنه
لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله منه برحمة والعمل الصالح
غير موجب لدخول الجنة لكونه بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله
قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني باحاطة من عهد السيف بفضله ورحمته و
من هنا لاجل يعني سترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يقدر يتغمدني معنى يلبسني بقال اتغمد من ضربه
زيدا واجعلته قادرا عليه وهذا الاستثنا منقطع فصل ح انس ع روى مسلم عنه لما
صور الله آدم عم طينته في الجنة تركه ما شاء الله ما ملا يعني المدة ان يتركه فعلا بليس يطيف
اي يدور به وينظر اليه فلما راه اجوف عرف انه خلق لا يتماسك يعني لا يتماسك فلا يتمسك جوفه
ويحصل به انواع الشهوة لعلت الداعية الى الهاء الشهوات وكان امرا كما عرف فان قيل كيف يكون تصور
آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا فقوله تع
يا آدم اسكن تدل على انه دخل الجنة وهو يشعر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما صورت وتركت الى اوان
واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون الاستقرار

فيها

فهاق جابر ع اتفقا على الرواية عنه لما كذبتني قريش يعني في اسراء الى بيت المقدس قمت في الحجر
ان لي حطيم الكعبة فجعل الله يجليه وتشديد الام ان كشف لي بيت المقدس فطفقت اخبرهم
عن اياته ان علامات التي سالوني وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت
قيس ع اتفقا على الرواية عنه اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء قال بعض عطاء عن عائشة يعني ضرب
زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم بفتح وسكون
الهاء رجل يضرب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه العيب عند المشاورة ولا يكون
هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة ان فقير لا مال له هذا
تفسير ما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم ابن
طالب لي حكيم بكم او معاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم ع اما الاسلام
فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء مفعوله محذوف اي وجه كل واما المال فلست منه في شيء قال
لمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني الزاد ان اسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فالنبي عم لان اسلم
وجاء بالمال المقتول هكذا وجه الشارح لكن ماله الاوبان من ان المغيرة واحد او اخذ ماله ثم اسلم
فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لعذره السابق قال عم الحديث فمشعر بان فاقبل من المقبول
وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب يقول المصنف حين اسلم اعلم
ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى النسخ رقم بعلامة ق ق
عبد الله ابن سلام ع اتفقا على الرواية عنه ثلثنا انا نايم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي
فانطلقت معرفي اذا انا بجواد وهو بتشديد الجيم الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي
فاخذ بي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي
خذ فيها فاتى بي جبلا فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خر رسي على اسني حتى فعلت ذلك
مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق
هذا قلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بي فرجل فهو بالراء المعجمة وبالجيم يعني رمى
فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم
فقصصتها عليه فقال عم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي
رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود
الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا حتى تموت حمل النبي عم تمسكه العروة
في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى ابن امية ع اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرات واما الجنة فانوعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق والتقصير
النساء والطيب للباس وعند البس على عومه لان العموم الاوقى فيها قاله الوجل جا ، بالجيم الذي وهي
بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على سبعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين
ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مضمخ بخلوق وجهته رأسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة
فقال ان اصرف بعمرة وانا كنت اختلف في ان المحرم اذا تطيب وليس ثابتا او جاهلا هل عليه فدية
ام لا ذهب الشافعي رح الى عدم تهاسكا بالحديث لان النبي عم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة
لامره اذ الوقت كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة
في وجوبها للجاني ويمكن لمن يقال الظاهر من قوله ما يصنع من قوله كما تصنع في حجك انه كان عالما بالحال
الحج فحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امر
عم بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج لزم وجوب الفدية عليه ضمنا ق خيبر بن مطعم رض اتفقا على الرواية
عنه اما انا فافيض على راسي ثلث آنق بضم الكاف وتشديد النون جمع كف والمراد به الكفة وقال التجارة
ثلثا واشار اي النبي عم بايديه جميعها قال حين نمارد اي تنازعون الغسل اي في مقدار ماء الغسل عندي
فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق سا
بشة رض اتفقا على الرواية عنه قالت وصف النبي عم البحر الذي سخر به وكان في بيت ردي اروان جان عظام
كرؤس الشياطين طين قلت ناخذ جفنة قال لا اما انا فقد دعا فاني لست وكرهت ان ابادر على الناس شيئا
يعني خفت ان يتعلموا من اجل ابائي فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلا
م رض اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تخرج من الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب
والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب
اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة النبي عم من الاشراط والنادم يتقدمه وقد قال عم في
حديث آخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة
علامة لغيرها وبعضها علامة لغايته قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثته وانشقاق القمر
الثاني النار والدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج
الدابة والدخيفة يسمى اولا لانه مبتدأ ذلك الشيء واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت
ان في زيادته وهي القطعة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اليه
الى جانبه وبحسب شبهه واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اليه اي الى الاشبه كالمذكور في حين
سالم عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم يخلدون
بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون ولا يحيون حيوة ينتفعون بها ولكن اناس اي من المسلمين اصابتهم النار

بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اماتة حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتهم
بتاء بين اي اماتهم النار كذا قاله النووي معناه ان الذنبين من الموحدين يمتهم الله حقيقة
بعد ان يعذبوا المدة التي اراد ان يعذبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس فاما الفا
يجوز ان يدل باماتتهم ان يغيب منهم احساسهم بالالام او لا يكون الا منهم اخف لكن المناسب عليه
قدمنا اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر جمع ضبارة بضم الضاد
هكذا وقع مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بالبثاء
الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فينبتون
نبات الحبة بكسر الحاء بزور ربيع الصحراء وما يلبس بفتح الباء يعني تكون في حميل السيل وهو ما حمل السيل
من طين وقال اذا انقضت فيه حبة ثلث في يوم وليلة شبه عم سرعة عوده بادا انه بسرعة نباتها في تلك الارض
يكنت على جانبيها هو الاعناق الرجل من م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه انا بعثت بعد الا انها الناس
فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اي امرين كثيرين
فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة
من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في
اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة كال علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى
هذه الا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون ثابتة وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف في عيني
الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه
لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به الهداية وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى
ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنه اما بعد
فان اخواتكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان اراد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب نفسه
بتشديد الياء اي يرضى بذلك بطيب نفسه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض
ما رده حتى نعطيه اي نعطي الحظ اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار
من غير قتال فليفعل اي يرده يعني وقد تلوا ان تغفر لقوله اخواتكم تقدم التوضيح على هذا في الباب
الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جابر رض روى مسلم عنه قال جاء النبي عم قوم مراة متقلدوا
السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاقام فخطب فقال اما بعد فان الله انزل
في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وخلق منها
زوجها اي خلق حوا من ضلع من اضلاعها عدا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انثاها انما يعطف على خلقكم
لانه يوهم ان تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين

بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون
فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وخرق
للعلم به كما في قولهم لله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كما يسال
الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع
مبتدا محذوف اي والارحام مما يتقى بيان لله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيها
كم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير
بما تعملون تصدق رجل لفظ ماض ومعناه امر اي ليتصدق من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بره
من صاع تمره من صاع قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها تتابع
الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار وظهر عليه مارات السرور م
جابر رض روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
مذ ثم محذ ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة ويطلق على الواحد والتثنية
والجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطريق طريق محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم
مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة
يعني كل خصلة جديدة او قاعدة لم يفعلها النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والزيادة على
غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة كما قال عمر رض في التراويح نعمت البدعة
قال العلماء حسنة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة لتصنيف الكتب وبناء المدارس
ونحوها ومباحة كالبسط في الواسع الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وبما ظاهر ان ح ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هم بنو ابيان
للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار تقصر والنبي عم وقت الحاجة وقد انقطع ولكل فلا يلحقهم فيه
احد مكانهم ما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فكثير عنهم ولم يقبلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع
ان يضر فيه احدا من ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني يتجاوز عن اساءة
من الانصار وهما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رض روى البخاري عنه بالثاء المثلثة فوق وسكون
الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما روي عن النبي عم ثلثة احاديث له في الصحيح كان حديثان انفذهما
البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل واذر الرجل بفتح الهمزة والذال اي اترك ودع الرجل والذي
احب الي من الذي اعطي اقوام يجزعون بكسر الزاي والجيم اي يحزنون ويتضجرون ويتكلمون بالجزع
الصبر والهلع شدة الجزع والجزع بفتح الهمزة وكسر الكاف اي اقوام اما الى ما جعل الله في قلوبهم من الجزع
والخير وهو الغنائم فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له

في عائشة رض اسعا على الرواية عنه اما بعد يا عائشة فاذا بلغني عنك كذا كذا فان كنت بريئة
فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير وقوع وهذا
المعنى لطيف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري ربك وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه تاب
تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث الافك في عائشة يصفوان تقدم بيانه في اواخر
الباب الخامس في حديث من يعذرني في رجل ح ابو درداء رض روى البخاري عنه قام رجاء ابو بكر
الى النبي عم ليقضي ما جرى بينه وبين عمر من التحاشي فقيل له ما قولك في النبي عم بعد النبوة قال
اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة ومن غمر بمعنى ابا بكر رض تقدم البيان في الباب
الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رض اسعا على الرواية عنه اما بعد فقد
صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله حين قال له رسول الله ما كان لك من عذر حين تخلفت عنك وهو
احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك

الباب الثامن فصل في العود والمقداد رض

روى مسلم عنه احدى سوائل يا مقداد يعني هذه الصحيحة احدى خصال الدمية لانها تكون
من الغفلة وفي الصحاح السؤلة الخصلة القبيحة قاله الطيبي المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة
النبي عم من اللبن وهذه السؤلة الاخرى وخليه بفتح اللام مصدر حلب الناقة خلبها والاخذ الثلث
مع ثدي من الانثى من الموضوعة ثانية تقدم البيان في الباب الخامس في حديث ما هذه الاربعة من
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال
الكفار لا من خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن
في نسب غيره فقد نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي
ق ابو موسى رض اسعا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره مخزون اي للمؤمنين جنتان من الجنان
جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدا خبره من فضة في الجملة صفة الجنتان او فاعل للظرف
الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي عم
ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه ثانية الا رداء الكبرياء على وجهه
اي ذاته وما النعوس كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتقريب الحس غير عن هاتين رؤية الله برداء الكبرياء
فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الدهن كالامة الاوجه لي لم يقال معناه لا يبقى عند القوم حجاب من كدورات
جسمانيتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي
وان لم تشتهر عن الرواية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة الهيا يؤيده ما قاله المشايخ من ان الله
تع لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يتوهم احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يفنى في حيثية عدم طرف ينتظر واوفيه
يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة
يدور عليها ثمانية أسوار بين كل سور جنة
فالتي تلي جنة عدن الخامسة؟؟

الخامسة

اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تع ومنه المعدن المستقر للجواهر روى ان جنة عدن الفائز جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى مناد يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم فاجنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رض رواه مسلم عنه صنفان من اهل النار لم اراهما بعد في عصر عمر لطهارة ذكر العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء بعد كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤسهن كاسنمة البخت العائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا ان يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رض اسعا على الرواية كيمين اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان على الميزان حبيبتان الى الرحمن اما صارتا احب لانه فيهما المدح بالصفات السلبية بدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده ع ابن عباس رض روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الاحسان عليها اتم الجلسة كذا قال الطيبي وقال الراغب النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مجمون فيها الكثير من الناس نعمتان مبذولة ومغبون فيها صحة وفراغ والصحة العيش هو الحرية في المعاملة شبه عمر المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب من الله الارباح ومقدمات قبل التجارة فمن عامل الله باستغلال اوامره يربح كما قال الله تع هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباع يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم ماله

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدابة الارض تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا في هذا سؤال وعوان مدة الثلث غير محققة في الرجوع فاذا وجد احدى الانفع نفسا بعد ايمانها مما يدل ذكر الآخرين وجوابه انه عبر لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فانها فوض تقدم ترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة رض اسعا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة الكلام الرضا ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل حلف يمينا من خرس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل حلف يمينا مع له مالا فاصل من كاذبة بالفلاة اي المفازة يمنعه من ابن السبيل ابن من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي سلعة بعد العصر فحلف بالله لاخذها على صيغة الماضي كذا وكذا اي اذا البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وعد على ما ذكر بعض العلماء ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن بعض العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا فلعن كاذبا في ذكر الوقت ضم على نهار بعمل يستحق ان يكون آخر عمره وقد قال ما اما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بلا تعيين الكمال ويشترط الغرض فيه فان اعطاه منها وفى له وذلك الوفيل وان لم يعطه لم يف له الا بالاتمام الرجل بتهيا لم يف له بيعته الا لاجل الدنيا لا لاجل الله تع فيستحق العذاب الاترك كما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان من الشباب مع كونه معذورا بالطبع فمن الشيخ المنطفي شهوته اقبح وملك كذاب لان غالبا يكون لعرض يجلب نفع ودفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة فرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كونه طبيعيا فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى مسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال ابو ذر فقرأها ثلاث الكلمات المذكورة رسول الله عم ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا فمن هم يا رسول الله قال رسول الله عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والخيلاء وهو الذي يكثر المنة على غيره للاحسان والمنة لا يليق الا بالله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى شيئا فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز ان يمن فاذا كان هو لنفسه الكبر والمنة والتي من الصبوحية ونازع الله في صفة فلا ينظر الله اليه وقيل هو من الذي يحلف فنظر الى غيره والمنفق سلعته وهو يشتد بالعالي يروج سلعته بالحلف الكاذب ق ابو موسى رض اسعا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن وهم يقبل ومحمد مع انه ابتدأ باستيناف لان منها بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على جهنم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم بوثيق رواية البخاري رجل آمن بعيسى يدل قبله ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم بعد المنشور الكتاب بحسب ذكر الاجر فيكون لهم اجران بما روي في الحديث ان حسنات الكفار تخفيف بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل سواه لان العبد عند الاولاد الناس غالبا ورجل كانت عنده جارية فعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها الاول بحسن الاخلاق والقيام والعفة واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تأديبها المراد باحسانها ان يكون بالتلطف والثاني لا بالضرب والشتم فان فات الاحسان موجود

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع التأديب الا بعد تكرير الورد بالقاء قلنا مع قوة غايتها اذا وتاديها لو تهاونا بالبدنها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتنا
فتر وبها فلا اجران اعلاج احدهما في حق الامة لتعليمها او تاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او تاديبها احدهما الاجتاقها
والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها الاتهاد اعتبر بها غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان
اشتغل الشرع ذكر اعادة قوله فله اجران فلت لا والمراد به فان قلت قيد الوطي هو متعبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران فكن
لا والمراد به ارادة وطيها والسواء وطيها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يخرجها عنه م ابو قتادة ع
روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواجب في نسخ المشارق ثلثة بالثاء كل المذكورين صحيح مسلم والمصابيح وبالاصول ثلث
قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل استعمالها وضع بعض الرواة لو جعل المشارق كتلك النسخ لاستبعد الترتيب الذي
التزمه المصنف قبل المراد منها ايام البيض لتوليه وهو بالبا وزاد اضحت من الشهر ثلث ايام نعم ثلثة عشر واربعة وخمسة عشر
والظاهر انها مطلقة كقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال النبي الشارع
فقد اشار الى مجموع صوم ثلث ايام وصوم رمضان او جعل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول
ثبت في الصحيح اذ هو مثل صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر الاية المذكورة في الغاية باضافة رمضان الى البيع ان قوله الى رمضان
يبقى مستدركا على تقدير والا لم يكن الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر المقابلة رمضان بمعنى صوم رمضان لكون الدهر
رمضان ولا بعد ان يعطي للمتحد صوم رمضان ثواب سنة تفضيلا صيام يوم عرفة احتسب على الله ان يكفر السنة
التي قبله كم يتعرض الشراح لتوجيهه انه م قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث الصلوات الخمس
لما يفهمنا اقول وبالله التوفيق لعل الله تعالى علم رسول الله ان يكفر ذنوبه من صام يوم عرفة مدة طويلة قبل وبعد ومن صام
عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على تقدير الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة ع روى مسلم عنها ثلث ليلة سبع ثلث ليال
حق لها والمبتدا بخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى قل كل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وكما
لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس ع احاديث الرواية عنه ثلث ايام خصال ثلث
وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب مرضاة
الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر من كان لله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه
سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه ان يحب المراد الحب
الله يعني لاجله لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبته ابوية لانه نع امر الاحسان اليهما ومحبة ولد لانه نعم
بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد ان انقذه الله منه اي الجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه
تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري ع روى مسلم عنه ارجع في امر الجاهلية اي من اعمال اهل الكفر
كونهن اي اتباع تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن في الانساب والاستسقاء
والاستمطار بالنجوم بان يطلب المطر من الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو ع احاديث الرواية عنه اربع من كن فيه كان
منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن ان جعل امينا ووضع عنده امانة فان اداها

قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا

تحيح باطل

١٧٢

واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر اي مال عن الحق وقيل هذا الخصوص بزيادة م لا طلاعه ع
على باطنه بنور الوحي بواطن المنافقين من هذه الخصال في علم اصحابه بنفاقهم تحرزوا منهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بين
الجمعة اما الجاريين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه م يحتاج الى ما بيانه بان معناه من اتصف بهذه الخصال واتصافها
يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص واذا قال كان منافقا م يقبل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون
في حق من اعتاد بهذه الخصال الاربع من غير عذر او معناه يكون هنا منافقا في امور الدين وهو منافق العرف الاسلامي فان قيل ما في حديث
آخر للمنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا العدد الاربع يكون علامة للمنافق الخالص فان صاحب النخلة ليس العرض ان اية
المنافق محصورة في الثالث او الاربع بل من الباطن خلاف ما ظهر وهو من المنافق فمن قصد ورد العدد من غير الانام يكون باعتبار اقتضاء
المقام ق طلحة ابن عبد الله ع اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة الخمس صلوات قال له هل علي غيرهن
فقال لا الا ان تطوع قال وصيام رمضان قال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع
وذكر رسول الله صوم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قال فانصرف قال والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله
افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق وفي رواية ابن عباس ان الوفد بعث الى النبي ص فقال ما جاء بك قال جئت لاتفقه في الدين
وجئت لاسألك عن اشياء لا يعلمها الا نبي فسأله عن الصلوات والزكوة والصيام والحج وشرائع الاسلام وقال آمنت بما جئت به
وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر فقال رسول الله صدق ضمام فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع
وذكر رسول الله صوم رمضان فقال هل علي غيره

اي طلب رضا بعلمه اجتمعا عليه وتعرفا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحابّ لله ولم يرو الا عنه صح تعرفا من عليها
ورجل دعت امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب وجمال معا في انا خاف الله اتم الفعول اتم من يكون في بيانه
اوفى قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل صح لا تعلم شماله يعني من شماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان له شمال
تعالى ما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا مذهب الصواب لان المعروف في اللغة فعلها
باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين من مسلم وقد بين
اخر ان الملائكة تتالون ملائكة الليل وملائكة النهار فيقال الربّ فيقولون اتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون فيقول الله تعالى
بعينيها من شمالها ورجل ذكر الله اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكاء وبكاء يكون عن خوف او عن شوق
وقيل م عائشة ع روى مسلم عنه عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس من هذه للتخصيص
ولهذا لم يذكر فيها البيان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء يعني عشر كائنين من الفطرة لكان اخص وقوله
واعفاء اللحية ان الكثار بلا تعيين شرها كما قال صح صح عفوا وتارا اي كثرة وقيل المكروه قصرها واما الاخذ من طولها او عرضها
بتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بتعرض شيء منها الا اذا زادت للمرة لحية فليستحب لها حلقها وسواك ان استعمال
واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفيته قبل في الباب السابع في حديث الفطرة خمس ويستحب الجمع الاكمة بين
الباء وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها سنة وليس مختص في الوضوء قبل يلصقها ما ادخل فيه
الوسخ لا الغائط والاذى نتف الابط اي شعره وحلق العانة وانتقاص الماء بالماء وهو كناية عن الاستنجاء بالماء
لان اصلها انتقاص الماء المحتاج لزوله قيل معناه انتقاص البول بالماء وقال اذا غسل الذكر بعد ما بال اذا تدلك البول وهو بعيد
فالمصدر على وجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والا
تتقاطر من متحدثيا والا ما كانا في قولهم ولم يتنضح المثبت قلامة وزوي بالفاء وهو نضح الماء ووقعه على الخطاء الازالة
الوضوء دعا للوسوسة لان يوهم نضح ووردبه لا نظير انه يقول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح وقال الا
وليست الغاشية الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع معنى لكن وهذا اشكل من الاول في العاشر
وقال القاضي عياض لعلها الخنان المذكور في الخمس ومواليه خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه ابن حصة
مسلم بن حجر اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من الحرث جلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يرد ما بالك ما ملكت
عامل يعمل عملا منها رجاء ثوابه بالنصب مفعول لو تصديق موجود ما اي ما وجد لنا عملها من الثواب علاوة
الاجمال لا ادخل الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث هذه ثنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت
العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوه في استطعنا ان يبلغ خمس عشرة خصلة فصل
م ابو هريرة ع روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي وقدرته يعلمها كيف يشاء الا يسمع بي احد
ويبقى ولو بكتابه او شخص الا فيه يهودي او نصراني من كان قبله ثم يموت ولم يؤمن بي الا دخل النار

١٧٣

من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها الى المعاصرين منهم لان الانبياء تناولوا بالعموم فيلحق الحكم فيمن
وجد بعده في يهودي والنصراني صفة لاحد وبدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الاكان من
اصحاب النار حقهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب
له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة ع روى مسلم عنه والذي نفس
محمد بيده لا يأتين على احدكم يوم ولا يأتي ثم لان يرى الاله فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله ان النووي في تقديم وتاخير
تقديره لا يأتين على احدكم يوم لان يرى فيه حنظلة الا يرى بعده احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح والاول يصلح يوم ويكون
الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على الترتيب يعني بقدر ترتيبه وفي ذكر من مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من
توجيه النووي وقيل اشارة الى وقوع الفتن بعد عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته مع كمال ايمانه قال
الهاني من التبيين عدم الصفقة الاسواق م حنظلة الاسيدي ع نقد بفتح الهمزة وضم السين وتشديد الياء في اكثر منسوب
الى اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه من النبي عم شهادة احاديث انفرد مسلم منها حديث
ما ذكر نافعا اما ابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلعم فقلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عنده يذكرنا
بالنار والجنة حتى كانا رأي عين فاذا خرجنا من عنده عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا قال فوالله انا لنلقى مثل هذا
تدومون ان تبلغ بكم الهمة بمعرفة اسرار ضمير الشان عليها يكون بتقدير من الحضور وفي الذكر معطوف على تذكرنا
فيكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة فانتفت مصافحتهم الى انتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن ساعة ساعة اي حظ الاستدراك
من هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا اذا ما ساعة ساعة يعني يكون على حضور وحقوق بكم تارة
وساعة اي ويكونون على الغيبة وحقوق النفس تارة فلا تكون المراد بها على الحالين منافق فيكون توضيحا لما ذكر تارة اي قال هذا
القول ثلث مرات اذا اكد عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حاصل الحالتين معنى كونه لعلمها الملائكة اي النفس من العبادة وهذا
مثل ما جاء في الاثر روح القدس صامة وساعة ق انس ع اصحاب الرواية عنه والذي نفس محمد انكم لتحبون الناس الى بتشديد الياء مرتين
اذا جاءهم الكثير كما في قوله فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو حميد قتادة بن نعمان نوه روى البخاري فيها والذي نفس محمد انها لتنوء
ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه لتعدل ثلث القرآن م ابو ذر ع روى مسلم عنه والذي نفس محمد الا يبلغ
مع الام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الاتية الاواني ضمير راجع الى حوض النبي عم الذي من عدد نجوم السماء وكواكبها
قيل انها نجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذه اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة
المظلمة بالتخفيف مع ما بعد امتنا وجوارحه من قال كونها مرتبة في ابي وقت الصحية ومن الد لا فيه فيها وصفوها بانها الصفة لان النجوم
لها بالبر الكرانية لكن روى عن فرفعا على انه خبر مبتدا ومحذوف وصفوه باهل اضمارا عنه حتى يقال اي بطش هذا استفهام جواب عن
قال كل واحد شاربه آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالا لانه من سدائه الموحدة حركة لعدم الفاء علة في الظاهر كله في المعنى سواء لانه
اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعده بالطريق الاولى وقد جاء في حديث من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي ان الشرب منه يكون
بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال الشارح آخر ظاهر شربه منه الا من قدر له السلامة من النار كمن على مرارة لا يكون
في مدح الحوض مقصود والنبي عم في صدد مدحه بل الوجه انا يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب بها بالظمأ شرب فيه بالشرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المجيء وضم الياء المجيء وفيها ارسل في الحوض هذا استثنا فصار من قال هذا صنف الانية في صنف الحوض هذا بان من الجزء من طريق
منه لم يقل ولا يظن ان عدا المراد لان الاول اشارة الى ان ما بين من الحوض بعيد ما كما عرفت وهو لم يطا الطاء وضم الطاء
ما بين عمان وعمق العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلد بالشام مالك حل عمايل بحر اليمن الاعمق مع مثاكل قوية ولا يلها
اموالكم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماء اشد بياضا من اللبن واطيب من العسل قال لم جبن قال يا رسول الله ما آنية
الحوض اهلها من جوانبه عرم بيان كنز الانية مع ان السوال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع الورود كما
جاء في حديث آخر قال اردم وما عيث النار قال لله من كل الى سعة ما وسوسون في الانية اعلم الرواية عنه
والذي نفسي بيده لاذودن اي لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن حوض الحوض تقدم بيان في الباب الثاني
في حديث ان حوض لابيه من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون ابو الكلام
ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بشيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وعنه بان يسلم ويسمع
سلام يسلك من يعرفه ومن لا يعرفه فيكل ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم ويسلم علي قال
واجزه واحد يعني اخ ابو هريرة روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم
بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه مثل
من الرواية ما يحب لنفسه م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع
هذا الى اخر الحديث بيان سبب الحرمان لم تزعجوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لاناس بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث ابي الهيثم
م انس روى مسلم عنه فاذا كانوا المسلمون بدرا ورد عليهم رواة قريش معها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان
واصحابه فقال لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبرني هذا ابو سفيان فاذا تركوه سالوه قال لا
علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي اظهر
كلامه صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على رواية بن سعيد جمع رواية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء
وفيه اقرار الصرف والمكره عليه معتبر في ابو هريرة اعلم الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم
حكما بالمجيء اي كائنا مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ما يرمزان اليه وهو ابطال
الكفر ويضع الجزية معنى على كل كافر ولا يكون احد عاديه قال النووي الصواب ان يفسر معناه بتركه الجزية ويرفعها من الكفار ولا يقبلها منهم
الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف قال في علمه عم هل موسى سنة قلنا لا بل نبينا عم بيان ان شرعه
عند الحكم سيسري وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شرعنا ايضا فان قيل جاء في رواية ان عيسى عم يقتل
الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان كلها على هذه الشريعة لم يزد في الحل كقوله تعالى الحلال ما حرم على لسان الاجوم
القيمة قلنا معناه انه يفرق في آخر الزمان ويتزوج امراة ويكثر ذرية فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى يرفعه الله ويذكر
يوفق كل نبي ان يدعو الله عبد الله ويضيف الملك يتبع حرف المفاعلة ان يكثر عن الابتداء احد وذكر لعلة الوجاهت البيضة الارض فلا
ذكر ذكا ما كذا في حديث آخر في سعيد بن ابي وقاص وابو هريرة اعلم الرواية عنهما قال استاذن عمر على رسول الله عم وعنده
نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عاليه اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله عم وهو يضحك فقال عمر اضحك الله سنك
الهمن والاهمن رسول الله قلن نعم فقال عمر والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك في ابو هريرة
الهمن

طرق مبني معنى ذين الماخر الاسلك في ابي هريرة هذه رواية مسعود وفي رواية ابي هريرة فقط سالكا في قال الجوهري
الفجاج المعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يرهبك فيما معناه ضرب المثل
لبعد الشيطان عن اغوائه عمر في ابي هريرة سلك من طريق الدين لانه مستعد الى الغاية خوفا من قدوا
الجن عم فكان لا يخاف من وسوسة لا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث
محمول على ظاهره في ابو هريرة اعلم الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه
فتاتي عليه اي تمنع عنه استعمل على لتضمن معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء
وفي رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته بما فعلت له وفي الحديث
تحريم امتناع المراة من فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فهي في الازار
فان قيل على يكون الزوج كذلك اذا اراد ذلك وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اظهار فضل ابو
روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني انه ليغان على قلبي في المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اعلم الرواية هنا
والله اي لرسول الله وان كذبا في الكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية قاله الصالح لما جاء سهيل مناقل
مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا دعا النبي عم الكتابة وما كتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله
فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله في ابو هريرة
اعلم الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الولج وهو الاخراج واللام فيه للابتداء او بمعنى
في الله اي في تعظيمهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم اثم بدا الامر افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله
لان يلج له عند الله اي لذكر الحالف او لاجل الالجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث
بيانا اذا حلف على شيء بيان كفارته خبره يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف
في ابو هريرة في ابو شريح الخزاعي روى البخاري عنه والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرنا
ثلث مرات مبالغة وتاكيدا بغير كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يؤمن جاره بوائقه جمع باقية وهي
في البراء بن عازب اعلم الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض
بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا صدقات قوله ثم وثبتنا لنهذب لولا ان علما بالله
والا صدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اراد امنا من الاقتنا
اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا اراد فتنة اي اذا اردنا الرد الى الكفر ابينا ان اضعفنا رؤوس ادم كان يرفع بهذا
صوته ويكرره فصل م عقبة بن عامر روى مسلم عنه شفع عليكم الارض بفتح الراء جمع ارض وتكلم الجوهري
اسكانها وتكفيكم الله في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجزكم بفتح الجيم احدكم ان يلهو احدكم
ان يلعب بنباله والمراد به مراماته لهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء في ابو هريرة رضي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اصحا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة
لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها خير من الماشي بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني
الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من شدتها اي من
ينظر الى تلك الفتنة ينتشر يعني يمد نفسها ويدعو الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في
رؤيتها ومن وجد ملجأ او معاذا اشكل من الراوي اي موضعا يخلص بالالتجاء اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليلتجئ
اليه ومن لم يجد فليعذ بعذ فيعود بمثل ما منع فيها ف ابو حميد الساعدي رض اتفق على الرواية
عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد منكم كان له بعير فليشد عقاله وهو العقال الذي يشد به وطن
البعير منع زاجه فالريح تهب في تلك الحالة الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته ريح الفتنة من محل طيء
ف علي رض اتفقا على الرواية عنه يخرج قوم آخر الزمان حدثاء جمع حديث الاسنان وهو نقيض القديم
كما يجمع على صغار الاسنان يعني يكون شبابا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول
البرية يعني يحدثون من خير ما تكلم به البرية وهو القرآن وهو الصابع يقولون من قول خير البرية وهو
الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه
لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثبت عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بشدة
اي الهدف الرامية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة خ ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه ستكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم
هذا تحذير من مصاحبتهم لئلا يتعلموا منهم ما نهى عن الهجران فوق الثلاث فانما هو امر الدنيا فصل
في الفضل المضاعف خ ابن عمر رض روى سالم عنه اتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول
محمد فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك في ابن عباس رض اسنا على الرواية عنه
آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله يدل على اربع في قوله آمركم منها قولان لا اله الا الله وان تجدوا لله
وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا
خمس ما غنمتم اما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة
بزيادة واحدة وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون
الايمان والاسلام واحدا فاقر الثاني انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه
فرض بعد التاسع بعد الحج على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من سقط الراوي وكذا
عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدة دباءة بتشديد الباء وهي قرع والحنتم واحدة حنتمة بفتح
الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فينبذ فيه او من الخشب والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وهي
مطلي بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل فاكاكا فينقلب الى الاسكار من غير شعور

صاحبها

قال قال لوفد جمع واحد وهو الرسول عبد القيس وعلى قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا
اليهم فقال الوفد من ربيعة يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من ورائنا م ابن عباس رض روى مسلم عنه
ما اسر الاساري في غزوة بدر قال النبي عم للابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاساري فقال ابو بكر يا نبي الله
هم بنو العم والعشيرة اري ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام
فقال عمر اري ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتهم فمال الى ما قال ابو بكر ولما كان
من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال عم
ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال الحرث رض بعد يوم بدر
وفيه جواز الرأي لرسول الله عم عند عدم الوحي وجواز الخطاء عليه ويمكن ان يقال القول الاول كان صحيحا
وقول عمر رض كان احسن والمقصود ان يعاقبوا على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
في ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اريتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض
احد يعني ان الذين كانوا في زمان النبي عم ماتوا كلهم وانما بقوا مهموزا قال الله تعالى لو شاء لذهب بسمعهم وابصارهم
في السبع الاواخر فكان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر مسند عبادة في البخاري الثاني
في حديث ان ناسا منكم قد اريت ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى مسلم عنه ارى ليلة القدر وهي ليلة وتر
قد خرجت من الحرم عم لتنبئ فقال ان النبي عم قد خرج يقسم بين الناس فيه وخرج يقسم بين الناس في البخاري الثاني في حديث
ان احرم ما بين لابتي المدينة حرم خ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما
احد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير مرة في انس رض روى البخاري عنه قال
صعد النبي عم المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد وكان آخر صعود قعده الله عليه فقال عم اوصيكم بالانصار
ان بر عايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان محل العلف للانسان ويقال بفتح العين المهملة
ما يجعل فيه العلف يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا حق ما كان يجب عليهم
من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من الجاه والاحسان الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ياسر
الاردو فانا لا نلقى بعدنا ثبت في مجلس الشرع م عائشة رض روى مسلم عنها ايا حذا احد مكث ما ناما وسرد تها وهي دور
قبر النبي فتظهر مضارع مخذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهير النظافة من ادم الحيض وقال النووي
الاظهر انه المراد به الوضوء فتحسن التطهر ثم تعصب على رأسها اي فتدلكه وتشد به صفة تبلغ سود رأسها
بضم السين المهملة وسكون الواو وبمعنى الاصل يعني بشر راسها وفي بعض النسخ شؤن راسها وهو بضم الشين
المعجمة وبهمزة مفتوحة ثم همزة شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة
ان مطيبة بالمسك فتطهر بها اي من الرائحة الكراهية للحيض قاله لاسماء بنت شكلة بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى

فاسكان الكاف كذا المشهور هو الاول حين سالته من قبل المحيض ق جابر رض اتفق على الرواية عنه
قال استشهد ابي يوم احد وكانت عليه تسع بنات فقال عم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف
ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدهاه الملائكة عليه تحوزا اي تكونت
للبشارة بما اخرته من الكرامة او لفرحه لصعوده زوجه وفيه تسلية لها لحصول ملاذ الكرامة له وجواز
البكاء على الميت من غير تعذيبه م ابو هريرة لفظ رواية مسلم تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيامة من الوضوء
من حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة لفظ رواية مسلم تبلغ للمسلمين كذا بكسر
الهمزة او بها وشك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي
المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعدن هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة علما مثال
وقيل كلاهما اسم موضع واحد او فيه للتخيير في الذكر يعني بكسر سواد المدينة حتى يصل هذا الموضع وفي كاف ذكر في رواية
ع امية ثم بعد ذلك تغير امره ق ابو هريرة لفظ اسعا على الرواية عنه فيدون من سئل الناس ذا الوجهين
الذي يأتي مولاه بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على
الرواية عنها اندرونا جمعتكم فلله الحاور رسوله اعلم قال الى ولعمري ما جمعتكم لرغبة ولا رهبة ان للتسوال من شيء او لارهبة
الخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري كان نصرانيا فجاء وبايع واسلم وحدثني حديثا
وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل سفن البر
الجمع للتميمين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام وهو بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما ابناء رجلين كانا ابوين
قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدمة الامواج السفن من جهة المقدم
فهدأ البحر ارتفاع الامواج وجلسوا في البحر حتى تغرب الشمس جلسوا اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع
قارب بكسر الراء وهو مختص باهل خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوا اذا اقربوا من الساحل
لقضاء حوائجهم فدخلوا القارب فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير لراهب انام ينبغي ان
يحمل تاويل الدابة بالحيوان لوقوع لفظ دابة على الزكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت
بكسر حاء ويلك للدابة قالت انا الجساسة سميت جاسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب النهاية هي دابة الارض التي
تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير
هذا القوم لي في جواب قولهم واما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق
بعض انه كذا الشوق ما عندكم من الخبر قالت لما سمعت لما رجلا سرعنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي سرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه
قط اي ما رأيناه مثله لانه وقت يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء قهرا واشد وثاقا بفتح
الواو وكسرها تميز عن اشد وهو بالرفع عطف على مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى
الكعبين

١٧٦

الى الكعبين بالكاف والجر متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل
اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه
على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم ابو الغيفة نحن
اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حتى اغتلم بالغين المعجمة اي
اشتد واظطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرة هذه فجلسنا في اقربها
فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثيرة الشعر لا يدرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر
فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا الى بكسر الهمزة اي اقصدوا
الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منك ولم نأمن
ان تكوني شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي
شأنها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة
طبرية بفتح الطاء وكذا في بحيرة وعن عين زغر بفتح الزاي وسكون الغين المعجمة وفتح الراء مهموزة
بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها
قال اخبروني عن نبي الامين ما فعل اراد الدجال بالامين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا
وبهم مجاز عم انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بان غير مبعوث
اي دون الفطنة والكياسة قالوا قد جرى بينه وبين العرب قال قاتلته العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم ان لنا وهو التفات قد كان
ذلك اي الاطاعة ودروف الاستغراق ما مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى الوثن ولا يكون لهم
التنابغ تمل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محذوف
ان يطيعوه مبتدأ وخبره لهم والجملة الاسمية خبر ان اي يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار
من الدجال دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به في الذنب الاعم
ان فالغوا اهلكم او يقال خبر ذلك لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا
لسياحته الارض في اذن مدح واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض
فلا ادع قرية الا هبطتها في الارض اي بعض بلدة غير مكة وطيبة هما محرمتان على كلتاهما ما كلما اردت ان ادخل واحدة
منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا من غمده يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة
حرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهي ما يمسك الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت ابطه ويتكئ

عليه وسلم اذا خاطب في المنبر من طيبة قلت طيبة كرر دعا للتاكيد واظهار سروره وبعد من اقدم الديار
وسميت المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وسميت الاهل لنت اهلكم ذكر لعمار الناس مع فانه لحيني حدث
غيم انه يفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثك عنه اي عن الدجال وسمى المدينة وملة من انكى الا الله
في الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد بحر الشام مايلي الجانب الشام او بحر اليمن اراد به مايلي الجانب اليمن والجواد
اما ردة بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتفرع بمحله بل قاله عن ظن لم عرض له ظن آخر واما لتنقل الرواة من
بعضها الى بعض لا بل ما قبل المشرق ما هو مازايدة هو مبتدا خبره الظرف المتقدم وجوز ان يكون موصولا
اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو او ما بمعنى الى المشرق
فان الطبع لما تعقب عم عم بالوحي انه من قبل المشرق ش الاولين فاخر عنهما بعوله لا يبلغ عقب الظل فقال
النووي ش اضرب عن القولين مع حصول اليقين واحدهما لما راى في تلبيس موضوعه مصلحة لان الجزم يوهم انهما فوا
الى ملعونين الجزم لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو لمقوله لقول الطبي م انس رضه روى مسلم عنه فان ما
وقعت عينا النبي عم على ابراهيم وهو في حال النزع فان تدمع العين وتحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا
ارجنه وجوز ضعفا ان يكون ربنا منصوبا ويكون بعرض من باب الافعال ولله يا ابراهيم انا بك لمحزونون
ف ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه نظم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف وايضا
عنه شرطكما سبق بيانه قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهمه انه سال عن
الخصال المتعددة النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام
م نافع ابن عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الساعة
فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله ثم
ان تغلب قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها ان يفتح مملكته وفي الحديث اخبار من
الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وستكون فتح الدجال كما قال عم ح ام سلمة رضه روى مسلم
فقتل عمار الفئة الباغية رفه المصنف بعلامة التجارب لعل وقع سهوا عنه لان الحديث عنه
مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا
واقتله معاوية وفئته كانوا الطائفتين طائفتين باغيتين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه
وكان عليه هو الحق للامامة فما يتفعوا عن بيعته كما ان معاوية كان يقاتل مع الحق وبقول
بخلافه باغية بغي طالبة الدم عثمان وهذا كما ترى يخرج منه لان البغي بمعنى الطلب لدم عثمان مناسب له اهلا
ولانه عم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه في طريق وقع عمار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الحلوبة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في الرجل للحال في يصل
الاناء الى فيه بالفم حتى تقوم الرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي يتمكنان المبايعة حتى تقوم الساعة والرجل يلوط

حوضه اي يطليه ويطينه ليمسك منه ما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم فيه دلالة على ان الفتنة تقوم
بغتة كما قال الله تع لا تاتيكم الا بغتة المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم
اكثر الناس نبات في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف
اهل الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم الكفرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقي الارض افلاذ
كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تع واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وسكون اللام القطعة
من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان اسطوانات من الذهب والفضة فيجي القاتل فيقول في هذا اي سبب هذا ومنها
هذا التغيير قتلت ويجي القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجي السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه
فلا ياخذون منه شيئا ف ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام
النووي يحتمل ان يبقى معناه ان جرم الارض تتغير من طبعه الى طبع الماكول لما ورد في الاثار ان الارض تبدل
وينتفع الجبهة بل معناه تكون الارض خبزة وفي بيان عنه الارض يومئذ وبيان عظم الجزاء الخ اخبر الله لاهل
الجنة بكفاية ان يقلبها ويتبدل لها وهذا استعارة من مشهوره تصرف فيها يبدل كما يكفاء احدكم خبزته في السفر
وهي الخبزة التي يقتحمها المسافر ويقلبها على يديه ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء
وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنزل هذا ان شاء الله يجلس من كانه
حبيب تفاسفوا فلما اكلوا قال كلمة الخبز بالخاء المعجمة ما لكم ترسنا الجبار وارتفع من المبل بعين الحدب بلوا العب
الذي بل احد فيه من وسطه طرفه الآخر بالارض هذا تفسير من المصنف لخبز من كانه انما اضاف الهم لانهم وقوسنا
فالمعنى فيه على ان الحال طوبى ناس ولا يبايعوهم حتى لطخ فسلموا الهم النبي عم فلما نهض لسمع رسول نزل بذكر الموضع
اراد لطيف صنع لسمع به ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بان الشيطان احدكم يوسوس في قلبه فيقول من خلق
كذا من خلق حتى يقول من خلق ربك بالنصب عرضين ذكر اتفاقا في الكلمتين يقتدا ان رتبة مخلوقة فاذا بلغه الهم المستكن
للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائدا الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه وليتفل من
ثلاثا وسوس بثلاثة يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق ابي جهة
وعنه ان مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي اخر جبل احد ثم يصرف الملائكة وجهه قبل الشام
ومنا الكفر يهلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل
ابن عمه وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى السعة المعيشة
وعلى فعل بمعنى اقبل علامة الى الرخاء مرورة للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون
جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذرا
بدة لا يخرج منها احد رغبة عنها الا اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا تخفيف
للتنبيه الا ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرورها كما تنفي الكير خبث الحديد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه انعما على الرواة عنه
باقي على الناس زمان يغزو فيئام بكسر الفاء وبالهمز بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس
فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى
من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقو
لون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضه م عمر رضه روى مسلم عنه باقي عليكم اويس
بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعات غزاة يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء
بطن من قبيلة مراد والهيثم اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن
وهو جبل معروف بمكة لا اهل نجد مغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له والدتو
بها البر خلاف العقوق والبره مثله تقول بررت والزقي بكسر البر بالفتح برا فانا بر وبار كذا قال الجوهري
لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الظاهر لغير وفي حديث آخر طلب باسيد اعلى الا
ستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن
اقيكم اويس من عامر مقام شيخ فقال ابن اخي تخاله اويس اصل ذكر اويس اصل قول مالك وغيره بين البلدان وتغير
بين الظهرانا فقال عمر ان هو فقال يا اويس من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه عمر فقال استغفر لي فاستغفر له
متفقة جليلة الاويس وروى مسلم انه عمر قال لتلميذ التابعين رجل يقال له اويس اقرأ عمر رضه كان افضل
من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بالاخلاق وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الانقياد
بدفع الفضلاء وارشاد الى طلب ازدياد الخير والوجاء وان كان الطلب فاضلا والداعي مخطئا الحق
روى انه عمر قال لرجل خرج يعتمر تمكث في دعائك يا ابي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس
لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عمر لكن بره امه منعه من ذلك ليندفع توهمه انه مثل في خلقه م
جابر رضه روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها وينزعون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتفلون ولا يمتخطون اي
لا يتنخمون بما يسيل عن انفهم ولا يتبولون ثم انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكن طعامهم في غاية
اللطافة بحيث لا يكون له فضلة يستقذر لطعامهم ذلك شاهد شبع المثل اي لا يحرقه في الراجح بل يصير
التسبيح والحمد كما يلهمون النفس معنى يجري النسيم والجري اقوامهم كما يجري النفس في الدنيا بلا عسر
فيه او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنه كما لنفس الآدمي للحيوان م ابو سعود عقبة بن
عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه يؤمكم القوم اقرأهم ثم الكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم
بالسنة اي بالحديث معنى اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلمهم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة
ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو بكر سعد
وحالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة عما يكره فيها او يفسدها او

ينقضها وكذا الكراهة ولا جاء من الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة
ولا الذكر في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا يعلم خطأه في الصلوة قال الشيخ الكلاباذي
اقرأهم اقومهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما اوحي اليه النبوة بين جنبيه
الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى خلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة القوم
لله صناعة رسول الله وهو الوارث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالطرق الفقهاء
والعلماء صنايع العلوم علما وعملا التقييد بعلمهم مقام القارئ مقام الوحي من الله وقام الفقيه
مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استووا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان
مقامه مقام الوحي على الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة بفتح الفاء انتقال من
الى مدينة قبل الفتح فان اولى اقدمهم شرفا من شرف من هاجر بعده قيل بين الشرف في اولادهم
فولد من هاجر ابوه اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجرة
المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم
لان في تقدمه تكثير الجماعة ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته الا بعد اذنه
الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه في بلده على
تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وساده بتكيه عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها
المائدة الا باذنه المضمر في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى
من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني بعض الجنة خالي عن الخلق ليسكنها ثم ينشئ الله لها اي
لبعض الجنة ما يملأ الضمير يا عتبار الاضافة او لكون البعض موت الاضافة اليه خلقا اي مخلوقا
ما يشاء حتى يملأ الجنة منهم م انس رضه روى مسلم يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة
وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قبل المراد به اصفهان خراسان لا اصفهان العراق سبعون
الفا وفي رواية ثمانون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى
ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال ق انس رضه انعما على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع
اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينا في الملك ق ابو هريرة رضه
انعما على الرواة عنه بئر كنف المدينة اي اهلها على ما جاء كانت ان حائطها التي كانت فيه الى بيتها الا يجها الا
جمع ماية وهي كل طائر ذرق من انسان او لهمة او طائر وآخر من حشر على بناء المجهول اي يعود كما في مكرمة في
قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشا موتها ربعان من مزينة بضم الميم وفتح الزاي المعجمة قبيلة بريد ان المدينة
ينفعان بفتح العين اي يصوتان بضم الياء فيهما وحوشا اي يصوتان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل
هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حين دخلنا المدينة وبعثت ثلثا للعوافي لكن الاقرب انها سيكون في آخر الزمان لان قوله

مكة

والبعد

العوافي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منها اذا لم تاخذ الوداع فرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الراعين على وجوههما يكون لاذكرهما قيام الساعة
في ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني ناس طايف منهم عقيب الفرض
وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر لصدع وقت عبادة عبا
ده ليكون شهود انهم مختص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة
اذ في على شغلهم والاكثرون على انهم حفظة الكتب وقيل غيرهم ثم يرجع الذين باتوا من البيتوتة
فيسالهم ربهم اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم يصلون سؤال
عن الملائكة اما لان بينا تعبيا في العاملين مع كونهم للشهوات جاهلين واما للتوبيخ على التقاعد لكي يجعل
فيهما من يقرعهما في ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه يتقاربون الزمان اي اهله بعضهم من
بعض في الشر وقيل معناه دنو الزمان سريع الانقضاء او بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة معاصيهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحريم بالفتن العظام فان قبل القرب مستعمل قصر الزمان في الصراط
وطوله في الكاره فاوجه هذا فلنا معناه قلت ان يزول احاسيسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه
من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة
والبلاء وهو غير ذلك ويقبض العلم وفي رواية يقبض ويذكر يقبض العلماء ويلقى الشح اي
يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر الفتن ويلقى الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل
فسره عرفه بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق انما الذي المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة
وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا ما يكرر
في انس رضي الله عنه انما على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله
الشارح وعلى النووي اي يهتمون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون ان يلهمهم الله سؤال ذلك
فيقولون لو استشفعنا على ربنا يقال استشفعته الى فلان ان سالته ان يشفع لي اليه لو عنا للفتح اي
لينا استشفعنا الانبياء حتى يجينا بالراء المهملة وبالقصر جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون
انت ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطقة كان الظاهر ثم يذكر عرض النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة
فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه
من الشفاعة اشارة الى قوله عنا كم اي التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اداة الخطاب يكون للتبعيد من
المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول
بعثه الله فانه قلت كيف يكون نوح اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعثه الى الكفار وآدم كان رسولا
الى بنيه وهم لم يكفروا الكفار وكذلك خلفه شيث والثاني لاهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مشكل لان ادريس
هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصابها وهي سؤاله

ربه بغير علم قوله ان ابنتي من اهلي وقيل هي من اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه
منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم
فيذكر خطيئته التي اصابها وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وعلى ما لم يكن كذبات
في الحقيقة بل كانت مسحة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل
حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله وآتاه
التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصابها وهي قتله القبطي
فيستحي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله فيقول لست هناكم
انما ذكر مع ان خطيئة غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افترا النصارى في حقه بانه
ابن الله ولكن ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا اشارة الى ان
له ذنبا فكان الواجب ان يمتنع عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المغفرة بمعنى قبل التوبة
والمغفرة عصمة من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فيأتوني فاستاذن على ربي فيؤذن
لي فاذا انا رايته اي رايت هذا الالتفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول
ان يسمع سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول ارفع تقبل شفاعتك انما لم يقل
ان يستشفعوا محمدا عرفه ليظهر على سمع الخلائق ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بمحامد
يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اتفق عنده فلا يجعل مثل الرب يقول قبلت شفاعتك
فيدخل الجنة بالطلوات وكذا تقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين لكن الجنة بالوكوان اولا
تكب سابق المهلكات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الى ربي فاسجد له مثل ما شاء
ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي
فاحمد ربي بمحامد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث
يدل على ان الشفاعة عرفها زائدة من الموقف واخرج على الشفاعة لاخراجهم من النار في التطبيق بينهما قلت التطبيق بان
مراد هنا من شدة النار من دنو الشمس وبالاخراج الاخلاص منها او يكون المؤمنون فرقتين فرقة يشاهدون الى النار
من غير توقف وفرقة جلسوا في المحشر فيشفع لهم اولا لراحتهم من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة
اقساما اولها للراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها حتى امر على الصراط وبعدها
لاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطي الآخر على من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول
الراوي او فيه لبس للشك لعدم استقامة معنى وعدوا على بمعنى الواو كما في قوله تع ولا تطع منهم آثما او كفورا قال ما قول
يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود وكذا فسره ابو قتادة وعند احمد رواية اراد بهم الكفار لانهم

اكثروا القرآن وفي رواية ثم اتبعه الرابعة الشهر المنصور لله نع او اعوذ الرابعة شك من الراوي وذكر
موسى نفرهم في بعض روايات البخاري يعني وذكر موسى واستشفعا هم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات
مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس
من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى قال قال كيف يصنع
هذا والذنوب تبعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على انه مخالف لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت
لا يعارضه هو مجاز لان الله تع بما اسقط السيئات عن المسلمين وانبقاها على الكافرين صاروا في معنى
حاملين ذنوبهم اي اظن انها توضع على اليهود والنصارى من حملة الكفر قال ابو روح بفتح الراء المهملة
وسكون الواو بعدها حاء راوي هذا الحديث الادريس بضم الشك يعني لا ادري هو قوله فيما احسب صادر من النبي
او من الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه تحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم
في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تحشر الجنة
ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو من اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما خصها
لان الغالب على سوق الحبشة الرقة فاراد التطيب لعلة السيئة في تصغيرها ان الكعبة المعظمة بها تكسر حرمة تصغير
ضعيف الخلقة فان قلت كيف يكون سبب الله عليها ولم يجب ما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذه قيمة الساقية
عند قضاء اهل الحق فسلط على تخريبها البلا بقي رهانة معطاة بعد ما كانت مطاة بعيدة ح جابر رضه روى مسلم
يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الاخراج مفهوم
ثم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في
قلبه من الخير ما يزن شعيرة او من رجحه الباء عليه له على العمل والذي ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ما يزن ذرة هذا مثل قوله تع وليس المراد منه الوزن لان ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان
مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان خير زاد لكان اولى
لان قوله من ايمان غير زايد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بذلك لفظ آخر منه والمراد من الايمان على هذه الرواية
ثمراته من اعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يحتمل الزيادة ح ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة قوس عبارة عن الصراط المدروة بين الجنة
والنار فيقتص لبعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية
سبق في الباب الثاني ح اندرون من المسلمين ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان
يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا
النون وبتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد

بيده لاحدهم اهدى بمنزله الجنة كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحلي في عين زيد احسن منه في عين عمرو مع ان مراتبه
منازله في الجنة يكون اكثر من مراتبه منزلة في الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل اقوام النار ثم
يدخلهم الله الجنة قال قلو بهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير
خوفاق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة سبعون الفا بغير حساب وجوههم على
الصورة ليلة البدر اي مثلا الف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا اي المراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما
روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل
الف سبعون الفا قال الشيخ يحتمل ان يراد به خصوص سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به زمرة بقرينة قوله هم زمرة واحدة صورهم مثل صورة القمر الذي يليهم
في الدخول تكون وجوههم على اضوء الكوكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت وبا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة
والنقمة وذلك النداء يكون الزيادة ويفرح اهل الجنة ويترح اهل النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من
امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير النبي ح ابن عباس رضه روى
مسلم عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا وجاءت جرهم
فنزلت بواد غير ذي زرع فقالت لمن هذا الماء فقالوا لنا فيه حق الشرب فقالت نعم ولكن لا حق لكم في الماء
فابوا عليها فابت عليهم فبينما هم كذلك اذ ابصروا طائرا يحوم على الماء فقالوا ان هذا الطائر ليحوم على الماء
ما عهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا جريا او جريين فاذا هم بالماء فرجعوا فاخبروا بالماء فاقبلوا قال وام اسمعيل عند الماء
فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم ولكن لا حق لكم في الماء قالوا نعم قال وهي تريد الانس
فنزلوا حتى اذا كان بها اهل ابيات من جرهم ونشأ الغلام وتعلم العربية منهم وانفسهم واعجبهم حين
شب فلما ادرك زوجوه امرأة منهم وماتت ام اسمعيل فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسمعيل يطالع تركته فلم يجد
اسمعيل فسأل امرأته عنه فقالت خرج يبتغي لنا رزقا ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بشر نحن في ضيق
وشدة فشكت اليه فقال اذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه فلما جاء اسمعيل كأنه
آنس شيئا فقال هل جاءكم من احد قالت نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسألنا عنك فاخبرته وسألني كيف عيشنا
فاخبرته انا في جهد وشدة وشكوت اليه قال فهل اوصاك بشيء قالت نعم امرني ان اقرأ عليك السلام ويقول
غير عتبة بابك قال ذاك ابي وقد امرني ان افارقك الحقي باهلك فطلقها وتزوج منهم اخرى فلبث ابراهيم
عنهم ما شاء الله ثم اتاهم بعد فلم يجده فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا رزقا
فقال كيف انتم وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت نحن بخير وسعة واثنت على الله فقال ما طعامكم
قالت اللحم قال فما شرابكم قالت الماء قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء ولم يكن يومئذ حب ولو كان
لدعا لهم فيه قال فهما لا يخلو احد بغير مكة الا لم يوافقاه فلو كان لهما حب لدعا لهم فيه قال فهما
لا يخلو احد بغير مكة الا لم يوافقاه فلو كان لهما حب لدعا لهم فيه قال فهما لا يخلو احد بغير مكة الا لم يوافقاه
فلو كان لهما حب لدعا لهم فيه قال فهما لا يخلو احد بغير مكة الا لم يوافقاه فلو كان لهما حب لدعا لهم فيه

رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يوصي لمن معه مولى لقد أوتي باكثر من هذا بعض
اذا قومه اشد من هذا الابدا فنصرفا الى حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي صلعم الغنيمة فاعطى بعض
الناس وترك بعض ولله ان هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي صلعم حتى احمر
فقال من يعدل الله ورسوله ومن الحكم بعد النبي صلعم وخبر بعض لغيره على الصدر ق عائشة رضه
اسماعيل الرواية عنه يوصي لمن لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية من ابهما
على بناء المجهول اي انسان لمن تلاونها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا
قال حبي سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار
الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيتها واما لمن علمها فالطريق
الاولى ق ابو هريرة رضه اسماعيل الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة
فيبدأ بالسلام المهاز للتواضع والماشي على القاعد لانه في هيئة الوقاء وله يبدأ الكثرة على الماشي فيبدأ الاقل
بالسلام رعاية الادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعن ابي هريرة قال النووي هو الافضل
ان يبتدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من
احدكم صدقة وهو اسم يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يبقى اسمه احدكم
على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي تصبح احدكم واجبا على
كل مفصل منه صدقة او يبقى اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسير ومن احدكم صفة كل سلامى فكل
تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة
وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الكتاب في حديث ان خلق
كل انسان وجرى من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يتلقى مما وجب للسلامى من الصدقة
قال ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل جميع اعضاء البدن فيتقوم كل عضو بشكره وما يقوم الطاعة
الى الزوال كالضحى وذلك ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليصلون لكم هذه الجماعة خبر مبتدأ محذوف
اي الجماعة يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم عبادة مع كونهم ضمنا ويصلون الامومين فان اصابوا فلكم مع انهم انوا
بجميع شرائط الصلوة وان كانوا فاخطؤا فلكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فهو دليل
على ان الصلوة للقوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجنابة فقد حصلت الصلوة
لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان الصلوة الماموم مستقلة في نفسها ولها اذا قدر فلكم لا
جبر عليهم الوزر فلا يلزم عليه ان يجوز ان يوخر القوم عن بيانهم وان قدرت صلوتهم بنية
وصلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوف السبعة
يوم القرة ثم يأخذ من بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يريد تاويلها يقول المراد

باهل النسخ وبالبلد القدر ثم يقول انا الملك ابن الجبارين ابن المتكبرين ثم يطوي الارضين بشماله وانا فاك
في الارضين بشماله اشارة الى شرف الغلوبات كما خصت جهة العارة على ان الشريف يباشر بماله شرف
وهو اليمين لان التفاوت ينطلق الى الله تع ثم يقول انا الملك انا الجبارون ابن المتكبرون ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب
هذا العرق شرب الاحوال وشرب حر الشمس والنار كما جاء في الرواية انا حرهم تدنيهم من المحشر يوم القيمة
فلا يكون للجنة تحقق الاسقاط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبه وبعضهم
الى ركبتيه وعلى هذا وبحسبهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم
فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى الكعبين الاخر قلنا بجواز تخلق الله تع ارتفاعا
في الارض تحت اقدام البعض او يفاض تمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه
شيء كما امسك حرية البحر لموسى عم وقومه حين انجاهم فيرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
فاذا جاء رجل يطلب دينه فتبينه من حاجه وكان بعض بدن صاحبه يده فسقطت تبينه فقال عم بعض اذكره يد
كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لاذيته لكن عمل الشافعي اذا لم يكن بالمضمون سبيل الى الخلاص
منه الا بالبيع سنة وقال مالك يضمن القاضي كيف ما كان ولذا لو قصد رجل الجور بامراة فلا يمكن الخلاص
الا بقتله قتله الامر عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس رحمه الله يعذب
احدكم الجن من نار وهي قطعة يحترق قبل ان يحتوي ناره فيحجلها في يده قاله جبن
راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل يبس كالبس النار لانه حرام وسبب لوجود لها
فنزعه فطرحه الى رسول الله صلعم ذلك لئلا ثم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي
هريرة وفي المشهور في كتب الصحاح المقلل من ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد
لمن قدر عليها وما قاله الشيخ الشارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبه الى رسول الله
في اخر الحديث لكونه امر الله ولا يخلو عن تعنيف الانكار به المجاز مع امكان الحقيقة فقيل
للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلعم خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا اخذه
ابدا وقد طرحه رسول الله صلعم انما قال كذا مع ان النهي كان عن بيعه لا لبيعه صيانة في الاجتناب
عنه وقصد الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنه
تغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال معبر عنه بالغزو واشارة
الى شدة اهتمامهم بالاخراج كما يعبر به في ديار الكفار والظاهر ان المراد به بالتخريب كما جاء
في حديث اخر تخربه الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف بآخرهم ويبعثون على نياتهم
اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم

اي فيما يخفون في قلوبهم من الاصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ
ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقبض الله الارض يوم القيمة وتطوى السماء بيمينه ثم يقول
انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقديره عن قريب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك ان حفظه من القطع مثل مؤخرة
الرحل ومن بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل
والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله
ابن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة
احاديث انفرد مسلم عنها حديثين يقول ابن آدم مالي مالي يعني يغتر بنسبة المال
اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اي انفذت عطاء كرا وانمية م ابو هريرة رض روى مسلم يقول العبد
مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من
ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك متوعد فهو ذاهب وتاركه للناس يعني
صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول عز وجل من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها او ازيد حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيم الصفة مقامه او
ازيد يعني اعطاء الفضل اقل ما وعد الله لفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا
كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها
او اغفره ضربه عامد الى سيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة
منى شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني او جعلت رحمتي اليه مقدار الذراع
منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه
باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع
في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بشيء سهل عليه وحمل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني
بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور وراء ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به
ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا الخطيئة مثلها مغفرة هذا بيان لكشف مغفرة كبائر لا يغفر
المذنبون عنها الا بالتوبة ولا يجوز للناس ان يتركوها والا فالمعاصي لان الله يدفع عقوبة شدائد الدنيا عن بعض المذنبين فيغفر
له ان جاء منها وبرجو المغفرة فان قلت الحديث مجالس للملائكة لان مقتضاه ان تقرب عشر الى من تقرب
اليه شبرا قلت الحديث عند مسلم في بيان مقدار الانبوة وانما يبقى لتحقيق ان الله مع لا يتضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا
بل يجازيه بزيد في الوعد به اسعا على الرواية عنه يقول الله تعالى يوم الموقف يا ابن آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك

فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث يعني من المبعوث الى النار وما بعث النار
ما هنالك العدد وتيه ولهذا اجيب عنها بالعدد فاراي بعث من كل الف تسعمائة وسعة وتسعين
فاراي النبي عم قد تكرر التفاؤل حين يشيب الصغير ويضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب
والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدائد الاهوال
يوم القيمة معناه لو تصور ان الحوامل والصغار عمالك لوضعن احمالهن ومشارة الصغار
وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى
اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد فاراي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة
فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالهمز فيهما
ويغير بالغنان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد القوقاس وفيهم ولد آدم من
غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامر حواء نطفته بالنار فخلقهم الله منها الف فقيل اي من آدم
وتسعة وتسعون للتقريب ذكر الكل لو جعل الالف في مقابلة لكان اولى بيانا بانهم في العدد
اكثر مما تقدم ويتلو ظل المطايا للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال هو الاب نفسي بيده اني لارجوا
لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة فاراي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجوا
ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجوا ان تكونوا شطر اهل الجنة
تقدم الكلام على عذاب في الباب السابع في حديث انكم تحشرون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم كمثل
الكوكب كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان
القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رض اسعا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى
يغيب احدكم في رشحه اي عرقه الى انصاف اذنيه تقدم قريبا في حديث يعرف الناس يوم القيمة ق جا
اسعا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر امرا فاراي جابر فقال اي النبي عم مكلمة ثم اسمعها فقال م
ابي في بعض النسخ اي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء
اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير العالي يرد الاشكال بان الوالي بجمع عدم اكثر من
هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منه الائمة العدول وقد مضى منهم
من عليه ولا يدمن تمام العدد قبل قيام الساعة وانا ارى لهذه الخليفة رد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم
الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد من خلافة النبوة هي خلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما
نفسر الجنة في بعض الروايات خلافة النبوة ثلثون سنة عند الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر
عشر او عثمان اثني عشر سنة وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدد ويكون ان عشر ان عشر
روى مسلم عن كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدي عنه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكر

شعور أسره من غاية سمرة م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في آخر خليفة يحثي المال حثيا ولا يعد
بالعدد بن لا يعده عدا بفتح الباء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الباء
من الاعطاء بمعنى لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به مفعول ولعله انتكم من الارض
شيئا قبل كان وذكر الخليفة مبهمة كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءه كنوز كسرى يكن ما جاء في بعض
الروايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لبشوته انه عدد الجامع
للخصال الحسان وذكر العطاء منه محتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء والاحتياج
الى الغد لعدم تفاذه في عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذ عبد الله بن سلام اعوذ
اخذ بالعوذ الوقف قدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا ذي ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطابه لكم لا لعلة اخرى و
هذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا
فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح
النون والعين يعني تدوم لكم النعمة وكذا المراد من قوله تصحوا او تحيوا او تشبوا او تهرموا فلا تبتئسوا ابدا الى
لا تصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله ونودوا ان تلكم الجنة ان عدل مخففة من الثقيلة وضمير الشأن
محذوف اي انه وقيل تفسيرية للنداء عن اي اورثتموها بما كنتم تعملون في حديث اتفقا
على الرواية عنه تنام الرؤيا النومة فتنقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان
المراد بها تكاليف الشرع تنقبض بها بسيادة والعهد الذي اخذ الله عليهم من قلوبهم فيظل بفتح الظاء المعجمة
اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة فوق واحد الوكت وهو
اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للشيء اذا وقعت فيه نقطة من الاذهاب قد وكت
توكيتا ثم تنام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان
الجيم وهو الاثر الذي يصير كالنقبة في اليد من عمل فأس ونحوها لجراي ما اخر جمعه بدل من مثل
او خبر مبتدأ محذوف وضرحته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع وتم نفل
انتفطت مع ان الرجل مؤنث على تأويل العضو فراه منتبرا اي مرتفعا بسبب
مثل سعي شيء صالح بل يكون فيه ما فاسد حمد معنى الحديث ان الحديث الامانة تنزل من القلوب
بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفه ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى
فيصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال النور والتقاء الظلمة اياه بجمرة دحرجها
على رجله ثم نزول الجمرة وبقاء اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه
الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عدم شبه اثر الامانة في هذا بالمجرد بخلاف الاول فاخذ من القولين انهما مثلان

فيبقى الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل
ما اجلده ان ما جعله جلدا او صلبا وما اظرفه وما اعقله في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في
قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال بعد حدوثه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح
قال شارح المشكوة وضع موضع الامانة تنبيها لشأنها وحث على رعايتها كما قال عليه السلام لا ايمان
له والاقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان
في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي في ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع ثلث يقول
من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له قوله تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر
عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا لعل المسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتل عليه فيقتل
من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كما
قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان ظالمين بل ملك ان يرى قوما في ايديهم مثل اذناب
البقر يغدون سخاطا ظرفية يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير
حق ج ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لمنفعتها
ونواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد الباء شعف الجبال ومواضع شعوف بالتحريك رؤس الجبال
ومواقع القطر يعني الهرب يفر بدينه من الفتن ومواضع الاستيطان وفيه تدبر العزلة عند ظهور الفتن
وهذا اذا خشي على دينه واذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة في انس رضه اتفقا على الرواية
يهرم ابن آدم ان يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام
فوق الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول
على حب الشهوات كما قال زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة وانما تبالي بالمال والعمر في ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم
بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم ولد الله اعلم
يزيد بن معاوية وعبد الله ابن زبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد عدد منهم ما
عدد من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر
عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمنه ولا يفهم قالوا فما تأمرنا قال
لو ان الناس اعتزلوه جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لكم ويجوز ان
يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان

يدل من الضمير المنصوب بعد لو شئت أن تعينهم واستبهم انهم بنو فلان لفعلت ولكن لا أفعل ق
ابن عمر ص انعقاد على الرواية عنه ينهلا اهل المدينة الهلال رفعه الصوت بالتلبية من قرب
الميقات وهو موضع على فرسخين من المدينة وينهلا اهل الشام من الجحفة بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي بجادة الخليفة وكان اسمها
مهيعة من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفيها
غلظ لان من بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعين هذه المواقيت لاهلها
ولمن مر عليها **فصل ومما لم يسم فاعله ق ابن عمر ص** انعقاد على الرواية عنه أرأيتي في
المنام استوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل لي
كبر ابا فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه عمر الى الاكبر منهما هو منهم
اصحابه مما فهمه من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام منظر بالفهم من الغيبة ونحوها توهم
بعض ان في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام
ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى وليست بالاكثر منهم حصى ولو كان
للتفضيل لكان الدفع الى خير منهما وليس كذلك **ق ابن عمر ص** انعقاد على الرواية عنه ارأى
ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث أرأى بفتح الهمزة وانت ترى الصنف اورد في فصل
المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال
كاحمر نقلا من ادم من الاسمر قدو الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن
وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم فذرجلها بتشديد الميم معناه سرحها لتمشط ماء
او غير فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي تقطر الماء الذي رجلها به لقوة شعره وان يكون مجازا عن تقطر
ربه وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين الكتف
الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى لانه لم يمسح داء وفي الابرا او مسح
ذنوبه اياه فيكون الفعل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل الرجلين لا
خف له ثم اذا انا برجل اي اللابس بروية جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهل يكون
الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة اي ذهب صواها وروي
بغير الهمز فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها
ليست بجراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والتي
مطلة هي اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسالت من هذا
فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض اي قطعها حين خروجه

م المقداد

م المقداد رضي الله عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم قال
لا ادري اراد الميل في السير ام المسافة التي بين الارض او اراد الآلة التي يكتحل بها العين فيكون الناس على قدر
اعمالهم في العرق ومنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه
ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس يوم ق عقبة رويم يعرض
من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة
على القلوب كالحصير عودا عودا يصم الفتن وتصيب القلب ما يشبه به الحصير من طاقاته وقيل معناه ان الحصير
يتسع عاهدة الخان وهذا يصح من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى
يصح فيها وروي بضم الدال غير منصوب المحذوف اي هو عود عود وقال في النهاية عود اي عودا فنعم العود على
عود ويكون بعد اخرى فاي قلب اشربها اي صبغها صبغ الخضب للفتن من قلبت فيها وخلطها
وقلت منه محل الباب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء اي اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء
واي قلب انكرها اي رفضها ولم يلتفت فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير مصروف على
من قلبين قوله حتى يصير قلبه ناية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على قلبين
احدهما صاف لم يتغير الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره
فتنة ما دامت السموات والارض اي الدوام الآخر من السموات والارض اسود مربدا بتشديد
الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذه الرواية اسود مربادا بالالف في وكالكوز
مجخيا منكوسا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ نصب مجخيا على الذم كالكوز مجخيا مضمومة
ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل ان منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه
معنى التشبيه الكاف ويعرف من هذا التشبيه ان كاف وهو الذي لا يلين وفيه كالكوز المنكوس الذي
لا يثبت فيه ماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه من اعتقادات الفاسدة
وشبهات النصارى لقوله هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح ويحتمل ان يكون ضربا الاخذا وهذا يلبس
بخبر فيلزم منه ان لا يكون ضربا البتة احاديث متفق عليه والسياق المسلم من الحديث المذكور متفق عليه
وانما كتب الفاظ المتفق عليها هذا الترتيب لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة بفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس قال النواوي فيه مجازات كثرة الغفران واعطاء المنازل ومكان الخاص
يجوز ان يكون ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيتفرع لكل جملة باب من ابوابها
وفي رواية الصحيح لمسلم عاتقة تكون مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء
بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد العداوة والبغضاء فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا
الملائكة النازلة بهذا يا لمغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا لا يغفر لهما حتى يصطلحا الرجلين الذين بينهما عداوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حج بيت ربهم وتم عليها الصلح في سبعين ألفا من اليمن ان بلادها فيها قوم يتبعون بضم الباء وتشديد السين
اي يتبعون آباءهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم معهم يسيرون خلفهم من المدينة مشرعين الى الامصار المختلفة
التي فيها خصب والمدينة خيرتهم معهم وان كان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد والمن يظهر الحق
لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون ان الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية خير لهم
مما هم فيه لما تركوا اهلهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيها
فضل المدينة والصبر على شدتها قال ابو هريرة اسناده الرواية تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها
ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك فظفر بذات الدين بين وجوه المرأة لهذه الاربعة
في النكاح فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في آخر تربت يداك وهذا في الاصل الدعاء بالافتقار
لكن الغرض يستعمل في معان اخر كالمعاتبة والانكار والتنبيه وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا
كذا قال الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك في اشارة من زيد اصحابنا الرواية يؤتى بالموت
يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه فيدور بها في الرحى بالاقتاب كالحمار
بالرحى فيجتمع اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى آمر
كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه ثم اسر الى قوله يا قوم اهل الجنة الباء في للتعدية
وانهم افعل تفضيل من الشيء من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة متعلق
بالنار صفة يعني تخرج من قعر جهنم اراد من البعض المخرج اطلاق للملزوم على اللازم لان البعض
انما يكون بالنفس فالمراد من غير فيها اصابة لحم من النار ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت
خيرا قط يعني في دنياك هل تركك نعيم قط فيقول لا والله يا رب ما رأيت خيرا قط يعني لذة الدنيا وما
عليه من نعيم الدنيا وما يتلذذ به الناس يؤتى بالشدة اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ
صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مرتك شدة قط فيقول لا والله
يا رب ما مرني بؤس قط ولا رأيت شدة ثم عن مسعود يؤتى بهم يوم القيمة اي يوم القيمة الباء في بهم
للتعدية يعني يؤتى بهم من المكان الذي خلقهم الله تعالى فيه فيدار بهم الحر حتى لا يبقى قرشي
الا صرعه الا كان عليه الا قرشي اي الصحيح لها سبعون الف زمام مع كل زمام ملك يجره
ويربط سبعون الف ملك بها وهذه الآية التي تجر بها جهنم عنقها من اقرب على اهل
الحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واياه وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى ثم جابر
روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني يبعث مؤمنا على ما يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا فراق
لنص اصحابنا الرواية مجاز بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا

وهبا أكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت تسئل على بناء المجهول ما هو ابرس وذكر
ارباعه استدل من الاقتصار المذكور وهو قول الابرص آل يا الله قال ابو هريرة اصحابنا الرواية تحت الناس
على ثلث طرائق ابن ثلث فرق ومنه قوله تعالى اجتثاثا عن الجن كنت طرائق قددا فرقا مختلفة الاهواء
كذا قاله النسوان لا يطيق اي في الجنة وهو يدل على ذلك وهذا اخذ الفرق وهم الذين الاخوف عليهم والاكثر
وراهبين ارسين الشاربين وهم الذين يخافون ولكن يخون منها وهم الفرقة الثانية وانتم عابدون
الواو فيه للحال صفة المبتدأ اي وفي ايدي انتم منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير
وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيلية بمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل لمن كان اعلى تحت
كان ارفع منزلة واطرف سرعة واكثر سيارة فكان صنف الاثنين واخواته بطريق الاجتماع
ام الاعتناب فلنا مال شارح السنة بطريق ركب الاول ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتناب
لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير جمعه وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد
الراكبين على بعير وذلك البعير الحامل للعشرة من بدايع قدرة الله تعالى صلح حيث قدر ما لا يقوم
غيرهن البعيران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للاختصار ولم يذكر انصار
من السابقين من تقدم منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذكر
مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر فيهم النار تحشرهم وهم الفرقة الثالثة تبيت معهم حيث باتوا
من القيلولة اي هم النوم من الظهيرة وتبيت حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي حيث امسوا
يعني النار تلازمهم في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون
قبل الغيامة احيانا الى الشام بقرينة قيلولتهم ومبيتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا والناس
يبعثون من القبور حفاة لا موضوعين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء
في حديث آخر وهو نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد
البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يراد به ما بعد الموت وهو ممتاز الامام النووي لكن يأتي
عن ابي هريرة لا يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنف مشاة وصنف ركبانا وصنف على
وجوههم وهذا الموافق على الوجه وكنت اذا حاله الا انه المراد وهو له راجبين راهبين
عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب اليمين وهم الصنف
الاول الصنف الثاني سباعا ان الرؤوس الى ما احدث لهم في الحشر وهم الذين اكتسبوا
الشبهات لعلهم السابقون في سلك سعد اصحابنا الرواية تحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اي خالية من الغرس عفراء وهي البياض التي ليست بشديدة البياض
كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة لانبية

وغيره بل تكون مستوية لبيا مختلفين احد وقيل لس فيا علم من حديث سهل او غيره والسر في كلام السر
م اس رو بحر من النار ربه وعلم الآخرون ضروبا منا فيعرضون على الله فيلتفت الهم جلاهم فيقول
اردت اذ اخرجتني منا فلا تعيدني بشديد النون فيا فيجيئ منا ح ابو سعيد ندعى نوح الى
يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم
فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من هذه استفهامية طلب الله الشاهد
على تبليغ امته وهو اعلم بها فامة المحمد عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ ايات نوحا
قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذكر قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا او عدلا
ليكونوا شهداء على الناس انما شهادة محمد وامته مع انهم بعد يوم القيمة بالفرقان ان الانبياء
كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بنوح فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيشهد
بصدقهم فذكر قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيدا وقد جاء ابو هريرة سحاب لاحدكم كما تقول
يقول هذا استيفاء بيان الاستجابة في دعائه وقد دعوت ربي فلم يستجب لي منه حث على
ترك الاستعجال في استجابة الدعاء فيقال لاجابة الدعاء شروط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على
اجابته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون جدا والا فلا يدعو على الرحم وقطيعة
وشرط في المدعو به وهو ان يكون الدعاء خيرة الطلب سرعام عبد الله عمر يغفر للشهيد كل ذنب
الا الدين المراد منه حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا يغفر بالشهادة قيل هذا
في شهيد البر لما رواه ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان السيف محاء الذنوب كلها
والدين قيل انما الذي يحبس عن الجنة حتى يقضى النصاص هو الدين صرف ما استدانه في سبيل
او سرف واما من استدان في حق واجب الفقير ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة
ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عن فاذا لم يؤد دينه يقضي الله عنه
بارضاء خصومه لما روى ابن ماجه عن عبد الله مرفوعا ان الذين يقتلون يوم القيمة الا من ذنب في ثلث كلمات
رجل يقتل في سبيل الله فليتدين لتبقوا به عدوا الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يكفنه الا بدين
ورجل حائض على نفسه العزوبة فيترك خشية على دينه فان الله يقضي هو ابو عوانة الغنيم ح ابو هريرة
روى البخاري رحمه تعالى لاهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار خلود والموت اراكم خلود في النار
روى ان هذين الكبشين يكونان يعذبون الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار ان المثل
المعبر بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة
فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء اسمعيل وللانبياء

من سلة كان في الجنة فداء عن جميع الاحباء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله مناسب ان يكون فداء عنهم
في دار الآخرة ايضا هذا موسط المثال والله اعلم بحقيقة الحال الباب

الثاني ح عن روى البخاري عن ابي الله ان من زنى فقال صلى هذا الموادي
وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقيل عن في بحجة معناه اخرج انا عمرة في ذي القعدة
اعتمر الرسول اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه في العاشرة من الهجرة قبل فرض الحج في التاسعة
منا ولهذا لم يامر الناس بالحج فلما فرض سنة تسع او ست كذلك كان مامورا بالحج من واعلا
كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان حج بعد ان امر العمرة ابن ابي ليلى وقت مغيبي ولا
فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر الناس في التاسعة لان مكة اواخر كانت مملوة
بالمشركين فلو كان يخرج معهم فيا فيضعف فاتوا ان يبادروا فارتا او يتمتعا فا ام عمر كان اولا
مفردا ثم امر بالعمرة وادخلها بالحج وما رواه عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة
الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق مع الارتفاق عمر في كونه فاريا كان ارتفاق
المتمتع بالمحرم لها من اول الامر ابو ذر اتاني جبريل فبشرني الضمير في للثان من مات
من امتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده من الخلاص وفي الحديث حجة
لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها خرج منها دخل في الجنة
اسماعيل ابن ابراهيم عن ابي هريرة قيل هذه الحجة كانت رؤيا يؤيده ما جاء في رواية عند
ربهما وقال القاضي يجوز ان تكون حسية بان احجاهما واجتمعا كما نطق في حديث الاسراء انه عم
اجتمع مع الانبياء وعلى هذا فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا وكنت سببا لخيبتنا عن
سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك الذي خرجت بها منا فقال له ادم
انت موسى اصطفاك الله بكلامه ان جعلك كليما وخط لك التورية بيده هذا مثال به
يقدم من قول السلف وتاويل الخلف اشلوس هم الاستفهام من للانكار على امر
قدره الله تعالى ان كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني بقليل سنة المراد
التكثير لا التحديد فان العاصي هنا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط منه اللوم
فكيف انكر ادم بهذا التقرير على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله
تعالى عن ذنبه ولهذا قال ايلومني ولم يقل الآثام على بناء المجهول او يعفو اللوم على
العاصي في دار التكليف كان للزجر فيه في غيره لا يفيد فيسقط ح آدم موسى عم
ح آدم موسى كوزه للتاكيد مع علمت ما حجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه عليه بالقدر السابق الذي هو الاصل وقد انتظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع ٣ عن عباس
رضي الله عنه استحيوا فعلتم كذا فعلتم العدل احسن الجميل فاصنعوا ما شئتم وهو على
هذا الفصيح قاله لبني عبد المطلب حين شفعوا النبيذ على زمزم على بيره وهو دليل
على استحباب الثناء على من فعل الخير واحب عليه ق ابو هريرة السماعا الرواية عن اختين
ابراهيم السرخسي ابن محمد وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالتقديم مع الثاء وفتح الخاء
الدال المهملة التي تحت بها الخاء وهو حرام مكان بالشام وهو بالتخفيف والتشديد في اس
روى اسمه رضي الله عنه اخذ الراية وهو العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب ان ماله
المصيبة يعني مات ثم اخذها عبد الله بن رواحة واصيب فاخذها خالد بن الوليد
غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي على اخذ ذكر فتح الله تقدم
توضيحه في الباب الثالث وحديث لا يعطي خالد ق ابو هريرة السماعا الرواية عن
اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله قال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته
عن ذنبه قال تبارك وتعالى اذنب عبدي علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
ثم عاد فاذنب قال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب وكان
يعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب قال اي رب اغفر لي ذنبي
قال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب
فذهب اهل الاثر اذا تاب اخذ عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا
الحديث يدل على ذكر اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد ان اللطف وحسن العناية
بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى اخذ رواة هذا الحديث لا ادري اقال
ابو هريرة في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني ترك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت
مذكورة في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكورة في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب
قال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة ثم عمر بن
عبسة رضي الله عنه ارسلني لصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله لا تشرك به شيئا
قاله حين سأله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب السابع حديث الكل لا يستطيع
ق حكيم بن حزام السماعا الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت من خير او وجدت ثواب ما قدمت
من خير قال رجل حين سأل عن خير انه في الجاهلية هل له فيها اجر يريد هذا المعنى حديث آخر
وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يكفر عنه ما قدم في الجاهلية من الخير قال صاحب
المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر

كما كتب في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذكر الخير الذي بدر منك عليه روي انه
قيل للنبي ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق قال دعه ينهاه ما تقول اصر النبي عن ان صلوته بالليل
يشترون الله على ما يستحق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب قيل لبرد بن عارب السماعا الرواية
اشتهيت خلقي وخلقي بضم الخاء واللام على الطبيعة يعني اشتهيت خلقه وخلقه ارادة التلطف
لا معناه الحسي قال لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب
الخامس انما انت منزلة الام ق ابو هريرة السماعا الرواية عنه قال ما كرهت الكفار في غزوة احد ما غضب
النبي عليه اشد غضب الله على قوم نبيه يعني هذا القول يشير الى رباعيته وهي ما وزن الكسر هي
السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به
جنس الرسل وان يراد به نفس نبيه وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبيا هو الذي
خلف في سبيل الله احتبس ربه عن قتله في هذا وفي خاص اعلم ان الانبياء ثواب الحق وخلفاؤهم
الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة السماعا الرواية
اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره حجرا فقال
له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع ذهبك
منك الذي هب فقال الذي ابتاع الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل
فقال الذي تحاكما اليه الرجل الكما ولد قال احدهما لي غلام والآخر جارية قال انكحوا الغلام
الجارية وانفقا على انفسهما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في البيع لا يدخل في عقد
البيع لانه عرف ذكره من غير انكار وهذا مجاز في المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض
ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما حكم
ذكر المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس السماعا الرواية عنه قال
اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اريت في المنام ظلة تنطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واريت سببا
واصلا من السماء الى الارض فارى اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به
رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله
لتدعني فلاعبر رؤياه قال عم اعبر ما قال ابو بكر اما الظلة فظلة
الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما
ما يتكفف الناس من ذكر فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب
الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

به رجل من بعدك فيعلونه ثم يأخذه رجل آخر فينقطع به أو يرمل له فيعلونه فاضبروا يا رسول الله
اصبتم اخطأت فعاودوا اصبت فعضا واخطأت عفا فلتبين منوات الفضة ترمى الحديث
الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطق بضم الطاء المهملة وكسرها لا يقطر يتلقفون أي يأخذون
بأكمهم الست الحبل الغازي قلا أعبر ثمار يدو قاله لابن بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة
معناه خبث في بيان تغيرها واخطأت في سوء الكل تغيرها عند مضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت
في تعبير بعض العبارات لأن ما فسره أبو بكر بالقرآن إنما هو تعبير العسل وأما تعبير السمن
فلم يذكره لكن صحة أن شيوخ الكتاب والسنة ثم أبو هريرة رواه مسلم عنه أضل الله
عن الجمعة من كان قبلنا وكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الأحد أضلال الله
عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل أن يكون بأن أنزلهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلفوا فيه وتعينهم
فقالت اليهود هو يوم السبت لأن الله تعالى فرغ فيه من الخلق وقالت النصارى هو يوم الأحد لأن الله
تعالى بدأ بالخلق فأتاه الله تعالى بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بأن عينه لنا ثم إن المعاني
فيه واحد بارزة على تزيد فضله لأنه يوم خلق فيه من الإنسان وفي سائر الأيام خلق ما يعود نفعه إلى الإنسان
والشكر على نعم الوجود تكون أهم بالتقديم ولأنه يوم الكمال بأن فيه الخلق ويحتمل أن يكون الإضلال
بعدم توفيقه إياهم بعدما عينه لهم على ما زعم أو هم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فنا ظروه
بأن السبت أفضل قال الله تعالى وزعمهم وإما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بأن يوم الجمعة
متقدم فضلا فيه ويمكن أن يجاب بأن إضلالهم من جهة زعمهم أن لهم بدلا يوم آخر فبدلوه وغلطوا
فجعل الجمعة والسبت والأحد وبدلهم هم لنا يوم القيامة مع أن ما اختاروه من الأيام تابعا يوم الجمعة
بعده كما يكونون تابعين لنا نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة هذا استنباط جواز بما قال
كيف يكون تابعا لنا ونحن جئنا بعدهم نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والأولون فضلا وكرامة والاعتبار
للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم مع نحن الآخرون الذين تقضي لهم يوم القيامة قبل الناس يكيد خلق الجنة قبلهم
ويروى بضم ميم الخلائق مع ضم الخاء المعجمة بعدها كاف المقضي لهم في ق جابر بن سمرة رواه مسلم
بروايته عن أنس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل أن يراد من اهتزاز العرش حركته فرحا بقدوم سعد
كما اهتز حبل أحد وعليه النبي وأبو بكر وعمر وعثمان وأن يراد بشارة أهله وأنبائهم إليه وقيل هو كناية عن تعظيم شأنه
لأن العرش أعظم المخلوقات وأعظم الأشياء كما يقال أظلمت الأرض لموت فلان وأنس أيضا رواه مسلم فإن أحد
أبو علي عند الرحمن بن أبي بكر مثله بزيادة شرب فقالت لأهله لا تحدثوا أبا علي عني وقال إنه
كان يشرب كبيرا جدا أمر بعد الآن هذا وما كان غائبا فقرئت الرقعة فقال وترك ثم تصفحت لا حسن
ما كنت تصنع قيد وكيد فوضع بها فقال يا أبا طلحة أرأيت لو كان الآخرة وبعثة عندك فاسترده فهل تستطيع
حكاية يا

قال لا قالت أحبيت أن تبعث وديعة فاسترجعت فلا تستاس عليه بعضه وقال تركتني حتى تلطخت ثم أخبرتني بابني
فلما أخبرني بما حزن فيه قال بارك الله لك في ليلتك دعا له بالبركة وأتم سلم قوله دعا له كلام المص
روى مسلم قبل تلك الليلة فولدت غلاما فسماه أبي عبد الله وفي أبو هريرة استماع الرواية عن جابر
ويروى نحن الآخرون السابقون بحذف الله فيه تمييزا في وقت فجاءت وفيه من باب التمثيل
فقارت عند أهل النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة ما لي لا يدخلني الضعفاء
والمساكين فقال الله لهذه أنت عذابي أعذب بك من أشاء وقال لهذه أنت رحمتي أرحم بك من أشاء
من أشاء وهذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فضلها على النار وكذا الكلام في أنت عذابي ولكل واحدة منكما
ملؤها بيان لما قام أنس رواه مسلم عنه شرب بيده أشهد أني رسول الله قاله لأبي صباح رواه داود بن صباح
قال رسول الله في جواب أشهد أني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث أن يكف عن قائل سلط عليه
أبو هريرة رواه البخاري عنه نفس يوم العدو أحد سقط على وجهه هذا دعاء عليه بالخزي عبد الدينار والدرهم
الدرهم أقام مثل ما كلمه أشارة إلى أن المذموم من يكون أسيرا لحب الأموال لا يؤدي حق الله منها وعبد
الخميصة وصلى أسود يعلم أن أعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وأن لم يعط سخط نفس النفس
الانتكاس هو الانتقال على الرأس يحتمل أن يكون تعالى في الدعاء عليه من الأمور إلى الأغلاظ لتعميم أجراه بالمعاصي
أذاه في البلاء فلا يثاب عليه أما أخص بقضاء الشر بالدولة لأن الانتكاس أسهل ما يتصور من المعاونة
من أصابه شوكة فإذا تنحى عنه يكون فوق سنبلة بطرين الأولى طول بعد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله
هذا يدل على اهتمامه بأمر هذه لأن الجهاد أشق لأنه الترفع فاعل أشعث وهو خبر مبتدأ محذوف أو الجملة
عبد قال الجوهري الأشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه إن كان في الحراسة أراد بها حراسة الجيش عن أن
يهجم عليهم العدو وهي مكروهة مقدمة الجيش كان في الحراسة مقرر من علم المعاني أن الشرط والجزاء إذا قدرا
دل على أن الحراسة كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يشغل عنها وإن كان في الساقة كان
في الساقة وهي مؤخر الجيش خصها بالذكر لأنها أشد مشقة وأكثر آفة إذا الأولى عند دخوله دار الحرب
والأخرى عند خروجه الشرطين أن موكدتان بما قبلهما من كونها أخرا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عن قال
الأئمة الشرطين أراد بالشرطين حسن الإمارة عند الإمام بحيث لا يشكو منه أمره به أن استأذن
لم يؤذن له كره غير ملتفت إليه في الدنيا وإن شفع لم يشفع أن لا يقتل في سبيل الله شاهدته لكونه وصيغة
أبو هريرة رواه البخاري عنه تكفل الله أي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته
إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله وما أعد له هذه من المثوبات
وقيل المراد منها كلمة الشهادة أن يدخله الجنة أي بأن يدخله وهو متعلق بتكفل أو بمؤكد أي حكمه بما كان
من أجر أو غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية أبي داود ومسلم من أجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله
للمجاهد

المعصوم ان يوصل في الحيوة كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرد الله الى بيته باجر وغنيمة
ان غزا بالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله في شرح السنة قال ابو هريرة اسماعيل الرواية به جاء ملك الموت الى موسى ارى صورة
البشر فقال له اجب ربك اي للموت فجاء حتى لطم وجهه فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها باطن اليد
فقلعها وقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت فرجع الملك الى الله تعالى فقال ارسلتني الى عبد لا يريد الموت
وقال ارجع الى عبدي فقل له الحيوة تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعره فانك تعيش بها اي بعدد ذلك السواد سنة
قال اي موسى ثم ماذا قال الموت قال فالآن من قريب اي اشتاق الموت في حين الحالة قال فالآن لم يهتد موسى ما فعله ذنبا اذا
علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت
اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت كلمة العين للملك كالملابس فلم ينتقض من
خلقته المروحانية شيء فقلع الله عينه لطم موسى على صورة انسان فقلعت عينه ربت ادخلني من الارض
المقدسة انما سال موسى قربة منا لشرفها ولم يسال قرب بيت المقدس لانه خاف ان يكون الولي
قبره مشهورا فيفتتن به الناس ثم مبينة محاورة بحجر ان عند ذكر قال النبي عند
ان عند بيت المقدس لا تقيم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو ذلك
الرمل قال ابو هريرة اسماعيل الرواية به جعل الله الوحوش مائة جزء فامسك عنده
تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترحم الدابة

حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه عدم بيانه في الباب الثاني حديث ان الله عالى زوج ابو هريرة
روى البخاري عنه قال اتيت النبي فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت ان الزنا وليست
اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال لا من جفاف القلم بما انت لاق
التقرير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا
من كلام المص فاختصي بكسر الصاد المهملة من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ما ذكر هذا في
موضع اخر اي اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختصي حال كون اختصائك واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا
الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو
من غير فائدة كقوله صلى الله عليه وسلم اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد مع اختصر عليه بتسليم
الامور للمقدر او دع الاختصار بالتصرف في الفرج مع كل منه لا يغير المقدر وعلى هذا قوله
او دراء للتهديد ثم ابو قتادة روى البخاري عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم انتصف
الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته ارجعت له كالدعامة
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في اخر الليل مال مثل الميلة التي مال
الاولين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال ما كان هذا مسيرك مني
قلت ما زال هذا مسيري هذا الليلة قال هذه ليلة حفظك الله بما حفظت به رسوله نبي صلى الله عليه وسلم
نبيه قال هي ليلة التعريس حين دعمته ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن الى ابو هريرة
اسماعيل الرواية به خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة
فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم ورحمة الله فزادوه ورحمة الله
الضمير في زادوه لآدم والرباعي يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل
من يدخل الجنة على صورة آدم مع تكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص
حتى الآن مع لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يتعلق وصل
النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عليه الصلاة والسلام فيه الحديث قبل هذا مقدم في الترتيب على فوز الكلام ثم
ثم ابو هريرة روى مسلم عنه خلق التربة يوم السبت وخلق الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم
الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب في التربة
الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة
من النهار فيما بين العصر الى الليل ثم عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم ذاق
طعم الايمان من رضي بالله تعالى ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير

مع الرضا بالنبي والاكتفاء به من لم يطلب غير الله تعالى ولم يتبع في غير طريق الانبياء عليهم السلام ولم يسلك سبيل
محمد وذاق من الايمان طعما فصل من صام الكل بنية الاجر الى اصل الوصال من الرضا والا بعد
المذكورة بمطعوم بلذيذ بتنا وله ثم ذكر المشبه واراد المشبه ورشح معلله ذاق فان قلت الرضا
بالشر مستحب للاولين فلم ذكرها قلنا التفريع بان الرضا الكل منها مقصود خ انس رضي الله عنه
قال كنا مع النبي في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر الا يحتمل ان يكون للعهد مشيرا
الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويكون مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا يعدهم اجر الصوم
ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما قال عمرو بن العاص في ابو هريرة اسماعيل الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا يسرف فقال له اسرفت فقال كلا وهو حرف ردع ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذكره بالحلف
بقوله والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله بعد صدقت من حلف بالله وكذبت عيني
بعد كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه ثم الوهم بما روي عليه
ثم انه ثم زعم انه ثم من ادرك ابويه المصاف اليه وصرف ادرك ابويه محذوف على
واحد من الاولين بقرينة الثالث عبد الكبير قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يعمل في كل
حين لسرعة اجابتها الى البر والخدمة في تذكر الى الله احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع
روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او فيه
محذوف في مذكرة احدهما او كلاهما وهذا اعلم بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ
المصابيح والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة في سبب
عقوقهما والتقصير في حقوقهما مع بعض انه من ادرك ابويه بالزعام وهو ترك تختلط بالزمان
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا بما اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان
لا يخدمه الجنة ويكون ما لا يكون مدحوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعدام
ويحتمل ان يكون دعاء عليه ع ابو بكر رضي الله عنه قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت
دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم الركعة صلوته سأل من فعل وذكر فقلت انا فقال زادك الله
حرصا ولا تعد قال له رواية بسكون العين وضم الدال انه لا تشرع في المشي الى الصلوة بل كن
على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وزاد بضم العين وسكون الدال يعني لا تعول مثل هذا
وقيل معناه لا تبطل ح تنقل كذا م ابو هريرة شهدت بمدينة جانب منافي البر وجانب منها
حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة ح تغزوا مدينة
الفاتحين بني اسحاق من العرب وتذكر المدينة قسطنطينية عاما خرج بذكرها رواية اخرى

فاذا جاءها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولون الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون
الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم
الصريخ
الصريخ المستغيث قال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون فيبعث عشرة فوارس طلائع في اثر الدجال
في حديث الابيوم الساعة ح بنزل الروم بالاعماق قال علي اسماعيل الرواية مشغولا عن الصلوة والوسطى ان
الفضل صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من
قال انها بهمة ايتها الله فخرجها للخلق عما فظنا كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة
انه قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت
يحتمل ان يكون الوسطى لتبيان العصر ايضا فذكرها بانها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المكلوع
هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ويراد اشتعال
قبورهم قال نوم خندق وصرفهم الاحزاب كان ذكر سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد وعبد الله
قال وعن السنة عبد وامرهم بالصدقة فلما رجع وصار الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله
انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق
من تصدقت به علي فقال صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم ان خليلك والضمير المجرور
عائد الى من وذكر الصدقة كانت نظرا لان المفروض الحوز اعطاء الى الزوج والولد سعيد الصامت
قال فامر رجل الى النبي فقال اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فذهب فعلم ثم جاء وقال يا رسول الله لم تنفعه
فقال اسقه عسلا فعل وقال لم ينفعه فقال اسقه عسلا فقال لم ينفعه فقال اسقه عسلا فقال لم ينفعه
وقال في الكرة الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك فسقاه فبرأ وذكر البطن في شرب العسل لدواء الله والله صادق فيه
وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد بطنه ويدرجه وشفاء للناس لان الآية لا يدل على ان شفاء من كل داء
وكذب بطن اخيك من اخطأ كما يقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ واراد اخطأ بعدم حصول الشفاء له وذكر
لان تبيينه في شربه لم يكن عالمة اولا ان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فقال العسل يسقى ملطف
فكيف امر به فيه وجه الاشكال قلت لعله علم ان ذكر الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة
مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بمليين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فانقلعت بالكلية
قال عائشة اسماعيل الرواية عنها صدقت تخفض الدال انهم يعذبون عذابا يسمعه البهائم كلها ح مجوزين تفسير
من العين لضمير صدقت اي من يهود المدينة وهو يقتضي جمع مجوزين الحرة الكبيرة السن والعامة يقولها
دخلت على عائشة الحلة صنف مجوزين فقالت ان اهل القبور يعذبون في قبورهم وكذبتها عائشة

فلما خرجنا دخل رسول الله فكلمته ما قالت في الحديث ح ابو هريرة رواه البخاري عن عجب الله من قوم اراد بهم رضا الله
مع النبي ح قوم يقادون الى الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في الصفوف فيدخلهم الله
الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل
جذبات الحق التي يجذبهم من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب
هذا الامر وندعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسرع اليها ذوات الغفور يحمل الله الذين
فيها لا يمتنعون عنها بل يؤدون اليها بالسلاسل وجه اخبار من عظم فضل الله حيث بين دارا وحمل فيها انواع
النعيم فدعا اليها الملطف فاعرض عنها اقوام فاذا قدم اليها بالسلاسل وكيف فضله بالقوة رغبوا ام جذبته
وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب اسماء الرواية عمل هذا يسيرا ويرون قليلا وهو
عظيم السمع وكرامتهم ان صار ماجورا اجرا كثيرا مالك في رجل من بني النبيت قوم من الانصار روى
ذكر الرجل كان كافرا فاتى النبي فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم قال اسلم ثم
قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا
ح انس رواه البخاري عنه قال كان النبي عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها
طعام فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي فلق الصحفة ثم جمع فيها الطعام
الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى النبي بصحفة في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي
كسرت صحفتها فاقر الصحفة صحيحة وتلك مصونة بالتعظيم وليست من ذوات الاثمان فهو وجه دفعه صحيحة
مكانها فلنا فعل ذكر على سبيل المروة لا على طريق الرضا لان القصعتين كانتا لرسول الله
وقيل كانتا الصحفتين متقاربتين في ذكر الوقت وكانت كالعدويات المتقاربة فلما اراد دفع احديهما
بدل اخرى ق ابو هريرة اسماء الرواية عن انبياء من الانبياء قبل ذكر النبي كان نبي من
مع قصد غزوه فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة او قد يريد ان يبني بها
او بيوتا لما يبني ولا آخر لا يتبعني رجل آخر قد بنى بيوتا ولما يرفع سقفها ولا آخر
قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من الناقة وهو ينتظر ولادها انما عبر
بالشراء عنها مشابهة الاتحاد لما ذكرت في ذكر الغزوة لان تعلق النفس بهذه عزم الامر اتمهم فيفوت المقصود
وفيه ان رؤية ان الامور المهمة لا يفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة بالنفس
فقد فاز في الغزوة ارى وصل الى ما صحب صلى العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة
ارى بالسير وانا مامور ارى بتبع تلك الغزوة اللهم احبسها على شيئا يمنعها عن السير شيئا
يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه ارى تلك الغزوة قيل هل ارى هذا قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت
النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الاثم الماضية كانت السنة فيهم ان النار ياتي غنائمهم اذا
كانت

خالصة عن الغلول فوقع من هذه الامة نكرة لهم حال ارى ذكر النبي جماعة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل
فبايعوه فلصقت يد رجل بيده وقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد رجلين
او ثلاثة بيده وقال فيكم الغلول فجاء بمثل رأس بقرة من ذهب فوضعوه في
الغنائم وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته ثم حل الغنائم لاحد من قبلنا وجاء الله
فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم تحل لاحد من قبلنا م جابر رواه مسلم عنه قال الله اليهود
اخذوا واقبلوا اليها مساجد استيناف وقع تعليلا لما في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا ادى لعبادتهم
الانبياء او تشريكهم الانبياء مع الله قد تقدم تاريخ ابن عباس رواه البخاري عنه قال لما قدم النبي مكة ابى ان يدخل
البيت وفيه الآلهة فامر بها فاخرجوا فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل في ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا
يضربان الازلام فقال قاتلهم الله ان استقسما بالله والله قد علموا انهما لم يستقسما قط بالازلام الاستقسام
طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل على التمام التي كان اهل الجاهلية يجعلونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزمهم امر
ويجعلونها اعواد مكتوبة على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعلوا وان خرج النهي
تركوا وان خرج الآخر اعادوا الضرب ص خرج احده ق ابو هريرة اسماء الرواية قال رجل لاتصدقن
الليلة بصدقة تنبيه لها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية
وعلى هذا بالجهول اختار في معنى النبي او الانكار يعني صدقت صدقة على غير مستحقها هذا اللهم لك الحمد على
زانية اريد على تصدق على زانية محمول ان يكون الحمد وارد في كلامه على طريق الشكر لان لا جزم ان يتصدق
بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع على غير مستحق حالا من الزانية وان كونها واردا
على طريق التعجب من قول تنبيه فعظم الله الحمد كما يعالى عند ظهور ما يتعجب منه سبحان الله لا اتصدقن
الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية
وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاني على بناء المجهول
يجوز ان يبنيه بين فاضر او يبنيه غيره في المنام فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعل ان
ابنه فيها فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر بعض نظر الى صدقته ويتعظ به فينفق مما اعطاه
الله ولعل السارق يستغني بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا
هذا في استطلع واما في الركوع فلا يجوز دفعها الى غني ق ابو هريرة قال رجل لم يعمل حسنة قط فلما حضره الموت
اجاره الموت فتعلق بنيال اذا مات فحرقوا ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله
عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما اوصاهم فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا
قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له الخلق في مغفرة قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر الله القدرة

بان اشاكه في قدرة الله كافر فكيف يغفر له معناه ليس ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تع
فظن ان لن نقدر عليه ورقيه ان ضيقه الله قال الشيخ الكلاباذي قدر بمعنى قدر الله بالتشديد كما قرأ
به صرح فظن ان لن يقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في قدرته ان يعيده بعد الفناء فانه يعيده بعد العذاب
واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به شك بل اراد تحقيق كونه معدوما كما قال ان كان الله يريد ان يغويكم
الزوائد وثبوت الصدق له بما اراد تحقيق كان صرفه قال قد جاء في بعض روايات حديث بعد قوله اوصوا
نصفه في البحر فوالله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذب به احدا من العالمين فامر الله البحر فجمع ما فيه
وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك وانت اعلم فغفر له قلت فلو زال تكرير وهو الكلام
غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يأخذه لذلك فظنه بخلبته الخوف عليه كلام ابي ذر من وجوه احدها ان ثبوته
فرحه الهي انت عبدي وانا ربك وتقرير جواز الاعتبار الله اذا فعل ذلك نفسه مع اصل ان يتركنا ترابا
ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا خوفه من الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عند الاحراق نفسه ابو موسى
اسماعيل الرواية قال سليمان بن داود الطوفي الليلة مائة امرأة اللام في لقوله طيئة العشر بعض والله
لا جاهدن فيه كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم يحمل شيئا
وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فاطافت بهن ولم تلد منهن الا امرأة نصف انسان
وفي الحديث دلالة على جواز سليمان على علمه كلها الله حب عزم ان يرسل اشياء الدين كاعبادة الى الجهاد
فيه نظر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرطا لو قال ان شاء الله لم تحنث وكان ان جاهد
وثبوت مال تسعين وبروا تسعين قيل عدم حنثه لان يمينه ح كانت معلقة على شيء فلم يتحقق فكما والا وجوه ان تقال
المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه بتقدير لو ان شاء الله سارا كسبين الاول يحصل مراده ويكون حاصلا فيه
لسليمان لانه ان كل من يحنث شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده قال ابو هريرة قال النبي في غزاة فلما
الله عليه وسلم لاطيفن الليلة على تسعين امرأة كل امرأة تلد غلاما ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا ثم قال لو شاء الله لجاءوا
ثم قال والذي نفسي بيده لو قلت انشاء الله لجاهدوا في الله فقاتلوا فارسا اجمعون قال هل تفقدون من احد
الا السيد فقام رجل فقال سقط فقلوه يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان يتبين لهم ذكر اذ
قتلهم اياه غير منصور بعد قتلهما بما هم لعله معناه والله اعلم صرح جليبيب سقط ثم قتلوه فانوا بعده من جرحه فانتهوا
اليه القتل مجازا حذاء من واتانه معناه المبالغة في اتي وطرقها واتفاقها في طاعة الله لصدق رغبته مع جليبيبا
هذا تصغير من المص لضمه قيل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الباء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها
مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه دخل على ساعد يه تحت رفضا ما قدر زوجته من نور الشمس وفعله
قال ابو هريرة اسماعيل الرواية عن قوله صلى الله عليه وسلم الغزو باطراف الاصابع والمراد به هنا الدعاء
نبيا من الانبياء قيل ذكر النبي موسى وقيل داود وروي انه قال يا رب لقد قرب اهل قرية بعاصيهم
وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذكر سلطان عليه الحرج التي آل طلب نجح وعند ما يبلغ الظلم

فلما وقعت النوم فلما وجد لذة النوم لذعته فاسر بجمرة النمل جمع باحراقها والمضاف الى التوبة عروف فاحرقت
فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة فحذف حرف الجر لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المصارع قال من امة
ان الشاب على السني جوز لنبينا وذا الفعل على علية الانفس التعلل والاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته
حتى يوعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز اخراج اعنا فاطل وسوفها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز
اهلاكه وقد امر النبي باحراق بعض الكفار من غير عذاب فكان امره بالسنا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على ان لو احرق ولو قال
منا لم يجاب عليه لانه علة ذكر للاتفاق لفظه وللمتن منها الا الامر بالتكذا قال الكلاباذي عمر من حمزة الهيلي كان الله ولم يكن
علم غيره وكان عرشه على الماء فعلى المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم والثاني الحدوث بعد العدم بمعنى كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات
والارض فخلق الاماكن ودلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام ظن منذ زمان التطفيف واخرى بالتكفين وكتب الذكر
كتابة قدره واجرى القلم عليه اللوح المحفوظ على كيفيته قبل هذا تنبيه لبيان تقرير امر الله بشيء تقديره حكما كان اذا اراد احكام امر
كتب عليه بكلام ظن السموات والارض فان ابو هريرة اسماعيل الرواية عن كانت امرأتان معهما ابنتان جاء الذئب فسبقت بابنة احدهما
فقالت لصاحبتها انما ذهبت بابنتك وقالت الاخرى انما ذهب بابنتك فتحاكمتا الى داود فقضى به الكبرى هذا النصف الحجر اي
يشبه بالكبرى ما الكونه في يدها كان ذكر مرجا خرجا عليه سليمان بن داود فاخبرتا ان جاسبق من خالتها قال ائتوني
بسكين اشقه بينهما مراده من هذا التوراة اختبار شفقتها بتبديل الام لا انقطع حسبة قالت الصغرى لا تفعل رحمك الله
هكذا وجدت في نسخ المشارق المصحح كمن الذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه لا يشقها سنا
قالت يرحمك قال العلماء سبحت في مثل هذا ان يحاكم بما هو وقيل لا يرحمك الله لعلها لمعرفة وجدوا وانا فرس هذا المذكور
في جامع الاصول موافق لما في المتن هذا وانها وقضى به للصغرى فان قلت كيف نقض سليمان حكم ابيه واجيب بان
ما داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه محتمل ان يكون جائزا في شريعتهما اذا رفع في عام آخر لكن لا يخفى
ضعفه بل الاوجه ما قال ان سليمان لعله ذكر حيلة لاظهار الحق فلما قرت الكبرى بان الابن للصغرى
على ما قرر لا لمجرد نسخه الصغرى والاقرار بعد الحكم ان الحكم لخصم ابو سعيد روى مسلم عنه
كانت امرأتان من بني اسرائيل فصيرة وهي صوامة امرأة كانت وخبر كانت تمشي مع امرأتين
فاخذت رجلين من ذهب وخاتمين من ذهب مطبق تحسن الباء المفتوحة
ان تجوفا ثم اجتنبت اذا دخلت حشوا كاتم مكا وصوطيب الطيب قرت بين المرأتين
فلم يعرفوا فاتت بيدها هكذا مع نقصت بيدها اشارة الهم ليعرفوا انها صارت طويلة
ونقص شعبة يده واحد رواة هذا الحديث فلما كان ذكرا ما من ايه المطيعين ورسالتين
اركان الدين قال الامام اسافي لولا سعيه ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المرأة ان كانت
غرضها تزين نفسها بارادتها طويلة تكون آية التغيير ظن الله من غير غرض صحيح وان كانت صيانة
للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فرت عنهم بذلك لا تكون آية

ح ابو هريرة رواه البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي واذ لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة
ح يقوم في كل جهة امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي
قال اوفوا امر من الوفاء بيعة الاول فالاول اي اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تعقدوا لمن جاء
بعده ما دام اماما واذا انكر اقتدوا بمن يكون اميرا اولا اعطوهم حقهم وصلوا طاعتهم وارادة الخير لهم
فان الله سائلهم عما استرعاهم اي عما عدوا لا قصدوا الى التنفيذ والتقدير استرعاهم الله
حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فان امير ظلمهم فاصبر فان الله سائله
عن ذلك ويثبتهم مذلهم ق ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر
بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب الستر في
قالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن افعل وصف له ادرة وهي نفخة
تحدث في الخصية فاذا اراد ان يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فعدا موسى في اثره يقول ثوبي
حجر حتى رأت بنو اسرائيل موسى من ادرة فقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى
فقالوا والله ما بموسى من بأس فاخذ ثوبه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا ستة او سبعة
ضربا فذلك قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها
قال الخطابي هذا الحجر ان وقف او معناه دام على الفرار حتى نظر
اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال ابن التين فاخذ ثوبه فطفق اي شرع
موسى بالحجر ضربا تنبيه وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا يجوز ان يكونوا متبرئين عن النقوص بل اصل
الخلقة ق ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ
صومعة اي متعبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي
امي وصلاتي يعني اي تدعوني وصلاتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته
فانصرفت قال القرطبي هذا القول يدل على جهله لان صلاته كانت ندبا واجابة امه
كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يشرد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلاته
كانت ندبا ولئن سلم فيجوز ان تكون السرعة ثلاثة ما في ذكر الزمان فيكون التردد بين
الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذكر السرعة فيكون التردد بين التدبير فلما كان من
الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على
صلاته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي
فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية على الرايات

دام الجريج

بغتتني

٢٠٣

وفي قوله حتى ينظر دون ان يقول حتى يعاينه وجوه المومسات تعبير فان الكريمة اسرائيل حرثا وعبادة
وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث تتعمل بحسنها على ما يجهل الناس صورتها
تخللا لا كمال حسنها فقالت ان شئتم لافتتنه لكم فقال الناس فتوضأت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا
كان يأوي اليه ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج
فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك
فقال اين الصبي في حجره فقال دعوني حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام
من ابوك قال فلان الراعي قال ابنا الله فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا
نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها كما كانت فعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب
على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة اي لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل
ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل
يرضع قال ابو هريرة فكأني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فيه
فجعل يمصها قال ابو هريرة ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع ونظر فقال اللهم اجعلني
مثلها فهناك تراجعا الحديث فقالت رأيت رجلا راكبا ذا شارة وهذه الجارية يقول زنيت ولا تقول
ولا تكلم في الكلام قلت انما قال ذلك فقال انه قد خلق رواه البخاري بغير تنوين وفي اللغة منون
مصدر فعل مجهول معناه خلقت خلقا اذا اصابه وهو في خلقه مترددة حسن الهيئة فقالت اللهم اجعل ابني
مثله فقلت اللهم لا تجعل مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل
ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال ابو هريرة ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان
فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون زنيت وسرقت ولم تزن فقلت اللهم اجعلني مثلها
بسكون الالف رواه مسلم عنه كان صبر فرسان بضم الفاء اي فوارسا كذا في الصحاح اليوم
ابو قتادة وضير رجالنا وهي بتشديد الجيم مع راجل وخلاف الفارس سلم قال منصرفه
بضم الميم وفتح الفاء اي وقتا الفرس وذهبوا مع الفارس والراجل المهملة تقدم قصته في الباب الخامس
حدث ما ابن الاكوع سلمة ق ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي
يعاملهم بدينا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعلي اتجاوز عن المديون عن المسامحة
الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال ابو هريرة فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يأخذ
مالا ابو هريرة رواه مسلم عنه كان زكريا نجارا وهذا اي ان كل واحد لا ينبغي له ان يتكبر عن
كسب يده لان ولي الله يعلو رتبته اخشاه ع عائشة رواه البخاري رضي الله عنها كان عبدا ناصحا لله
عابدا لله طاعون المسلمين عم بعثه الله على من شاء من عباده فجعل الله رحمة للمؤمنين ما من عبد

يكون في بلده يكون فيه ان يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع الضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان
والجملة صفة بلدة ويكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج الا كان صابرا الجملة حال من ضمير مكث فحسب
اي طالب الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال ثانية
من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهذا استثناء عن عبد وهو صدا ومن فيه وما بعد الاخرة مال الكلام
حين سالته عن الطاعون نعدمه على الكلام في اسباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م صدر
عبيد الله رض سلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به صرح الحاء صدر رجل فخرج بكسر الراء ان لم يصبر فاخذ سكينا
فحز بها يده وهو بالراء المشددة معدا كان الدم يسيل فقطع فارقاه بالنار ارسكن الدم ص مات فقال الله ع
بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة فان قيل ما وجه ان رجلا من متاخر فتقدم فمنهم
لا يتقدم ولا يتاخر بامر سبب كان قلنا معناه بادرني عما سبب الموت زعما ان يتقدم اليه الاجل
وفيه ايام تكذيب الله ع في قوله في ان الاجل لا يعدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة
تاويل طريق على العلم قد سر تطهير سرة ق ابو سعيد اسماعيل ابن رواحة كان فيكم رجل قبلكم سقمه
وسعين نفسا النفس التي تسقه عنا ويلها النفس بالتخصيص لان تانيث العدد عكس كما قال الله ع
والله خلقكم من نفس واحدة فما الفرض اعلم اهل الارض قد ان عن ابن عباس الجهل عما راحت بالخوف
من الرهبة وصل الخوف مع به فاتيا من الدوا فاتاه فقال ارتقل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات
عند بعض سعة وسعين نفسا فهل له من توبة قال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل
الارض فدل على رجل عالم فقال ارتقل حديث نفس فهل له من توبة قال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة
الاستفهام للانكار يعني لا احد يحول بينه وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وهذا استحباب
ان يفارق التائب من موضع الذنب والمساعدين ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا
يعبدون فاعبد الله معهم والا ترجع الى ارضك سوء يعني انسيت وما هذه الارض السيئة وهي الكوفة
فانطلق اذا نصف الطريق يعني الصادق وتخيلها ان يلتبس بصورها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة والعذاب فقالت ملائكة
الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه
بينهم اي جعلوه حكما بينهم قال اسوا من احد رجل على الله ع عند اختلافهم ان تكلموا اي من شبرهم
فيسوا ما بين الارضين ان الارض التي قصدها والارض التي قبل فيها الراهب قال انتهما كانا اذن فهو اي ذلك الميت اقرب
مات اقرب الى الارض التي قصدها ملائكة من يطلب الرحمة وقد كان اقرب الى الارض التي فيها الراهب فيها ملائكة من يطلب العذاب فتناولوه فوجدوه اقرب الى الارض
التي اراد فجاء روايتنا وقد فسرها بشبر فقبضته ملائكة الرحمة ووردها وما وردها عن الى الارض سوء ان تباعد من ارض العذاب
فاتى الاجل من مجاز العقوبة والى الارض قصدها ان تنزل واقال الشجاع فاتاه ملك بصورة ادمي فجعلوه حكما بينهم
بعد ان اختلفوا من مكان قبره فقال قيسوا ما بين الارضين فكانت الى قبله اقرب فقبضته ملائكة الرحمة وكذا الرجل وهذا عام لما نبت
ان الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لنفسه وقبل الله توبته يقول

ذنب مخالفته وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشيئة ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من العلم الاول
وعلى هذا يرضاه الا يكون ساقطا لارضا الا جرحه عن رسول الله ع صهيب رض مسلم عن كان فيمن كان قبلكم
وكان له ساحر فلما كبر السحر ابن شاب قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث الي غلاما يعلمه وكان
طريقه اذا اتى الغلام واذا للطريق راهب فقعد اليه اي جلس اليه الراهب وسمع كلامه فاعجبه راهب كلام الراهب
ذكر الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي ضرب الغلام فشكا ذلك
الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينا هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة
قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل ام الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال
اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب واخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى
وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء
فسمع جليس للملك كان اعمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هاهنا لك اجمع ان انت
اشفيتني فقال ان احد يشفي انما يشفي الله فان انت امنت بالله دعوت الله فشفاك
فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال ولك ربي غيري قال ربي ربك
فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني
قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل حتى تداوي هذا وهذا وكذا وكذا قال فقال ان لا
قال لست قال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه وايده يعذبه حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل
له ارجع عن دينك قال فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار على مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جيء
بجليسه فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار فوضع المنشار على مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء
بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه قال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته فكبر الجبل الى اعلاه فان رجع عن دينه وهو يقول ارجعوا فاذا بلغتم ذروته فكبر الجبل
الجبل فدحرجوه فذهبوا به فلما اصعدوه قال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك
فسقط اليه وجاء جليس الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه قال
اذهبوا به فاحملوه في قرقور بعض السفن فتوسطوا به البحر
فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأ بهم السفينة

وعدها ما شاء تحت كمال الهلال الشام يبيع في خمس عشر مكوكا ودينارا ونصف مدا ردبا وبكسر الهمزة
وسكون الراء المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع مدا اربعة ومئتين صاعا ودينارا مدا مع الحديث
سلم اهل مكة البلاد فسعوا عليهم الجزية وهذا قد وجد وقد وجد معناه سيغزو الروم والمسلمون عليهم في اخر الزمان
فينقطع ما كان يحصل للمسلمين من فعله معناه يرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان ممنوعون مالكون فيهم من الترك وغيرهم
والمراد انه يعود الاشهر وعدم من حيث بدا تمام العدد بالعود وعدم من حيث بدا ثم وعدم من حيث بدا ثم
كورة تلك الناكية يستقرون فقر اسبعة عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقرا في الابتداء ثم قال ابو هريرة
بعد على ذكر ما ذكر في الحديث وصدقه كم ان صدق ابو هريرة وعن المغيرات ٣ انس رضي الله عنه قال
ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه متبسما فقيل ما اضحكك قال نزلت علي انفا اني قرا بسورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم
انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سيد نزولها انه لما توفي ابنا رسول الله كان العاص بن
وائل اذا ذكر رسول الله صلعم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فانزل الله ● لو لكم رسول الله فنزل هذه السورة
هذا رأي الاصحاب فان الخطيب اذا سمع من يسمع خطبته ندى بنفسه جوابه قبل ما يعطاه الكوثر تلتحق بالسمع ثم قال ان شانئك
هو الابتر قوله صل لربك اي صم المفروض عليك فان الصلوة صلوة العيد والنحر النسك وقيل هي الهدايا كما في تفسيرك
وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان منهما انما يعتبران اذا كان لله وحده كما روي لما قيل النحر كان اجابة الله
وان لم يكن عنا بقوله تلك كتب عليكم الخ والارض والوثن فان ملك لم يكن وضع مكان الخبر اشارة انما قتلت
لان الابل كانت اعز الاموال عند العرب فاصيبوا بها عاقبة قطع جمع الحلاب قوله ان شانئك يبغضك هو الابتر
وانت لست بابتر لان لك صبيا صلب الله وصلب النبوة مال وان اخذت انك لبيلا تشغل قبل مهم وتختل
امرانك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهل انك كما قال الله ازواجه امهاتهم ثم قال تردون الى الكوثر
فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيامة آنيته
عدد النجوم فيختلج ماء العبد والجن في آخره على نبيه الحج وراء تقطع ويمنع العبد منهم فيقول ربي امتي
يوم القيامة فقال ما تدري ما احدث بعدك فقيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن
فلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه قرأها سرا كما في كشاف ابن مسعود عقبة بن عامر الانصاري اسماعيل الرواية
نزل جبريل فاتاني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم كورة صلوة مع جبريل خمس مرات اشارة
الى خمس صلوة ٣ بريدة بن حصيب رواه مسلم عنه وضع اجرك لما شئت فقد اجرورد عليك الميراث
بالرفع ما عليك رد قال له المراة قالت ان تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي
اجر في تصدق ابن مسعود اسماعيل الرواية عنه قال كنا مع النبي في غار فانزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فهي تقرأ فمن فيها اذ وثبت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقنا
فقال وقاها الله شركم كما وقاكم شركها فاقتلوها من قتلكم سماه شرا لنسبة الى الحية كما وقاكم شرها كما

٢٠٦

خرجت عليهم بمنا فصل فيما لهم يبين ما عليه ق عائشة اسماعيل الرواية ابراهيم
لا انام تنام نبيا فان نبي الملك اي يصورني في سرتي سمع الرؤيا الحار والمجرور حال اي كائنة في قطع
من دير مصور حلقا امرانك فاكشف عن وجهي واذا انت قلت قول هذان الضمائر عائد على الملكة
من الحالة الماضية في بعض النسخ فكشفت عن وجهي فقلت معنا كمل وجهي اي حدها كشفت عن وجهي صورتك
فاذا انت الان تلك الصورة في تبينها كشفت عند وجهي ما هذه فاذا انت مثل الصورة التي
رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اي كانك من عند الله ليقضيه قال القاضي
ان كانت هذه قبل النبوة وقيل قلبه على الاصل مضعفات لمعناه ان كانت هذه الرؤيا حق يمضيها وهو فعلها
وان كانت بعد النبوة فاول لان رؤيا الانبياء وحي على ما هي محبوب الشك في كونها من عند الله معنا ان كانت هذه الرؤية
على ظاهرها وغير مخالفة الى تعبيرها او بعد هذا فيار على التحقيق اي بصورة الشك لكنه وهو من صنائع البديع سماه بعض
تجاهل العارف ثم ابو هريرة رواه مسلم عنه ارايت ليلة القدر ثم اعطيه بعض اهل فيها بالشدة على بني الجهول
وبرون فيها على الجهول المعلوم عالمية في الغرر الغوابر اسماء البواقي لعل الحكمة بانه انزلوا بينها لا اخبر النفس
وبالعوافي تغطيها دون باقي الليالي ق جابر اسماعيل الرواية اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي
العطاء كلامها بالجهاد بصر بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقذف خوف قلوب الاعداء
من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا اي اباح الله لي الصلوة حيث كانوا
تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء وبيح الصلوة للامم الماضية الا في كنائسهم ولم يجز التطهير لهم
الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا في بيعهم الا في الارض وقد خصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض
الا في المقبرة والحمام فاذا رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتوسيع كما
واحلت لي الغنائم ولم يحل لاحد قبلي يعني قتلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين
دون الانبياء فخص نبينا بان باخذ الخمس والعمل واذا غنموا غيرها يجمعونه فيأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة
اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من الخلق وكان النبي يبعث الى قومه خاصة ويبعث الى الناس
عامة بصدد انه مودع قد بايعها الناس الى رسول الله اليكم جميعا فان قلت كانه نوع مبهم الى كل الناس بعد وجود
فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك خرقا فلا اعتبار به وراء انه قال فقلت على الانبياء استثناء اذا اعطيت
جوامع الكلم للنبي في الحديث لان الله لم يحمل ان يتصل نبينا وما يحتمل كورة الانفراد البيان مكر عالما فاذا ملك هذا العالم
لبوت باحر الدان على الزيادة ملت ان سلب فلا كلام والا يحمل على انه اعجبني عند زيادة تهاون الاستقبال
عزمة ناقص طبيعتها لوقوعه ق ابي عباس اسماعيل الرواية امرت ان اكتب على سمع اعظيم
حمل الجبة والبدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء السجدة
ابو حنيفة زفر واحد وان اختلفوا في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فرضية السجود والانتهاض وضع اليد والركبة ولهذا يعم صلوة الكسوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاحتمال
فان الجهة هل لا تدرى وضعها ام فوز الاقتصار على الاثنى بلا عذر معروف في النفل ولا يكون ارى لاجل الكبار
ولا استعرف ابو بكر وعمر وجابر اصحابنا الرواية عنه ادرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله
والمعنى الآخر وهو محمد رسول الله محمد رفعه اكتفى بذكره شهادة مقارنة به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه
بيت من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استدعاه فصاحبه ان قتل او تضمين مال ان سرق وكوهما وحسابه على الله
اي الاخرة فالمحدود من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر وقال الكرماني حرج
المراد بالناس عند الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح حتى ان هذا كلام
لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عند الاوثان اذا صاحبوا الكتابيين سقط عنهم القتال فلا يصح في ابطال الوجه
ان يحمل الناس على ما يناسب العموم على ما بها الناس ان رسول الله اليكم جميعا ويدل بعض العموم مخصوصا
بالحديث الدال على وضع الجزية او من الفرض من حرب الجزية للهدنة ان كان على الكفرة وهو يخلطوهم الى الاسلام فيكون بعضهم
سببا ان المقاتلة والجزية وان كان المقاتلة اقرب لان حرب الجزية مبنى المذكرين غير جائز اقتصر على ذكره قال ابو هريرة
امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة يعني اصابها عاقبة القرى فيغلبون ما سواها من الاموال اي انا يقولون ارض المدينة
يثرب لانها صاحبة الخوض فيها والشرب حول الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند الموسى
هو هذا الاسم بين الناس يعني شرائهم كما يبقى الكير خبث الحديد في سهيل الساعة اصابها الرواية
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب معه كما بين صفة مصدر محذوف يعني قرب فرقا
كقرب كما بين اصبعيه السبابة والوسطى معنا انا بين وبين الساعة تماسه الى ما مضى من الزمان
مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه الزمان بالقرب الماضي لسرعة غاية قرب الساعة وقيل
هذا اشارة الى ما ورثها وانه لا بين بينه وبينها اصبع يعني كائنين الاصبعين لكن تغير قتادة حديثا
آخر مرفوعا يعني كفضل احدهما على الآخر يعني الوجه الاول رواه ابو هريرة روى البخاري بعثت من خير قرون
بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل ماية سنة واحد قرنا فقرنا الفا فيه للترتيب في النقل على اسس
الشرق هي كنت من القرن الذي كنت فيه في حياته لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تعليمه في اصلاب
الآباء آبا فآبا قرنا فقرنا في انتقال النسل اولا من صلب ولد اسمعيل من كنانة بن خزيمة بن هاشم م جابر رضي الله عنه
قال كان النبي في سفر فلما قرب المدينة هب ريح يكاد ان يذهب الذاهب فقال عمر بعثت هذه الريح لموت منافق
ان علامة لبثته وهذا من معجزاته حيث اخبر عن قبل وقوعه قال ابن عمر الساعة الرواية عنه بين الاسلام
على ثلاث الجهاد على خمس ان خصال في بعض النسخ على خمسة ابنة الكاف علة ان يوحد الله
بالجر بدل من خمس وبالرفع خبره واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج

لم يذكر الاستطاعة فقد استشهد بما قال رجل ابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
قال لا ارى ابن عمر لما ترى على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعت من رسول الله
عبيد وعن ابن عمر انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
وايتاء الزكوة والحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم
رمضان مع انه روى ذلك كما قلنا كما قال ابن عمر كان يمنع من الرمي على الوجهين ولكن حيث رد على الرجل
لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في نظره فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلا تذكر رواية كما تذكر اعلم ان الصوم الحج
تقديم الحج كذا روي عن ابن عباس فتقدم الحج عليه بهذه الرواية لتقديم السجود على الركوع في قوله يا مريم
اقنتي لربك واسجدي واركعي واذا الواو لا يوجب الترتيب قال ابو هريرة اصحابنا الرواية عنه بحيث
الجنة بالمكاره وبحيث النار بالشهوات ورواه القضاعي حيث فانا النبي المذكور في الصحيح بحيث
لا حيث فقد امن حواجز الكلام التي اوتيها البشر وهذا تمثيل حسن معناه توصل الى الجنة بارتكاب المكاره
من المجاهدة والطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل الى المحبوب عن الشيء المؤلم بمشقة والتي بعد يوصل
الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة
فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها لما فيه ان يسبق القلب ويشغله ويكسل عن الطاعات وعبادته
الساعة الرواية عنها حرمت النار في المخرج ابو هريرة روى البخاري عنه حرمت بالبين الالباني المدينة
على لسان تبع لم يكن محرمة كانت فكيف بعدم الكلام على الباب الشيخ حدثنا ان الحرم ما بين لابتيها
م ابن مسعود روى مسلم عنه حوسب رجل من كان رجل في يوم القيامة اورده بصيغة الماضي للحكاية
وفيه ممن كان قبلكم فلم يجد له خيرا من الخير الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا وكان يامر غلمانه ان
يتجاوز عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه فتجاوز عنه وفي رواية ابي هريرة روى البخاري عنه
خفف على داود القرآن اراد به الزبور وكان يامر بدوابه ان تسرج فيفرغ قبل ان تسرج فيقرأ القرآن
قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى قطع الزمان لمن شاء كما
يطوي المكان لنبيه وهذا باب لا يدرك الا بالتوفيق الرباني م عائشة روى عنها خلقت الملائكة من نور
وخلق الجان وهو ابو الجن وخلق ابليس من نار وهو ابليس وهو لهب من دخان وخلق بدونه من نار
وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار الانسان من الكفار
رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران
فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت في تلك اقداح لبن وقدح خمر
واخذت اللبن فقيل اصبت الفطرة يعني توجيه الباب السادس في حديث
بين انا في الحطيم م ابو هريرة روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها هنا حتى على

الصلوة

الدية

اصابة

بي ولا جلها لم يطعموا منها شيئا ولم تتركوها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والنقع اسم هو ولم الارض
وحشراتها وروي باكلها الهاء نبات الارض لكنها ضعيفة واصوات المجم فان الكبش ذكر الارض هنا للشعير
كما في خوبرج وماس دابة الارض وهو قريب من المعجمة صغيرا اما حارت كبيرا حارر قال ابو ذر رضي الله عنه
عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن حسن صم الحاء وسكون
السين على غير قياس اعمالها الاذى بفتح الهمزة ازالة الاذى عن الطريق اراد به جانبا من الناس بدنس محرو وغيره واللام في
للعهد الذهني بها ماط عن الطريق عاما الجمهور ابيض وصلى الله عليه وسلم وجدت في مساوي اعمالها النخامة
بضم النون وبالخاء والنخع المخفف البزقة التي تخرج من اهل النخم والمراد بها القاذورات تكون في المسجد لا تدفن
فان الملائكة تصلي الى الجهة التي هو فيها وعن ابن عباس اسماء الرواة عرضت على الامم فاخذ النبي تمر سوى
الاعم والنبي تمر مع النفر وهو عدد من ثلاثة الى عشرة والنبي تمر وحده الجمع والنبي يمر وحده واحد
مع رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا
سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء السبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون
الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال عكاشة بن محصن يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت منهم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة
الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال عكاشة بن محصن يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت منهم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة
الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال عكاشة بن محصن يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت منهم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة
الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال عكاشة بن محصن يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت منهم قام رجل آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة

باحد جنود رايتني في الجنة ابو هريرة روى عليه مفضلك على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وعلى بالكلمة
الفاظ قليلة ومعانيه غزيرة ولهذا قال عليه وعلى رسول الله الف باب مع كل باب الف باب وضرب
بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة
وختم بي النبيون بعده هو صحيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث الطبقات فاتى ابو هريرة اسماء على الرواة
فقدمت على ثنا المجد ربي مستحيل امة من بني اسرائيل لا يدري ما فعلت وان لا ارى اثار الاظهار الحلم الا
ان يكون السمن اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت مع طول الابل والبانها
كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الشارب لبن الابل دون الغنم على انه من
بني اسرائيل وهو تقدم الكلام عليه فاخبر الملك في قدرتنا الله ثم ملك قوما قال ابو هريرة اسماء على الرواة عنه
قيل لبني اسرائيل اسكنوا الارض التي امركم الله به على لسان موسى وادخلوا الباب من باب بيت المقدس سجدا
تخفيفا ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع مع حذف التنوين وروي بالنصب على انه مفعول مطلق مع
حط حطة ونونوا حطة نغفر لكم فبدل الذين ظلموا منهم ترك ما امروا به من النون وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب
يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء اي يمشون على استاههم جمع سه وهي الالية وقالوا حبة
في شعرة وفي الحديث بيان لسنة مغفرة الله جزء عظيم بان فوز وبيان عظيم وعظيم انفسهم
ت ابن عباس اسماء الرواة عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وقريظة وبنو النضير يوم الخندق
فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت فيا سهم وارافت قدورهم فانهزموا وهزمهم الله تعالى نصرت بالصبا بفتح
الصاد وبالتقريح نهبت من المشرق واهلكت عادا ومن قبلها تاكيد بالدبور وهي ما يقابل الصبا
فالهبوب مع الريح مأمورة على سرة للنفوذ ونارة للاهلاك ثم اسرى ليلا من الليلة غلام فتية باسم
اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان من اسم مصلى في الحكاية عن نفس المتكلم
ت ابن عباس روى البخاري عنه اتيت على نهر يكون الكاف وفتحها لغة واحدة والنهر الجمع حافتاه اي جانباه
قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غير
وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض ثم ابو هريرة روى مسلم عنه قال رأى النبي قراءة عامة الجزئية فيكل
وابكي من حولها اتاذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي
فان قلت كيف استأذن النبي وقال قال الله ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو
كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون كرجاء اختصاصه بذكر لا اختص بالانبياء ولم يجز لغيره الا ان يكون الحديث
قبل نزول الاية قيل ابن عباس اسماء الرواة عنه الطلقت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرايت اكثر اهلها النساء في اسماء روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السؤال مع اكثر الكلام
في تفصيله وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين له اظهار الاهتمام بشان السؤال في جابر اسماء الرواة

جاوزت الحرا ثم اعتكفت بغار حرا بكسر الحاء المهملة والقصر الراء وبالمد ذكره صاحب المطالع وهو من اسم
موضع بالمدينة ثم بعد وصول سعد وبين مكة ثلاثة اميال من ساد الذهب من مكة الى منى فلما قضيت جوار اعتكافي نزلت فاستطعت بطن الوادي ان حركت في باطنه فنودت فنظرت
امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نودت فلم ار احدا ثم نودت فرفعت راسي
فاذا هو يعني العرش في الهواء اراد به سرير الملك كما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض
ثم جئت بكل هذا تفسير من النبي للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة ورعدة وجفة بالواو معناها الاضطراب
كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد
الثاء المثلثة اي لفوني فدثروني فصبوا علي الماء وهو اشارة الى ان ضبعت الماء للتفرغ عن سكن فزعه فاتوا الله
يا ايها المدثر قم فانذر في السورة تحرية اسماعيل الراوي بعد ما قال اما اني اتى ما قبيح فان الظاهر ان الراوي
ان يعطيا منها شيا فقام ابي على الباب فتكلم فوق النبي صوته فخرج وهو مغتم فقال حيات هذا لكم حيات هذا
لكم كرره للتاكيد ثم اضجعت واضطجعت لاجلك قال لا بيع لحزنه ثم قال لا تنبر باسم الاناء من ديباج مزرر
بالذهب الحج وتشديد الراء وهو ما الذهب ثم كان ازراره من الذهب واعطاه لينتفع بثمنه لا يلبسه وفيه عظم خلقه
م انس رواه مسلم فيه وقلت اجلنه فسمعت خشخشة بالخاء والشين المعجمتين صوت المنبي قال ثم الشين وسكون الياء
والخاء الفضة قلت من هذا قال الواطئ الفضاء بضم العين المهملة وبالضاد المهملة ممدودة فقلت ما كنت اكلم
وسكون اللام م انس بن مالك ح عمرة بضم الميم رواه البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتيا فصعدا بي الشجرة
فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
ح ابن عمر رواه البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اي منتشر الشعر خرجت من المدينة
حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والهاء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة منيات اهل الشام وهو موضع
شديد الوفاء قال الاصمعي لم يولد حدوه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه فتاوتها ان وبا المدينة
تنقل الى مهيعة ح عائشة رواه البخاري عنها رايت جنتين تخطم ان تكسر وذكر شدة وما بعضها بعضا
ورايت عمرا الحرصة بضم العين وسكون الصاد المهملة مع قصبة وهي الحاء وهو اول من سيب السوائب
جمع السائبة مع الحامية وهي الناقة تنتج عشرة اذا نتجت والحامية التي عشر اناثا
سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يحلبوها ولم يذبح لبنها الا لضيف فما يجد احد ذكرا من الشاة
اذا نتج حي سبيلها مع امها فعولجت بما عولجت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رواه مسلم
رايت ذات ليلة ذات زايدة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا
بتمر من تمر ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا
في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يوجد

حروف كلماتها ودلالة استفادة فانه اخذ من عقبة حلى العاقبة ومن رافع الرفعة وطاب لذة الدين
وكانه قال ابن سرين فلذا خذ التعبير عن المنى كما اذا راه الاترج يعبر بالنفاق لحالة ظاهره وباطنه
اسماعيل الراوي عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه
ح قبيصة ابن مخارق رواه البخاري عنه رايت على موسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى
فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء
قبيلة من السودان ق ابو موسى اشعاريا رواه عنه رايت في المنام اني كاهر من مكة الى ارض بها نخل فذهب
وهلي بسكون الهاء وهي التي اتاه البلبلة او هجر بفتح الهاء والجيم وهي بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب
عطف بيان للمدينة فرايت فيها هزة اي هزة سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
بيان للمذكور يوم احد ثم هززته اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين
ابي هريرة رواه البخاري عنه ليس المعلق ما خذ من شجر اسناده واحد او اكثر فحذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر فالمعلق ما لا يكون تاما اوله اسناده
وهو المعلق او وسطه او المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر اسماعيل الراوي عنه رايتني دخلت الجنة
فاذا بالرميصاء بضم الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت حاكمة بن النضر فولدت منه في الجاهلية
انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك مخطوبا بالطلحة
فابت الكفرة فاسلم وتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة
والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت ما هذا فقال بلال قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفناء
بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت
غيرتك يا عمر فبكى عمر وقلت ايغار عليك اغار يا رسول الله ام سعد بن ابي وقاص رواه مسلم عنه سالت
ربي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنع واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به الخط
بفتح الخاء المعجمة وبعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها سالت ان لا يذيق امتي بالعذاب اراد به ما يكون
عاما مثل الغرق والحرق والطوفان قال الفوطي المراد بالعذاب ما يكون باستيلاء العدو كما ان رواة هذا الحديث كثيرا ما
وزمان وقال ابن بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل بأسهم اي حربهم فمنعنيها قال ابن عمر
عجبت كيف ان هذه الكلمات مخفف كما قال ابو البقاء يعني قول رجل بغير تصغير الجور وقيل هم في اصلي قال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسكان البكرة اول النهار والاصيل آخره

الشطان

صوتك ايندرت اراسرعن الحباب قال لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن ناحدث والذي نفس بيده ما يلقاك
في ناسا بي زيد اسلمها الروا ارمه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها بعد الكثر هم المساكين واصحاب الحد
بفتح الجيم وتشديد الدال الغنى والوجاهة في الدنيا محبوسون عند الموقوفون غير انه اصحاب النار قد امر بهم الى
النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم
بسبب التدقيق لما يؤتون مالا ونصبا والفقراء يزيدون عن ذكر قيد خلون الجنة اولا وتمت عما بالنار فاذا عاد بين
وخلها يعني اكثر هم النساء اف عايشة اسماء اتروا عليها قالت تحرت عائشة ارادها الحالة عليه فقال اسكتي يا عائشة
لكل كان زرع لا زرع قال لها كان هنا ذيد او للاستمرار لعدم ترك وكان الله غفورا رحيما شبه وجاء في الحاج
ناصر المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخرج مع عائشة عائشة قالت خارجة امرة فقتلها هن
وتعاقدن ان لا تكلمن من اخبرا زواجهن شيا فقالت الا ان زوجي لحم جمل عشت بالغين المعجمة اي بهزوان وبروه قد
بالشان واعا الرمد ان هرم على راس جبل صعدة ثانية لجبل مع صعوبة الوصول اليه لا سهل صعبه جبل اي صعب الوصول اليه
فيرقى للاسمين صعبه ثانية لجبل فينتقل ان يطلب لا جل ما فيه من النفع وهو تكلف النفوز وسكون الفاء الخ فيرواته
فينتقل ان ينتقل الناس الى بيوتهم ليأكلوا ومل عار ان جبل خبر ثان عن قوله ان زوجي مع انه متكبر وحاصله قولها
ان زوجها كجبل الشيخ توجوه عنها ان شبه بلحم جمل ووصفان وفي ان المحبة به هزيل لا يسمن وفيه انه مع وصفه
اليه قالت الثالثة زوجي لا بث بالباء الموحدة ورولا ائث بالنون كلاهما مع لا افشي اضرع اني اخاف ان لا اذره
لا زايده والضمير للجبل يعني ان شرعت في الجنوة اخاف ان اترك لكثرته ان اذكره اذكره بضم العين المهملة وفتح
الجيم مع تخفيف وهي العقدة الثانية في الاعصاب من الكبد وتجره بضم الباء الموحدة مثل العجز الا ان اليه يكون لها الطلاق
كنت بها عن عيوبه الظاهرة والباطنة فاجمله الشرطية في قوة الفتح وهو بدل من اذره قال الثالثة ارى ان زوجي
كان مسترخي الظهر وحرا باطن فلم يزد وصفه بشيء فاحلت وما شرحت وتوحت اي ما صرحت اي ما بثت وان عائشة ثالث
اذ للمصدر وان ينفق قالت الرابعة زوجي العشنق بضم المهملة وفتح ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل
كنت بعني جمله وقيل هو الشيء الخلق ان انطلق اطلق عليها اي يهجر عن ذكر ثانية من اعمالي طلقني وان اسكت علق
على بناء المجهول اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة فوقانية
الحجاز موصوف بالهيبة والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء لا لا حر والرواية المشهورة مع الراء وفتحه والسكون
بضم الثاء المثلثة وكسر الجيم والبرد في الاخر لانها يشتمل ثبت وجها في خلقه من الاذى بلبل بالباء الموحدة
طيب الرائحة ولا مخافة ولا سامة اي بلا لدغ يسيء فيما يلي عني حتى قالت خامسة زوجي اذا دخل فهد بكسر الفاء اسد
في كثرة النوم ومعنى وثب على الفريسة او يجامع بلا مبالاة عتبة ثوب الفهد وان خرج اسكت بكسر السين اي كاسكاره لا يسد
في السخاء ولا يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومنافعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف
يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف

اي التف بثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يتبع الباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدري ما
بثي الثيب كريم حزني وما عندي من المحنة وقيل معناه لا ينفعه امري لا اسعى بصالحي وهو كقولهم ما ادري بيدي الامر
اي ما يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالمعجمة والمثناة تحت وهو الذي يعتيه مما ضعف انا عياياء
بالعين المهملة او الشك وهو مأخوذ من العي وهو الحدب بالشر طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه ارمسترخ الجلد وقيل هو الذي
يتعرض الكلام فينطبق شفتاه سال رجل طباقاء آو الفاء زائدة العمه وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة
عند المباضعة وهو من هذا الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل داء يعرف في النساء من الداء وهو موجود في تلك السابعة
في الراس خاصة او فكك الفكك بالكسر ما بين الجسد هذا التفات من المتكلم الى الخطاب او هو كلام كل اي كل واحد من الفكك
والمكان اراد ان زوجها مزوبلا وكلها جرحا بجاحا او كسر عظمها او جرح بدنها قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الجبان
المعروف ذليل المس والرمح رمح زرنب بالزاء المعجمة والنون والباء الموحدة بين لينين لا هك كمس الارنب ورمح زرنب كريح الزنبق
اراد به طيب شابه في الناس او طيب جسده وروحه آخره وغالبه والنار عليه مع انه عليه غير مطلوب له وهذا قول معاوية
بن الحكم وبغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وعلى الخشبة التي بابه ليدل البيت اراد ان بيته
عالي وبعيد عظمه لان بيوت العلي يكون عاليه طويل العماد كل النون جمال السيف وطوله كناية عن طول قامته عظم الرماد
هذا كناية عن جوده لان من كثر ضيافته كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت بذكر بيته لها قريب البيت من النار وهو على الغوم
اراد انه يزيد على مجتمع القبايل لكثرة اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك ومالك الا لاستفهام فيه التعظيم مالك
خير من ذلك اي ما اعظمه من سودد وفخر وقيل ذكر الثرة قال المشتري عليه السابق في كلام اخره اخرى وهذا الخبر
زيادة في المدح والاعظام له انك كثرات اي اكثر ابلك كانت تاركة ومجتمع يسمل قرب الفضاء قليلات
المسارح يعني لا تبرح منها للمرعى الا قليلا وقيل معناه تاركة كانت كثرة حال بروكها وما حاجة قليلة لكثرة ما يلقى منها
للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت تبرك كثيرا حال بروكها كثرة السابلين في خلالها عند قلبها واذا سرحت
تقلقل تقدم من يكبر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء وقيل اذا سمعن اصوات المزامير
ايقن انهن هو الك يعني انهن يعلمن للاضياف لان عادة زوجها انه يلتفق الاضياف بالمزهر ويعقب ذكر الابل
وزاد بعض في الرواية وصوا يام القوم في ايامكم قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع فما ابو زرع طلد الاسهام
لحم للتخيم كما يسق الناس منع البهم وبالنون اي حرك من حل بهم اي وكرما وتشديد الياء جمع طلل
مع الاي وسكون اللام وهو ما يحل به المراة آذن بتشديد الياء كان اصله اوذن فسقطت النون بالاضافة وملأ
من لحم عضدي اراد به سمن عضدها وكنت عن سمن كل جسدها واذا ذكرت العضد لانه اقرب نظر الانسان
من الجسد وفجرني بتشديد الجيم ثم الياء مخفف بكسر الجيم وفتح الفاء واصلها الكسر معناه فرحني وفرحت
وقيل معناه عظمني وعظمت الى نفسي اي تندير الرجل ما قال بحث وجدني اهل غنيمة بشق غنيم
بكسر الشين اي مشقة العيش قال الشرح يعني شق جبل ماكله وقيل الشقاء موضع اخذ الشاة الاهل

بحلقة في أهل صهيل وهو صوت الخيل والطنيط وهو صوت الإبل والدئيس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب
من السنبل ومن بهم الميم وفتح النون وهو الذي يتق الحبوب من تبنها فعنده أقول ما لا أفتح على شيء الحمد لله من التشهد
ثم زوي لابن فوق حتى تكون شبيها الأمس وأرقد فأقضي ثم أنام حتى أدخل في الصبح أرادت أنها تأخذ فتنة من زوجها
وأشرب حتى أتفتح وأروى بالبن بعد الشاء وبرد ما تفتح بالميم كذا سمع أبو ذر عن أم زرع عام أبي زرع عكوم ما بعد البين
على الفواكه التي تكون فيها الطعام ولا منعه واحدها عكم بكسر العين رداح سمع الدال وبالراء المهملتين وبالحاء المهملة ثقيلة
عظيمة أرادت أن الطروق في بيتها عظيمة مملوءة وبيتها كأنه متخذ شاح فإن قلت رداح مفرد فكيف يوصف
به المفعول قلت الرداحة على حكم منارة وبيتها فاح بضم الفاء وفتح الحاء المهملة وآخره حاء مهملة
كمسكل شطة الحلي سمع الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر عن المملول أي ساسل من الفتر وبين فكاه
الشطبة فاتبا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم فاء عضو الخيل أرادت أنه قليل اللحم
موضع يتم دقيق نحافة وهو ما عدا رءوس عندهم أيضا وبيت ذراعا الجفرة سمع الجيم والفاء من أولاد المعز
سمع أنه قليل الأكل وهو ما يمدح به أيضا بيت أبي زرع طوع أبيها أم زرع ذات طوع أبيها سمع أنها مطيعة
وطوع أمها وملء كسائها سمع أنها إذا لبست كسائها ملأته لسمنها وغيظ جارتها سمع أنها تغيظ ضرتها وتغيضها فإنها
عيرتها الضرة بالحارة لمجاورة أحدهما الأخرى غالبا جارية أبي زرع في جارية أبي زرع لا تبث حديثنا نابا أي نفشي
بلين الشاة وأهلها أي لا تفرق ولا تنشر سمع النون بعد الشين وبالثاء المثلثة أي لا تبث
أرجاءنا وقيل معناه لا يعرف طعامنا بل كانت أمينة على حفظ ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة أي منظفة بيتنا
ولا تبعثره كأن يجتمع فيه الكناسة كالجمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقائق العيدان وغيرها خرج
أبو زرع والأوطاب جمع وطب سمع الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن يمخض سمعا سماء المهملة بالخاء
والصاد المعجمة أي يوجد فيها فلق أفراه أولاد أمها أنا كثرت ذكرها أنه كان أحد أسباب تزوجه بتلك المرأة
لشدة رغبات العرب على كثرة الأولاد كالمهدي يلقيها من تحت ضرتها بمائتين عبرت عن بلوغها بمائتين لأن ذكر
مواشيها الستون فطلقها ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء أي سيدا ركب شريفا
بالسين المعجمة وتشديد الياء أي فرسا يحسن مواخذ قطيبا سمع الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والباء الموحدة
منسوبا إلى خط وهو قرية عند اليمن إليها الرماح من الهند ثم يتوق هذا إلى بلاد العرب والرواح على تعالى الرواح
إلى الهند إذا رد قال ريحا وهو سمع الميم مدعما أي مدعما أراد أنه أعطاها ما سمعا سمع السين وأحد الأنعام وهو
أعم أشي قال القاضي أكثر أهل اللغة على أن النعم مختصة بالإبل شريا بالشاء أي أغنمه وتشديد الياء
أبو كبير أو أعطاني من كل رائحة أي من كل ما يروح من الإبل وفيه زوجا ضعيفا وهو ضد القوي
وفي أكثر النسخ ذا الميم بالذال المعجمة وبالثاء المثلثة أي من كل ما يجزئ ذبحه وهل فاعل عمل معلوم
وقال كلها أم زرع بحذف حرف النداء أي يا أم زرع وبيت أهلك بكسر الميم من الحيين أهل الطعام

مع أهلي أهلك ونفضل عليهم قالت فلو جمعت كل شيء أعطاني ما بلغ أصغر آنية جمع إناء وجمع الآنية الأواني وإنما لم يبلغ
قبح ما أعطاني قال الروح أي أقل ما أعطاه أبو زرع لأن كان زوجها الأول وكان صيفيا في فؤادها فالعمل منه
كان أكثر عند أبي زرع وفي أحمد مع الفتح خطام الذي يعلو عم الكل يا عائشة وجواز إجمال الرجل زوجته
حسن صحبته وإحسانه إليها وجواز الحكاية مما في الحلب وجواز التحدث على الأحباب ولكن الحدود منه قال
وندر كما قال البستي أو طبق أكمد وما حدا حدم وعلى بشيء من المدح ولكن إذا أعطيتها كمدح فلكن عندها
يعطي الطعام من الملق بوسى سمعا الرواية عن قال أبيت سمعت الله في رهطنا الأسود بن السحلم أي
مركبا محلنا قال عم والله لا أطلقكم ولا عندي ما أطلقكم عليه فلبثنا ما شاء الله فأتى رسول الله بالدلاص الغنيمة ما فرقنا
نحن وهو على انطلاقنا أعتقنا رسول الله عن بعيد لا يبارك ما أعطاه الله فرجعنا إليه فقلنا يا رسول الله
أتيناك فبيعوا وأنكحوا فقلت أبا لا يحلنا ثم حلفنا أنت يا رسول الله قال عم ليس أنا أحملكم ولكن
الله حكم قاله لنذر من الأشعريين أسند الجبر شاكر على خذ صلب الكاسد لكن استدلالهم فاسد
لأن معناه ليست حملكم عندي ولكن الله أعطاني ما أحملكم عليه فإن قلت هل حنث رسول الله في يمينه
قلنا لا لأنه يمين فور فلا يحنث بعد مدة قال أبي عمر أصحابنا الرواية عنه ليست تلك ولا محدثة تلك الرواية المحدثة
سمع القلب تغيير من أصل للضمير المجرور في الكفارة عن حين سأل على الفقه لعدم الكلام عليه في إسناد الحديث أنه
من بين أسد أسلمت ثم أنس رضي الله عنه مررت على قوس ليلة أسري بي على عيسى أي المجهود الرأي الجور
قائم مقام الناقة عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره فإن قلت جاء في حديث المعراج أنه مر بموسى
يا أسماء السادة قلنا كوزان تكون رآه حين قربه يصلي في قبره ثم رفع قبله إلى السماء السادسة قلنا كوزان
وراجعه زائد الصلوة بعدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لعدد التين ثانيا الجرم بريدة رضي الله عنه
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها إلا أذن محمد للزوار كما روى أنه لعن الله زورات القبور وقد أراد هذا
الحديث صلى الله عليه وسلم فكان رخص عمت الرخصة لها كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الأضاحي سمع
الضحى وهو ما يذبح أيام النحر للقربان فوق ثلاث ليال سمع الثاء المثلثة حتى تأكلوا منها بالكلام الذي من
لحومها بعد ثلاث أيام وأمرتكم بتصدقها فكلوا وادخروا بعد الكم سمع كلوا ما بقي منها بعد ثلاث أيام مدة طويلة
لكم ما عيش المدة وفاعل بدا في مصدر فكلوا ولو أعطى منها الأغنياء خاروا النقراء أفضل
ونهيتكم عن النبيذ أي عن النبيذ التي وعوه في أي الطروف الأنبذة أما الأوعية فقرية أنا استثناء لا الأسقية
بيرة أي فلا يشتد ما يتخذ منه الشدة في الظرف فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا بوصر بالصاد المهملة
ودرة أنا قد رأيت أخوانا أراد به الرؤساء الحبر وأهل الشام بعد الموت لكن الوجه الأول وهو جواز عيال الأسماء
نا الخبر ولنا الصلاة قال أتم أصلي هذا النون ليس تنفيا كونهم أخوانا بل ذكروا من بعدهم الزيادة
وأخواننا الذين لم يأتوا بعد مبني على الضم أي بعد فإنا هذا قالوا كيف نعرف من بعدهم من أمتك

بطلب

بالعجمة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد من اقتل يا رسول الله قال ارات لو ان رجلا له خيل طرح الاخر وهذا الفرس الذي له ساحة في جهنم فلما
بالحاء المهملة وشد اليم هذا الفرس الذي له ياض في قوايمه ولا ياض في الركبتين بين ظهرين مع الناس المبيع واسكان الهاء
ظلم بين دهم جمع ادهم والاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي خالطه لون سواه سواء
كان ابيض او غيره الا يوجد لي خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يا تون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على
الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وان اغرارها يوم القيامة مختصا بهم بالنور
والتحجيل مختصان بهم واجيب بان هذا وضوء وضوء الانبياء من قبل جاء الاثر عن هذا يا رسول الله وضوء اصحاب الانبياء
الانبياء مختص بالوضوء دون امتهم ان هذه الامة قيل وجه برهة اصحاب الرواية قال
كانه في الجاهلية بيت يحكم فيه له الكعبة اليمانية فقال له لي هل انت مرتحل ان هل تجعلني ذارا ة من ذرا الكعبة
باصحابك مع من اذن الكفر عن بكر الكنيسة مع الكعبة اليمانية بتخفيف الباء انا قبيلة لا نرتحل وتشديد الباء
هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراهب او من المص قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده
وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي فاخبرناه فقال عليكم انس رضي الله عنه هل تدرون ما الحكم قلنا الله
ورسوله اعلم قال من مخالفة العبد ربه يقول ان العبد يوم القيامة يقول يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام
للتقرير بما بعد النفي يعني الم تجرني بالكسر غيرا ما ارتكبت معصية كانه يقول انا ما ارتكبت معصية فلكن تريد ان
تعذبني قال يقول اي قال الله بلى قال ان لي شهودا من غيري فيقول ائت بشهودك فيقول لا اجيز الا شهادة الجوارح الاجازة على نفسي
الا شاهدا حتى يعني بطلب العبد شاهدا من غيره فيقول الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين
عليك شهودا فيختم على فيه ويقال لاركانه انطقي فتنطق باعمالها ثم يخلى بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين انه يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء مصدر بعد يبعد بعدا وسحقا بمعنى واحد فعلى هذا مفعول مطلق محذوف وجوبا كما في قوله تعالى فسحقا لاصحاب السعير بعدا
باعدهم الله رحمة فعليكن كنت اناضل وادافع واجادل كيلا تعذبوا والنارف اسانة بن زيد الضمري
قال عادونا من مكة عام فتحة قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال وهل ترك لنا عقيل منزلا فيه عقيل بن ابي طالب
جميع املاك النبي ومن كان بين عبد المطلب كما قال ابو سفيان بن زيد ومن كان من حرم المؤمنين وفي الحديث دلالة
على ان الكفار اذا استولوا على اموال المسلمين واحرزوها الى دار الحرب ملكوها وعلى ان من دخل دار مكة جاز له ان يبيع
اعتنا وفي رواية عن ابن عمر كره سهم الارض لمكة حرام لا يباع رباعها ابو هريرة رضي الله عنه هل قرأت
فيكن ان جهنم هنا والنبي يا محمد عاركم عليكم ولا خوف عليكم وان لا ريكم من وراء ظهري قاله في سوية الصفوري
ف اسامة بن زيد اسامة الراوية هل تدرون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع القطر خلال بيوتكم
اي بين فرجاكم قطع القطر ان المطر قال كما اشرف ارعاصيب رفع عن بعض جهاته على اهم بعضين ابعاد

بها بناء موضوع من الحجارة من طام الحديث قد الهم ما جمع الهم ثبة الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة
الى ما وقع بعد من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه ومنه ظاهر الشرح ابو هريرة رواه البخاري هكذا
نبيع ان اخرج الى هذا ان تدخل مسجد فتقوم اني صلوتك وانا نقوم معك بالنصف من تدار نوافلها وصوم ولا تفطر
ليس اعرابه ترك الافطار بكليه لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله الوجيه ان الله وتعالى عاجل بعد ان اجاب
اجيبا ربه في الثواب ابو هريرة رضي الله عنه هل تسمع النداء بالصلاة مال يوم مال فاجب مع النداء المصلي ما جاء
قال لو مل اعمى فهل هو ابن ام مكتوم كذلك منزلي سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قايد يقودني الى المسجد
وقال ان الاعمى انسان يرخص له متصلي في بيته فرخص له فلما ولى دعاه بتقديم اللام اي ارد دعاه فقال اتسمع
حي على الصلاة فاجب يحتمل ان يكون بر خيفة وامره بالاجابة كلامه بالوجوب فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما
بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد وهذا بعد بعثه بحجة للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي والحمل ان كان ان امره بالاجابة
ليس بصريح الرخصة بل ارشاد الى الافضل وان بالاجابة اعظم اجرا فان النهوض هذا الحديث دليل على الجماعة فرض عين
قلنا هذا الاشد لان في غاية الهيئة الا انه خبر الواحد ولا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد اسماعيل الرواية عنهما قالا
قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال نعم هل تضارون في القمر ليلة البدر وتخفيفها مضمومة فيها
مع المشددة هل تمارون في رؤية القمر ومع المخفف هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تضارون في الشمس ليس دون سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك يوم القيامة ترون الرب تبارك وتعالى في رؤية
بالمرأة وتشبيه الرؤية بالرؤية لا الرؤية يا عبد يلقى الله الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبع الذي كان يعبد في الدنيا
الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا
تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين
في الدنيا ومعدودين من جملتهم فتزول ابهم من الارض او شيوان نورهم حتى ضرب بينهم سور له باب باطنه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفونه هذه من المتشابهات قيل
الحكمة سؤلونه بان الحوادث انبيان الله انبيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا اراد ملكا
فيقول انا ربكم انكروا الكافرون عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة
الملك بل معناه يجلي اليه على الصورة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء
من مخلوقاته ويعترفون به انا فتح هذه الصفة بالصورة لئلا يكلفوا استعداد الشيء
ان له بالصورة غير مرتبة حد وليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرتبة
اخرى غرض ذكر الشايد من طلب التاويل رفع ما يفهم ان لكل احد وذا صورة
لا يرفع الشبه عن حال الرؤية والتشابه في تعيينها باق بعد على ان الشايخ قالوا انا
يتجلى الله لاهل الجنة وسر بهم ذاته في حجب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب

سرنبة من مواب صحابه فيقول انا ربكم فيتبعون نحوه بالله منك هذا مكانا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء تبدى لنا عرفناه
فيأتيهم الله في صورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه حتى يضرب الصراط بين ظهري جهنم
او امر ملائكته الذين اليه فمن المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها ومن الرأفة على عباده في الدنيا
فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوها عرفوه ويضرب الصراط بين
ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز منه لا يتكلم يومئذ الا الرسل
اراد بنفسه والدعاء علم وقت جواز الصراط وانما خص بالذكر هذا الان مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل تنحصر
جوابه تسليم اللهم سلم يسلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم
فمنهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد وعزم ان يخرج من النار من اراد
ان يخرج ممن اراد ان يخرجه من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا مما يراه
من اثر السجود وحرم النار على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة والثين
الحياة فينبتون نبات الثثاء في حميل السيل وحمل الحاء وكسر الميم مع الجر وروي بالحاء والسين
الباء بزور العشب النابتة في جوانب المسيل في حميل السيل وحمل الحاء وكسر الميم مع الجر وروي بالحاء والسين
من طين وخبث وانما خصه بالذكر لان الجنة فيها سوق يأتونها كل جمعة فقد انما ينبت في يوم وليلة فالتشبيه
الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة
فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها وذكاؤها وشبه محمد اي اذاني واهلكني ذكاؤها الحرق
فدعا الله ان يصرف وجهه عن النار فيها هكذا في الروايات وقد جاء في الله ما يقرب بصر فيدعو الله ما شاء
ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت ان فعلت ذلك ان تسألني غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي ربه من عهود ومواثيق
ان يصرف وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله

ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسألني غير الذي اعطيتك
ويلك يا ابن آدم ما اغدرك حافيه للتعجب مع انكار يعني اي يعني مسك بكثرة غدرك في عهودك يا ابن آدم
غيرك وحزنك تكون للاستفهام والتهكم للتحقير اما ترضى ان اعطيك غيرك غادر في عهودك فان تارح اغدرك ما يعني
والذال المعجمة اي ترضى جعلك في حكم السؤال معذورا وقد اعطيت المثاق لعلي وجدي والله لا فيقول اي رب
فيدعو الله ان يقول له فهل عسيت الا اعطيتك ذلك ان سألتني غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود
ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت له الجنة اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة
والسرور قال النووي الحبرة الحبر بالكسر والفتح جمعه العرب في الروايات ورواية مسلم الحبرة الى آخره
واركانه الهودج معنا بالسرور والسرور الحبرة بالكسر والفتح وهو النعيم فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب
ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسألني غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول
اي رب اكونن اشقى خلقك ما زلت طارق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بل اعطيت العهود ولكن
ما ادري في كثرة كرمك وقولك لانا سواء من روح اليه فطمعت وسعت كرمك فاف لك ذكر فلا يزال يدعو الله حتى يضحك
الله منه رضي الله عنه بهذا السؤال فاذا ضحك الله منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن من امر غاطب
من تمنيت البلى اذا اشتهيت مع اطلبت ما من خلق فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره مع يذكره الله ذكر التشخيص النعم
ليتمنى ما فيسأل من كذا وكذا الحار والجور منتقل يتمنى مع تمنى من كل جنس ما يشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني
وهي اقصى الامنية مع اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله له ذكر كذا ومثله معه اعلى من سلامة كرمي محمد قال
عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري رضي الله عنه يرفع ابي هريرة من حديثه فاذا حدث
ابو هريرة قال الله قال كذا وكذا ومثله معه قال ابو سعيد اشهد ان حفظت من رسول الله قوله كذا وكذا وعشرة امثاله
هذا لا يكون الروايات متفقتين فيما تقدم ابو هريرة روى عنه هل يضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي الظهيرة
بعض الناس ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليست في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده
لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين الضرر وضح رؤية الله بطريق حسن وهو ان يتعلق
الحادثة في رؤية الرب وانتفى مع مجادلة تجلي ذلك في رؤية الشمس والقمر والحاصل ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية
بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهه وهو الرؤية فيكون ابلغ فيكون اسلم العرب العبد يقول ربي يا فلان تعلم الظلم
على قلبي الباب الاول في حديث من اتقى ربه حين الم اتركك اي الم افعلك على سائر الحيوانات والسؤدد
الم اجعلك سيدا الم ازوجك وسخر لك الخيل والابل وذرك ترأس اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير
تربع تأخذ نكحه فرسا حاجة تكون والحاجة تأتي وتربع تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا
كانت الرؤساء يأخذونه لرؤسائهم فيقول بلى قال افظننت انك ملاقي بتشديد الياء وتخفيفها
انبياء الخفوة العابدة بحذف النون والثانية بالكلام فيقول لا فاني قد انساك كما نسيتني

ارادان فوق رمي الروحين فحين فيه فوقه حيث كان فحمل كما جاء بخبر زر فيه فحين كما كان قلت ساجدا فاذا
انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشيخ
بين يديه نار يوقدها فصعدا به الشجرة ثم ادخلاني دارا لم ار قط احسن منها فيها
رجال شيوخ وشبان ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني
دارا هي احسن واحسن فيها شيوخ وشبان قلت طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل الذي رايته يسقي
النار فمالك خازن جهنم واما الدار الاولى التي دخلت فدار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل
وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب وثم مثل الربابة وهي بيضاء
قالا ذلك منزلك قلت دعاني اادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم
تستكمله اتيت منزلك قال ابو عبد الله روى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول النهار قتل الشهداء
الذين قتلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وقال ابو عبد الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لم يفارق الليلة صلى الله عليه وسلم الا وقد اتاه جاء وفارق الدنيا اذا عمل قيل المراد به الاول بدليل
ذكر الليلة في ذكر الفعل مع في الليل غالبا بخلاف الاخرة التعبير بالمضي مع ان الكل من عادته تعبير احد
الخطابين بالتوجيه الكلام على الموجه ان يقال احدهما ان هذا الحديث ومع طلحة بن سليمان اول قوله ثم يقال لنا ثم يذهب بنا ثم يقال
قال ابو طلحة انا قال فانزل في قبر ما يحب ان يكون في قبري فان قلت اقوال الرب يصلح ان يكون دعاء الا الاول بالاول والغير
هذه الثلاثة بالتوجيه الاول كيف يكون دعاء اليه فلتعلمه ما له يكون الكون طير ضعيف ما في ويكون اقدر على قدر
قال جاءت امرأة يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فنظر اليها طويلا فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة
انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها
فقال ما عندك قال ما عندي الا ازاري فقال ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد فالتمس
ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وكذا فقال
زوجتكها بما معك من القرآن قال الرجل اراد ان يتزوج بها المرأة التي عرضت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلما حدث به
ان الصداق غير مقدر فيه خاتم حديد قليل لجواز تعليم القرآن صداقا وايه وصيان قوله لانا الباء يتعلق
الفاء بالتعقيب ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله الزيادة معنى هل معك من القرآن مع وما ابو هريرة
لا مالك واحد لانكار التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم يجب فيه
مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لان هذا الامر الى اجتماعها الشرعي مدخل التعقيب

ما كان حصد النسيان مما لا في حق الله ارادته لا ارثه وهو الترك مع اثر كما في التوراة ثم يلقى الثاني الى العبد الاول
لقاء الله عبده فيقول لان الخلق يولد تخصيص الكلام والعقاب فيقول ارأيت اذا لم ارسل واسود لك
وارزقك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي اعتدت فيقول افظننت انك ملاقي فيقول
لا فيقول له مثل ذكر فيقول بلى فيقول اما انك قد نسيتني فانا انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك
وتصدقت وتثنى ان النسيان عاقبة تخبر ما استطاع فيقول الثالث فيقول لقاء الله وعد اعماله والصالحة
هنا اذا بقي في هذا الموضع حتى يحق كل خلائق ما رغب قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر
ايها الشاهد اذا ذكرت اعمالك فيقول من يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه
بعمله وذكر ان نفسه ان يعذره من نفسه وهو عليه الشاهد العادل من الاعذار يعني يعذره من نفسه ويعترف
ذنوبه وذكر ان الله يعذب عليه شاهد المنافق وذكر الله يحفظ الله عليه فيقول هل تعذرون من ادرقالوا ام
فلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تعذرون قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اكثر قول هل تعذرون مع ذكر هذا الاربع مرات ثم قال
هل تعذرون من ادرقالوا لا قال لكن قد كذبتما فاقبلوه وذا اصحاب تعذر الاخير اموات على هذا الترتيب
بعد البيان عليه ما اوى هذا الباب حديث قتل سبعة قتلوه في سعد بن ابي وقاص هل تعرف هل تنزلون الا
بضعفائكم انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فيتبعون رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم
قيس بن حذيم بعاصم الرواية عن قال كان رسول الله اذا اصبح الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم
البارحة فان رأى احد رأى فقصها فيقول ما شاء الله من تعبير فان قال لنا يوما فان هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال
لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اذا بامرأة مطيبة فاذا رجل
جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد فيدخله في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع مثل ما صنع قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر او صخرة يشدخ به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر
فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا
حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعل به المرة الاولى قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا
على مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا فاذا اقترب ارتفعوا حتى كادوا ان يخرجوا
فاذا خمدت رجعوا فيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر احمر
فيه رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا

لا تفسدوا فانه قد نسيتني كما نسيتني ثم يلقى الثالث صح

ابي هريرة الشدقة الشقوق

ق

قال ادفعي السيف يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت فقلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه
ثم انشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته مائة بيت كلما قال هيه حتى كملت مائة بيت وما اسكنت ملبسه كلمة قال عبد الاستاذ
من الحديث واستحى النبي صلعم منه كما هو من الاقرار بالواحدانية والبعث وهو جواز شعر الجاهلي وسواء
كان اسلاميا او جاهليا قال لهم ابو هريرة هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا يشوه عينه
من الطبع من الزرقة او الشهلة وغيره قال لرجل اخبره انه اراد ان يتزوج امرأة من الانصار فقال
ان الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له كلمة
الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد وكانا تحتوي بكسر الحاء يعني يقشر ويقطعون الغطاء من عرض سنهم
العين واركان الدار اي جانب هذا الخيل فيفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذا بالنسبة
الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبي اصدق خمس مائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائتان
درهما بالنسبة الى حال وجد الرجل لانه كان فقيرا ادخل به بنت عمه فاطمة ونعوض سوالا ولد بن فاطمة
ما نعطيك الا اولى ناقة والثانية وصوله ولكن عسى ان يبعثك ما بعث بعثنا الى بني ال الفرو وخص
في بعض سبيله غنيمة ومن غنى بعث الساعي قال عمر اراد الراوي بعث بعثا اربعين طبيبا بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة
وبعث وكر الرجل فيه في ابن عمر اصحابا الرواية عنه هل وجدتم ما وعدربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول
قاله ما وقف على قليب بدر عدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما فلان بن فلان فصل
في فعل الاحرج ابو سعيد روى البخاري عنه ايتموا الى بني قومها خلق الصف الاول واعلموا ان اهلكم
كما افعل وليأتم بكم من بعدكم بني ليتعلموكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الكاهل لانهم انما
يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه علموا من اهل بلدكم وغيرهم من احكام الشرع وسمعوا الشاهدين
منكم وهكذا قرن بعدهم في على اصحابه الرواية عنه ايتموا روضة حاج بخاريين مختلفين موضع قريب
المدينة فاذنها كلمة وهي بالكاف المجمعة وبالعين المهملة الموضع الذي فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها
اتباب ان من حقاب طلوه عنا تقدم قصته في الباب الثاني حديث ان قدمتم بدرا ما انه لعلى الوسر المقدم
بني روس على انه قال بعثني رسول الله الزبير والمقداد وبروس اطلقوا ثنا نوا روضة حاج قال له لعل وان يريد
العدوة والوبر بني روس عن علي انه قال بعثني النبي وان مرثد الغنوي والوبر قال اطلقوا ثنا نوا روضة حاج قال
للسنان قد بلغ الذي ما ينبغي لانه يحمل ان يبعث بلغ عن ابن عباس قال اشتد وجع رسول الله صلعم ايتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازعوا وقالوا ما شانه اهجر يعني لا حفظ كلامه
استفهموه قال دعوني فالذي انا فيه خير قال رسول الله صلعم مرضه ارض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبة الكتابة
وتركها او يكون حاله مقتضيا لكل منهما لا جرم قال احد الكتابة امره بالكتابة لانه كان اسرى
فالامام المهدي كان كلام عمر لحين
منهم من قال قربوا باب كان التباس
فاختلف من كان حاضرا فذهب الوقت

امرأة بغير كلام بحيا فلا هنا وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال ان جئت به اسود الولد اسيفي سبطا كانه
وان كانت به اسود سبط الشعر قضيب العينين فالفاد المجيء بالمهم على ما رمي به فاسد العينين كثيرة وهي
او جمع او فيه ما نهد نهال بن امية وان جاءت به اكحل اسود العين خلقه جعد فهو لشريك بن سحماء والاكحل الذي لا يبدو
ضد السبط الحمش الساقين دقيقهما ومنه ساكنه وسين سبط اي دقيقها وهو لشريك بن سحماء وقال الزمخشري ما ثبت
انا جاءت اكحل جعد احمش الساقين فاني قلت اذا قذفها كشف حالها مورقا في جاءت مع انه السر مندوب على الشبهة
على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبهة ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الزاني
ثانيا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عليه الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من الزاني
نفي ولا يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقصود العلماء من نفي الولد ان لا يثبت نسبه الى الفراش فوقوعه على مقصوده
علم يعتق وما شرح ابو حنيفة رواية البخاري عنه ابتغي ان الملك لما اجاز ان استثنى فيما كان استثنى ما دون النفقة
ازالة المراد شيئا عن نفسه والاناث تنظر عظم الالات ترد عن انبان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا يتنجس بالاستنجاء
وعن انبانه الروث لانه نجس يتزود في الجاهلية ح ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص
رواه البخاري هم ابلي واحلي ابلي واحلي وكره ملك مرات قال لا جين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعا لها
بطول العمر عبد الله بن عمر رواه مسلم عنه اعوا الشيخ وهو على رجل من مال غيره والمنح من مال نفسه وقيل
المحل يكون في المال وفتح عام سلوة وغيره وقيل الشيخ اشد من المحل وقيل هو الجلاء الحرص فان الشيخ اهلك من كان قبلكم
هلاكهم كونهم بعد مني وهو محمول ان يكون في الدنيا وان يكون في الاخرة ام ابو هريرة رواه مسلم عنه اتقوا اللعانين المراد بها الامور
الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللعانان قال الذي يتخلى في طريق الناس وفي ظلهم اي مواضع الظل الذي يستظل به
الناس ويتخذونه مستظلا وقيل هما الحفاف عدوه ان خلا الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال ام غالب رضي الله عنه
اشتد النار ولو شق تمرة لا يستنفعوا شيئا من الصدقة ح انس رواه البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم مخصصها بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموصولة زائدة ام انس رضي الله عنه
اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ابو بكر وعلي الا نبي او صديق او شهيد
عليه السلام وابو بكر وعثمان ويحكم احد كان من الصحابة ومن مجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكذا
كان فان قلت اذا كان جميعهم في الجنة فما معنى قوله او صديق او شهيد قلت يحتمل ان يكون او هنا بمعنى الواو
انما ذكره ملتفتا او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر
ارثث فكيف يكون شهيدا قلنا من شروط في الشهادة عدم الارتثاث كما في عمر كان مخصوصا بهذه الكرامات
بشهادة صاحب الموحي او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد المشهود له بالجنة ام ابو هريرة
اجب عني اللهم ايده بروح القدس قال لحسان بن ثابت رضي الله عنه بيان في ابيات الشعر في حديث ان رويا الرؤيا
عوده كان ام ابو هريرة اسباع الروايات اجتنبوا السبع الموبقات اي الاجابات قتل الصراط قالوا يا رسول الله

وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا
واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قبل هذا اذا كان بازاء اكثر منها يجوز وقذف
المحصنات اي سبه الحرائر المتزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر وان
دينه الحوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد القافلات اي الهربات من الزنا ام ابن عمر
اسباع الروايات اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا الامر للاستحباب لانه لا يكون للايجاب وقد تقدم واحد بعد
وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وهو منهي عنه لقوله لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر اخر فتعين الاستحباب
ام ابن عمر اسباع الروايات اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة الوليمة ومن طعام العرس يعلم بيانه في الباب
ما حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة رواه البخاري عنه احسن ابن سفيان عند حلم الاحلام
وهو ما يرى والاحلام الهامات موضع بهم من يبقى منقطعا ورواه ما الحج وهو ابن الجبل والمراد ان يرى عند نعس الجبل
في يتلوا الى الحلمين ولا يفوت عنه روى احد منهم لانه كان خرج يتفحص عن كثرة جيش الكفر قاله للعباس
عبد المطلب يوم الفتح قلت ان سفيان ناس من قريش الجيش فاخذوه فاتوا برسول الله فاسلم فلما
ساروا امره العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد رسول الله عليه كذا وقع مرسلا وعن حديث عائشة على ام
ام المقداد رواه مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين ان الذين يمدحون بالسن يمدحون بالسن في يد المدح والتراب قيل هي
التراب حقيقة مرادة هنا وقيل الكراد به دعوى من المدح مجازا لبلاغة المدح به فيجب وقيل المراد ان لا يعطوه
شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع الحال اليهم لينقطع شانهم ولا يستعملوا بالسجود وهو ات رواه ان رجلا كان
فتيا في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتصغروا ولا يعجبكم اي ما يعجبكم
ام ابو هريرة رواه مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة ان اجتمعوا فان ساقرا عليكم ثلث القرآن الحديث
ثم صرح فقرا قل هو الله احد يعدم بانه تكون هذه السورة ثلث القرآن ام ابو قتادة رضي الله عنه فاقاما
استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس قبل فرغ عمر فقال ما راكبوا فركبنا حتى اذا ارتفعت الشمس
نزل ثم دعا بميضاة كانت مع بريد فتوضا منها وضوءا دون وضوء ويتوضا منها ثم قام فصلى ركعتين ثم قام فاحتفظ
عليك ميضاتك بكسر الميم ما يتوضا منه وهو مظهر كبير يتوضا منها ما يكون ريانا وهو مجزة
وهو ما نزل ما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فقال من سفانه
قال له ليلة التعريس اقول على ما روى كان يعني لعله ان يعرد عداه ليلة مكان تحريبه ومع قوله وضوءا
دون وضوء وضوء احتياط بيان عدم كثرة الماء وقيل معناه وضوء ابلا السيء الماء والصواب هو
الاول وهو مجزة للنبي صلى الله عليه وسلم جابر رواه البخاري عنه ما له تؤمنوا بي وعليه تكذبون وستاتون اليهود فاستنظرته
قال وتكلمت رسول الله يستفتي لي فاشفع اليهود فان فاتوا بما خذ قد ما يقال وكان قد اتى ثم قال
فقد حرم الجنة على من مات جذله ان اقطعه فجذت حدها رجع رسول الله فاوقيت فلبسته وفضلت لي سبع عشرة وستا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل وما عرا اخبر ذكر ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تنبه
فلما دخلت الى عمر فاخبرته بما قال لقد علمت ذكر حين مشى بنا رسول الله قاله كان اما اخبره بقضاء اما امر باخباره
عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا ومعه دلالة على صحته وجواز شفاعة لحط بعض الدين في ما يشبه اسماعيل
الرواية عنها ادعى الى ابا بكر ابدا وعطف بيان صاحب كتب كتابا امر اكتابته فان اخاف ان يتلى متى وجوز
فاعلى ابا اول وما ان الله والمؤمنين الا ابا بكر بعده بيانه في ابواب الادب باحديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر ابنه
في اسس اسماعيل الرواية عنه اذكروا اسم الله وسائل رجل عما يليه قبل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد
اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يليه غيره في عائشة اسماعيل الرواية عنها قالت قيل للنبي ان الاعراب
يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا يذكرون هل ذكروا اسم الله عليه او لا فنأكل منه فقال اذكروا
انتم اسم الله وكلوا لمس مغنان تسميل الا ان تنوب عن فرض تسمية الذكر بل هو بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل
وان لم يعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه بعض الكلة اذا كان الذابح ممن يعرف ذلك لان المسلمين على الصلاح
في عائشة اسماعيل الرواية عنها ذهب فاخبت بعض الشاة المنتلة وكرها بمال حتى تحتوي عشرة حتى فتح لنا في
اقواههن من الشراب وامره بذلك للمبالغة في انكار بكائهن معه شاجعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه
قاله لرجل قال لقد علمتنا يا رسول الله تجد ما امره بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة ثم لطمهن
ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرن اكثرن السن محل انكاره على الرسول وحمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح بعده
تكرار النهي والتشديد عليهن محل انكاره على الحرم فان قلت الصحابيات كن يتعاونن على عدم تكرار نهي عنه
قلنا يحمل ان يكون ذكر الرجل لم يصرح بما رأى السن فما هن عن البكاء فظن انه يعمل ذلك من عنده ارشاد الى ان هذا
اسماعيل الرواية قال جاء رجل الى السن فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال
هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا
قال لا ثم جلس فاتي النبي بعرق تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل
بيت احوج اليه منا فضحك النبي حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك حتى تغير الضمير اباز زعا الحق
عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب
اهله في رمضان فدل فحكمه عمه كان للنبي عن شيئين حال الاعرابي حيث في الاول كما على نفسه بالهلاك
ثم انتقل على طلب الطعام وقيل كان نبيه من سفر رحمة الله حيث ادل هذا الطعام له بعد ان كلفه اخراجه
اعلم ان سوالرعم على الترتيب بدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذكر الترتيب ثم ان عجز عن الجميع
فهل تسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذكر فلا شي ازمه ثم يتل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في
ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امر بصرف عرق تمر في الكفارة فلو كانت
ساقطة لما امره بذلك واما امره باعطائه اهله فلعله كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل

انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يحمل اعطاؤه لاهله وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية
في ذمته واما امره باطعام عياله دون نفسه في الكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله لان الحال والكفارة واجبة
على التراخي في سهل بن سعد اسماعيل الرواية عنه اذهب لقد ملكتكها بما معك من القرآن سعد بن قصة قرشيا حديث
هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من
الشافعية بنزوع معه التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث
يأباه في عائشة اسماعيل الرواية عنها قالت قام رسول الله يصلي في شبقة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال
اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو اسماعيل الى جهم
فاتوني بانبجانيته الى جهم قال القاضي عياض روي بفتح الجيم وكسرها وهو الرمي او كسرها وسكون النون
وتشديد الياء وروي بكسر الجيم وفتح الباء فانها الهتني آنفا عن صلوتي ووجدت فيها الحضور
في الصلوة وكراهة تشغل محراب المسجد وحائطه وغيره ذكر من الشاغلات وان الحلي يصح وان حصل بها فكر
شاغل هاتين مطلقا بالصلوة فعلى كان ابو جهم هدية الخميصة للنبي وانما استبدله بها لما بانا ورد
في عمران بن حصين اسماعيل الرواية عنه قال ما حدثنا صحابي السلام التعريس على السن مع ركب لطلب الماء فبينا
نحن سيرا واحدنا امرأة ساجرة رحلتها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة
ما قلنا لها الى رسول الله فاخبرنا كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان ايتاما فقال عمر استرلوها فسرنا
وروينا وكنا خمسا وعشرين رجلا وملأنا ما معنا كله وكانت مزادتها ملأى من الماء فقال ورد كانوا ما عندكم شيء
من تمر او كسر ورسوبها وحملوها في ثوب واحد فقال عمر ادعين فاطمة حين هذا عيالك فاعلى انا لم نكن بعض مفتوحة
بم راسا كنة ثم زاد معهم هي ثم ايام ينقص من ماء كم روا السير ربنا بعض لم يبرز من مائك شيئا ولكن الله
سقانا روى ان بكرا كمزاة ذهب فاخبرت قومها ما رايت منزله فاسلمت واسلموا قال صلى الله التعريس
لذات الحزاذين اي العرقين الكبيرين ٣ المؤمن بحرة رواه مسلم عن حلت حاشيتا ما خلا ازاري
فلم استطع ان اصعد حتى بلغت الى موضع قال ارفعك الى نوبك فحزه ولا تغشه اعراة قاله له دلالة على وجوب
ستر العورة في عمر اسماعيل الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك ثم صلى غسله وقيل معناه اعد
وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود وهكذا العلماء اذا عادته بكم لنزل الولاة قاله لرجل توضأ
فترك موضع ظفر يعلم الظفار وسكون الفاء وضمها عاقدته فرجع فتوضأ ثم صلى غسله وذكر الموضع هذا على التوجيه
الاول ثم صلى ودلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته في ابن عباس اسماعيل
الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة خارجة للحج فاتها من قال النووي رجع الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة
في الغزو وخلاف الحج معها وفي الحديث ان الرجل احق بالمسافرة مع امرأته من ذي رحم لها محرم

لانه لم يسأل صعود كل الرجل ان لا يراه محرما او لاف ابو هريرة اسماعيل الرواية عن قال صلى رجل في المسجد فلما سجد
في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فرد عليه ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال وعليك السلام
الحديث مرجع فجاء فسلم فاعاد عليه السلام عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فقال الصلوة والنية
في قوله ثم تعلمني لكان الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله بجواز كما عند ابي يوسف فان قلت لم سكت النبي عن تعليمه
اولا ثم اقتراح المراجعة كرة بعد اخرى قلت لان الرجل لما لم يستكشف الحال معتبرا بما عنده سكت عن تعليمه
زجرا له وارشادا الى ان ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه عن حسن المقال في حديث
اسماعيل الرواية عنها ارضيعة تحرمني عليه وبذلك الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قال
يا رسول الله انا نرى في وجه ابي حذيفة شيئا من الكراهة وسببه كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي
حذيفة عليها فقال ارضيعة قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير
وهو دلالة على ان رضاع البالغ يحرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت لبنها من غير ان يمس
ثديها وعلى هذا حسن وعلى انه عن عن مقدمة الحاجة كما خصه بحرمة الرضاعة مع الكبير م ابو هريرة رضي الله عنه
اركب ايتها النبي فان الله عن عنك وعن نذرك يعم وكره والكلام على في السابع التاسع في حديث ان الله عن تعذيب
نفسه لغني م جابر رضي الله عنه اركبها بالمعروف اراد ان لا يضربها بالركوب اذا احتجت اليها على الجهد
اذا حرج مضطرا الى ركوبها خوف تحطمها اي تكسرها بغير من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها
لانه جعلها حالة لله فلا يعرف شيئا من عسرها ومنافعها الى نفسه بعد الجنة تغير لقصد اركبها وهي الابل
والبقر عند اي صعبة والابل خاصة عند ان في مالك حين سئل عن ركوب الهدي ق اسلم اسماعيل الرواية عنها
استوفوا الى اي اطلبوا الهامن يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة في
وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فرقية ام سلمة بقوله في وجهها صفرة وجواز الاسترقاء
وعلمه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروهة
م جابر رضي الله عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل معه لا يزال بنية الراكب
في خفة المشي وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وصاحب وصية الامير اي جاء بالتاء بالتاء
اليه في السفر ق ابو هريرة اتعن عنها الرواية عنها استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني
اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة
اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فتقبل البع من نحو اي النساء فصار معناه ازيدوا الخير
بالنساء ولا تغلبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة
وفتح اللام المراد به والله اعلم الضلاع وافراده بدليل قوله وان اعوج ما في الضلاع اعلاه
يعني ان اولى النساء من حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله

خلقكم من نفس واحدة خلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه اي ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته
وان تركته لم يزل اعوج كذا المرأة اذا اردت ان تحملها مستقيمة اقوالها اودت وكذا لكسرها ارتطاما ان يكون
الاضلاع بالاتباع على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم او معصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد وتوجه
اسماعيل الرواية عنه استوصوا بالحارة فان كانت صالحة فرعوها اي اخيروا وان كانت غير ذلك فاذكروه الضمير
بالعيب المنيب عنها فصعوا عن رضاكم عدم الكلام في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق
الزبير اسماعيل الرواية عنه اشفق امرين الاشفاق قبل التسفر للناس والاشفاق للميت كذا
في الصحاح بالزبير فرأيت رسول الله ال عارك عدم قصته في الباب الخامس في حديث زيد بن ارقم ق
م ابو هريرة رضي الله عنه اسكن حراء بكسر الحاء ويمد الراء الهملة علم جبل منصرف قاله عن لما خرج
وكان النبي مع اصحابه المذكورة فاهتز الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور
في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه السنن هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
وسعد بن ابي وقاص وبرواية اهد وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير مع رواية بعض الرواة
لفظ اهد اي مكان اسكن وذكر عليها سعد م ابو هريرة رضي الله عنه قال قال سعد بن عبادة
يا رسول الله ارأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا لامهلته حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي
بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدم السمع الى تتضمن معنى
الاصغاء اي لغيرة وانما اغير منه والله اغير مني عدم مع الغيرة وما يراد منه في حق الله في الباب الثالث
في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا لمن يرد لقول النبي بل كان اغيار اغير صنعت في ذلك
الحالة او طلبا للرخصة في قتله مع عدم سعد بن عبادة هذا تعبير المضرم وايل بن
رضي الله عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارأيت ان قمت عليهم اموا ثيابا لي فاحقهم وعنوني
ضيفا فما ترى قال مر اسمعوا لهم قال امروكم واطيعوا مع اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا
بصيغة المجهول وتشديد الميم مع انما اللازم ما حملهم الله والمراد من العدل مع رعيتهم وعليكم حملتم اي حملكم الله
من الطاعة لهم قاله لسلمة بن يزيد المختص بهم عليهم وسكوت العين المهملة م ام حصين رضي الله عنها اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور بالمعنى
في مسند انس والمذكور هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وقد عاتبه
اسماعيل الرواية منها اشتروها واعتقوها فانما الولاء لمن اعتق عدم ثانية في الباب السابع في حديث ابو الاشعث
في ابو موسى اسماعيل الرواية اشتريانه واقرعا على وجهها وحولها واتيرني بما جئتما هذا تعبير
لعدم من وضوئه مع الواو ما زيل به الحدث بعد ما تم به قذف فيه من لعابه قاله لابي موسى ومعاذ لما
لعابه عدم حديث ان تمرة شفاء من كل داء وفي الاخرة اما تمر سوداء الخ ابو موسى قال كان رسول الله

اذا

اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا فان صاحب الحاجة عليه النجح علامة النجاح
لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى توجروا بالخير جبارا لا ولا تدبر من السيئة ولا يحل ان يطلق الكذب
لا يكون سببا للاجر محمول على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه
حد وقد اشفعنا واسعوا في قضاء حاجة اصحابكم ق ابن عمر وابن مسعود استعانوا على الرواية بالاشهاد
اشهدوا وبروا الله اشهد قاله عند اشتداد القتال حين سألوا هل تكون رسول الله ان يريهم ايه
فاراهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما وما قدر ان ازلكان واقعا لابرده اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة
عدو ودلائلهم كانوا مشتبهين لذكر وكان غير علم بيانا على غلبة كان اشهب الحادث في الليل اغار طلع عليه الوالد
ح الحسن بن محرية وبرواية ابن الحكم روى البخاري عنها ما لا يعبث الناس عند الحديبية خبيثا الى اهل مكة
فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال اشيروا ايها الناس
على اتعرضوا الى ذراريهم اترون ان نميل الى عيالهم وذراريهم يريدون ان يصدونا عن البيت فان جاءونا
هل ترون ان نميل الى ذراريهم على غلبة فيصيبهم فان جاءونا كان الله قد قطع عنقا من المشركين
ان جاءوا من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركنا قوما محروبين مع مهويا منهم موالهم وذراريهم الحرب
مع الرابعة والركن بفتحين ثم اسس رواه مسلم عن قال سئلنا انس عن الاختلاط بالحائض فقال من اصنعوا كل شيء
مع اعملوا بالحائض ما كنتم تفعلون في غير تلك الحالة الا النكاح مع الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة الوطء
اما في العقد به مجازا مع بالحائض هذا تفسير لمعمول اصنعوا الغير الصريح ق انس اصابع الرابعة اعتدلوا
في تجويز الاعتدال مع ان يرفع الناجد فخذه عن فخذيه وسوى اذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط
الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التواني بامر الصلاة ق ابو هريرة اصابع الرابعة اعتصبوها فانها من
ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع فلذا لعائشة ما سبيته ان سبيته في بني تميم يسبوا
الى تميم بن مر وهو متصل نسبه باسمعيل ح عوف بن مالك رواه البخاري عنه اعدد ستا بين يدي
الساعة ستة علامات قبل قيام الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت
الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو نفخ القلب داء يأخذ الغنم فيموت من ساعته روي
ان ذكر الموتان وقع في زمان في عمومس من قرى بيت المقدس كان يأكل المسلمين وهو اول وباء وقع
مات فيه سبعون الفا ثلثة ايام ثم استفاضه المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي
يصير الفقير غضبان لاستقلاله المال به ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال
يكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان ابا عمهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحاق
فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنى عشر
الف

ان لا استعينه الا على حق ثم عوف بن مالك الاشجعي رواه مسلم عنه اعدد ستا بين يدي الساعة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان
مال يكن فيه شوك قاله حين قالوا كنا نرى في الجاهلية كيف نرى ذكر يا رسول الله ق زيد بن خالد اعرف عفاصها وكاءها
المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاؤها كسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره
فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص اوقد جاء في رواية اخرى عن الزهري انه قال
عرفا سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها وذكره مسلم فالتوفيق قلت يجوز ان يكون الملتقط مأمورا
بمعرفتين بعرف عفاصها فان لم تعرف فاستنفقها ان لم تعرف صاحبها يملكها وانفقها فان قلت كونها وديعة
بدل على بقاء عينها وانما قطع بكونها بدلا يكفي بقاء ان اجيب بان هنا يجوز المواد يكونها وديعة ان لا ينقطع حق
صاحبها فترد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل
ان يراد انها وديعة قبل الالتقاط فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها وان لم يملكها بين عدد على حكم الامانة
ولا تضيعها ان تكتمه بغير تفريط منك من لفظ الذهب والفضة هذا تعبير للضمير في عفاصها فان كانت
من ادم فاعرف عفاصها ووكاءها بالبينة لا يجوز التعويض من معرفتها والحديث يدل عليه وان لم تجد الا
الا بينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله بعد ذلك وفي حديث اخر عرف
عفاصها ووكاءها ثم اعرفها بالكراء اذا اختلطت بمال جاء صاحبها ووقعا اليه واصح ان في مالك واحمد بالحديث على
ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يتلقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بيان النفقة
ق ابو هريرة الاسلم اصابع الرابعة اعتزلي الاذى عن طريق المسلمين ح قد عنها ما يؤذيهم من خروج او غيره
او مما لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من القذر والقاذورات والجيف وغيرها والمعنى الا ان الظهر قاله لرجل صيد ماله تارك
على بيت التقع به فان تلك ثم حصة في الجواب بادي شعب الايمان قلنا الا ان كان من كتب الصحابة وكان مخلوقا بالعلامة
او وسطا او ابتدا به على الاهل يكون انفع بالطريق الاولى ثم جابر رواه مسلم عنه ان رجلا يا رسول الله ان لي جارية
هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان يحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها عند الكلام على العزل
في الباب الخامس في حديثا ما علمكم الا تفعلوا ح جبير بن مطعم رواه البخاري قال تعلقت الاعراب بالنبي من رجعة
من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وعلى بعيره فلما علم خطب رداءه فوق السمرة فقال لي عطاء
ملوكا ان عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجر ام غيلان بعم بالرفع ام كرة زوجة له وعود منصوب
بنزع الخافض اي هذا الذي يرعى ويرى من هذا العضاه ان كنت ذكرا ولعدد بالرفع ام كان ذا فعلا النصيب طالب
نعمة بنكم ثم لا تجدونني بخيلا ولا كذابا اني وعدتكم ما عطاش لا يبخلونني بخيلا ولا كذابا اني وعدتكم اذا كان عندي
ما اعطيته ولا جبانا اي جبانا من الفرق قاله محمد بن حسن مع وقت رجوعه من غزوة حنين فهو دليل
على كمال جوده ص وكرمه وحسن خلقه وتبيينه ما اما فاضل من دية عتبة بن عمرو الانصاري رواه مسلم عنه
اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود وكرره ثلث مرات للتأكيد ان الله اقدر عليك منك ان

على هذا الكلام هذا استعمل بقدر رمحك لا تقدر رماله حين كان يوم خيبر علاه بضرب شديد فقلت يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم الله تعالى لو لم يعط للمشرك النار ما كان الله يعذب بالنار لا لا حرقت او لمشرك النار شكين الرواية اما ما كان
لانه كان متوقعا في جزاء من المقدار الذي استحقه والا في الهامه كان بعد رجعة جابر وعليه الحديث في ابو هريرة اصحابه
اعلموا ان الارض لله صلى الله عليه وسلم ورسوله صلى الله عليه وسلم اقام فيها وان اربعا جليكم اما اخرجكم من المدينة فمن كان له مال بها شيء
فليبعه فان مالكه ورسوله صلى الله عليه وسلم لا يبيعه فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ح ابن عباس اعلى ما كان
على عهد صاحبه قال لا في زمنه والعباس وبني هاشم يشهدون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت في اخرجن اهل الحجاز
من عاتقه المحي لولا ان تكونوا اغلبين لهذا الحول لياشرن بنيان سقاية الحاج من الزمن المنبوذ في الماء كان يلقيها
العباس الماء عليه فاقضاه قال السن وبين ان لو شاركتهم هذا الحول حرصا على فضيلته لغلب الناس عليهم فنزع ذكر النسب
عنهم ح سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اعلى واعلى يتبرك بها ما طلقة تعدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث ما تركتم من احد الا كنت معه من النار ح انس رضي الله عنه اعيدوا اسلامكم في سقاية وعدكم الاعاقة
فاز صابع قال رضي الله عنه دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وقد دبل على اشروع الصوم ملزوم وعاجز جبان كوز
صبيحة ق جابر اغتسل واستتر بثوب الاستتار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق والفاء اثبات الراء
مرحبا بخرقة عريضة ويشد طرفا على وسطها بعد ان يحشى فرجها كرشتا ليمنع بذكر الذي واحرين قال لا اسماء بنت
عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وهي اشارة الى ان الجحفة لا يمنع الاحرام ح بريدة بن حصين
رضي الله عنه قال كان النبي اذا امر امير على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا
قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا اذا لقيت
عدوك من المشركين الخطاب لامير كل غازي بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجيء بعد قوله من كفر بالله
لكن وقع قوله اغزوا ولا يغلوا بينهما اعتراضا شانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شكه من الراوي فايتهن
ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ح اقتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام عدد احد الخصال الثلث قال النووي
فكذا ناسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض هو الرواية ادعهم باسقاط او وقد جاء ساقطا في سنن ابي داود ولا تعيين للخصال الثلث وقال
القاضي عياض ثم جاء زيادة بل وحملت لاستقباح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين
عدد الرواة الى قوله فان انوا استعمل على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور الحديث كان في وقت وجوب الهجرة
الى المدينة واخبرهم انهم اذا فعلوا ذلك عليهم ما على المهاجرين من الاجر والاستحقاق من الفيء وذكر الاستحقاق قبل كانه زيد من الراوي فان يثبت عليهم
ما على المهاجرين من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين من الجهاد والهجرة الى الجهاد واذا امرهم الامام سواء كان
الطلب لقتال الكفار او لم يكن خلاف غير المهاجرين فان الهجرة لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو زمن

كفاية للقتال فان ابوا فسلهم الجزية فان اجابوا فاقبل منهم وكف عنهم فان ابوا فاستعن بالله وقاتلهم
الخطاب لامير كل غازي على المؤمنين من وجوب الصلح والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم من الغنيمة والفيء شيء الا ان جاهدوا
مع المسلمين فان هم ابوا ان يقبلوا الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف
استدعاء الكف على جزية من كان كافرا مشركا كان او غيره وفان ابوه صلى الله عليه وسلم من مشركي العرب وغيرهم وقال
الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال بالدليل يفيض الى النظر فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة فاذا حاصرت اهل الحصن ان منه الكفار فارادوك ان تجعل لهم
ذمة الله وذمة نبيه ان عهده فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك
صلى الله عليه وسلم لانهم اذا اخفروا ذمتكم جلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان خفروا ابتغ الهم
الاخفار نقض العهد ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولا تنزلهم على حكمك فانك لا تدري
اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه دليل على ان المجتهد يصيب تعجيب ام عطية انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول كيف قالت دخل علينا النبي وحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن ذلك
ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وتر اما الثلاث فمندوب او الاكثر فمندوب والاكثر يحصل بالتوالي
مندوب الا فالتسبيع مندوب ان رايتن وذكر بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله لكن معنى التنويع الى
ما يمكن بل معناه ان اصبتن ان التزيد واجعلن في الاخرة ان في الغسلة الاخرة كافورا او شيئا من كافور
شك من الراوي فاذا فرغتن فاذنني عند انتهاء الغسل وفيه الدوران اعلمني في ابن عباس اسلام الرجال
اعلموا ما ادري وكفره في ثوبين كان في رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه فما خنقوه ولا تجعلوا
حنوطا وهو اي المحرم يا خلقوا من الطيب للموتى ولا تسووا في غيره ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيامة
ملبيا على هيئة التي مات عليها وهذه علامة تحقق كون الشهيد يوم القيامة ودليل سنن ابو داود في الحديث
على ان المحرم اذا مات لا يحرم ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال ناكرا ابو حنيفة ما لا يكفنه في ثوبين
اعم من ان يكون بمخيط او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم
على الدين لان النبي لم يسأل عن دينه ح ابن عباس رضي الله عنه احد الحديثين وطلقها تطليقة وهذا الامر
للارشاد اي ما هو الاصوب وهو ان يتفرق على طلقة واحدة لينتاز السود اي ان تزوجه فالتفات بن قيس بن عاصم
بالثبوت الحج وتشديدها وبالنبي المهدي حين انتهى الى مهدان يا رسول الله ان لا اعفف على زوجي ثابت
لبس خلقة وكذا اكره طبعا وان اردعليه صداقه ام بن عمر اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا اذا
وضل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة والفاء تثنية طفية الحيات والكلاب الابيض
على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحياة لكون ضررهما اكثر فانهما يلتمسان البصر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على هذا الطعام هذا فقلت بذلك لا تفقد رجاله حين كان يوقد على النار يضرب شديدا فقلت يا رسول الله هو خير
لوجه الله تعالى ولم نعمل للخلق النار يا كان المهلة بعد النار ان احرقت او لمسك النار شكر بين الرواية اما كان كذا
لا كان منقوبا في جزء من الفقار الذي استحق والا فهي اما لم يكن بعد رضيانه جابر وعلى الحديث ق ابو هريرة اصحابه
اعلم ان الارض لله ص ولرسوله ص هذا الحكم فيها وان اريد اخراجكم من المدينة فمن سكم من ماله شيئا
ص في ماله شيئا لا يقسمه فليسعه والا ان لم يجد ما علمه الا ان الارض لله ولرسوله ماله للمسلمين ح ابن عباس اعلم انكم
على ما يصاح فانه لما اتى زمزم والعباس بن عبد المطلب يسقون الناس بايديهم لو لا ان تغلبوا لنزلت ح اضع اطبق على هذا
ص عاتقه المحلة لا يج وان يكونوا مغلوبين لهذا الوجه لبات ثوبا نزان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء لا يلبثها
العباس بها الماء عليه فاعطاه النبي ص ان يشاركه على هذا الوجه حرصا على فضيلة لغلبة الاتاء عليهم فمنع ذكر المنصب
عنهم م اسود بن ابي فاخر رواه مسلم عن اعلم اهل مبتدا الكلام عليه في الباب الخامس
لا حديث ما تركم من احد الا كنت معدوما من النار ح انس رواه البخاري رضي الله عنه اعيدوا اسلمكم في سقاية وعدوكم الا عاية
فان صايم فاحرجين وفاء على ام سليم فانه عتق وتمن وهو دليل على ان شروع الصوم ملزوم وعاجزا بيان كونه
صايما ق جابر اغتسل واستفرغ بتوب الاستفراغ بالماء الى ثلاثة بعد الثالثة فوق والثالث ثلاث اذا
مرضها كثرة غريضة ويشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشى فرجها كرشف يمنع بذلك الدم واحرمن قال لا تهلك
عليس حين ولدت محمد بن ابي بكر لا حج الوداع بذي الحليفة وهي اشارة الى ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن حصين
رضي الله عنه كان السرايا امر امير على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصة ومن معه من المسلمين خيرا
قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا ولا تغدروا ولا تمثلوا
المهلة استنفدوا بعدكم ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا امرأة ولا تقطعوا شجرا الا ان تضطروا اليها
وايما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيخ والمرأة منهم وما عليه تهلك الولد واذا التقيت
عدوك من المشركين الحكاية لا امير الكفار بتربية فاقبل منه من الطاهر ان يعد من كفر بالله
لكن وقع قبله اغزوا ولا تغلوا ابينهما اصلي ما بانه فادعيهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فاقبل منهم
فانه زيادة فاقبل منهم وكف عنهم ح اقتنع من ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام عدوا احدا خصال الثلث فان اجابوك
فاقبل منهم فان اجابوك فاعلم ان الخاص صوابا الرواية اسقاطا او قدرا ما استاطا لها من سنن ابي داود ولا تغير للخصال الثلث وان
ابوا فسلهم ثم هنا زيادة بل وحكمت الاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين
عدوا الدعوة الى القرى فانهم ان استفرغوا على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور الحديث كان في وقت وجوب الهجرة
الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين من الاجر والسيئات قيل كان في زمن الاسلام فان بنيت عليهم
ما بناه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين من الجهاد فان ابوا فاخبرهم انهم كاعراب المسلمين
الذين يجري عليهم احكام الله التي تجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم من الفيء والغنائم الا ان يجاهدوا
مع المسلمين فان هم ابوا من قبول الاسلام فسلهم الجزية عليه من الخصلة الثانية فان هم ابوا فاقبل منهم وكف
استدعيا كل على جزية من كان كافرا مشركا كان او غيره وهذا ابو حنيفة من مشركي العرب ومجوسهم وقال
الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال جانب بالدليل يقبض الا بالتعظيم فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم هذه من الخصلة الثالثة فاذا حاصرت اهل حصن ان من الكفار فارادوا ان يجعلوا لهم
ذمة الله وذمة نبيه ان عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك
ص لانهم ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قد جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا ذمتكم
الاخفار نقض العهد ذمتكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري
اتصيب حكم الله فيهم الا ولد حجر لمن قال كان يجتهد ليس بعجيب ق ام عطية نواسها سبب نصيب الغسل ولد
بنت كعب قالت دخل علينا النبي ص حين تغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك
ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وتراتا لتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء الخمس
مندوبا لا فالكتب مندوبا ان رأيتن وكذا يكون الكاف خطاب لام عطية وكذا جاعلة لسر من التنويض الى
رأيتن بل معناه ان اصبتن ان التزيد واجعلن في الآخرة ان في الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا من كافور
شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني لما انتهين فرغن ذلك الغسل اعلمنني ق ابن عباس اسماء بنت عميس
اغسلوا بماء وسدر وكفنوه في ثوبين حالة في من رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه فلا تخمروه ولا تحنطوه ولا تجعلوا
حنوطا وهو هم الى المهلة يا خلقه من الطيب للموتى ولا تمسوا في غيرهم ولا يجردوا راسه فان الله يبعثه يوم القيامة
ملبيا على هيئة التي مات عليها وهذه علامة فجر كان الشهيد يوم القيامة ودرسين سندل بالف في واحد
على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويجرد راسه ويمس طيبا وما ان ماكرا ابو حنيفة فاوجب تكفينه في ثوبين
اعم من ان يكون مخيطا او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين واذا لكفن مقدم
على الدين لان النبي لم يسأل عن دينه ح ابن عباس رواه البخاري عنه اقدمه الحديث وعلقها عليه وهذا الامر
للارشاد اي ما هو الاصوب وهو ان يشتغل على طلبه واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم مالك ثابت بن قيس بن شماس
بالثبوت الخ وشدد عليهم وبالنبي المهلة حين انتما مرا في الصحابة يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت
في خلقه وكذا اكره طبعا وان اردعليه صداقه فاخذ منه وهل كانت صداقها مما قتلوا الحيات والعقارب قتل حدا اذا
وضل ضرر بين كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهلة وكسرها الحيات الابيض
على ظهره الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما واهلاكهما اكثر ولتلبيغهما السم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عفان ابن مسعود وعطاء محمود نظرها اليه كما صنيته السمية في بصرها وقتل معاذ تقصان البحر ويطلب الشيطان
ويستعطان الحاكم جمع الحاكم جمع الحاكم ابن مسعود اقرأ علي القرآن قال له ابو وائل قلت يا رسول الله اقرأ عليك
وعليك انزل قال اني احب ان اسمعه من غيري قرأت النساء سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا
من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل
وفي عن ابن مسعود سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهيم والتدبير اما بكاؤه عند ذلك فلما ذكر
هذا الاية على هول العرض وشدة الامر اقرأ القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه وقرآن كثير الشفاعة
للملائكة الذين شهدوا بالتلاوة واسندت ان القرآن مجاز الكوز سببا لها وان تكون القرآن يأتي بصورة او الصورة
كما اثبت للرحم كلاما في حديث اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران تأتيان اللابس والمتغير عنها الزهراوين
لانهما تنيران صاحبهما من الهول التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام المدنية واسماء الله فيهما وفي ذكر
سورتي النساء دون الاولى اشارة الى ان اطلاق السورة عليهما بدون سورة جائز فانهما يأتيان يوم القيامة اراد به اتيان ثوابهما كان
مصورا بصورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يعم الضوء ونحوه لشدة كثافته وكانهما غمامتان وهي ما يغير الهواء
بين اجزاء المشابهتين يحتمل ان يكون ادون منها فيحصل عندها الوضوء والظل جميعا او كانهما وقفان بالكسر جمع الكوكب شبه فرق
وهو جماعتان من طير صواف جمع صافة ومن من الطير يباسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان اوجدنا الشك
من الرواة وليس كذلك بل سياق الرواية يدل على ذكر ذلك للتعظيم بان ثوابهما ان كانا غمامتين كونهما قارئيها عاملين معنا
او مظلتين بظلهما من المستعدين كانه كفاه وان كانا وقفا يأتيان كونهما عاملين كانا لصاحبهما او انهما يأتيان لا يكون عاملا
كانا كفرقتين من الطير وسكت بعضهم ترتيل التنزيل وجعل ظل العرقتين اعلى والغاية اورط والغاية ادنى وحال ان تظليل
الطير من اجل الكرامات التي خص بها سعد سليمان خلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء
لان الغيابة افضل من الغمامة لان في الغمامة تحصيل الظل والضوء جميعا قال السيد الشارح هذا التنزيل وارد على الانواع المذكورة
في التنزيل في مواضع ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا فرت تخيل
ظل يكون بغيابة والغمامة في حق من نفسه عاملا ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغيابة في حق من يعرف معناها
وفرقان في من الطير في حق من صم اليها تعليم المستعدين في طاروا سبيلهم من حصر الحكمة ان اوجه العرفان والتعيين
فهو سابق بالخيرات المختص بالتجليات فان تصور الوجود بصورة الطيور اعظم اشرف من الحجاج وتحاجان عن اصحابهما
اي يدفعان الحجج عن قارئيهما او معناه شفعاء له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا
يستطيعها البطلة البطالة ان لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة
عبرة من السحر بالبطلان لان اعمالهم باطلة خبيث بن عبد الله اسماعيل الرواية اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم
مع ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته مدرس معانيه وعمل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كون قراءتنا فاذا
اختلفتم فقوموا عنه اذا تنوفست قلوبكم لا تشتغلوا بها بل اخرجوا لملاقاتها من استدامة القراءة فاتركوا الزوال
عاملا الغرض

من القرآن وهو الله تبارك وتعالى واذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه بارفعوا الاشكال بالرجوع والاشكال ام ابو موسى
اقرأ الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي سوية وعدل متدرج الذي منه تحسين الصلوة مع من الامور الحسنة لما يكون
الامر بالاستحباب في قدمه النبوي من يلحظ الاسلام ويدرس احجاجا لم يلفظ الاستماع روى مسلم لعطا اصحابه
مكان اكتبوا كم استغنيا به معرفة عدد وانه كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام لمطابع اسباب الشاه ملت والاسلام بالنصب
معوله باشتاط حروف الجر وفي معرفة لملفظ بانشاء تعرف وبالمال اي المدة وتكلموا فيها وانه كلام الهي فيه
وانه مولود وبرو مسند كه بيد ذكر عطاء انه سلم بان راء مسلم واحدا وان حمل بيده مسلما تعرفوا كما وانها فيه
رواه البخاري ايضا مع ذكره عن عطاء سلم وبيد اسماء الى سماء بيت الله وسماء مكان ملت وجه اي يعني الرواية
اجيب بان المراد جملهم حسانه القائلون وسولهم بالمدينة الى سماء الرجال خاصة وسولهم ابن وسماء النساء والصبيان
والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء بدوا الكبار او اخر كتاب السير مكتبا له الفاء وسماء ومن قال جواب الصحيح والله اعلم
ان مال العلم اراد واسولهم بالمدينة الى سماء رجال المدينة خاصة وسولهم مكتبا له الفاء وسماء ايا مع رجوع الى المسلمين
في ابن اسماء الرواية التي علامات علما تكم لحد كم مالك لابي طلحة عنه بعده الى المدينة فاختار ابو طلحة ابن مالك
خدمة عشر سنين وكتب الله ماله وولده وطول عمره بركة خدمته لسيد المرسلين في ابن عباس سماع الرواية اطلب العلم
ما هلك من اعطوا ذا السماء سماهم فاتى بهم الشرف بعد ذكر الاول رجال ذكر اولى ههنا عما احق لانا لا ندري ما حق
بل هم اقرب والمولود قرب النسب وذكر كم ثوب بالدرجة واحرى بقوة القرابة وانا ذكر ذكر الله رجال مكتبا كبد وعلى للاحترازي
عن الغش المشكل فانه لا يحل عقبته ولا صاحب فرض حق ما بقي لاولى العرب المتقين وهو الاولى بالمذكور والاثرة
وقيل لبيان ان العصبة ترث صغير الكان او كبيرا خلاف ما ذهب الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وعلى ذكر لفظ المجاز اذا المرأة النوع قد سمى رجلا بمعونة رضي الله عنه على اسماء الرواية عما الثوب ما حملها وكلوا
سهم مالك ما سال حتى سمى وقعت في ماره الحرث محمد على ان السمن كان جلدا لما جاء في رواية ابن هريرة
مال ان كان جلدا في كعب بن مالك اسماء الرواية امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى
الى معدر امسك خير لك ماله كه حين اراد ان يتصدق جميع ماله بذكر القبول توبته من خلفه
عروة تبوك ومال يا رسول الله ان من توبتي ان اخلع من مالي صدقة الى ثم يقول النبي صلى الله
عليه وسلم منه بعدف جميع ماله لعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان غيره كما له التوكل ومشورة مع النبي
صلى الله عليه وسلم شعره وفعله من ابا بكر رضي الله عنه لعلمه ان كاملا التوكل ح انس راء البخاري عنه قال
كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها ما صلى الله عليه السلام مال لها امبل عني لا ماطة الازالة
القرام بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي
ح ابن عباس رضي الله عنه مال بعث النبي عمر سنة عشر بلدة مع رجل جعله وكيلا فيها قبض ثم
رجع مال يا رسول الله كيف اصنع بما اودع علي منها قال عمر اخرجها ثم اصبح فعلها انه فلا دنها وهي بلا

في عنق من قطع نخلا او حرق لكون علامة على انها هدر ولا يتعرض لما بالركوب ثم اصله على صفتها وفائدة صفتها
والعرب يأتي على صحيح بناء من الاعلام لكونها هديا لبيانها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت
ولا احد من رفقتك اي انها السابق ورفقة من الاكل منها لئلا يستحيوا الى طرفا اعطاها بيانه العطب رغبة
في اكل اللحم فلا رفقة السابق من عاطل الاكل وغيره دون جمع العاقلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في
العاقلة لان الحق الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فان قلت اذا لم يجز لاهل العاقلة اكله كان لقيمة
للمساكين وهذا اضافة مال فلنا ليس بمنكر لان العادة جارية على سكان الدواوين وغيرهم متبعون منازل الحق
لا التقاطه ساقطة وحكوا وفدا بوا ماقلة في الشرائعة هي ما اوجع من السبدل بعم البارة والدال ثم بدرة هذا
تفسير للضرير المنصوب في اخرها لعال ابدعت الناقة بعم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي هاكر اسلم
انزعوا ابني عبد المطلب اي ابن عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم بدم بيانه قريبا
في حديث اعلموا انما لكم عليا على صالح ح انس رضي الله عنه انه اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول
الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان ظالما كيف انصره فقال اراه انه تحجزه او تمنعه من الظلم شك من الراوي
تحريفا المهلة ثم الحاء المهملة ثم الراء المهملة مع صح فان ذكر بعده مع منع الظالم عن ظلمه عون على مصلحة دينه ولدا
من نفسه ثم حديث رضي الله عنه قال كنا جلوسا مع ابي الدرداء فاخذوا منا عهدا على ان لا نأتي معه
فلما خرج انس الى مكة اخبرناه فقصته فلمنا وعهدنا فقال عد انصرفنا فاتاه بعد ما نافرناه
لا لان ابوه، بعد ما عاهدنا الجهاد كان واجبا لازم غير مشروع بل لئلا ينقضوا عهده ما في اصحابه ويطعنوا
هما بر ويطعنوا اصحابه وعن هذا قال ابو حنيفة وان قتل في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف
على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم وستعينون بالله عليهم وفيه اشارة الى حسن
ابو فا الى العهد قاله له ولابيه قال ابو هريرة اسأل على الرواية انظروا الى من هو اسفل منكم ان الى من
دونكم فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم انكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم
لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم فيوجب الشكر عليكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق
سهل بن سعد اسماعيل الرواية عنه قال قال ابو هريرة يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله
يحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاه فقال اين علي بن
ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان لم يكن به
وجع فاعطاه الراية فقال يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال رويدا انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام
وهو بكسر الراء وسكون السين وهو التأني في تنزل بساحتهم اي تنفتح اهلك خير لك من ان يكون لك
واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله اي الاسلام وفيه تقديم الدعوة على القتال ومنفعة اهل الحرب

اسماعيل الرواية عنه اوف بذمتك قاله حين قال يا رسول الله ان كنت قد قلت في الجاهلية اني اعتكف ليلة في المسجد
استدل بعض الحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل القرب وعلى الحديث عن الاصحاب
استدلوا به ان الصوم لا يشترط له الاعتكاف وقد صحت في الليلة وقال ابو حنيفة ومحمد لا يتم الا بصوم
لقوله لا اعتكاف الا بصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم كما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة الشيخ
اوم ولو شاة قاله لعبد بن عوف لما تزوج اوم اي اولم الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس وفيه بعض ال
وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قليل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عند الزفاف اسف اي حالة
ان يكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حاله انزوج وما دون قوله ولو شاة بعيد مع القلة تعصبت لانه كون شاة
عند عدم اذ غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه انه عرس صفية كانت بغير لحم فدل الضيافة ثانية الوليمة للعرس
والحرس بضم الحاء المهملة والخاء المعجمة والسين المهملة والدال المهملة الختان والوكدة للمنية والتبيعة
للمغروم والعقيقة تابع الولادة والوضيمة مع الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال
وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب ثم عائشة رضي الله عنها جعلوا قرشا فاذا اشتد عليهم وضيق الخيل مع
الرماة بالرماح السهام لكن نبيض ان لا يبدأ الكافرون بالسب والشتم مخافة من سبهم الاسلام واهله مال الله
ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم قال البراء بن عازب السلحفي الرمي والرعد اجلهم او فاجهم
شك من الراوي وجز نخل معكوف قاله حسان بن ثابت معناه ظ ابن عمر رضي الله عنه يا ذوالجلال الصبح بالوتر فلما بدا له
علا ان وقت الوتر يتبين بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي وقت بعد الفجر ما لم يصل صلاة الفجر
حتى عليهما ثم ابو هريرة رضي الله عنه بادروا الاعمال فتنا كقطع الليل المظلم القطع بكسر النون وفتح القاف
الطائفة من الليل الفتن والشهب والاقتلاع من المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر النون وفتح القاف
الطائفة من الليل مع تقطع الفرض هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تتبع وتسمر ولا يعرف سببها ولا طريق
لا خلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا استيناف بيان تلك
الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح بحرما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلاله
بعض ما عرض دنيوي ثم ابو هريرة رضي الله عنه بادروا بالاعمال ستا وروي ستة بالهاء هذا اخر والمانا ثنايا
ست فباعتبار انها مصايب ورواه بعضهم بادروا بالاعمال الصالحة قبل تحول بينكم وبينها دخانا
من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
ارادة العموم لانها تعم الناس وهو بصيغة احدكم يسد مسدها تعميم خاصة ارادة الموت صغرت
لاحتفاف جنب مساجدها من البعث والعرض والحساب وبعض روايات مسلم هذه الست مذكورة
باواو لعلها تكون للتعميم ابو ذر رضي الله عنه بشر الكانزين لم يؤد زكوة اموالهم تكوى بها ظهورهم
تخرج من بطونهم وتكوى من قبلهم تخرج من جباههم ويراد بشر الكانزين بالرضض وهو تكوى الصفائح المحمية

الجائزة الحاجة على اسماعه هذه الرواية ما اسماعليه عن عليه فى نار جهنم سبعين خريفا ثانيهم الذى يرى صحابا ثم يشتد احرافها فيرفع على ما كان من
هذه الذى راسه فيه عظم من نفض كنفه المتفضى بهم النوم واسكانا العين الجيم وسعدا هادم اللذات الموت العظم الرغيب الذى على القرآن
الكتب وترفع عليه فيفض كنفه فيخرج من علم تدبيه بحذف نكون الثلثة هنا على المعهود وتوبة ذكر النوع الاول مردودا وتوجيه
حكمه اذا كان المثنى فى معناه لكان خلق ثلثة نيرانا اى يجرى مجرى الكل بل لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان كيفيه من
ح عبد الله عمر رضى الله عنه بلفظ المعنى قال الامام الطيبى التبليغ ابهام على ال آخر كما يجيء ورواه من غير تغيير والواقع الامر علانية
مهيم وبالتاء ال والكاف المدوس هذا الاشارة الى بدل انا لم بل والوصيتين لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما لكنه يبدو العكس
لان الاكثر كثرة نقلها وصيانها عن الضياع لعموم انا عن تنزيل القرآن وانا له لحافظون اذا كانت واجب التبليغ
فالحديث اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه به بعد الايات لحفظ لبقائها من سائر الخيرات وحدثوا عنى بنى اسرائيل الى
قصصهم والايات الى يحب فيهم ولا حرج اى لا اثم عليكم انا هذا وهذا مستقل سوله حدثوا وقرينة على هذا الامر للاباحة
دون الوجوب كالامر الاول وما قال الامام النووى يقتضى هذا تاكيد ما قبله ورفع توهم الحرج فى التحدث لورود المنع عنه
اليهود انتم كانوا تحدث اليهود والنصارى وقد نهاه لا ضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس بلازم للعمل والان الكلام
جاء بالتغيير ولم يكن منه ما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر رضى الله عنه هو ليلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان
م عائشة رضى الله عنها هو ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضى الله عنه عسى ان يكون الحديث والعشر
الاواخر اما الطيبة فى هذا الحين او مالك والسبع الاواخر هذه الاحاديث فى جمع واحد عدم الكلام عليها
فى ابدا الناس فى حديث ابى سعيد لو وناكم فدونوا حاجات ابن مسعود اسماعيل الرواية عنه سحر والاكلوا شيا فى
ما اسحر وهو ما قبل الصبح فان فى السحور بفتح السين ما يتسحر به وضمها المصدر بركة وهذه الزيادة فى الحديث وهى الزيادة
يكون فى جميع البدن على المعنى الاول وفى الثوابه على المعنى الثانى لان فيه الاجر فى الاول بان السنة لا يعمل
الطعام مال السنة الكلا بان يكون ان يكون الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان يبدو لا اجر
الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب ان طلوع الفجر رخصة لكن يكون مرتبة
فى قلب الرخصة الذى يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة فى الاجر لان السحور الجميع الى الاجل الموقت
وفى هذه المدة عموم ونيقة واستوم بوجه النيقة صيغ فى مدة الجميع معنيان اكتساب الطاعة للعباد
واشتغال الله اتفاق للمعاش وبين الحرام الاكل والشرب وفى السحور نيقة وفى الجميع فهو زيادة
فى الجميع وزيادة فى مرافق الجميع وزيادة فى اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب يقوى الصوم
طاعة فى حاز ندب وجب الحرام اسماعيل الرواية عنه صعدوا وبوشكم ان يقرب الرجل
يعنى بصدقة فيقول الذى اعطيها طابا الكبرى والصغرى المنصوب للصدقة يعنى الذى اراد
المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جيتنا بالامس قبلنا فى ما الان فلا حاجة لى بها فلا يجد من يقبلها لقلة
ذلك الزمان بكون سعد هلاك ياجوج وماجوج لعله انا لهم تقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض

فى ابو موسى اسماعيل الرواية عنه يعاهدوا هذا القرآن يعنى حافظوا القرآن وواظبوا تلاوته والذى نفس محمد بيده
لهو اشد تفلتا من الابل فى عقلها من الابل فى عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير ما وسط الذراع
فى ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء قرينه ابن عمر بثبلة المال وكثرة العيال
تعوذ ما يعوذ من شكر الحال وذرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فوقهم
بنزول ثلثة عن معاذ وهم م ابو موسى رضى الله عنه توبوا الى الله فانى اتوب الى الله فى اليوم مائة مرة بعدم
البيان عليه فى الباب الثانى حديث انا لعلى عاقلى ف ابن عمر اسماعيل الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم
قال عن فان نصر الجنابة من الليل فى افعله الكرة ما توضأ هنا غسل البدن لا الوضوء البدن كما ذهب الى
بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة رضى الله عنهما توضأ اراد به غسل الفرج والكفين والامر للاستحباب
بهامة النار من الكلام ابو هريرة رضى الله عنه جزوا بالذى المجاز فصوا واقطعوا الشوارب
واعفوا اسبغ اللحى اى وفروا ولا تنقصوا اللحى يجمع اللام وكسر الحاء اللحية ح ابن عباس رضى الله عنهما
قال جاءت الى النبى امراة فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال حجى عنها ارايت
لو كان امك دين اراد به دين العباد الكتب فاقضيه وهو اشارة الى انها لو كانت متبرعة واداء الدين لان دين
العبد للمنع لا بد ان يؤدى من ماله فان حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المعنى فحق دين
فالله احق دين الله احق بالقضاء قال عائشة اسماعيل الرواية عنها حجى واشترطى وقولى ان محلى حيث حبستنى
فحلى ذكر اعلى الموضع او الوقت وهو مبدا خبره حيث حبستنى ان بالوجع والمرض وفائدة هذا الشرط
ان يصير حلا بدون دم الاحصار قاله بضاعة بضم الضاد المعجمة والعين المهملة بنت الزبير لما ارادت
ان تحج وكانت وجعة اسندك به احمد واسحاق فى على انه المحرم اذا اشترط ان يحل بعذر فله ذكر
وكانها ابو حنيفة ومالك وحملا الحديث رخصة بضاعة حاجة عائشة رضى الله عنها حول هذا ان اراد
بحوله ازالته عن موضعه فان كلما دخلت ان البيت فرايه ذكرت الدنيا من زخرفها وما يعمل
اهلها من الزينات قبل هذا مجاز عما ذكره قبل كريم اتاه ذاك صورة فليه الكان يدخل ويراه ولا يكره
قبل هذه المراة الاجنبى ستر اهذا تغير هذا كان قتال طاير ماله لما ف عبد الله بن عمرو الزوان
من اربعة عن محمد الله بن مسعود وسالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابى بن كعب حصر الذكر
من بين الصحابة لانهم كانوا اظبط الالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبى واقرهم عنه شافهه وسالم مولى
ابى حذيفة امور الظاهر ان هذا من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم ان سالم آخر كان من اهل الصفة
سالم له سالم بن عبيد الاشجعى فكان يقول ان يقيد معاذا وعبيد الله ليلا يذهب الوهم الى معاذ
الغزوات والعبادة الاخوان اقتصر على ذكر اسمائهم لشهرتهم بقراءة القرآن والتوضيح عن حديث آخر
وصلوا هذا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابى حذيفة ثم ما
بيان سالم م عبادة بن صامت رضى الله عنه خذوا عنى خذوا عنى كرره للتاكيد فقد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقد جعل الله لهن سبيلا مع بيان حكم الموعود في قوله تعالى ما مكوهن في البيوت حتى يتوفاهن
الموت او يجعل الله لهن سبيلا فتبين المراد بالموعود عن البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة والنفي
سنة اخذ به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب جماعة منهم واصحابه الى نفي الممتنع معه وجعلوا الحد
منسوخا كما هو مذهب ابي حنيفة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فانا جلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لا ان رجم
ماعز ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس بمخصص الاشتراط بل خارج عن الغالب لان
حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيبا او ببكر وهم عمر ان حصبه
رواه مالك خذوا عليا ودعوا فانها ملعونة بعدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا
ناقة عليها لعنة ثم ابو سعيد خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ارطال حق الفرما فيما
بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبه ما دام معسرا بعد ما تصدقتم به
تغيير لمعمول اخذوا علم مصاب استعمار رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها او اشتراها
فلم يبلغ ذكر وفاء دينه بعد ما يؤدي دينه مما جمع من الصدقة قاله لقرماء في عائشة خذوا من الاعمال ما
تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بعدم بيانه والباب السابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون فان الله
حالا حدثنا قاله محمد سال عن صالة الغنم فاما هي لك او لاخيك او للذئب بعد انها حيثية متردد بين
ان يأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يتركها والذئب وليس كذكر صالة الابل فانها لا يضيع بالكلية
فينبغي ان لا يؤخذ بعد صالة الغنم قال جابر قال كنا مع النبي في سفر سار معه في نذر سار وادبا فاذا بعد بعض حاجة
فانتبعته بداوة فنظر ورأى شيئا استغربه واذا بجرنان شاطئ الوادي فانطلق الى احدهما فاخذ بغصن
فمال انقاد على باذن الله وانقادت معه حتى قعدها فان العنب على فالسا فلما قضى حاجته اقبل فاتبعه العكر
وطلبت الى الله صوتا وجدت في الركبتين تقول انا لا نطلق الا فلانا من فلان الانصاري فاطلقت اليه وجزت فقلت ما شأنك
وما تعرف الله ما هذا فانتبه فاخبره وقال اذهب فائتني بها فاخذ ماشيا حتى دخل بيتكم شيئا ادر ما هو وقال له خذ بها جابر
فقصت عليه ما قال النبي ثم قال فقبضها عليه وسلم الله فرارنا لا يعود حين اصابوه فانا الناس فتسامع حتى رووا بعد ما
تغيير لمعمول خذ كان في الغزاة والوا المجتمعين وانما المزادة لا انصاري وعدم جواز الاستنجاء بالغبر في
عائشة اسماعيل الرواية قدس قرصة قاله لا مرأة التي لتغيبه عليها عند الظهر الغرصة
بكر الغاف واسكان الراء والصاد المهملة على التطبيق بين حكم بكر اليم هو الطيب المعروف وبيروت
بضم واحد قطعة من جلد بعيد ذكر الغاف ان فتح اليم رواية الاكثرين وحال النوم الصواب كسر ما ويروى
مما ممكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذا الرواية
تهوى قول النووي فتطيبين بها وانتم تجدين مسكا مستعمل اي طيب وحدث عائشة اسماعيل الرواية عنها
قدس من مالها ما معروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك ما معروف قاله لهند بنت عتبة
امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي حرج

ان اخذت من ماله بغير علمه قال ابن عباس اسماعيل الرواية عنه دعوى قال ذهبا فانه خير عدم بيانه وهو كونه
خبرا في حديث ابتوني بكتاب واوصيكم بثلث خرجوا المشركين من جزيرة العرب اسند ان ما عدا على المشركين
لا يمكنون من السكنى فيها لو دخلها واحد منهم فات ووفى فيما امر به وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلالتها
مذكورة في الفقه واجيبوا الوفود سواء سكنوا او لا فوا بعهدهم ما كنت اجيرهم ان عقل ما كنت اجيرهم بالضيافة
تطيب الخاطر بهم وترغيبا لغيره مال ومسكت عن الثالثة الصغير مال لابن عباس ولي سكت للنسيان او مال
قال قال النهروني في شرح صحيح مسلم الناس هو سعيد بن جبير وهذا الاسناد ما عدا عن ابن عباس فيما هذا
صغير مال السعد واضمر سكت لابن عباس مال المهب الثالثة في تجهيز جيش اسامة ومال القاضي كحلية الماء
لا تجدوا قبرا وثنا مقيد هذا من حول سليمان بن ابي مسلم ح ابو هريرة دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث
الذي ذكره في الباب السادس وهو قوله فلعلكم لو جئتم وما استطعتم من لا تسألوني مال الاستقصاء اذا تركتكم
اياكم مال السهو والنسيان قيل هذا دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
اي صارت الهلاك لانها من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله يعلم تشعر مواضعها ان الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا اصحابه بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا
ما استطعتم مال الشهود هذا من جوامع كلمه يدخل فيه كثير من الاحكام كمن يحج عن بعض الاعمال او بعض
بالي بيانها واشباهه حتى في حديث دعوها فانها منتنة بضم الميم منتنة الريح كما يعني الشيء المنتن وهو لها عليه
تغيير لمعمول دعوها اكثر كوا دعوها من كرهوا لها عليه ارفعوا الانصار هذا تعريض لعمر حين كسعه المهاجر
بين سهيل محمد الكلب ضرب موضع الانسان بالرجل او باليد لا الانصار اللام له للاستغاثة وهو المهاجر المهاجرون
فان قلت فاني رواية مسلم ان الناس لما سمع ان علا بيت شار غاوك حتى الآخر فان لا باس وهذا يخالف الحديث
المذكور قلنا معناه لا تحصن في هذه النقيصة بالي كنت ضعيفة من فاد عظيم ولم يعناه ان فعله جائز لا باس به ان هن
رواية البخاري عنه دعوه وارسوه على بوله تعجلا سمع السين وسكون الجيم الدلو الكبيرة بالي قال او شربت ماء هذا تأكيد
عندي مع التطهير بغير الماء او وضوء ما ماء وهو الدلو الا هذا يجوز ان يكون سكنا لمراهما وان يكون تغيير الرسل
والاول اوجه معنى الكلام على وجه تطهير ذكر الموضع بارقة الالفي الباب الثالث في الاربعين وانا بينهم سبب
تبشرا معربين هو بعث رسلكم يصدقونكم فينبغي ان يكون كذلك مال في حديث انه ان الله يعطي بيت الامر انا امرتم
بالتيسير على الناس في بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بهامشه في الكتاب الصحيح ان يرقم علامة ح وفي الجمع المحقق ان ذكر
انا افراد البخاري قال ابن عمر دعوا فان الحياء من الايمان رفعه الحص علامة في لكن سقط دعوا غير مذكورة
في صحيح مسلم وانا وقعت البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه سدره في تركها الحياء لكن هذا غير
مناسب لقوله دعوه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه سابقه فان الحياء او ما قاله النووي مثار معناه منه عنه الحيا
دعوه فمن الحياء لكن غير مفهم لعدم كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من الايمان ان ابا سعيد قال رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بقسم تربة ذهيب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال دعه فانه سيكون له اصحاب
يحقر احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في النصل فلا يوجد فيه شيء وهو منه ثم ينظر في الرصاف فلا يوجد فيه شيء
ثم ينظر في القدح فلا يوجد فيه شيء وهو منه ثم ينظر في الريش فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم آية
سيماهم التحليق وهو استئصال الشعر وقيل حلق الرأس وهو الظاهر
وقيل حلق اللحية وقيل حلق الرأس والعانة وقيل الشارب وقيل الرأس
وقيل الرأس واللحية والشارب وقيل الرأس والعانة والشارب
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة والعرفة
وقيل الرأس والعانة والشارب واللحية والابط والظفر والعورة والعرقة والعرف

م عن ابن مسلم عن شعبة وحرام بضم الحاء المهملة وخفة الراء ابن عثمان يحمل المرأة على راحلتها للتنزه فيكون حرام حال لا تقدر بين الطواف
الطرف صفة حرام حال كون المخلوق مقدرا ان يكون حرام خالصة بين النواظر مع ثوب حرير اهدته اياه راحلتي
الى رسول الله البدر بضم الهمزة وفتح الكاف بكر دونه بضم الدال المهملة موضع قريب من شبوة قاله ابن العلي وهو الغواطم
احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد والثالثة بنت حمزة انا فرقا انص لتثبوت الاختلاف في
الغواطم بعضهن اربع والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث ثم عمر بن عثمان روى مسلم صلى الله عليه وسلم
ثم ارتفعت الطلوع راسك تسكن عنها حتى يطلع الشمس حتى ترتفع الثانية الى الثالثة يدل على الثالثة الاولى وهي حين الشمس حتى تطلع
فانها تطلع بين قرني الشيطان وهما جانبا راسه فمعناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس وقت الطلوع والغروب
حتى يسجد لها جبهته فنهى النبي عن الصلوة في ذلك الوقت لئلا يشبه الكفرة في سجودهم لها الكفار وهم عبدة الشمس
فانها تغيب الوقت وهل قرناه حزباه وهما اتباعهم الذين يبعثهم للاغواء الى الليل واتباع المعصومين للاهتداء والتوبة
الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت كيف النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر بيروها فقال اذا ابرد
فابردوا بالصلوة فاخروا الصلوة حتى يبرد فالتوفيق قلنا المراد بيروها بالارتفاع لا بالبرد وقد فرضاهم على فان الصلوة
مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة تحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل
مائلا الى المشرق والمغرب فحينئذ الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا اراد ان يعلموا نصف النهار وكذا الرمح
في الارض ينظروا الى ظله ثم اقصر عن الصلوة ما دام سجرا بالمهملة والجيم اي توقدا يقال سجر التنور اذا اوقده
الشيطان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل الصلوة مشهودة
محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان مع سجدها الكفار وفي الحديث
بانه الاوقات فاسرة ح عمران بن حصين روى البخاري عن صلى فانها كان لم يستطع فيعاجب قاله له ما له عن الصلوة
وكان ممن استدل به بعض على ان الصلوة مستقلتا الاخرى لانه لم يذكره فلما الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم
جوازه في عبد الله بن مغفل اسمه الرابعة وصلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء
انما ذكره وهاهنا غير انما واجبة لتكرار الامر بها كراهية ان يتخذها الناس سنة في جابر بن الاذن اسمه الرابعة
قال قال مصعب بن عمير اخر ملم يوجد له من يكفنه الا نمرة فكنا اذا وضعناها راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها
على رجليه خرج راسه فقال صلى الله عليه وسلم اقرنوها بها خطوطة يشبه لون النمر مما فيه السواد والبياض
مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيما تغيير للضمير المجرور ومنع الجمع
في الثانية ومنع العين الا ان حين اشتهر بالاحد وهو جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان
واذا الخير مقدم على الدين لانه مهما سال عن دينه ثم سعد بن ابي وقاص روى مسلم صلى الله عليه وسلم ضعه من هيئة
قاله له سفيان استعمل من الغنيمة قال الراوي فلما جاء فزت قليلا ثم قلت يا رسول الله عن الاثنان الا انه
فقال يا سعد ثكلتك امك سالتني السيف وليس لي دابة قد صار لي فذه روى انه عن شرط لمن كان البدر

ان يقتله فاخذ الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ
نحن شاركناكم وكنا معكم الرسول الله المغفر قليل والناس كثير ولا يتم انا نعطي ما شرط لهم واختلفوا ايضا
في ان الغنيمة قسمتها تكون لمن حضر ام للذين رضخت بالوحي عن الانفال الآية وهي قل الانفال لله
والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر قسمة منوط الى رسول الله وتعيين الحكم
ان لا تنازعوا فيما شرط لهم بل ساهم بينهم على السوية وعلى ما لس كبين شيئا والامام ان ينفل من الخمس وقبل
من الخمس عثمان بن ابي العاص روى مسلم عن ضع يدك على الذي تالم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف قال له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة بل
فعلها الصحابة بامرهم فانهم سلبة اسماء الرواية فطوف بالبيت والناس وانت راكبة انما امره بالطواف
هكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال او يخرجن ان يباشرن واحدا بعد واحد قاله لها لما قالت اني
اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا ابو هريرة روى مسلم عن عذاب الله من عذاب الله عوذ وانا بالله
من عذاب القبر عوذ وانا بالله من فتنة مسيح الدجال عوذ وانا بالله من فتنة المحيا والممات بعدم
ساعة في اسال الرياح وضربنا اذا شهد احدكم فلا يجلس اي على الرواية عطفوا الاناء واكفوا الاستية الاكفاء
شد راس السقاء بالوكاء وضيق يشتد السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل بهم
ارباطا ان سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان
غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نقل لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل
حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله اخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه ولو ان تعرضوا عليها
شيئا ولو ان تعرضوا عليها شيئا ولو ان تعرضوا عليها شيئا ولو ان تعرضوا عليها

باب الشك حدثنا اليهود والنصارى ابو هريرة قرين المحروم كما تنوين الاسد عدم الكلام هذا الباب
نا حدثنا الحديث باسناده ورجع ابو عمر على سنده هذا الحديث ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده الى اسند
ابو هريرة الى السهيلي حدثنا بعض الرواة وسط سلسلة الاسناد ابو موسى قلوا العالي ابن حلحلة الاسد
بن عبد الله وقوا طعوا الجائع وعودوا المريض وفكوا الاسير وامروا بالمعروف واذا اشتغل بها بعض سقط عن الباقين
فاتلوهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها
مع كفروا اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله مع يشبهه الله قالوا ذلك هو الاخلاص والا ايذاء الدم
قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية ابو هريرة فارسوا ابع اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو
التقصير فيها حال قارب مقاربة اذا اقتصدوا اذا طلبوا ساسة في امور كم اسداد وعدا الصواب
حاجة قريبة قد بلغت مما قاله لها ما دخل عليها حال هل من طعام حالت الا ما عظم من شاة اعطيت
موالي من الصدقة مع عظم شاة تغنيه لضعفه قريبه اعطيته على باب الحجر مولاتها من الصدقة اما حال قريبه ولم
يتاذ زيت مولاتها العلم ان قليلا يطيب يا كلهم شك الحديث في اثبات الشك في حديث انا قد بلغت مما طاق
اشتهيه على اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان دعوته لهم لكم دينا واخرتك قاله لرجل حال ما رأيت الله
يعني اقول حين اكل ربي ابن سعد بن ابي وقاص على لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا
وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم حال ان الاعراب اشد كفرا ونفاقا واجدر ان لا يعلموا
حدود ما انزل الله على رسوله والله عليم حكيم حال قال اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني
شك الراوي في العافية قاله لاعرابي جاء حال ما هذه الله عليه وسلم كلاما اقوله حديثه فهم ما سومات اللهم صل على
محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف نطلب لنبينا صلى الله عليه وسلم شبه صلى ابراهيم وصلى الله
عليه اجر واوفر من صلوتنا على ابراهيم قلنا التشبيه في اصل الصلاة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصلاة لا عدده فان قلت اصل الصلاة حاصل
لرسولنا فكيف يكون سؤالا حاصلا قلت اصل الصلاة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلى ابراهيم
الجمع عن زائد على صلى ابراهيم وبارك على ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد وعلى ازواجه وذريته كما بارك على ابراهيم
وال ابراهيم في الحمد انك حميد مجيد قالوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته حذفان الحديثين قالها مرتين
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته
كما بارك على ابراهيم انك حميد مجيد فان قلت الصلاة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار والدعاء من الامة
فلم لم نجز الصلاة على غيره قلنا لان اشتراك هذه الاسماء في معنى لم يثبت استعمالها في غير الله كما قال
الله عز وجل هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور وقوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك
سكن لهم قال الله تعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وقوله اللهم صل على ابي اوفى بدل الصلاة على التعظيم واما الدعاء فيقال لغيره
فلنا جواز التسمية لها بغيره فلنا

اللهم صل على ال ابي اوفى من التعبير اتم او تقول انما ما خص به النبي بدليل ان المسلم يستعمله مطلقا والسلام كالصلاة
فلا سلام ابو بكر ام سلمة قولي اللهم اغفر لي ولها واعقبني منه عقبى حسنة انا لله وانا اليه راجعون عقبني من هو خير منه قاله لها
حين مات ابو سلمة قالت فعلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا ام اسلمة قومي الى جنبه الى جنب رسول الله
وهو القتال لاعلاء الكلمة عرضها السموات والارض عرضها كعرض السموات والارض والمراد وضعها
فشبهت وضعها باوسع ما على الناس من خلقة فضل العرض الذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين دنى
المشركون يوم بدر ابو سعيد اسامة الرواية عنه قال لما حاصر الشرع بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن
معاذ وارسل عدا اليه يدعوه فجي على حمار شاكيا فلما دنى قال عدا قوموا الخطاب للانصار وقال للمهاجرين منهم
المهاجرين الى سيدكم هذا يقول الغول الا انه لا يكون سيدا للانصار وال غيرهم شك من الراوي فيما هذا من قيام
للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد واثنين فقط على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء
وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم فاصح ان الناس قال لا يقوم الا عالم عصبهم بعضهم بعضا بل كان للاعانة
على النزول لكونه صاحبا ولو كان الامر منه قيام لقال قوموا لسيدكم وما روي انه قال قاموا لسيدكم
ولعدم صحته محمول على انه لا يذكر على الاسلام لكونها سيدين فيلتبس اولهما حركات فنقل قال وقال
الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لما جاء في الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار بتكريمه سعد بن معاذ
قعد عند النبي عليه السلام حال ال سعد ان هؤلاء ال هلال بن قريظة نزلوا على حكمك عدم بيانه في الباب الحارث بن حديث
يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ابن عباس اصحاب الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عند النازع
وسر ورد عند من تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الكتابة ابو هريرة اصحاب الرواية عنه صحيح
الكاف وسكون الحاء المهملة وقيل بكسر الحاء بنون وغين منون كلمة اعجمية او غير منون لزجر الصبي
عن شيء اراد بها انا علمت هذا بغير منه كان قال للحسن كخ كخ ليلقيك ما ظهر ظهره انا لا ناكل الصدقة
وسر ورد لا يحل لنا الصدقة قاله حسن بن علي حين اخذ صدقة من تمر الصدقة محلها في فيه وهو
حرام الصدقة لنبيه وان الصدقات تحل لنا الحلال الكبائر قال جابر اصحاب الرواية عنه كل شيء
انا جالس في الشاجر اعتناجا العمارة في الخبر والخطاب بين النوم المطبوع الذي قرب الى النبي عليه
هذا تفسير معمور كل قاله لرجل من اصحابه ومنه اباحة الخلاف ابن عمر اصحاب الرواية عنه كلوا ما
حلال فاخر ولكنه ليس من طعام بني النضير عدم الكلام في الباب الشان في حديث ان امة من بني اسرائيل
فان ابن عمر كلوا من الاصحاب ثلاثا ال في ثلثة والا كلوا فوقها هذا منسوخ ما ذكرون قبل هذا قوله نهيتكم عن لحوم الاضاحي
فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم ابن عمر كن في الدنيا كانك غريب وعد اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان
يختلط بالناس فلا يكون في غم ضائعا وذليلا او كانك عابر سبيل وعد مع بل وعد اشارة
الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الاخرة هي دار القرار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اعلم ان هذا التشبيه يرفع بين التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها علاق عابر السبيل
وعد نفسه في اصحاب القبور بعد قوله في كل ساعة الا تحضر الموت واعتبر لان كل آت قريب مع ابو بكر
كيلوا طعامكم بيارك لكم ومدارك ذهبان مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقادير طعامهم لا يسرفون حذر ان الاحتياج
الى الغير وفي هذا رد عن انس النظر في المعيشة ضيرين بعض التجار فان قلنا ليس فان مع تخصيصه لا يخص
فيخص الله عليك قلنا اما قاله لها لانها كانت تحب الطعام وتضيق على الفقراء واما الحفظ عن الحرص فيما على الفقير عليه
فليس بممنوع ابو سعيد لقنوا موتاكم من ذكروا من قرب الى الموت واذكروا عنده الا اله الا الله لكون ذكر
اخر كلامه كما جاء في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي للعاقل له قول ولكن كره العلماء
الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره وتحرك تقلبه تضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما قدم على
التهليل لشدة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين ابو هريرة لما خذ كل رجل براس راحلته فان هذا نزل
حضرة الشيطان وقوات الواجب لم يكن بتضمير منهم قلت محمل ان يكون حضوره ثانيا وقت النوم لعدم
احتياطهم فيه وان لم يكن ثانيا وقت الموت وهذا استحباب الاجتناب عن موضع السوء التقييد قد عائشة لتصلا فاذا
ثالثة ركعة ركعتين على السواف واذا كنت فقعد وبيد فلتعلم قاله حين رآها حبلا عمرو ابن
معاذ تين فما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان بعض سبب هذا الحديث ال عائشة وغيره ان اسمى الملاعلم
م جابر ليصل من شاء منكم في رحله قاله له في يوم مطير اي حرب مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة بالمطر
عن ابن عمر رضي الله عنه انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في فرندائه الا صلوا في رحالكم ابن مسعود ليلتي
بكسر اللام وفتحها النون من عبرتنا قلبها وتحوز انسانا اليا وفتحها وتشديد النون ماخوذ من الوتر وهو الفرد
وبعض الرواة بدونه شرت اليا وسكونها وهل اما انسانا الكسر كمصارين او غلط من الكاتب او تنبيه
على الاصل كقراءة ابن كثير ومن تيت وبصاولوا الاحلام مع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل العقل وقيل
بكسر الحاء مع الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء مع النهى نهية وهو العقل يعطف النهى على الاحلام على التوجيه
يكون جايز الاختلاف لفظها وتاكيدا من المعنى وتجوزا ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يتبعونهم
والثم الذين يلونهم فبيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التقليل وهو ان يقيض بعد الرجال الغزاة
هم ثم الصبيان ثم النساء لان الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيئاتكم مع الهاء وسكون الياء
والسين الجمع اي مختلطات الاسواق مع لا تكون مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم
عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معنى اخذ رداء ان يزعلوا في الاسواق او في موضع الذي لا يدخلوه حضور
من كثرة الاصوات ابو سعيد قال بعث النبي بعثا الى بني لحيان لعين وهم قال عدد ان كان البعث
لينبعث رجلين احدهما والاخر ينتظر تبع نفر من كل قبيلة نفر عدد ما لينتهض الى العدو ويكون اجر
الجهاد بينهما اذا اختلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة مع في الجهاد هذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله

بني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني مع لاجل حين بعث اليهم بعثا ان سبعونا من الجيش
في عائشة مرتوا ابا بكر يصلي بالناس عدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف
ح ابن عباس روى البخاري عنه قال كان النبي يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقال ابو
اسرائيل نذر ان يقوم ويقعد في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم
صومه مع انا اسرائيل وفيه ان نذر مالا قربة فيه لا يعتبر ابن عمر رضي الله عنه قال طلقت امرأتي
وهي حائض فذكر ذلك لعمر للنبي فقال مره مرة الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليمسكها
حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهذا يتصور الا بعد الطلاق
فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم يمسك حيضة اخرى فاذا طهرت
فليطلقها ان شاء قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية في فائدة الامر بها خبر الطلاق الى طهر بعد الطهر
الذي يلي الحيض فلما فائدته ان لا تكون رجعة لاجل الطلاق لا يا مكروه كما يكره النكاح للطلاق
قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها
قبل اللام في لها مع في تكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض لم يكن
الطلاق مأمورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نسلم ان اللام بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا
قال سعد بن ابي وقاص اصابني الرواية مرض على مكة النبي خطاب لاصحابه من الانصار يعود لي اعوادا
اكلم الناس عليها فعل بزاله ثلث درجات ثم عائشة رضي الله عنها وليس الخوف من المسجد قاله لها
عدم توضيح في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك ح عائشة هريقوا على اصله اربعوا
ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف مع قربة لم تحلل اوكيهن مع الوكاء وهو الحبل
الذي يشد به القربة لان الماء يكون ظهرا لعدم وصول الايدي اليه لعل عهد اليه او صل الناس
مال صاحب التحفة رقم اشيع هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه قد ورد في الجمع بين الصحيحين متفق عليه
من مسند عائشة ماله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه انس اصابع الرواة عبيد
ولا تعروا او كنتم ولا تنقروا قاله حين بان اعرابي في المسجد فبصر ابقربه وفيه ندب مكارم
الاخلاق والنهي عن التغيظ ان رحمه الله والله اعلم

الباب العاشر

عائشة لا اخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما عدم بيانه
في الباب السابع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله سهل بن سعد لاعطين الراية غدا رجلا
مع الله عليه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله على بن ابي طالب قاله يوم خيبر عدم بيانه في الباب السابع
في حديث ابي بن كعب ح ابو سعيد المعلى لاعلمنك سورة هي اعظم السورة في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة
انا فاتحة الكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم على الدعاء وعلى ذكر بني فيها القصص والسورة

بهذه الصفة غيره كما قاله م ابو هريرة رضي الله عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
احب الي مما طلعت عليه الشمس ح من كون جميع الدنيا مملوكا لي وهل ابن نضدة لان الدنيا
ليست عند الله مقدار جناح بعوضة ح زيد بن ارقم رضي الله عنه لان ياخذ احدكم اصله فيحتطب
الحبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه ان يمنع الله بثمن بكر الحزمة زاد
عن المسيلة ومن رواية فيعطيه بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة لان يجلس
احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام ان تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر اي مرادا
بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وهل ما يكون للاحداد فيحتمل لا يزيد ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه
لان يمتلئ جوف احدكم قيحا يريه ان يمتلئ رئته ماخوذ من قولهم وذي القيح جوف ابي الكلبة خير له من ان
يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم اخذوه منه على
لما فيه كذب وتهج وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وقوله
ان يمتلئ شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعيد لان يمنع الرجل اخاه ابن يعطيه عارية
ارض خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بمنع الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة ح سهل بن سعد
لان يهدي الله بك رجلا واحدا حالة لعلي كما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بكسر الحاء المهملة
جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماع الابل لا واحد لها من لفظها مع الثواب في ان يهدي الله بسببك على يديك
رجلا اكثر من ثواب صدقة الاثمان النفيسة م ابو هريرة لتاتين الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر
والتاء مفتوحة والحقوق سنداك الحاء الذي خطبوا والحقوق معروفة وهل الدال مفتوحة
على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير صفة لان لو كان كذا لظهر السياق وقال لتؤدين
الى اهلها يوم القيمة ح تبادر يقتص الشاة الجلحاء وهي التي لا قرن لها من الشاة القرناء
وهي التي لها قرن وهذا على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص
قيل قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد لتتبعن سنن الذين وكسر السين وضم العين سنن
من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع ح لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي باخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر بدل من هل
تتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام للتمني والتقدير ما بعد غير وخبر زيد
ان يكون للتبعيض من قضاء وكم عليهم وفيه حجة للمثبت حيث كان كما اخبر ق السائب بن يزيد اسما
حال كان الرجل يستوي صفوفنا يحرج بها قيام ح كان ويكبر فوانا ثنا وعدة من الصحابة فقال عباد الله
لتسوين صفوفكم او لتخالفن الله بين قلوبكم او ليوقعن الله اي لتقعن والسداوة بينكم على
تقدير ترك التسوية بسبب بعضكم على بعض اعلم ان المذكورة العقيدة وكتب المصابيح وجامع الاصول او
ليخالفن الله

ان المؤمن يرى ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه
وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على انفه فقال به هكذا

كيف اذا ان يحبه الله بين وجب لنظر بين
يكرم ان يشاء الذنب ملك لا ذنب له

يجب وجوهكم لعل الحض وحد واو فلو يكم قال الامام الطيبي مخالفة الوجوه مسكها وقولها الجمع مجاز
مكون مجوزا ما التهديد وجعل ان يراد بها وجوه القلوب قال سعود الله فرح شوبة عبده المؤمن المراوس
رضاه لا الكيفية النفسانية المتحيلة في حق الله من جعل ابن رضاه الله حال كونه في ارض فرة بتشديد
الواو والباء جمعا منوبة ال دوة بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها ورواية داوية على
ابدال احد الواوين الفا كهيئة راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهب راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش وما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت
فنام حتى انوث فوضع راسه ساعة ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه قال الله اشد فرحا
بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده ابن فرح هذا الرجل بوجدان راحلته ح ابو هريرة لياتين
على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال من حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعدم
التمييز بينه م ابو هريرة رضي الله عنه لياتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل والمقتول على اي شيء
قتل فيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء ح ابو سعيد لتخرجن البيت وليفرقن العمالان كلا حاليا الجمع بعد
خروج ما خرج وما خرج قبل مكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة مجتمعين ويجمعون فيها ورد انه
الى ان المؤمنين لا يزالون بخير ما بقي الشرائع في زمان قريب من العمر ق سهل بن سعد اصابعه الزوائد
لقد خلق الله من اثني بضعون الفا وسبعمائة الف الشك من ابن حازم وهو من بعض رواة الحديث فمثال كون
اخذ بعضهم بعضا لا يدخلها ولهم حتى يدخل اخرهم وهم يتزاحمون على صورة القمر ليلة البدر وبيان فضيلة
هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود ليرفعن الي رجال منكم
حتى ليسود من رجال منكم الى جانبي عند حوضي فاعرفهم فاذا اهوى بيدي ليتناولهم حتى حدرت يدي لاعلمهم
من يدي اختلجوا دون علي بالجهود اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي حتى علم اصحابي فلا يرى شيئا
يمنعهم من ما حوض فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحرير قوله اصحابي
علامة في تكلمها الفرد بالتجارة ح انس لصيصين اقوام سمع بالسين المهملة والصاد علامة تغيير الخواتيم
من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لعود المصنف ثم يدخلهم الله الجنة بفضل
رحمته فيقال لهم حتى في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية يكون مكثهم ما شاء الله عتقاء
من النار بضم العين جمع الله وكذا لام عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء
في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على ان الجمهور على احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المكروه والعذاب
بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء وفي رواية مسلم عن الجنين عن الامرين لينتهون اقوام عن الرفع او لا يرتد اليهم
فلما قال ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن رفع البصر والدعاء في غير
مكروه عرفا ولم يكره الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عصر يمنع اجابة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما قال في حديث آخر أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوله الله رأسه رأس حمار هم أبو هريرة لينتهين أقوام عن
الجماعات أو ليختمن الله على قلوبهم أن لم ينتهوا لأن من خالف أمرنا وأمر الله يطبع الله على قلبه نكتة سوداء فإذا تكررت
المخالفة تكررت النكاة فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون
معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا إعدام اللطف وأسباب الخير في حقه وقيل المراد به حقيقة الكفر
فإنه يكون مجموعا مع التحديد وفي بعض النسخ من ترك ثلاث مرات وقد تقدم سقط العدد هم أبو هريرة سلم عن
سهل بن سعد الساعدي رفع الصوت بالتلبية يعني الروحاء وهو موضع الرواء المهملة وبالمد موضع على ستة وأربعين
ميلا بالمدينة إلى جهة الطريق الواسع حاجا أو معتمرا أو يتبعها من الشيء من باب ضرب يضرب لحوق الشيء الشيء
ليجمعها بعض الجمع والمعنى أراد به القران فصل في أنواع شتى وهو عاوز نفعا من الشتى وهو التصرف
ق أبو هريرة أسامة الرواية عنه آية المنافق ثلث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان
بعد الكلام عليه في السابق حدثنا أربع رجل كان ضافنا فتاح أنس رضي الله عنه قال جمع النبي الأنصار فقال
هل فيكم أحد من غيركم قالوا لا إلا ابن أخت لنا فقال ابن أخت القوم منهم استدل به بعض على أن بنات الأخوة والأولاد
الأخوات الذين هم الصنف الثالث أولى من العمات والأخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود
أجل بمعنى نعم بالجيم وسكون اللام حرف تصديق كقد لا يقع في جواب الاستفهام كقولك نعم أن أفعل كما يوقع على رجلا يكلم
العقلاء كالعاقل مبتنيا للمفعول فقال في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله إنك لتوعك وعكا شديدا قوله شديدا
الحمى وقد تقدم بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت أن ذلك أجر يا رسول الله قال أجل ق أبو هريرة أحد جبل
تحبنا ويحبه بمحبة أحد مجاز من موافقة مائه وهو أن له كموافقة المحب لمحبوبه وهو مجاز بالحذف والمراد تحبنا
أهله وإن كان المحبوب إنما صعد والله يجعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته في الخلق من حب جبل الناقة
كما في الصحيح مرفوعا له ومحبته له قوله ومحبة يكون للمحبوب أهلان الحق أن يحب من يحبك أو لأن من أحبه النبي
أحبه الله ومن أحبه الله أحبه أهل السماء والله وهو تجوز أن يكون محبة أحد إياه أثرا من محبة الله إياه
مبالغة لأنه أسكن محبته في أبعد الأشياء من صعد المحبة وهو الجبل وقوله تحبنا إشارة إلى محبة الله والجبل واسطة
بين الطرفين كما كانت النبي واسطة بين الكلمتين اعلم أن الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة في عن أبي هريرة وبعد ذكره
في الجمع بين الصحيحين وجامع الأصول عن مسلم وأخرجه مسلم عن أنس والله أعلم في عامة أسامي الرواة رحمها أحيانا
يأتيني مثل صلصلة مصدر محذوف من أتيانا مثل أتيان صلصلة الجرس من صوته وهو أشده على سامع الوحي
إلى يدفع الصورة أشد من إتيانه بصورة أخرى اعلم أن الوحي كان من العلوم الغيبية ضرب مثلا في أن الوحي
بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره فإن كان له الشكل لا يبعد أن يكون هناك صورة على الجسم فيحصل للسامع
مدهش للنفس لعدم مناسبتها إياه ولكن القلب يتأثر بمعناه فيعصمه عن سماع الباء أو كل العاد
أنه يتفصم المكي الوحي يعني ورد على بناء المجهول أي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون إبانة وبالثاء انقطع

يا أبا حفظ
يعني أبا نهد وقد وعيت ما قال أن خطيئة وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما أحفظ ما قدر قال حين سأله الحارث بن
هشام ابن مسعود إذا كلمك أن ترفع الحاجب وتسمع سواد ون بكسر السين وبالدال المهملة ابن مبارك صحابيا كل
يعني من أسماء الإمارة قاله له لا تقل قوله لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم حصل النبي لابن مسعود إذا فا
صاحبه وهو أنه إذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل إلا بإذنه فصله لابن مسعود و
ع أبو أيوب أرب مالك على وزن حمل منداء وله ضبع وما زائدة للتعليل يعني دعوه فإن له حاجة ورون
أرب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني شاقطا فإن له من الأعضاء تعالى أرب الرطب إذا شاقط أعضاءه
لذا قال أبو هريرة فيكون ذكره كما يعالج العادة من غير قصد كما قال ترب يداك ورون أرب على وزن كتف اسم
يعني هو بعير فطن حيث أخذ خطام ناقة النبي بسبع كلاءة ويكون ما في ماله للاستفهام أعادة لكلام القوم إلى التوحيد
إليه قال أفلا تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث واحد أولى الجارود وقوله حمد الله آه اتفاقا في
وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم وفي الناقة قال لا أعرابيا قد خطام ناقة أن ناقة النبي خطام
بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الأنف وفيه قال يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة بن الجنة
وبيا عدني من النار قال العموم بالله ما لم أبو هريرة أسلم وفي قبيلة سالمها الله أن يضع الله بها
يواقعها ولا يؤديهم بالحارثة وغفار بكسر العين المعجمة وبعض النساء قبيلة غفر الله لها أن يضع الله بها
ثانية أسلم قال الشراح لكل من هذين التعليلين محتمل أن يكون دعاء لهم وأن يكون إخبارا عن ذكرهم
أو من مولاه أما إني لم أقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ونص الجمع النساء اللهم إلا أن يراد بقوله
ولكن الله قالها لكن الله أمر بقولها ولكنه خلاف الظاهر أما ما تخفين للتنبيه وفي رواية خفاف
بن أيماء بضم الهمزة وبحذف النساء وإيماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها
وأسلم سالمها الله أما دعا لها لأنها دخلا في الإسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وبالصاد
وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم لعن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة
وبعدها ياء مثناة تحت والعين العلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال
المعجمة وبعدها واو قبيلتين اعلم أن مسلما قال في صحيحه حدثني أبو الطاهر عن أبي وهب عن عمرو عن حنظلة
عن خفاف بن أيماء الغفاري قال قال رسول الله في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان
وعصية عصت الله ورسوله وغفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله إذا سمعت هذا عرفت أن الضمير
غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الأحياء فضعيف لأن
لعن الأنبياء إما كان بعد عرفانهم بقول النبي لا يهتدون وليس في خبر هذه المعرفة بل هم كما
روي مسلم عن أحد كل ذي ناب وهو واحد الأنياب وهي مالبل الرباعيات من الأسنان المراد
بذي ناب ما يعدو على الناس في أسوالهم مثل الذئب والأسد من السباع حرام عبد الله بن
زمعة

بالتفات وبالذال المعجمة والعين المهملة لام يجلد احدكم امراته اي صوف جرة قلبت تاؤه الناكلين ما كان
وما للاستفهام مع متى وقد مع الانكار على من جلد امراته كثيرا ايدل عليه مورد جلد البعير وهو ما نص سيبويه على انه
كضرب الامير وفي رواية او جلد الامة والرواية الاولى جلد اكثر مما لغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعل
يضاجعها في بعد جلده ثم ان يسير بعد يوم الى قضاء شهوته منها ولا ينافيه من آخر يوم من محله في او
للابتداء اي مضاجعة مبتداة من آخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا ثم عبد الله بن عمر رضي
الله عنه يفعل احدكم ما يفعل مثله قاله مالك ما فعلكما من الغرط وهو السحاق والتفاعل عن خرط الغير كما
بناء فاعلها رقم الرضي حديث الحديث علامة مسلم لكن الحديث ذكرها في المتفق عليه من مسند الرابع المكثرين
ثم ابو حميد الساعدي الاحمر تقدم بعد الهمزة ان عطيته ولا ما التشديد صرف تخصيص ولو ان تعرض
بضم الراء تعرض بالعوض عليه عوضا مع ولو كان البعير بان يعرض قاله لي حين اتاه بقدح من لبن
وهو استحباب المتغطية لان الشرب من اناء غير محمد مكروه او محرم في ابو هريرة اتى الغر
المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في اسباب التاسع في حديث ودت
انا قد رأينا اخواننا هل يستحب الزيادة شيء في غسل الكفين والكعبين فان قلت هذا بناء في قوله
عاتقه ثلاثا ثلاثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق
الحديث في البراء بن عازب انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم شأنه في الباب الثاني
في حديث انا الحاله ام في عروة الزبير روى البخاري وهو من كبار التابعين ولد سنة احدى
وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو مولى
انما الموسوم اخوة ومن في حلال قاله لابن بكر لما خطب عائشة فقال له رضي الله عنه انا اخوك
كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده البيهقي الى الحسن من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث
عائشة عن الحسن عن ابي بكر انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الهدنة وكانوا لقاء ربعا مصافة
مولى لعمر رضي الله عنه المؤمنين اذا يعوك بحث انتجن في انس قال لقيني انس وهو رجل
قال يا رسول الله متى الساعة قال ويحك ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام
ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال فانت مع من احببت انت تكون مع محبوبك في
الاخوة في البراء بن عازب انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم شأنه في حديث انا الحاله ام في انس
انت هيه طرا حبه الى انهما البنية والهاء فيها للسكتة لقد كبرت يا بكر انه يا بكر قال كبر فلانا
اذا اسن وكبر يا بصر اذا عظم لا كبرت سنك قاله لبنية كانت عند ام سليم ام انس بن مالك
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ام سليم انا تعلمين في ابو سعيد اوه
بفتح الواو والمد وتشديد الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا

بفتح صحيحه لا شبهة وان كانت في الحرام سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر فبع التمر الجيد
فبع ببيع آخر ثم اشتر الردي بثمن آخر غير التمر الجيد ثم اشتره الباء بمعنى من وهو نوع جيد
من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي ثم مصدر بمعنى اسم الاطعام
وفي رواية البخاري اوه اوه عين الربا وانما يا مرء برد ذكر البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقدر عليه
بالبيع او لان بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه رد قال
عين الربا فرد وهو بتثنية التمر ثنيته بالثنوت والباء الموحدة بعدها ثاء مثلثة ساكنة
صيغة التصغير والتمر بالذال المعجمة على ما رواه عن النبي احد على حديث وانا اخرجه مسلم
هذا الحديث ايام التشريق ايام الاكل والشرب وذكر انه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز
لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فله ان يصوم عند محمد وابي حنيفة
ابن ان عذابا ابن انا عذابا كرره للتاكيد في بيت امرأة وجة اكون عذابا الكاف اسم ان
من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لمنزلة اليها كثيرا وان تمكين في قسمها فاذنت له ازواجه
ان يكون حيث شاء وكان في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول
قاله في مرضه الذي توفي فيه ابو قتادة قال كان رسول الله يمسح راس عمار بن ياسر ترتجا
حين حفر الخندق ويقول له يوسر بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والباء المشددة
ام ام عامر قبل اسلمت فدعا بك وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل
فماتت يوسر بالنصب منادى مضاف اراد يا بن عمار ويذكر خاطبه بعد بعمار بن ياسر
حتى ما انت يوسر يا عمار في حال ان تفتك الفئة وان روى ما لوفه فيوسر خبر مبتدأ محذوف
حتى يصيبك يوسر وشدة يا بن سمية تقدم الكلام على السمية الباغية وتقتلهم عمار في الباب الثالث عشر
تقتل عمارا الفئة الباغية ابن مسعود يحسب الحرب الباء فيه زائدة من الكذب بن فيه
بيان للضمير في يحسب ابي يحدث بكل ما سمع حديث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان
المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة انس اسنان الرأس
قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بساتين فكل وما طيب يقال له بيرحاء بالباء
الموحدة وضم الراء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة
يا رسول الله ان احب اموالي بيرحاء وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال عند
ذلك مال رابح مالها الموحدة ذو رابح ذلك مال رابح للتاكيد بالسكان
الحاء المهملة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند عظم الربح والرضا به وقد سمعت

ماتلت وانى اريد ان تجعلها فى الاقربين اراد به اقارب ابى طلحة وفيه دلالة على الصدقة بعد ما اطلقت جوز
صرفها الى الاقارب مالك لا يجوز جابر بل يجوز صرف لصدقة وحد بالدلالة المهلة وبالجمع ايضا لو
معى اعطى لكل مالك عسى ان تصرف قبل هذا القبيل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائل لم تصرف
لما جاز لها الرجوع لكن الظاهر انه يستقبل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعل معروفا او هذا
للتنويع اذا بلغ ما لك نصابا يؤدى حصابه زكوة والا فعل معروفا من التصرف ماله مالك جابر
وقد طلقت فاراد ان يحل لها مرجعا راجعا ان تخرج فاستاذنت عن جواز خروجها دل الحديث
على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الحاجة تكون فى النهار غالبا وهو مذهب مالك ومال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلا ولا نهارا معتدة كانت او رجعية والشافعى فى المعتدة مع مالك وفى الرجعية مع ابى حنيفة
م عائشة بيت لا تمر به صباح ح جابر اهله بالرفع فاعل جاء بعدم شانه فى الليل الثالث فى حديث
لا قدوم اهل بيت على صلعم التحريم جابر رضى الله عنه بين العبد المضاف به محذوف اى بين ايمان العبد
وبين الكفر ترك الصلوة من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر ونقول كان معتقدا لظاهر
ان تعول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد صعيد من يخضع بمعبوده
ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الجمهور الى ان
تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا
والكفر ليس كذلك واولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر ان النوع لكن عند المعتزلة
انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان النار لا يدخلها من الايمان هذا الحديث
ومعه مذهب الزنا وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حد ح جابر رضى الله عنه
لعمره وامرت ان اقاتل الناس ح حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث
وعند اهل السنة انه غير خارج منه لانه الايمان قد ثبت الى حين سأله جبريل عن حقيقته وهو
ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة
فيه والاعمال فضائل تحسين الى انه يتوب لعموم لا اله الا الله حد ح ابى هريرة الا باحدى ثلث وتسعين
ترك الصلوة منافق عبد الله بن مغفل بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة
كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الطيبى
يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان هو الاعلام والاذان اعلام
بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال فى الشامل لمن شاء دفعا للتوهم

وجوبها فان قلت كيف يوهم هذا الحكم والعلم بعد ان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث بعيد
مطروح عنه الصلوة فى ذكر الوقت وهى لا تبالى لبراهتها قال عبد الله بن سلام تلك الروضة روضة الاسلام
وذكر الجمود عمود الاسلام وذكر العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام ح حتى تموت قال له حين قبض
رضى الله عنه بعد موته فى اباء السابع فى حديث اما الطرق التى رايت عن يسارك م عائشة تلك الملائكة
الجن تخطفها الجن ح تخطف على وزن يفعل يعنى يأخذ خاشعة تستمع فيها فى اذن وليته يلقيها الى
صاحب ولى الجن وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها ان يبرد له على تلك الكلمة وزن هنا يعنى على ما يكذبه
يعنى الكاف وكسر الدال ماله لها حين قالت ان الكهان ح الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب
كانوا يحدثوننا بالشىء فنجده حقا بعد يوم يعنى فى ابان الشتاء فى حديث انا الملائكة تنزل فى العنان
ت البراء بن عازب تلك الملائكة كانت تحدثكم وتقرأ ح تحدثكم على قراءتكم لا صحبت ابا الملائكة
براقا الناس ما تستر منه من الناس ما هذه يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير
تستر للملائكة ماله لا تسد على وزن التصغير وقيل بفتح السين وكسر السين الاول اصح ان حضير
بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء الثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اضربه
تاح من المض لانه ظرف لقوله مال فظن ان هذا الصوت لم يكن حين قرأ بل كان حين حضر
اسيد ما راه صباح تلك الليلة هكذا روى الرواة وقال قال الاصمعى ان الناس وذكر وجهه على
ان الحديث غير مروى عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والحديث عن البراء بن عازب القصة
المذكورة فى الناس انزيه مال تلك السكينة تنزلت بالقرآن كقرآن روى بالعاية والطنف
وعنده فرس مربوط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل العنان لكفاه شطن واحد
فتغشته سحابة ان تستره ح وقعت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو ح فخفت
يقترب من العلو الى اسفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالنهار والبراء المهملة
من انفار وروى ينفر بالقاف والبراء المعجمة من نفر يعنى على وزن يفر اذا وثب وفى الحديث
جواز ان يرى الائمة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضى الله عنه
تلك محض الايمان ح علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه
بين وسوسة الشيطان ح الوسوسة ماله حين سبيل عنها وهى ما لحق الانسان كاهة مصدرية
بانه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلم فساده ما وسوسه الشيطان ويرد ذلك
اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به ابن ماجه وروى ما يساوى الرابع
مسلم ايضا ابن ماجه تفرد به ماجه وروى ابن مسعود م رافع بن خديج ثمن الكلب خبيث استدل
بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث

الشطن بفتح الشين والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد انا ذكر الرباعى الشطن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يدل على الحرمة بدليل انه ر قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وحديث انه
احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيع
كلب صيد متخذ منتفع به كام الولد ومهر البغي وهو ما يأخذه الزانية على زناه خبث به حرام
حرمة ثابتة بدليل خاص سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار
حصوله من اذى المكاسب ح انس فجيء اباه ح اذ حلك الحجة ان صار سببا لدخول لا انه اوجبه
لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله الرجل كان
يلازم طلع السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال ان احبها بعد سورة الاخلاص م بريدة
بن الحصيب رو مسلم عنه صرحت بالمجاهدين على المجاهدين القاعدين ابن عباس الدين قعدوا عن
الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهم وسوء النظر اليهن وما من رجل من
القاعدين خلف رجلا في اهله بسكون خلفه له في رعاية صالحة فيخونه فيهم ان يكون القاعد
الغازي في اهله الا وقف له ان صار موقوفا للجهاد يوم القيمة فيأخذ من علمه ما شاء اعلم ان الفوز
من الثواب بقدر ضيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التحريض
قال الشارح اشار به هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات يكفي من اخذ كل الله الخيانات ثم التفت الينا
رسول الله فقال ما ظنكم قال المظهر هذا الخطاب للقاعدين ان ما ظنكم بالله هذه الخيانة
اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة فقال النووي خطاب للمجاهدين في ما ظنكم في حصول
مجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول التوجيه الاول اولى لان سياق الكلام جاري حرمة
نساء المجاهدين وتوقيرهم بقيمة ابن عمر حاسبا على الله اخذ كاذب يلزم
عليه القربة لا سبيل لكم عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما
من اللعان ف ابو هريرة حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس ف هذه الحقوق من الفروض الكفائية
م ابو هريرة حق المسلم على المسلم ستة قيل وما هن يا رسول الله لقيته سلم عليه واذا
دعاك فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله
فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم وكرره الا انه
ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فكون الحقوق بمقتضى الحديثين
ثمانية الحديث المتقدم سبعة ف ابو هريرة حق الله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
ايام يغسل راسه وجسده ويراد على الله على كل مسلم حق ان يغسل في كل سبعة ايام م
يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما بعد م الكلام عليه

الخبائث

في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة جابر حلما على انا مع اللام مصدر والمراد ان يطلب
في موضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من البلل واعارة دلوها اعارة
ظلها وينبغي بالرفع عطفا على الاعارة وينبغي الابل الاعارة ناقة ليحملها الفقير وحمل عليها في سبيل الله
ماله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق على الجدير لان هذه الامور غير واجبة على
صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما رواه في حديث اخر من ان في الابل حق الوعيد سائر هذه
الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ف عبد الله بن عمرو حوض مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن
وريحه اطيب من المسك وكيزانه ان طروفه نجوم السماء من شرب فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء دعوة المرء المسلم
لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة دعوة المرء المسلم لاخيه مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه
بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو
لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة دينار انفقته في سبيل الله ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته
على اهلك في رقبة ان في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها
اجرا اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدا والذي اجرا خبر والجملة الاسمية
خبر لدينار في اول الطرق وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير الصدقة م عثمان
بن ابي العاص الثقفي قال الشيطان حال له تحترب بحاء مهملة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة
ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر والحزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذكر الشيطان فاذا
احسست فتعوذ بالله واتفل على يسارك ثلاثا قال الفتل وضع مع اذن يسراك
والغرض منه استكراه الشيطان بلصاقه لريقه حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي
مع اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي تكرر الينا وتشدد كان يشككني فيها ح عائشة ذاك
لو كان مالك حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل في الندبة اردت بها هنا التحزن من موتها
ذاك تكرر الكلام في خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها واما ح الحلة للجمعة ما تستقبل بكر وادعوها
روي انها قالت قلت وانكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك
مالك بل انا واراساه اراد به والله اعلم انا بعيش بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام
فعل على تقدير صدوره احدث ابو هريرة راس الكفر نحو المشرق ما نصب على الظرفية في جهة
المشرق فيجوز ان يراد بقرن الشيطان التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان
من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير بالحرمين
فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهم من الفتن كان ظهوره من قبل عمر فرأى ارادوا ما الحسين

كمعرفة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذكر خروج الدجال
والمخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين واهل الوبر بالجر صفة الفدادين
ابو هريرة رب اشعث وهو الذي تلبد شعره فلا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره بعد ما هيأته في الباب
الثاني حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره م سلمة من سعد رفعه قال يوم
وهو حفظ ثغر الاسلام من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه
ثواب رباط يوم خير من ثواب ان في الدنيا كانت الخير لختار الدنيا عنده لكن
الوجه ان يقال ان من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذكر الدنيا وما عليها
محسوسة مستقطة في النفوس لحقت الثنيء من فكرهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط
بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل
ان يلقي سوطه قبل ان ينزل كيلا يسقط احد فيه وهذا طريق منه عم على ما في الجنة
وقع من اثناء كلامه والروحة وهي المرة من الرواح والغدوة السير بعد الزوال

هذا بياض صح

هذا بياض صح

هذا بيا ض صح

الزوال

الزوال يريد وجاء العبد في سبيل الله او الغدوة من الغدوة وهي السير قبل الزوال خير من الدنيا
وما عليها م سليمان وباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه
عمله الذي كان يعمله وامن الفتان م عثمان احرس باط يوم وليلة فصيام شهر وقيامه
كل حسنة ختم عليه عمله الا الرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة وامن الفتان باطا مصدر رابط اذا قام في ثغور الاسلام
حارسا له من العدو واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا
في نوع الرزق في الرتبة وامن فتنة القبر وكسر الجيم اي صار امنا الفتان بضم النون جمع فاتن
اي من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبراني من الشيطان م عائشة ركعتا الفجر
المراد منها سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وهو عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رواه مسلم قال كان
النبي ص يقوم حتى تورم قدماه فقيل له اتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا
اكون عبدا شكورا فيه اذ ربما يكون فهم صاحبه بتشكر بسورة وقيل لان العادة جرت بان خدم القوم اصنعهم
شاويه خير شرب به من شرب الاكابر والاول ابلغ للمقام وانما صدر هذا القول منه تعليما لامته ابن مسعود
سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لانه ظلم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر م قتال المسلم
بغير حق كفران النعمة م انس رفعه رواه مسلم قال عاد النبي ص رجلا ضعفه مرض فصل كلامه فقال له
هل دعوت الله بشيء قال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال سبحان
الله لا تطيقه او لا تطيقه فهلا قلت اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي ص لذلك الرجل الى
دعاء حسن وامره قال الرجل عادة فدعا الله به فشفاه ان دعاء الرجل بذكر الدعاء فشفاه الله
م ام سلمة سبحان الله ماذا انزل الليلة وماذا فتح من الفتن والاستفهام فيه للتعجب ويكون تنزيل ما قبله
وانما فضله وقيل ماذا يحتمل ان يكون من الخزائن بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لغزارتها وما انزل
من الفتن عبر عن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وحمل الفتن بها ما يؤدي اليه قد اصوات
صواحب الحجرة اراد صواحبها ازواجه ص سوقط ازواجي للمصلي رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة
في الدنيا عارية في الآخرة من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب اشتغال الازواج مع الاهل لئلا يتغافلن
عن العبادة ويعتمدن على فان هن وان كن كاسيات ظاهرا فهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن
هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة سبحان الله السبع المثاني نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان
نهر الهند وفرات نهر بالهند وسيحون نهر بخارا وما فيه الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام
فغلط او اتى بالجاز من حيث ان بلاد الارمن وهي مجاورة للشام وهو ظهران ما قاله القاضي سيحان وجيحون

الليلة م

ازادم

نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله السوادي والفرات والنيل كل من انهار الجنة بعد بيان
كون النيل والفرات من انهار الجنة في ابن ماجه في حديث بينا انا في الجنة فيعرض منه توجيه
كون سيحان وجيحان منها وشداد بن اوس سيد الاستغفار ايا افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت
ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اتاه من
هذا الصوت بتيد الان مد اقرارا بالوهيته الله وخالقيته وعبوديته نفسه واعترافا بنعمه والتوبة اليه
وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وعلل ان ذكر الله بالخطاب كثير فيه من حالة ان هذه الكلمات في النهار
موقنا بها ان مات مصبحا او هو نصف على الله فاتت يوم قبل ان يمسي ومن اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو
موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة قال ابو بكر شهر عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ان لا ينقصان
اجرهما وان نقص عددهما وقال ابن معاذ لا ينقصان جميعا في سنة واحدة محمول على الاغلب لكن المعتمد
هو الوجه الاول ثم عمر صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته مع القصر تنبيه للقصر في السفر لا من
قال لعمر حين سأله السؤال عن قصر الصلوة في السفر خاف الاسر وقد علق القصر بالخوف في قوله اذا ضربتم في الارض
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا وضربتم في الارض ايها فقرة
فبين عمر بما ثبت رواية لقبول صدق النواز معلق بالخوف وفي ترك الاسر فرقة القصر حال الامن ورد لما
صح ان لا يترك فانه علت فما الفائدة في قوله ان خفتم مما ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت
بالاسر الاسر والكثير ما يحل عن خوف العدو ثم زيد بن ارقم صلوا اوابين سعد بن الوان الذين يكثرون
الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال في قصيل وهو ولد الناقة
اذا فصل عن امه وذلك اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت المصون لان الحر اذا اشتد عذاره
بميل النفوس الى الاستراحة فيرقد عاقلوب الاوابين المتأسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه
وانما عبر عن ذكر الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لرقة جلود الاخفاف ينفصل عن امهاتها عند
اشتداد الحر فيتركها ثم ابو هريرة صلوة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس وعشرين جزءا
ابن عمر وابو سعيد صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالثاء والذال المعجمة والشدة ذات النفر
خمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين وقيل المراد
بالدرجة والجزء مقدارها والملزوم ان تكون كل منهما مساوية بين محمل ان يكون مقدار الدرجة اقل

من مقدار

من مقدار الجزء واذا ضربت خمس وعشرين درجة جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فتبين رواية
ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا اغلبه من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وهما وقوله
درجة فاقتضى التقدير اخا وسط الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير
ومفهوم العدد مطلوب اجزاء اولا ان القليل لم يا اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى جماعة
اخبر بالكثير وقد يحمل ان يكون اختلاف درجاته لاختلاف احوال المصلين في رغباتهم وآداب الصلوة
اولا اختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصلوة والعمر الاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره
وقيل الاصل زيادة الجماعة وقيل هو مذهب الشافعي لقوله صلوة المرء الرجل افضل من صلوته وحده
وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل قال ابو هريرة صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته
في صلوته شيئا وصلوته بالجماعة على صلوته في سوقه بضعا وعشرين ضعفا وقيل سبعا وهو ما بين الثلث
الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرين درجة وذكر انه اذا توضأ فاحسن الوضوء
ثم اتى المسجد لا يثبته الا الصلوة ليس من موضعه الا الصلوة ثم لم يخرج من بيته غير
الصلوة من امور الدنيا واعلم ان ظاهر الحديث يدل على انه افضليه الجماعة تحصل بجماعة في المسجد لان
والكرماني لما قيل وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة ثم لفظ خطوة الارفعة الله بها درجة وحط
عنه بها خطيئة بذهابه المسجد فاذا دخل المسجد في الصلوة ان في حكم المصلي من حين الثواب ما كانت الصلوة
تحبسه ما دام انتظار الصلوة في جماعة يحبسه عن دنياه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي
صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه ما لم يصدر
منه تبرض ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه ما لم يفعل في محله امرا ذي ما ومتدنا وقيل
معناه ما لم يصرفه ذا حدث قال ابن عمر صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة
قاله تمامتين عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد وان قول على الافضل في ثلاثة مثنى مثنى وقال
ابو حنيفة الافضل في ثلاثة الليل والنهار اربع لان ادوم تحريمة تكون اكثر خشوعا وعلى مثنى على السلام
ان يسلم صبيا المولود حين يقع به ترقبا بالعين المعجمة ان تصيبه وطعنه من الشيطان الكافر مثل احد
بحسن الكافر في جنبه يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث ان ثلث ليكون الامس
ثم جابر رواية سلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم
بيانه في باب الاذان في حديث من عنده طعام اثنين ثم صهيب بن سنان رواية مسلم عنه عجبا لامر المؤمن
ان امره كله له خير وليس ذلك الا للمؤمن اذا اصابته سراء شكر فكان خيرا له واذا اصابته ضراء صبر فكان خيرا له
اوان اراد به ان المؤمن ينبغي ان يكون حاله الصفة ان اصابته سراء وهو ما يسره شكر
وكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر على ما يكرهه وطن نفسه عليها فكان خيرا له وكان

الشرطيتان

الصلوة

قوله

بيان لكون امر الدجال كله خيرا وليذا فصلنا على قبله م جانب بما سمع رسول الله صلعم عنه فان كنا نضطرع السكك فاذا
احدنا كان يشير بيده الى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال وعلى ما تومئون بهذه واما واضح
ابي شيبة بايديكم شبها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس من الشمس وهاش الدواب
ما لا يستقر فكذا وانما يميل احدهم ان يضع ارنبه الفعل فاما على يكفي يده على عاتقه ثم يسلم على احد الرجلين
الجنس من على يمينه وشماله من الجلوس مع صفة بدل من اجبه في ابه قد سبب محض بكسر الميم وباطا
والصاد المهملتين اسماعيل الرواية علام يدعون اصله علامات حذفت الالف من ما الاستفهامية
على سبيل الانكار قال النووي قوله علامة يدعون بها السكنة هكذا وقع في جميع النسخ بدعون بدال
والراء المهملتين ما عن محمد ابن نعيم ونعصرن او لادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة
من اصبع وغيرها لا يعصرن عذرة او لادكن بالاصبع وغيرها وكثير الراهبة فكون ابيه مع وعلى النوجيه الثاني
عليكن بهذا العود الهندي ابن النوري باستعماله في عذرة او لادكن قيد العود بالهندي
لثبوت نوع آخر منه حال العود بخور كذا وجهه بعض الشارحين وجاء النوري العلاق بضم العين
مصدر مع على اخر شيء يعالجن بهذا العلاج الشيخ الذي هذا العلاق وروي بهذا الاعلاق وطول الله الثواب
وهو الداهية والآفة فان قيل سبع اشفية منها ذات الجنب ابن ماجه الا اشفية شفاء ذات الجنب سبع
اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب بعد ذكر الكلام وشفاء العذرة كما فصل ذات الجنب لانه
اصعب الادواء وهل وسيلة كثيرة ظاهرة في باطن الجنب متحركة الى داخل ينتهي من العذرة وقد بضم العين المهملة
وسكون الدال المهملة اصبع القدم في قعر الجنب الاعلى بحيث يظهر انتهاء ذكر الموضع وعاذ النساء ابعصرنه بالاصبع هذا
ابتداء كلام بيان لكيفية الدواء وبه مع يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلقمن ذات الجنب على صعوط المجهد ينشد به
الدال المهملة حال الرجل اذا صعب النفس والمراد في الحديث شق الزاء بين الشين من ذكر السبعة اشفية وسكت عن اقتصر
لعدم الاقتصار الى تفصيلها كما ذكر الوقت والسر هو الحالم بها كل المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويبرئ الاعضاء
والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع ويمنع السموم ويقتل الدود واذا غرت بالعسل فاذا وجع خصيص منافعه يمنع
فلت لانها هي الاشفية في الشابه او هذه السبع هي كلياتها والباقي تشعب منها قال ابن عبد البر على الرجل عليه السمع والطاعة
الاولى الامر فيما احب وكره ابو داود على المرء المسلم وعن الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة
فلا سمع ولا طاعة ابو هريرة عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم الحدود كفارات الا الشرك بالله
ولا الاشراك بالله وهو استهانة بالله تعالى ابو هريرة عن النبي صلعم الا ان الله تعالى يبتلي عبده بالبلاء ليعلم ايصبر ام لا
وكلمة الا تنبيه وكسر الهاء العلماء بهم الهدى والهدى والهدى عرسه ابو حرام حبا وعن سعيد بن علي وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه
ازعيد قصة ابن ماجه وعاصم عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال ان الناس كلهم قصد بالنار ابو هريرة عن النبي صلعم قال ان الله اوحى الى
ان في السماء وخوزا يراد بها هذه المدينة فقط

والاول اهل الكتاب

لعل الله

لعل الله ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن سمعان النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة
وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم والعين المهملة خير شعر عن غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي
اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين ورواه بعضهم بحذف النون وهما لغتان
صحيحتان وما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير مقادة وجهلها ابان اخوفني اصله اخوفني لما يدل النون
من الاسكان لا يدرى فلعن عمي لعلي والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان اصنامه كان عاكفة يعبدونها على ملكه ولي
والله تعالى اعلم بغرائب المعنى جاء اخوفني عليها الرواية وجبر بانه غير انه سلم لعلهم صحيح اذا هذا من تكلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان خرج وانا فيكم فانا حجيج دونكم بحجته قد انكم وخاصمته ما ظهر الحجة عليكم
كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف لي فان يك كسر ما عليه وانا فيكم فقد اخبرتكم بالدجال سمع عبد الله بن ثعلبة عن جده
فلم يكن ان يكن هذا الحديث مما علمه بوقت خروجه وان كان المراد من الاعلام بتوقيت خروجه وقرب الساعة لكونها خاتمة
ويتجه في المال من شرة كان ذلك نعوذ انا والى بيت كنا تابين انا الى السباية والسوء على وان خرج ولست فيكم فامرؤ
فيعلم فيه فاعلم الحكم فيه من الاخراج فليخلص عن نفسه عاكفة من الخ الشريعة والعمل الذي عاكفة والله خلقني جاهلا
بعد التوفيق في الشرع امره الله صلى الله عليه وسلم بدليل شرعهم انه ثابت فلطف المعنى وما قال الطالبين المهلبي ان شديد جهوة شعره
فذلك شعور الجنين عينه طافية ارمد نتوء عدم ضمها كان في شبهه عبد العزى بضم العين المهملة ومع الزاء المعجمة المشددة وهو
من خزاعة من الحاهلية فلطف معنى انا والالف المهملة قرأ درك مكة فواتح سورة الكهف الرواية بالتخصيص هذه السورة تعدد
وجه مفرض الى السلاح والبلاء مشتبه بما فعل بالكهف لهم لما النجا والى الله كما حلم من شرقيا نوس والمرتد من الله
ان خطا فاريكان الدجال انتهى الى الدين القوم انه خارج فكذب بعض الى النجا والالام المشددة وان المعنوية هي طرق الرسل الخاص
المشهور من الجاهلية المهلبي وفضل ابنا بغير شيوخ ام صاحب ما بين الساق والعراق وروى بعض حمله بضم اللام والباء الفراء ترك كذا وكذا
الحديث الخ عن الصحابي من صحابة بالعين المهملة وانا الله عليه ما خرج العباس انس وجزاء الحديث انس وجزاء الحديث انس بالتكلم وهو الافاد
هذا اظهر من حب العطن على خارج عينا وعاث شمالا وانا قال عباد وشمالا انا رجال ازفاده غير مختص بالترتيب من البلاد
بلا يبوب سرباه عينا وشمالا الا يا ايها من شرة مهدي الا من عليه الله يا عباد الله فاثبتوا على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين
اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة هل المراد به ان اليوم
لكثرة هموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يمر له كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف امره فيمر كشهر
وفي اليوم الثالث يمر كجمعة لا اخق وقت يزيد قدرا والباطل ينقص الا ان الناس كلها اعتادوا بالفتنة والمحنة
يهون عليهم الامر حتى يصير محل شدتها وكمن هذا التقرير مردود لانه غير مناسب لسوالهم جعلهم الكفيا فيه صلوة
يوم وجوابه عن سؤاله لا افرد والله بل هذا جار على حقيقته والا فالله قادر على ان يزيد
كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم
واسرايا به كما يأتيكم قلنا يا رسول الله فذكر اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم مالك

هذا

صحيح نعم

اربعين

الاول

لا اقدر والقدرة مع اقدر والاداء صلوات الخمس قدر بيان تقديرهم اذا اذا مضى مقدار الفجر قدر ركعتين
وبعد طلوع جلد الظهر والعصر مضى قدر ما كان بين وقت العصر يصلون العصر وكل هذا على اتحاد الجمع بخصوص بذكر الزمان شرعية
للمكلف مع ان الاوقات اسباب مع عدم السببية لا الاسباب عليها بل الاشرع بخصوص مع عدم العصر وقت بعد
فكان يوم كالسنة اتسرد كسنا سرد في الارض كالايام كالايام كالشهر كالجمعة الخ الحاجة والمصالح والملائم للعقل الدهر فيكان
على الصورة قيد مفيد منون بوجه شبه له فيا به السماء فتمطر الارض فتنبت فتزرع عليهم لم يمكن بهم مقدار ذلك الشمس رضيهم
مع ما ظهر اسارة الى نسبة التوجه بالقدرات الى مراتبها اطول ما كانت ذرة مع الذال المعجمة مع الراء المهملة
ويكون ايضا مع ذرة وهي اعلى منام السيوف ودروة كل شيء اعلاه واسبغه اعمق تفضيل انه انه ضرع
وعلى كنايه عن كثرة اللبن وانه اطول مفصل من المدخوا ضرع خاصرتا الحاجة ومن ما حب الدواجب
ومدة ما بعد تمام كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن البين ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فيتبعون
عنهم فيصبحون محلين ايضا مع الحاجب محل وهو الخط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي
كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب مع ياء الباء الشناء تحت والعين والسين المهملتين
وابن الموت مع نظير كنوز كذا اخرجه ومجمع عند الدجال كما يحول عند الله حال السحاب عند سيره ثم يدعو رجلا
ممتلئا شبابا يانعا على التمييز مع تكرير ذكر الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزئين
كرامهم وسكون الزاء المعجمة فطعتين رمية الغرض مصوب لمقدر مع قطعتين بعيد بينهما مقدار رمية الغرض
وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعو ثانيا الدجال ذكر الرجل المقطوع فيقبل
ايضا مع الدجال يتهلل وجهه الحلة لان ابن يستبين وجهه من الفرح ويضحك حاله بعد حاله من ضحك
فيقول بعض هذا الاكابر ما ذكر انه بعد الموت فات حال الرجل وفاة الدجال ادعيت الله المسيح
بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق مع الميم وكسر الشين والمعجمة اشهر
بين مهرودتين جارود بالدال المهملة والجيم والمهملة اكثر مما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة
ملكين اذا طاطا راسه بالطاء من المهملة قطر يقطر عرقه واذا رفعه قدر منه مع اذا رفع راسه
نزل بجان بالجيم والجيم وتحيين الميم حيث يصنع من النفقة كالدانق فلا يحل لكافر يصيبه الحاء حال المنون مضاف
لا يتبع وحال الطيبة هو بكسر الحاء معناه خلق تجد ريح نفسه مع النفاء وهو منتهى نفسه اربعين خمسين
ويجد ريحه حد ما ينتهي الاحياء الاحياء مع الاحق كما قرانه يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الاحاد
الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بفتح اللام وتشديد الدال المهملة
وهو اسم جبل بالشام وهو قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما معنى هذا
يقتضي ان موت الدجال حين رآه عيسى لا كافر فكيف يقتله قلت لعدم تدبيره في الباب البالغ
تحدث لا عموم الناس مع نزول الروم بالاعاق ثم ياتي عيسى بعد قوم قد عصمهم الله عنه

ابن الدجال فيمسح عن وجوههم مع يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغبن وسائر الغبن في اكرامهم او معناه كشف
ما نزل بهم من الخوف وسترهم عن غيرهم عقبى الدجال وفقدهم بدعائهم الحجة فيبقى ما ذكر اذ اوحى الى عيسى ياتي قد اخرجت
عبادا لي لا يدان لاحد بالطاقة والقدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بالايدي
اليد يكون ابلغ في الحرز عبادا لي الطور مع ضمهم الى الطور محله حرز الله وسيف الله باجوج وماجوج وهم من كل حدب
ينسلون ابن يكون موضع ترغب يرسلون فيبرا ابليس على كثيرة طبرية بالاضافة كثيرة تصغير كثرة وهو ما يجمع بالماء طوله
على عشرة اميال وطبرية ثم يوم فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذا ان بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا
الى جبل الخمر مع اي الجبل والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم ان تعالى فلنقتل من في السماء
فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة الشابة وهي اسم لما يشابه رماية الى السماء فيرد الله نشابهم
مضروبة وتحمر الله عليهم واحدا مجابا به وهو عيسى ابن مريم يحبس في جبل الطور مع سكون راء الطور لادم حرا يا ويحا
لادم اليوم المفترض ورد جوهم فيرغب عيسى ابن الله عيسى واصحابه ان الى الدعاء عليهم لو ادعا مع يدعون الله بالهلاك يا موج و
فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة ونغفة دودة تكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى مع الفاء فيصبحون
الهلاك ولا يبين المهملة مع فرس مع قتيل سكون نفس واحدة مع بلاكهم في اول ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط الله عيسى واصحابه
من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم مع الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم الحيوان اذا رمى بزهمه
عن غير نتن كذا في المغربيين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الله مع يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم
اعناق البخت رجع الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق مع يرسل الله طيرا عاصفة
فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه ان لا يقيهم من المطر الجلد صدمه مطر سال كنف الشيء
والكنف اما استدنه يشتد ولا يكن ان بيت اهل الحجر والبدو وهو فاعل يكن ومعمول يكن وهو شيئا
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالنقات وسائر المجوز والنقاء وهي تغسل اما وقت صلاة الجمعة شبهها بالاستواء
ونظافة ورون بالنون ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة
ايضا يقطعون بضم الثاء وسكون الفاء المهملة العظم الذي استدار فوق الرمانة ثم استغنى لقشر الرمان
شبهه وجاء كل في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وما في المهملة الناقة التي لحقت حديثا
من الابل لتكفي الفيام بكسر الفاء وهو ما هو فيه دودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر
تكفي القبيلة وهي اقل من الفخذ الفيام من الناس واللقحة ومن الغنم لتكفي الفخذ من الناس
بكسر الفاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة فان الناس الفخذ
بهذا المعنى لا يكون الا بكسر الفاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيه الفاء ويسكن فيبينا هم كذلك
ثم مدة وضرا كذلك وما في معنى عرض عن الحكاية اليه والعاقل ما يعيش بين اوقات يتنعم في طيب
عيش وسكنى اذ اوحى الله اذ للمناجاة مع ارجل بسكون الجيم فاء رجلا طيبة فاضهم بعد اباطهم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة وفي حديث حذيفة الرجل في اهله وماله ونفسه
وولده وجاره يعالجه الرجل يقيل ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد فصل له ذنوبه تفصيلا
فيما مضى ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات والمشار به بوارد يكفرها
الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله عمر فراش للرجل وفراش لامرأته
والثالث للضيف وواحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معنا ان الرابع بيت للشيطان بل معناه
انه زائد على الحاجة وما زاد عليها وانما يتخذ للباهات فانها ومذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض
بالحديث على ان الرجل لا يأثم بالزنا في فراش زوجته ضعيف لان الذم معنا بغير عذر افضل لان الشرع فضل
تعداده عن فراش لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض ومن بيان الاقتصار على الحاجة
وترك الاكثار في الآلات والامور المباحات اعلم ان راوي الحديث عليا وغيره في صحيح مسلم منهم جابر بن عبد الله
وكذا في الصحابة وجابر الانصاري وانت خبير ان الفضل نسبة الى عبد الله في ابو موسى وانس ابن مالك الرواية عنهما
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم
لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وهو التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن
المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وبعقلها منه رسول الله ما لم يعقل غيرها
من النساء وقد اراد بالطعام هنا الخبز لانه يحتاج الى معالجات حتى يتهيأ ان يتقدم به الى سائر
النساء المحتاجات الى تأديبه بالخبز معاشرتهن قال ابن الاثير المراد بالنساء ما لم يرد
النص فيه كالنساء الواردة في مريم وآسية وخديجة وعائشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بان
اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واجمع منا الاطلاق لكن الظاهر ان المراد بالنساء
عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت هذا يلزم ان تكون عائشة افضل من فاطمة
قلنا لا يبعد في ان تكون عائشة افضل عليها بجهات معدودة وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة
وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه ليس فضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا
لو قلنا ان عائشة افضل على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم
يبلغهن بالكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسترهن مع الله جابر بن عبد الله وسلم عنه قال لما حضرت
من جمعة الشيخ تنبه المراد وكان اول من صعد على جبل من الخروج ثم قيام من الناس وكان رجل
فيما ينشد ضالة له فقال من هذه فقالوا هي الجمل الاحمر فقال علي بتلك الناقة الحمراء فجعل العصا
قال الراوي فاتيناه فقلنا ما لي استغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من
ان يستغفر لي هذا فيكم ومن معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم اخبر عن موت كان الرجل قبل ان يعلم فانه بالله ق

في ابو هريرة اسماعيل الرواية في الحديث الموافق شيئا من كلام الاسلام عند دخول باب الساعة في حديث الشوبر
مه دوا الكلب وان ابو هريرة في كل كبد حرى اجر جرى عليها وزر فعل ثانيك حرى ومن الهيا تعين
يسقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى صيغة صاحبها لانه كبدها انما يكون حرى اذا كان فيه صيغة
يسقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يدبر بقتله فانه الشرع كالحية والكلب العقور وما في معناها
اعلم ان الاسم رقم هذا الحديث علامة في تكثير الكبد بالماء صيغة في كل كبد رطبة فان لم تجد رطبة
الى الحيوان من الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده ثم كابر رضي فيما شئت الانهار والقيم
ارادة المطر العشر وفيما سقت بالسانية وهي الناضح البعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر
كثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا
واما الخطب واختيار من هذا الحكم عرف بدليل آخر فرق انس سماعا الرواية قد رضوض كما بين
ايلة وصنعاء من اليمن وان قدس الاباريق لعدد نجوم السماء عدم توضيح ما الاناء السماء حديث
ان حوض لابي بن ايلة في ابو هريرة اسماعيل الرواية قريش والانصار وطيبة ومزينة واسلم
واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مزينة معناه في الباب السابع وحديث الانصار
ومزينة ح ابن عباس كانها بيت يستحب الكعبة رجل من الحبشة جعل احدهم يكلم رجلا اسود واقع
اليه بعاء ملء له قبلا فاذا وجدها جيبه بناء عدما بين الخدين واسافلين وعيني عدس صفات
اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير فيه وهما الظهر بالدلان من الضلع الجوز والمحالة
غير معرفين ووجه آزاد عمال الضمير بهم بنفس ما يعده كما قاله صاحب الكشاف في قوله فقضيهن سبع سموات
فوزان سكن ضمير بهما مفسر بسبع سموات بنفسها تحرا تحرا هذا استيناف العمل المصرف عنه
لكثرة شرفها الله وقوله تحرا تحرا حال من متفرقا اجزاء وتام نفقة من غير روى مسلم عنه
كفارة النذر كفارة اليمين في تلك كفارة في كون ابو اسحاق الانسان الثلاثة ومن خوز رقبة مطلقة
عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند ابي فمن واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من بر او صاع من شعير وكسوتهم ومن يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة
باخذ هذه الاشياء يصوم ثلاثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند ابي فيجوز التفرق فيه ق
عبد الله بن عوف اسماعيل الرواية قيل ما رواه من الرحمة وستون حديثا في الصحيح سبعة
احاديث انزوا الجبار رشة وابا في متفق عليه قال بينا انا يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه
فابتدراه فضربا بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما
انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله سلب ابا جهل قاله

قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح مع اليتيم وما كان المهر ومعاذ بن عفراء مع العلس المهر وسكون الهاء وما تدمان قيل
روى سلمة ان عمر اعطى سلمة لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فاوجز فيهم احدهما فلما كلمه ان معاذ بن عمرو
وجه الذي اتخذه اوراء ولبدا السخن سلمة لاتهال الاقدام بحيث يغلب فيه ماشيا لان السلب نفيه
والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث ابن مسعود حتى راسه فلانه لا يعرف ان عمرو اشترك
النفل فيه بان يكون منها الاتخان والاتقاء كالسب وعن ابن مسعود فقطع الراس في ابو جهل بكلا والله
نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء ينفطي به لتلتهب عليه نارا اذ قال لم تدخل تلك الشملة في الغنيمة
الغنيمة بل اخذ قبلها قال لعبد الله ابن مسعود اسم رفاعة بكسر الراء وبالفاء وقال عدم قتل بدر اذا الذين
وقد كان باصابة اسهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة فقطعه خيبر مع مرحبه من غزوة
م جابر بن سمرة كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وهي الكلمة
بكالها ومدلى الندى والندى من العلو وبرده بذلك اذا دان اجتناؤه ومنه قوله وذلت قطوفها
تذليلا لمن الاي دحداح انا قال هذا النخل في حقه لقضية جرت وهي ان سماحا ام الباب تدلى في نخلة
فكي الغلام فقال له اسي اعطه اياها فكلمه باعذق في الجنة فابى ابو بشارة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها
م قال لهم اسي ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبره بعد م
موافقا لما قال له في صيحته م ابو ذر كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد بامانة
الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقت لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة
او قالوا يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي ملت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها
فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر
يكون مستثناة من هذا الحكم ح ابن عمر او عبد الله بن عمرو في البخاري عن عمر وام قد عن ابن
عمر ابن عمر وقال قال عم كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة
وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت مع المم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم
وامانا تهم مع لا يكون مشتبكة بكلهم ينقضون العهود ويعضون بهم فاختلفوا فصاروا
هكذا وشبك اصابعه مع لا يعرف الحاين من الاثنين والبرين الناصح الاثنين قال
فكيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف وتدع ما تنكر وتقبل على
خاصتك وهذا خبر عن الامر وكذا تدع وتاخذ مع اقبل على امر نفسك واصلح دينك
ودنياهم وعوامهم بالنصب مفعول مع اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وهذا رخصة
عما ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار
ح عمر كيف بك اي كيف تكون حالك اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر تقدو بك

اي اسرع والحال كان من خيبر اخرجت فلو هلك مع الناس والناس التاء ليلة بعد ليلة قال الاحدبن ابي
الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر باخرجهم قهرا وعنا شنا مع الناء
المثناة من فوق وسكون الياء والشاة من تحت وما لذا م موضع ورثا مع السهم وكسر الراء المهملة ومد
من فرسان م ح عقيبة بالحاء في روى الحارث عنه قبل ما رواه اسرع سعد اخاذ والعود السحاب مثله
كيف انت يكون معها وقد نعت ابا الدرداء ان قدار صعقك الحاب لعقبة وام تكن وكنت
ويروى كيف قد قيل مع وقد قيل قالت امراة في حكمك ان قدار صعقك دعها عنك هذا ابتداء الكلام
وامر بعقبة بتركه ام تكن ولست معولا لعقبة قال له حين تزوج ام كلثوم ابنة ابي كاب بكسر الهمزة
بن عقبة بن ابي معيط امراة سوداء فقالت قدار صعقك اسند بعض بالحديث على ثبوت الرضاع
م بشهادة امرضعه ومنع الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها في اسي وهو
كيف اعلم فرم شجوا بهم الشج هو الجرح في الراس وكسروا رباعيته عاوز بالياء التحتانية
بين الثنية وانياب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو هو للحال الاثيوم احد علقه السيرة المعلق
من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر والاسند مسلم م ابن عباس م الصلوة
اهلها ثم وهو للاستيناف م مع الانكار ايام اترضا وكذا هنا الصلوة مع اترضا للصلوة وقد لم اصلها
بالبات الباء فاتوضا وما به للاستيناف م ايضا حذف التابع لما اريد الصلوة فتكون سببا لان
ويروى اريد ان اصلي فاتوضا هنا الاستيناف م في اريد محذوفة حاصله مع الشك ان اتوضا اريد
لما اراد الصلوة وانا لا اريد بما كلا شيء اتوضا قاله حين خرج من الخلاء فاتى بطعام فقيل الا
تتوضا ان ابن عباس لم يكن لهم يوم بدر فضرب ولو كان لهم لدعا لهم قد ان في الحديث بالبركة
مع لا هلك مكة حين دعا لهم ابراهيم وهذا اشارة الى قوله حكاية عن ابراهيم اجعل
هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات في غاية اسماعيل ابرواه عنا قال لبث
سهر اسهر ليلة في بعض غزواته قال اتى بي وفاض ليت رجلا صالحا من اصحابي
حرسني الليلة صوت خشخشة السلاح فقال من هذا فقال سعد بن ابي وقاص جئت قال ما
جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام قبل
هذا الحديث كان قبل نزول قوله تع والله يعصمك من الناس كان يحرس
احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمني الله وهو دليل على جواز الاحتراس
من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تع والله يعصمك من الناس
ليس فيه ما يخوف احتراسه من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه ولمن
بالامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدو

عليه نوع من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعازت الاية امرا بجاء بالاستقامة فذاق قوله والله يعصمك فاحتمله بعبد الاستوار فيما قضيهم ابو قتادة
شكا عطا ميسرة كاتبه بالنصب على الظرفية يعني كان هذا الدم من ملح هذه ميسرة قال لابي قتادة
كحرلة الشعر سما حين دعا ثانية مع اقامة من قلة عرس التوم بعدم بيان في اول الباب انما سماه صرف
فعفكك الله قال ابن عباس اسماعيل الرواية مرضا بالعوم منصوب بعامل مضمر اي لقيته رجلا
وسقنا قال لهم كذا لانهم جاءوا طائعين او الوفد شكك بن الراوي خزايا بالنصب حال من القوم
والحارث والنوا المنذر خزايا جمع خزيان وليا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قال
لوفد عبد القيس هو لقب قبيلة عبد القيس ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد قال الوفد ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ابو قتادة الحارث بن ربعي اسماعيل الرواية مسوغ وشرابه
قال عمار اي جنابي فكانوا مرا اليت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله انا المسرع
والمسترخ قال العبد المؤمن مسترخ من نصب الدنيا راحة ثقيلا لانا تجبن المؤمن والعبد الفاجر
مسترخ منه العباد اتخذت جهنما ذا اذا ضربت جهنم حين فعل فكنا اذا منعوه اذا اذا منعوه وان
سكتوا اذ سنوا او الرماد والسجو والدواب واذا هن من جهات الطرف عنهم بنوم الفاجر فينقص
اعدبتم فاذا مات انتبه ذكر فيستريحون ابو هريرة اسماعيل الرواية مطل الغني ظلم
يعني تاخيره ما يجب من دين العباد ظلم للدائن فمن هذا اذا طلبه ولم يعطه ولما حرية المطل
محل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو الممكن من الاداء فان لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغيره
ذكر جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع يعني الموطئ او بكسر
وتشديد الياء قيل هي اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب
الثاني فاذا اتبع مستحبا بان ما قيد بسبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل
احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يكتر زعنه والا فالحاكم يدفع ذكر
المطل عنه ويأخذ حقه من الغني قدر الا يضيع حقه ثم جاءوا من ان يجدث الناس الى
اقتل اصحابي ماله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق منبر الرجل مالا يا محمد
اعدل حين بغم غنيمة ان هذا واصحابي يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون
من الدين كما يمرق السهم من الرمية بعدم الكلام عليه في الرسالة حدثت ان
ابن شقيق هذا رقم الشيخ هذا الحديث معلقا قبله كذبه بذكر رفع الى من الصحيحين المتفق عليه من حديث جابر بن سمرة
بن عامر الصحابي من الغلام اربع ولادته عقيقته وهي الشاة المذبوحة لمولود يذبح في اليوم السابع وكذا سمي المولود
فيه وان لم يكن فمن اربع وعشرين وان لم يكن فمن احد وثلاثين كذا روي عن عائشة وماله الطبيعة العقيقة ثم الشعر

الصبي

الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا هي تقوله عنه دما وابطلوا عنه الاذى مثل الحكان
مترتبان على المنون منع الغلام مصدر بمعنى الرواية العقيقة شعر الصبي يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو
فمن اماطة الاذى غسل الاوساخ والاقذار عنه وقيل اماطة الاذى ازالة الشعر عنه وقيل اماطة الاذى كسر سن الحارة والعظام
في العقيقة لهذا الحديث ما رواه دون من الحسن شاة واحدة فان اتى على الاسود يعود مع على الغلام شاتان وعن الحارث شاة وهي
واجبة عند احمد فان لم يذبح الولد عنه فان لا يشفع له ذكر الولد يوم السابع سنة عند ان من وجب عند احمد لمولود من ولد ولد
فاحبك يبكي فليسكن ثم كعب بن مالك مقتبات ان كلمات معال عقيب الصلاة والمعقبات بكسر القاف ما جاء عقيب شيء
لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلاة ان يعقبها والحامد منه مقتبات ثلث والثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا وثلث وثلثون
تحميدة واربع وثلثون تكبيرة في المؤمنين من بين ثروتهم ان تردوهم وعلم الذين استولوا على هوازن واحدى
الى الله اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم ان رجعتهم
مترقبين قال لوفد هوازن حين جاءوا مسلمين فالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم متوقعين في الباب
الثاني حديث انا لا ندري من اذن مفتاح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم
لا الاعم منه فيدخل الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال وانث لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد بان الله المؤمن
الى المعاني المجازية وغيره لا يتوصل الا بعلام لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والقرع قريب اذا لم يعلم ما يكون فيه
فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما يعلم نفس
ماذا تكسب غدا وما يعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى تمطر فان قلت ثم عد هذه الخمس
وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بل الكتاب لعل قتادة عد الاشياء التي في اجابة الاسماء هذا
الاشياء بان قالوا متى يقوم الساعة ومتى ينزل المطر وما تدري نفس ماذا تكسب غدا من الخير والشر
واين تموت وفي وكان اهل الجاهلية قد بالغوا في الجحود عنادا مبينين انهم يعلمونها ثم ابو هريرة من اتبع
اتى لي متابعة على التميز بعدم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله
ابي بذله اهله معول يود لو لم يرني باهله عليه وقيل لو هنا يعني ان المصدرية في عبد الله بن عمرو
من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل قال نعم يسب ابا الرجل
فيسب ابه يشتم المسبوب ابا ان ثم ويسب امه فيسب امه ان شتم المسبوب ام ان ثم فاذا
كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتعرض كيف يكون ثم ابو هريرة من خير معاش
لهم رجل ارمي معاش رجل ممسك عنان فرسه يبتغي العين المهملة هو اللجام في سبيل
يطير على متنه مع يسرع راكبها على ظهر فرسه كلما سمع هيعة ان صوتا يكون عند الخوف من العدو
او فزعة بالتحريك والعين المهملة مرة من الفزع مع الخوف وفي مع الاسماء والكلمة
المراد هنا طار عليه ان على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل ان قتل العدو
والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالطاء المهملة وتشديد النون مع في مواضع

يظن فيما القتل وما موت فيه وحد الضمير في يظنان لان القتل يعني المصدر وهو الموت شيء واحد والاول يرجع
الضمير الى الاقرب وهكذا الابعد معوده منه كما مثل في قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع
الى الفضة التي بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت وتوحيد الضمير عن ابن عباس ورجحه ابن جرير
تصغير غنم اسم لجمع من الغنم في راس شعفة بجبل سلع وعن يمينه والنار راس الجبل من جهة الشعف اعلى بطن
واد من بلاد اودية بغيم الصلوة وبودس الركوع وبعبد ربه يعني يفتر من النار في فتنتهم وسكن راس جبل او
واد وبعض حقوق الله فيه تاتيه اليقين الموت من به لا يشك فيه وقد عد ليس بين الناس الا شبر الحلة
من مغموريا تيه يعني موت بالما من اتباع ابن عباس اسناد الرواية عن محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء
وفتح الراء المهملة وقيل بضمها كذا الراء وكسر القاف اسم ملك الروم لا ذكر الروم لا ذكر الوقت وقيصر لقب قيل كل من ملك الروم
يلقب بقيصر والعرس بكسر والجيم النجاشي ومعه نفر يعني عظيم الروم انما كذا لكون عاملا له
فقد لا له فولا يتنا ولم يكن الروم لان الكفر بعد ظهوره مدرسلس ان يكون بتوسيه وهو معزول بحكم الاسلام
سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر يعني الدعوة كالبداية ويروى بداعية
الاسلام وهي ايضا مصدر كالسعاية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها اسلم تسلم يعني اسلم
من السلامة اسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني
اجر كل مؤمن من اهل الكتاب واجر الايمان كذا فيه لجواز ان يكون مرتين متعلقة بتسلم على تنازع الفعلين
اسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان تولت اي اعرضت عن الايمان فان عليك اثم
الاريسيين في الارسي بتقديم الياء منسوب الى الارس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى
فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه وبا اهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون
يعني وما من شيء وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا لا تتخذوه مخلوقا
مخلوقا كما وقع الاتخاذ في قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا
اي ايها المسلمون اشهدوا بان ما اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الحديث الصحيح
ان هرقل سال عن حال النبي وعن فيما من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت
قدميه لعرفته صدق النبوة بعلامات المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب
الرياسة عنه انا اسلم ولو اراد الله هداية لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زاد ان عند
الرياسة ثم قد نبه من ثلث لا يكذبن يذرون شيئا يعني عمله كله مكان زيوس اي عمر
سئل عن الشك فقال الشرك والارخال ويا جوج وماجوج ومنهم فتن كرياح الصبي
متاصغار ومنا كبار يعني الفتن تغير لضربين ضعف ابو مدرسا نار كم جزء من سبعين
جزءا من نار جهنم هذا بيان الاجزاء نار جهنم وكثيرها يعني موضع مطلب الدنيا وقد ضي

حارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان محمد يعني كانت
الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وارتفاع الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم
على نيران الدنيا بتسعة وتسعين اجزاء كلها مثل حرها حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا
هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلا هما بيان لتفضيلها في الكيف لا والنار نار كم هذه التي
يوقد ابن ادم في الدنيا جزء من تسعة وستين جزءا من نار جهنم قالت انا النساء سوا فانهم عندنا فاستيقظ
وهو يضحك ما يضحكك يا رسول الله قال عجبت من ابن عمرو فقلت اعلى ابن الحمام غفلة في سبيل الله
يريد يعني يغزو هذا البحر وهو يبنا فقتله ثم ما يوجد منفوضين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع السرير
او على الملوك على الارائك هذا شك من الراوي يعني يكون مراكب الملوك سعد خالهم يشبه السفينة بالسرير
وهي الجلوس عليها مثل يا جلوس الملوك على اسرتهم يعني وفورثاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة
متمكنة ذكان لسروره يكون امنه بجنة فانه يا يجا دخ في البحر حالت ام حرام قلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها كذا ان دعاء وما استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان
فتوفيت ودفنت هناك قال ابو هريرة اسناد الرواية قال تكون قوله ولم تؤمن قال يعني
شكا ابراهيم ولم يشك نبيا قال يعني نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى
قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد ان يا صدر من ابراهيم لم يكن شكا بل
كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذكره كما قال وقل رب زدني علما الحق الشك رطريق
الشاكة وقال الامام الحق في معناه لو كان الشك منظورا فيه لكنت احق به من ابراهيم وقال
علمت اني لم اشك فاعلمه ان تذكر واغارج ابراهيم على نفسه تواضعا او تصدورا قبل ان يعلم انه خير
ولد ادم واما سوال ابراهيم فللمترقي للعلم اليقين الى عين اليقين او لانه لما اخبر عن الكافرين
بان ربه يحيي ويميت طلب ذكر ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وهو اشارة الى وقوع
تقصيره بيانا ان قوم لوط كما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد يعني
لو كان لي قوة في نفسي او التجاء الى عشيرة قوية لمنعكم عن الضيافة فاني ربنا الى تقصير لوط
في هذا المقام لعله عذر لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من النفر في العلو وكرم
هذا السؤال عجب قول ابراهيم لان كلا السؤلين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله والسؤال
في السجن طول لبث يوسف لاجيب الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن ولما فلت
ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا بتفضيله وعلم صبره
قبل غرد لالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متمكنا من التاجية
ولا نظر اليه بعين مشكوك وقيل بل اشارة الى تقصير يوسف وذكر من جهة انه لم يتوسل الوسائط ولم يتوسل

كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا وليهنا دعا اهل السجن الى الاسلام بعد ارباب متفرقون
خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلذا وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب
اليه مما هو دعوة الكفر فان نبينا عم لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الكفر بوجوب تقديم مما
ج ابو در نورا اني اراه قال له حين سأله هل رأيت ربك ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك
الليلة وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه لما سأل بصيغة الاستفهام وتعديد النور
المنفوة فيكون استفهاما على سبيل الانكار ورد وان بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية
عن ابي ماضي بالخاء ونفع بعض الحكماء اطلاق النور على الله تع لان النور من جملة الاجسام واقولوا
زيادة الاجسام والبدن بان معناه حجابه النور كلمة فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا
المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه ج ابو سعيد مع عمار يدعوهم الى الجنة
ويدعونه الى النار قال الدعوة ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين اخذ قريش
عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا
يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة
ج ابو سعيد وتحك انا البهي يا شاة بدل لكرس ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال فهل
يعطي الخوف الواجب فيها قال نعم قال فهل تمنحها وفي النسخة ج الشافة ان يعطيها غيرك لتحلبها يوم وردها
عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها هل تحلبها يوم ماء ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء
قال نعم فاعلم من وراء البحار جمع البحر وهو القرية بعد اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت
من وراء البحار فانك لا تحرم اجر العمل فان الله لن يترك يكسر النون المنتهاء فوق ان لن ينقصك
من عملك شيئا وهو بدل من كان يترك بدل الاشتمال قال له اعرابي سأله عن السهم ان عن جزء نفسه
فقط بان يترك اهله وماله وبلاده المدينة في ان لا يتيم لحقوقها فينكص على عقبيه قال فما لي
من ولاء البحار في ابو بكر اسماعيل الراوي عنه وتحك قطعت عني صاحبك او تحك قطعت عني صاحبك
بعد اهلكته في دينه بان الفتنة في العجب قال مر رجل بالنبي في مدح صاحبه عنده عم وهو مسرور
بحرمته ومدا ان من الحكم اسماعيل الراوي عنه وبل ابه مسعر حرب المسعر بكسر الميم والعين
والعص المهلك الخبث الذي يشعر به النار ان يهيج لو كان له احد بعير تفسير لضمير يعني
لو كان لابي بعير صاحب وناصر وهذا معناه لو كان له احد بعير فان لا يرجع الى حتى لا اردده اليهم
وهذا انسب بسياق الحديث بعدم مصدقه في ابي السادس على في بعد ان دعوا ام جابر وبلك
من يورد انا الحي لم اكن اعدل قال له رجل قال نا محمد اعدل حين كان معه الغنيمة منعه من صبر
لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم النون وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح

اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر اسماعيل الراوي
ويل للاعقاب جمع العقيب بالكسر وهو موضع العدو من النار قاله حين راى قوما توضأوا والمصلوح
مستجلبين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء ويل للاعقاب الاعقاب المقصرين اغسلوا وقيل اراد ان
تحقق بالعذاب في الدنيا ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب
وهذا في معنى ما تقدم في زينب بنت جحش اسماعيل الراوي عنها قالت خرج النبي يوما فزعا محمرا
وجهه لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج حين يقاتل العرب قتل ارادة
الفتن الواقعة في العرب او لما قتل عثمان واشتدت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج
وما طابا ان كا قران من النزك والمراد من ردم سد الذي بناه ذو القرنين
على وجهه كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذا وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها ارجعلها
حلقة حلقه وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذكر الردم بقية الى هذا اليوم وهذا تحت
فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات العلم فاذا توسعت خرجوا قالت زينب بنت
جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ابو الزناد
ابو سعيد روى سلم عنه قال قال رسول الله في الدجال فيتوجه جهة رجل من المؤمنين
فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب
فيصيح فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فيشق بالمنشار من مفرقه
ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول اتؤمن بي فيقول ما ازددت
فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي بأحد من الناس فيأخذه الدجال
فيلقى في النار فيحسب الناس انه قذف في النار وانما القي في الجنة
قال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال
ج ابن مسعود روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله خبطا به او قد احاطه شكل من
الرأس وهذا الذي هو خارج اجله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امله الانسان
هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت
قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو ما يعرض للانسان
وان اخطأه من مرض وغيره فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والنهش الاخذ
عقدم الانسان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه
بعض آخر قال حين خط خطا مربعا وخطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم
الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عائشة اسماعيل الراوي عنها هذا الجدار
بالكسر مصدر رجل اراد به قبل اللبن لبنا المسجد تاجال خبيرا نصب بعض لا يهون مثل

العقب

مدر قبيلة

اصله

اصله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هل خيبر بأنه ان يهود خيبر اذا حاربوا النبي فله الاعراب على ان يكون عدل لمن دون وعدوه عاكر التمر وكان الحكم
مشهورا عندهم بالفتح وقد روي بعدوه هذا ابتزيتا بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان على البنين
لبنا المسجد لسن لكل خير النفع بل هو ابرو النفع في الآخرة كان يتمثل به ارتجز به فلما لهم عند نقلة اللبن
في بنيان مسجده صلى الله عليه وسلم عائشة اعلى الرواية انا الله المنزل فاكله حين سرقت ناقة ابي بكر ثاقة اي اخذت عند موضع
مسجده صلى الله عليه وسلم ابن عباس رواه السماع رعه هذا حديث اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب ان النبي خالد
م العباس بن عبد المطلب رواه مسلم عن هذا حديث في الموطئ مع الواو وفي كل الطاء ثم اهل المهلة
اي التشور فجوزات تكون هذا اشارة الى القتال وحين نافع طرف له وان تكون ان قدري وقت القتال
وحين بالرفع مبتدأ قاله يوم حنين وهذا استعارة لشدة الحرب ومن ترغيب للقتال في الحروب
محرمة ومروان بن الحكم اسماعيل الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعطون البدن فابعثوه لكم
ان البدن للفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي في صلح الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة
فابعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي واصحابه فلما رآه اخذ لحيته وهو جالس ورجع حال ما قوم والله لقد
وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك
بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي واصحابه قال النبي هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رآه ذكر قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت
فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فلا يرى ان يصدوا عن البيت فقام رجل
منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال النبي هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال النبي سهل لكم من امركم فقال
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم فجاء رجلا من كنانة هذا الصدر
من الفصل لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آتيه بهذا السهم من منظمة
من الانبياء مع النبي صلى الله عليه وسلم هذا تفسير لقوله آته فلما اشرف عليهم
ان ظهر ذكر الرجل على النبي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وهو قوله
هذا فلان الى آخره وكان قال لسهيل ان مكرز لكفار قريش ايضا ان كرجل من
كنانة دعوني آتيه في معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما اسماعيل الرواية عنه هذا
يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه من لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما
بعده قاله حين انتهى فرضية شهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب
منكم ان يفطر فليفطر في الوصية اسماعيل الرواية عنه هذه صدقات قوم اراد به
الصدقات المرضية بني تميم انا صاحبهم الى نفسه لانه تميما هو ابن عامر ويرجع نسبه

الى مضر

الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وهو منعه لهم ح ابن عباس حده وهذا سواء مع في الدنيا مع الحدود والاثام
تفسير بعده وهذه ح ابو هريرة رضي الله عنه هلك الناس من ورائي هلكة امتي مع اللام مع الهلاك
على يدي غلمة ح غلام وفي بعض النسخ الغيلة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث هلكة الناس هذا الحي من قريش في ابن عباس هلاك
اخذتم اكثرها وهذا الجلد الغير المدبوغ قد تنفعوه فانتفعتم به شاة مأكولة معه هذا تفسير
للضمير في اكثرها في ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم قال ابو
اسماعيل الرواية عنه هم الاصرون وربا الكعبة فقلت يا رسول الله قد كان ابو ذر من هم قال
هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
شماله بعدم بيانه ثانيا ابي ذر الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم مازايدة وتمييزه
لما بهم وهو مع التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في موضع وقليل ما هم وطن داود وهم
وهم سدا وقليل خبر ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم ولا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة
اعظم ما كانت واسمنه فتنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها
عادت عليه اولاها ح يتفرق بين الناس بعدم بيانه في الناس الخامس في حديث ما من صاحب
ابل لا يفعل منه حق ح ابو هريرة رضي الله عنه قال كنت اخدم مع النبي مسافة الوضوء
فبينما انا اتبعه قال ابغني حجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فعلت بأذيال العظم والروث قال
ما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين نعم الشون وكسر الصاد المهملة والياء الموحدة
بين اليابين اسم بلد بدياركم ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا الاستنجاء
والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا ينافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على ان الشيء
مطعوما وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليه ما فعل اول الحديث على ان يجيء حمله من طعامه لكونها سببا له وجدا
ما روي ان الجن طلبوا من الزاد فحولها العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعله الله كان لبوكا مشحونا كذا دابهم فدرس الروث
صغيرا وتنا ما عنبا اصحابه قاله له حين جاء له لا تأتني بعظم ولا روثة قال ما بال العظم والاثام ابو عبيدة الجزاء قال صاحب
تاج له في المجمل سوى هذا الحديث لكن وجدت في الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول جرهما جابر داود بن ابي هند وعاصم عن عطاء
وعن طلحة بن يزيد عن ابي هريرة واقرعلينا ابا عبيدة مرة ذا جابر بن زيد لم يجد ساعة وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة وقد كان يمص
التمرة ثم يشرب عليها من الماء فكفتنا يوما الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرمى لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا دابة دابة فاكلنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعدنا في ظل عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله

مؤلف هذا الكتاب حقق الله سلطانه آماله وصدق بسر قانه اقواله احدث مصحفي ليلة الاحد لعاشر
عشرة من شهر ربيع الاول قبل ربيع الثاني بالتنوين والاول صفة واضافته الى الاول غلط قاله الجوهري والنهاية في
الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ليمتازا عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منها هو الفصل الذي
يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة بقبل محمد اعني في المنام فلما
نمت اشتاق الى اليه فرايت بعد هجعة نعيم الناء هذا النوم الخفيف من الليل كلمني والنوم في شربة
سبع الرواء وضمها الغرفة والغرس المحلي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بيع الدرن والرواء
المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول لمن حوت ست رماه البحر اجلال
فقال وحوبسم الخ الدواوه للي الاسم فقلت وانا اشيرال من ياسعل الدرج فقال لاصحابي
ان هذا الحديث فاتهم لا يصير فوتي فقال لقد شمتني وغابوا لي فقلت كيف يا رسول الله قال كلاما
ليس بحضرني لفظ وانما معناه عرضت قول عباس لا تجيبني ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت
صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه ان حديث رسول بعد ليلتي هذه الا على الدين
يحكمونه ان يجعلوه حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم
حرجا ان ضيقا وقيل ان شكا مما قضى من حكم الله وما هو مصدرية ويسلمون تسليما ان ينقادون حكم النبي
لانه نبيه واصطفاه رسله وسيا وسلم لبلاغ العباس ابن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله هلك نفوس الاطالب
فانه كان يحوطك قال نعم وهو في ضحضاح من النار وهو يضاد ديتي وفاتيل يحي تمليس ما يبلغ الكعبين من النار فاستعاره
للنار وفي رواية اخرى مسلم قال نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح وفي الا النار الكفر وفي الدرك ان في الطبقة الاسفل
من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا لكون محمد صاحبا في طالب اقال
دخل النبي على علي فقربت اليه خبزا وتمرا فاكل المرابرة بتمرة فيها فقال لي ولكن ذكرتم بصدق عابر برة وانت لا تاكل
الصدقة فقال هو لنا هدية بتح لكم يصدق به على بريرة ام حمزة بن عمرو الاسلمي روى عنه رخصة
من الله الصبر راجع الى الافطار انه لتنابذ بالخبز واجبا فحسن ان اصبر يصوم فلما جاء علي قال له حين فار
يا رسول الله احدى قوة على الصيام في السفر فيدل على جواز الفطر للمسافر والافطار بالسفر لرمضان رخصة
استفاد فالانه هل يأثم اذا صام فيتبع انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رضي الله عنه
روى مسلم عنه على ما يدل ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين
الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة
اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضي
الصلوة لان بين ان يقتضي طرفي الزمان الا انه اقيم ان اشارة الى جميع الزمان الممتد
من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة السريعة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء

لما روي

لما روي انه عليه السلام قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال الله فيه خيرا الا اعطاه
اياه اختلف في تلك الساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال
القاضي ورد في كل منهما اثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه يمين الله ملاى علي وزن فعلى ثابت ملاى كني به عن كثرة عطاء الله
وهذا لتخصيص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطائم وصفها
بالدوام بقوله لا يغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق المخلوقات لقدرته
على ايجاد المعدوم ثم كني عن كثرته ثانيا بقوله سحاء هي صيغة المبالغة من السح
وهو الصب وهو خبر بعد خبر صفة نفقة والصبا ما يكون اذا كثر المطر وارتفع عن
القفل وبلغ حد التسيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من عال والى
انه لا مانع لعطايه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرد الليل والنهار
ومنصوبان على الظرفية تتنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية
اي تعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض
ما في يمينه ما بدل من حرف له وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه
اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى وجوده تعالى
لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهري القبض الاسراع او
القبض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب
الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدق
به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
اليمين على المستحلف **الباب الحادي عشر** في الكلمات القدسية التي اخبر
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه
بالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقران مفضل
عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا
عليك القران وقراه جبريل عليك فاحفظه وعلمه خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
اذا احب العبد لقاي احببت لقايه واذا كره لقاي كرهت لقاءه تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من احب الله لقايه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القرب مني باخلاص في الطاعة
تلقيته بذراع الثاني من الله من المتشابهات يعني يجري الله عبده في عمل اضعاف

ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها
لان الذراع شبران وقد تقدم بالاية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر
لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى في تضعيف الثواب على طريق
المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع من اي تلقيه بان يكون
مجيئه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة
اليم قصد سيئة فلا تكتبوها يعني اقول الملايكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها
فان عملها فاكتبوها سيئة اي انما واحدة والحال ان وراءه حسن عفو الله فاذا هم بحسنة
فلم يعملها فاكتبوها يعني اقول الملايكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعني
اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضي الله عنه اعددت لعبادي الصالحين
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعيم في الجنة مصداقه قوله
تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي
فيه شركة لغيري واعمل التفضيل هنا للزيادة المطلقة غير ان يكون في المضاف اليه شيء
مما يكون في المضاف اليه كما في قول اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في
مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد نبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاشياء في بعضها
والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه غيري تركته وشركه
بفتح الحاء اي مع شركه والغير في تركته لمن يعني ان المراتي في طاعته اثم لا ثواب
له فيها قبل الشركة على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله في
الفعل كقوله من يقول العبادة خالقون افعالهم لا اختيارية ويليه الاشراك في العبادة
وهو الرياء وهو هذا المراد في الحديث قال الشيخ ابو احمد اذا كان مع الرياء قصد
الثواب راجحا فالذي نظنه عند الله ان لا يحبط اصل الثواب لكن ينقص منه فيكون
الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان ويكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ
المحاسبي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك
لان الرياء هو ما يفعله العبد من اوله ليراي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده

عند

عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم
المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رضي
الله عنه على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين
كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فهم المفسرون يقولون يعني ان اعتقد
عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث
ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى
قال صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يك في الدنيا اكثر مني عبادة فيقول الله تعالى انه كان
يسالني الدرجات العلى فانا نسالون كريما وقال القاضي في لفظ الحديث اشارة الى ان
رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما
لا مظنونا وقيل المراد الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عليه
السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به
المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء
من قوله ع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الصوم لي فيقال سبب اضافته
الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي
التنزه من الغذاء والتنزه عن المفطرات انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف
كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ماذا يجزي لكثرته وانما
قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم
اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة
صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تعالى من وجد
في دعله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو احمد بن الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه
ليسلم من ان ياخذه لمخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق
له عمل اضرح الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رضي الله عنه روى مسلم
عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسال بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره
للتاكيد ما هذا يعني من يعني خلق الله كذا حتى يقولون قال النووي هكذا في بعض
الاصول وفي بعضها حتى يقولون كلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا كلام الله خلق لخلق هذه لجملة بيان
لهذا ويقال الله عطف بيان لهذا وخلق لخلق خبر لهذا اخر خلق الله بالنصب مفعول
خلق جاء في حديث اخر ان من سمع هذا السوال فليعلم ان سايله شيطان فليستعذ
بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض روي مسلم عنه ان للصايم
فرحتين الفرحة فعلة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الي اتمام الصوم وعدم
انقطاعه بانة او لوصوله الي الطعام والشراب يشعر به قوله عليه السلام
اذا افطر الصايم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا القي الله فرح لوصوله
الي الدرجات العلية قال الشيخ الكلباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من
الدنيا فان المومن يكون صايما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فيفرح في ذلك
يومه فاذا غربت شمس حياته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عليه
السلام تحفة المومن الموت ع ابو ذر رضي الله عنه روي البخاري عنه
اني حرمت الظلم علي نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في
ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا في حق الله تعالي محال لان العالم كله له وليس
فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز له عنه فالمعني تقدست وتعاليت وعلي عبادي
والظلم ممكن في حقه لكن الله تعالي منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه
تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رضي الله عنه روي مسلم
عنه المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم
لاجل رضاي لا للاغراض الدنيوية اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين يحتمل
ان يكون الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولي لما جاء في حديث
اخر المحابون في جلالي معني اظلهم ايحيهم من حرارة الموقف راحة من استظل
وقد جاء في غير حديث مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم في جنة الفردوس
فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظله بدل من اليوم ع ابو هريرة رض

روي

روي البخاري عنه ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة لخصم مصدر وصف به الذات
للمبالغة رجل اعطي بي علي بناء الفاعل يعني اعطي الامان باسمي بان يقول المستجير
لك ذمة الله وعهده ومعناه اعطي عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده
بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجلا استاجر اجيرا فاستوفي منه يعني
منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلاثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالي
خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رض روي مسلم عنه قسمت الصلوة
بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراة لانها جزء منها
وقد يطلق كل منهما علي الاخر مجازا كما قال الله تعالي ولا تجهر بصلاتك يعني
بقراتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر فالمراد منها قراة الفا
تحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله قال الله حمدني عبدي واذا قال
الرحمن الرحيم قال الله اثني علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالي
مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي
ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعني ان بعضها ثناء الي قوله
اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله واياك نستعين الي اخر السورة والنصف
هنا بمعني البعض لانها منصفة حقيقة لان طرفي الدعاء اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الي يوم الدين وتلك دعاء
ومسالة من قوله اهدنا الي اخرها والاية المتوسطة بعضها ثناء وبعضها دعاء
لكن هذا التاويل انما يستقيم علي مذهب من لم يجعل التسمية منها اية وفي قوله
تعالي ولعبدي ما سال بشارة عظيمة ع ابو هريرة رض روي البخاري عنه
كذبني ابن ادم اي نسبني الي الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لايقا
به كان خطاء وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك
فاما التكذيب اياي فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحيي الله بعد موتي
كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي اي باسهل لجملة للحال والعامل فيها قوله

والخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوفة
ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق
والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية
اعلم ان هذا مذكور اي على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشا
واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله
اتخذ الله ولدا انما صار هذا اشتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينموا
وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج اولا لحكمة من التولد استحفاظ النوع عند
فناء الاباء تعالى الله عما يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر
انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم
والاخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان
له والشتم اخص من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال انا الاحد
المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود
يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي التشبيه والمحادثة ولم يولد هذا
وصف بالقدم والاولوية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي
الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد
يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم ٭ عياض ابن حمار رضه بالعين المهملة
وبعدها ياء مثنات تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام ثلاثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال خلته عبدا عطيته ومكنته
عبدا حلالا يعني له اكله الا ما نهي عنه وليس لاحد ان يحرمه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار
من رايهم بتحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين
لقبول الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم
الشياطين واجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت
عليهم اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين
العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك
بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان
يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه الانزال ولا حجة كقوله على حب لا يهتدي
بمنارها اي لا اهتدار ولا منار ٭ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد ان
يروي لعبدي ان يقول انا خير من يونس ابن متى

تقدم بيانه في الباب الاول في حديث بن مالك انا فيه من يونس بن متى ع ابو هريرة ما انعمت على عباد من نعمة
من نعمة ما يدعونه ومن زيادة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكواكب سقينا مطرنا بالكواكب
بعد مطرنا بالكواكب سقينا الله تعالى بالباء للمقابلة وجرت بهما انزل الله من السماء وابو هريرة ما زال عبدي
يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزيادة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
الذي ينطق به ويده التي يبطش بها مع كون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ترضيها حتى عن الاربع كالكفر
لان ساعي الانسان انما تكون بها وهذا تعبير بحسب الظاهر والتقدير وليس المراد ان العبد يتقرب بالنوافل
الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيحبس حبيب ما لا يحظر شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار
يكون هم قيل هذا اخرج رواية الكلبي واول درجات الواصلين وتبدل معاده كمن اسرع الى قضاء حوائجه
عن سمعه في الاسماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه
ولئن استعاذني لاعيذنه ع ابو هريرة ما تعبد العبد المؤمن عندي بشيء احب الي مما افترضت عليه
اخالص من اهل الدنيا ثم احتسب ان يطلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة ح انس من اكثر ذكر الله ويذكر من عاداه
لي وتباعد من الغضب وذكر واحدا من اولياء الله حكم المطيعون لله بسبب المراد بالولي هنا
المعهود بين الخلق بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله ممكن الله ناصره كما قال تعالى يا ايها
الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عاداه من كان الله ناصره فقد بارز محاربة الله وما ترددت
في شيء انا فاعله كترددي الدال على ما ترددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس
عبدي المؤمن ما صدرية مضافة الى محذوف اي مثل تردد ابائهم في قبض ارواح المؤمنين بان الامر
اقبضوا روح فلان ثم قولهم اقرؤه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى لقبض روحه
فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسلني ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى
الموت وفي بعض النسخ ما ترددت وما كان التردد وهو التحير بين التعيين لعدم بيان الاصلح اتهم
تعالى انه حتى الله حمل على منتهاه وهو التوقف بعد ما توقفت فيها افعل مثل توقفي في قبض نفس المؤمن
فاذا توقف فيه واراه ما اعددت له من النعيم واللذات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى
الى لقائي وحرزا من تردده بارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض
وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارساله مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة
يكره الموت استيناف على قال ما سبب ترددي ارادة شدة الموت لان الموت تعريف
المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اما ايذاء ما يلحق من صعوبة الموت
اكرهه ولا بد له من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب العبد الى عبدي المؤمن

بمثل اداء ما فرضت عليه في الدنيا

ان الاعراض عنها سبب لعدم السنن وزعدم عنها اذا لم ترده رغبة والمراد بترك ما فضل عن حاجته ولا تتقدر
على اداء ما افترضه عليه مع اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لان اتيان ما امره الله به
وتركه عصيان مراد السنن لعبد الله من كذا الذي تبارك على ان يخلق من سيدا ابن
استغنام وذا اخره والذي نعمة لذا او بدل منه اني لا اعلم فلان ان غفرت له واصلحت عملك ان الطلبة عند
خطاب للمالك استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان صلة الى لم يكن كافرا واجاب عنه
اهل السنة بان المراد من حبوط عمله حاشا عن عقبه او بانه محمول على المستحل او على ان كان في شرائع من قبلنا
وكان حكمهم كذلك والله اعلم بنيته عن فعله وفعله في الحديث دلالة على ان اهل السنة في عمل ان الكبائر لا تحبط
لان ظاهر الكلام يدل على ان فلانا فعل كبيرة قال ابو صالح وسن اظلم ممن استغنا بعمل السنن ممن ذهب ان يخلق
خلق خلقا كخلق ابي خلقوا فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة تشكيل الرواية
وهذا الامر للتعجيز تشكيل بالحدث من ذهب الى تحريم تصوير الشيء مطلقا لكن الجمهور على ان الممنوع
انما هو تصوير الحيوان بدليل قوله في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا روح
ابو هريرة يا ابن آدم انفق انفق عليك مع احد عطايك عوض ما انفقته وبعد قوله ابو هريرة يا ابن
آدم مرضت يعني سوء الله سوء العبد اراد به مرض عبده انا ضافه الى نفسه تشريفا لذكر العبد
فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين مع انت منزه عن الاعراض والتقاعد
والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه تعديدا
حاسبه عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو
عدته لوجدتني مع لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال
يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم
تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني
قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك فلان فلم تسقه اما انك لو
سقيته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم انما هي اعمالكم اعمالكم في العبادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي
لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله اقرب الى المتكلم المسكين وارشاد الى ان العبادة اكثر
ثوابا منها وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كعوده وما رميت اذ رميت
ولكن الله رمى وهذا خطاب الكل لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة ابو هريرة كلم
فقال الا من هذه فان قيل الحديث يناقض قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة
باجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة الشرع لا انهم خلقوا على الفطرة
والا وجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما فطر عليهم من الشهوات واهمال النظر

لضلوا

لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار
الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته
وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام والكسوة البسطة يا عبادي انكم
تخطئون يعم الصغائر والكبائر بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا
فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان
اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني
فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس بالنقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو بل في عدم الطاف
النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او لما ارشدنا باب العرض مع لو فرض النقص في ملك الله
لكان هذا المقدار ما عندي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اجزيكم بها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه قال ابو هريرة يا محمد اذا وقفت هناك فانه لا يرد وان اعطيتك لا شك الا اهلكك يستنبه بما
اخبار والمجاورة لسنة مع ضغط الخط بوجيهم والباء فيها زائدة او بدل من سنة باعادة العامل والا سلط
عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم ان يجتمعوا مع يهلكهم بالكلية والمصارع خارج عن عدوا
او صدر ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اي اطراف الارض او اقاليمها
اقطارها شك من الراوي في تكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا مع تكون الاهلاك صادرا من بعضهم
على بعض والا تكون صادرا عن عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم الباء

الثاني

عشر في جوامع الادعية وفي عائشة اذهب الباس

وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما لا يبقى سقما للمبين
والثاني المرض كان اذا اشتكى انسان او مرض مسحه ان السنن ذكر الدعاء بتمامه فان الدعاء الذكر قوله كان اذا
اه قول عائشة قالت فلما مرضه وثقل اخذت بيده لا يصنع فاتبع يده من يده فقال اللهم
اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فرجعت انظر فاذا هو قد قضى ح انس اخبر الله الذي انبأه من النار
قاله عند السلام غلام يهودي خدم غلام عند موته وكان يخدمه ان الغلام السرعة مرض فاتاه النبي يعوده
فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام

فيه دليل على ان الكافر يجوز ان يعاد

عبده

وقد ثبت من لم يسأل أعطى الكفر وذكر محمد في باب الأدعية أن المأثور فيها الذكر كحديث أو تكبير أو دعاء أو تلاوة
أي يقول كذا أن هذا أكبر أو طيبا أن جاء الصلاة على النبي أو مباركا فيه الصغير راجع إلى الجار وأيام النبوت غير مكتفي بعض
المحدثين محمد لا أكتفي به بل يخود أليه بذكره مرة بعد أخرى أو مثناه محمد لا أدعو عند الزيادة فإن كل محمد عدا أن يدعو
الله بما مقصور في حمده ولا متوجه مع الدال وتشديدها مع الاشتراك ولا مستغنى عنه بحيث لسنا نستغني عن الحمد لله مباح اليه
وهذا صحيح يكفي راجعا إلى الطعام المقدر بقرينة الحال مع غير مردوده وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا زيدنا على الحال
وقول ربنا بالرفع سدا وغير مكتفي فيه بعد ربنا هو الكافي والمطعم لا الكفي والمطعم فإن به هو مطعم ولا يطعم
لا متروك الربوبية فيما عنده ولا مستغنى عنه لأن على الخلاق البيعا الشوبشي وجدت الرزق فيه الكفي كل يعود إلى الشيء
هذا الحمد إذا فرغ مائدته ما نصب معه ورفع وهو جوز عليه طعام فإذا لم تكن عليه مائدة فإنما هو جوز أكل الحمد
المحمد لا حامد المحمد وفي أحياء العلوم ينبغي أن لا يستعجل برفع المائدة لأن الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي أن ملائكة
لا يزال الملائكة يصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة بين أيديه ذهب يرفع اعلم أن هذا الطرح ما قبله من الأدعية
والإرادة في باب الدعاء كما ورد في الحديث المسمى أنه هو حال من سأله وكرر حين سيل أعطيته أصلها أعطى
الباقين م ابن عمر الله أكبر الله أكبر الله أكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون من الطاقة
لما عاد كرب لو تسخير الله إياه لنا وإنا إلى ربنا لمنقلبون أن راجعون وإشارة إلى أن استيلاء على ما ذكر الجيوش
على ظهر الدابة لا يدوس رأسها اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى أللهم هون علينا سفرنا
هذا أطو أمر من الطي وهون الشرب لنا هذه هذا عبارة عن تيسيره السير على القوة اللهم أنت الصاحب
في السفر يعني أنت حافظنا في سفرنا صحبك الله أي حفظك والخليفة في الأهل يعني أنت المعتمد عليه بدعائهم اللهم إني أعوذ بك
من وعثاء السفر بفتحة الوعثاء مع الواو وسكون العين المهملة وإن المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن
وكآبة المنظر أو من نظر في الأهل والمال يعقب حزنا يتبلى بعضهم وسوء المنقلب مع اللام مصدر من أن سوء الوضع
بأن نصيبنا خسران أو مرض في المال والأهل وأراد عبد الله بن سرجس أيضا وهو بفتح العينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف
للعجمة والعلمية مع روى الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد وكآبة المنظر مع إلى المهملة وسكون الواو مع النفس بعد الكور
مع الكافي والمال المهلة وهو من الحزن بالكاف لأن عاقبته إذا تفاقم ويرد بعد الكون بالنون وهو الوجه مع نعوذ
من التراخي بعد الحصول على الحالة الجيدة ودعوة المظلوم إنما استعاذ من هذه الأشياء في السفر لأنها مما يعاد منها
فإنها أيضا لأن السفر مظنة البلايا والمكاره فيه أكثر وإذا رجع قال اللهم مع أنه دعا لم في أن الرجوع كان
يدعو بالكلمات الذكورة حين عزمه إلى السفر والسائل أيضا إذا رجع من السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون راجعون
من السفر بالسلامة تائبون إلى الله من المعاصي عابدون أي مطيعون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون
أي مظهرة النعم صدق الله وعده يعني في وعده بإظهار الدين ونصر عبده أراد به محمدا صلى الله عليه وسلم وهزم الأحزاب
وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي صلى الله عليه وسلم من أهل المدينة وكانوا اثني عشر ألفا وسموا بذلك لأنهم

صحن

من اليهود ومن عليهم قريب من شهر لم ينهزم حرب الأحزاب بالنبل والحجارة فأرسل الله عليهم ريحا شديدة الخراب
على وجوههم وأطفئت نيرانهم وقلعت الأوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وهزمهم الله بالأحزاب
اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود لم تروها وهذه أنا قال أحد ربي أحد في هذا العلق الذي
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار أي أعطنا ما نكون عذاب النار
وكان أكثر دعاء النبي بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كما أن تنوين حسنة للتكثير أو للتعظيم
تنبيه تنوين أعطنا أعطنا صبانا عن المحظورات وكتابا تطهرها أنت خير ربنا وأنت وليه أن ناحية
عذاب راجع إلى مولاه نشر كان نورا نفرة عاقل ملكوت سبب له صاحب عنا لأنك عنا ناحية وهو لا أنا هذا راجع إلى
مولى ربنا مع طهرنا بتباعدك إياها كما تؤدب الموالي عبيده ح ردس أرهم قال كانت الأنصار إذا ولد
لهم بنين أبناء وأتاهم أبناؤهم فادع الله أن يجعله أبناء عمات عمال يرد اللهم اجعل أبناءهم مثلهم مع الأنصار
هذا تفسير لقوله أبناءهم ق أنس اللهم اجعل ما كدية فجعلت تثنية صفوي وهو مثل شيء وضعفناه مثلا
متعلقات نورها لا ضاف والتضعيف أن يزاد على الشيء مثله كمد من البركة وهي الزيادة ف أبو هريرة اللهم اجعل
رزق آل محمد قوتا أراد قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هذا الكفاية من غير إسراف وطيبة بيان أن الكفاف أفضل من
الغنى والفقر لأن الرجل إذا يعد على نفسه بالفضل الأحوال ح ابن عباس اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي
بصري نورا أعلن الغلب مقدر الكفر في الآراء الله وأبعد محل النظر في آيات الله وأسمع محل السماع الحق والسبطان
يأتي الناس في هذه الأعضاء فيوسوسهم بوسوسة شيطانية يبطله فدعا أن يدعها الله بآيات النور فيها والمراد
أسمع أنا على سمع الصواب عن يمين نورا وعن شمال نورا أنما أورد عن وهذين الجانبين لأن الأنوار تجيء من قلوبه
وسمعه أن من يمينه وشماله من الخلق وأمامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي بعد أبرد حرفا أجر في هذه الجوانب
إشارة إلى تمام الإنارة وإحاطة إذ الإنارة تحيط بها ظلمات الجهات من كل جهة لم يخلص منها إلا الأنوار الإلهية وأعمى
هذا إجمال بعد التفصيل أراد نورا عظيما جامعا للأنوار كلها ح عائشة اللهم ارحم عبادا سعد أبي وقاص اللهم أنت
الموحدة نحن على عهد دين بشير بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حين تقدم رجل فالليل وبين عائشة
مع صوته يصل في المسجد ق البراء بن عازب اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك الشيء إليك وأسندت ظهري
مع جعلت ذلك طائعة لك ومنقادة لك وفوضت أمري إليك أي توكلت عليك في أمري كله والجأت أي أسندت ظهري
إليك حفظا رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الإرادة والرهبة هي الخوف والهرب منصوبان على المصدر
عاطوه الخوف والنشر مع فوضت أمري طمعا في ثوابك وإلجائي ظهري من الكراهة إليك مخافة من عذابك
إليك هذا متعلق بمحذوف رغبة وحذرا والإلجاء من حق أن يعود رغبة إليك ورهبة منك لا ملجأ ولا منجا
وهذا مصدر لكنه ذكر بالمعنى لمناسبة ملجأ منك إلا إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي
أرسلت م سعد بن أبي وقاص اللهم اشف أنت الشافي سعدا اللهم اشف سعدا وكرر ثلث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرات تاكيدا قال مالك لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فتشتد بي الدار
٢ بو هريرة اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري وصلح لي دنياي التي فيها معاشي واصلح لي اخرتي التي فيها معادي واجعل الحياة زيادة لي في كل خير واجعل الموت راحة لي من كل شر معا جعل
موتي سببا لخلاصي من مشقة الدنيا وحصول الراحة ٣ المقداد اللهم اطعمني واسق من اسقاني معه قصة
عائشة الحاسي ماهدة الارقة وابن مسعود اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف سنين لسبع يوسف سبع كحطة كان
ناس بمكة في زمان يوسف قال الراوي فادعا النبي بهذا الدعاء على قريش لكفرهم ايذائهم به اخذتهم سنة حتى حرمتهم كانوا يأكلون
الميتة والكلاب فجاء ابو سفيان فقال يا محمد ناشد بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم
الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه ٤ علي وعائشة قالا كان النبي يقول في اخر وتره اللهم اعوذ برضاك من سخطك واعوذ
بمعافاتك من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضاه لان الله يحمل ان يرضى
عن جهة عقوبة ويعاقب لجهة غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك وكما ازداد قربا ازداد معرفة
عظمة الله تعالى فيعجز نفسه عن بلوغ ثنائه عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب
عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك ٥ ابن عباس رضي الله عنه اللهم اني اعوذ بعزتك ان
يعبد بك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو مستعيذ بالعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العوذة انت الحي
الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها تموت لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل في الانس قال رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال وكان في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت
فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الثانية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه
عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت ٦ ام سلمة اللهم اني اسألك قال حين اغمض بصري وارفع درجتي
في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجتي بينهم واخلفني في عقبي اي اجعلني خليفة
اي كن خليفتي في رعاية اسرتي وحفظ مصالحي في غيبتي واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له في قبره ونور له فيه ٧ عائشة اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة
المدينة الغرقد بالغين المعجمة والقاف وراء والدال المهملة وهي شجر من شجر العضاه انما اضافه الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع قال ابو موسى فلما كان عمر ابو عامر امير اخل جيش فاصابه
سهم فقال يا ابن اخي اقرأ رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله
دعا بماء فتوضأ وهو يقول اللهم اغفر لعبيد على صوته التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة

فوق كثير

فوق كثير من خلقك او من الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر لي فقال
ضمن سوء استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة
مدخلا كريما المدخل الكريم ارادة الجنة وصونا بالكرم مما زعم من ادخل فيها وهو الله تعالى ربه بل الكرم
اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء الانصار ٨ ابو هريرة اللهم اغفر لي ولمسلم بذكر ابنائهما بين قال ابو هريرة
اللهم اغفر للمؤمنين قالوا يا رسول الله وللمقصرين عطف تلقين يعلمون به قول يا رسول الله
اغفر للمؤمنين قالوا يا رسول الله والمقصرين المقصرين بنقص الحج بحلق شعر راسه من الطرافة
واقل ما طرف في الحلق او استقصر ثلث شعرات عند الشافعي وعند مالك الجزء الاول من رأس الرجل
او تقصير ما اللهم اغفر للمؤمنين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمؤمنين قالوا يا رسول الله
وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهذا الصحيح المشهور انه دليل على جواز الحلق والتقصير والتخيير
وعلى ان الحلق افضل لانه ذكر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وكان القاضي عياض عن بعض
ان هذا كان يوم النحر الحديبية حين لم يرد الحلق فلم يعلموا طي ابدخال ذلك محمد بن يزيد انما فضل المحلقين
بمزيد الدعاء على حلقه الرواة ودعوا مما المقصرين لان السنة كان قد راق هدية من بعد هدي لا حلق
بخروجها امرؤ من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق والحلق وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية
ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم
اخف من الحلق بال اكثرهم لم يسقه وهم اخر المقصرين ازالة تهمة وكذا وبيان التسكين من التقصير ٩
عوف بن مالك الاشجعي اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله واوسع مدخله
ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه
وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار ٩ ابو هريرة اللهم اغفر لي ولوالدي ولمن صلى
على جنازته قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت قال ابو موسى اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في
امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي سمعت انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام
وكان معصوما عن المعاصي قلنا قال تعليما لامته وتواضعا حيث قد نوت الافضال عند دنياه قال النووي
الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عند الاعلى امكان صدورها فدعا وآه انما هو بهذا الاعتبار معا اغفر
ذنبي على تقدير الوقوع ١٠ ابو هريرة اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد
القاف والام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ١١ عائشة اللهم اغفر لي وارحمني والحقني

بالرفيق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اراده الرفق الاهل وهل هو الله تعالى الله رفيق بعباده فيعطيهم من الرفق مع قاتله وقتله ما لا يعطيهم على العنف
والشدة كذا جاء بينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سلمة قالت سبحان الله ما لنا هلك اشتكى حاد مكا اهاله فقال
اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا
م عائشة اللهم انت السلام ومنك السلام وعلى اسمك السلام حي معنى انه هو السلام على المؤمنين في الجنان كما جاء سلام
قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل معناه انه المالك المسلم العادل انما لك فيرجع الى القدرة وقيل السلام
مع بركتك ارسلاته تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رو اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك
ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي
لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك
انا لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر
من الله كما جاء قل كل من عند الله انا بك واليك م انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك
واتوب اليك كان يقول اذا سلم هذا اليدا بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال
اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي م اخذ كل عضو من هذه
الاعضاء خلقتين الخضوع واصله الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسر ذكر خشوع الكون
مبينا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد قال اللهم لك الحمد وبك
الحمد احق ما قال العبد كلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
وفي الله خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد
والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم
وانت المؤخر لا اله الا انت م اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها وحياها فان احييتها فاحفظها وان
اميتها فاغفر لها اللهم اني اسالك العافية امر به رجلا ان يقول ان مع
الصلوة بدعاء الجوزي يعني امر انس م سعد الرجل عند الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اللهم
انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة المستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على
مضر اللهم سنين كسني يوسف م ابن عمر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف م ابن عمر اللهم العن فلانا
وفلانا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده من الركوع من الرفع من الركوع م ابن عمر اللهم العن رعلا وذكوان
وعصية عصت الله ورسوله م ابن عمر اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف
م ابن عمر اللهم العن فلانا وفلانا م ابن عمر اللهم العن فلانا وفلانا م ابن عمر اللهم العن فلانا وفلانا
بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد م ابن عمر اللهم العن فلانا وفلانا م ابن عمر اللهم العن
فلانا وفلانا م ابن عمر اللهم العن فلانا وفلانا

ان فرعون عاليه ابن عمر رضي الله عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك ان تبدل لنا وجاة
بالنعم والمؤلفة لنا مصيبتك وجميع سخطك م عائشة رضي الله عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وشر
ان يحدث ان كان طاعة وان كان معصية فرد ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل
ان لا يتكل به في الزمان المستقبل او ان لا يتداخله العجب بما ذكر ق عائشة اسماء الرواية عنها اللهم اني
اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا وا البلايا والواقعة
في الحيوة والممات ان من فتنة وعذاب شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من الماثم والمغرم الذي
يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم ان الخسران م انس رضي الله عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع م ابن عمر
او معناه لا ينفع في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تشبع
عما اتاه الله م عائشة رضي الله عنها اللهم اعوذ بك من فتنة النار ان من تصفية من خطاياي بالنار
والفتنة في عمى التصفية كما قال الله تع ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار
يعني ان الكون مناهل النار وهم الكفار وانهم هم المعذبون واما المعذبون فهم مؤدبون بالنار
لا معذبون بها عن ابن هريرة قال قال رسول الله اذا دخل المؤمنون الجنة اماتهم فيها واذا اراد ان
يخرجهم بها اسمهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ الكابادي وفتنة القبر اي التفتيش في السؤال عن
جابر لما دفن سعد بن معاذ وحضر رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس
معه طويلا وقالوا يا رسول الله م سبحت قال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه
وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد
وعذاب القبر وهو ضرب من م بوقت الطوار بمفاتيح من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو الفاقة
وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا بقدرتها بالشر لان الفتنة في الاختبار
وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى وسخط الفقر شر وخير واستعاذ من شر ما وشر منه مع الوجاء
وله اختيار ايضا حين ان ترداد الموت اتانا وغيره ما هو ملتوب بين عينيه وشر ما لا يطيق عقوبة
الكافر ولا يطاق ابو بكر اسماء الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ان وضعت الافعال
الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا من غير
استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي
م البراء عازب رضي الله عنه اللهم اني اسلمت نفسي اليك اي امرك واحيا امرك اذا اتيت في وقت الممات اليهود
امرك او غيره وقال حين مر على يهود محمم مجلود اسود الوجه رضي الله عنه ان اليهود جاؤا الى رسول الله
فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدون
فقال لهم عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم

يده على آية الرجم فقال واصلها قد قرأ يا محمد فيها آية الرجم فامر بهما رضي الله عنه بالرجم فرجما ابو هريرة ان اسلم عند
قال كنت ادعو امي الى الاسلام فتابى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني قبل ما اكره فادعو الله ان يهدي ام
فقال م اللهم اهد ام ابي هريرة فخرجت مستبشرة بدعوة نبي الله فلما جئت الى الباب سمعت امي تقول
قد قالت يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت
الباب ثم قالت يا رسول الله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فرجعت الى رسول الله
وانا ابكي من الفرح فقلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله وقال
اثن على الله ان يحببنا الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال م اللهم حبب عبيدك يعني عبد هذا
وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة اسماء الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه
فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها قال م اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وائت بهم
اي اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي على اسلامهن اسلم على يده م عائشة رضي الله عنها
اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى
هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هدى الطريق حين تطلب هداية الطريق
واطلب هداية كهدايتي حين تركب متن الطريق واخذ في النهج المستقيم وسداد السهم علم الرماية
اي علم النبي هذا الدعاء عليا م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اللهم بارك لاهل مدينة في مدهم اي فيما
يكال في مدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذيب الملح في الماء م ابو هريرة رضي الله عنه اللهم بارك لنا
في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام بامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك
لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون معنى الثواب يعني نستاني اداء حقوق الله المتعلقة
بهذا المقدار وان يكون دنيوية ويكون معنى الزيادة يعني اكثر مما يكان بما حيث يكفي المد ثم لم يكفيه
م عائشة اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك وانا لم يذكر الخلة لنفسه ايضا
خليل الله كما قال اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يتقدم بابيه ابراهيم وقال
بقوله واجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات بان طلب اليهم من البلاد
وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك مكة لعمري استجاب دعاءه وصار عن خير المدينة على خير مكة بان
جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي اخذ الامر بثار زالدين اليها وهذا مع قوله ورزقه معه كان بقوله
اذا اخذوا من المغنم يدعو صغيرا وليدك وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي وقد جاء في رواية ابي
مسلم م يعطيه اصغر من يخرجون الولد ان محل المطلق على المقيد اي بان هذه الرواية فيعطيه ذكر الصغير
حتى الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا وما كان بينهما من المناسبة في حد ذاته
الانفصال عن الغيب ق ابن عمر رضي الله عنه اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا

ام الارض المعروفة اللهم بارك لنا في غنمنا م عبد الله بن بريدة رو مسلم عن اللهم بارك لهم في مكاييلهم وارزقهم والغفر لهم
وارحمهم دعا به لابن بشر لما قرب اليه طعاما م اخذ بلجام واتبعه فقال ادع الله لنا ح البراء بن عازب
رو البخاري عن اللهم بك احيي وباسمك اموت يعني لا اتكل عن امرك في حياتي ومماتي وقيل الاسم
هنا كما في قوله بسم الله اركبها مع انت حيي وانت عيسى اراد به النوم والتيقظ فنبه به على اثبات البعث بعد الموت
كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور
المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ابو هريرة م اسماعيل الرواية عنه اللهم
باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لمصدر محذوف
اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها
اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد
مع كثرتها خطايا بالعفو والتجاوز عبر عن ذكر بالثلج والبرد ق جرير اسماعيل الرواية عنه
اللهم نقه واجعله هاديا مهديا دعا به لابن عباس لما رآه يمسح عن وجهه البلل اذا جرير
لم يغسل عنه اخذ في عائشة اسماعيل الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد
او هذا للتنويع اللهم وصححها اي صح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها
بالجحفة وهي اسم موضع سكنوها اليهود ق انس اسماعيل عنه اللهم حولها حول الينا لا
علينا قال الجوهري حال الشيء حوله وحواله وحوالة مع اللام والاول حوالة بكسر اللام
مع انظر جوانبنا ولا عطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغنني ابو هريرة
اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا وربّ كل شيء فالق الحب والنوى
اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منها النخلة ومنزل التورية والانجيل
والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته تمثيل لكون كل شيء في قبضته وتحت
قهره اللهم انت الاول وليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء مع انت الباقي
بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء في البطون قربا منك
ودنا تجلي مع قرب كعوليهم الله دون ذلك وعلى مع قيل كعوليهم الاقوم من خلفي
دون ان يحل وعلى مع عليه كعوليهم ولم يكن له فيه يصرون من دون الله وقيل معنى الظهور
ان الرؤية الطيون احتجاب عن ابصار الناظرين وظلمة تجلية لبصائر المتفكرين مما
اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن
الفقر م عائشة قالت كان الناس اذا قاموا من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل
وميكائيل سيبويه لا يجوز نصب جبرائيل على انه صفة لان اليم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف

ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم شأنهما فاطر السموات والارض اي مخترعها عالم الغيب
والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان ما ان
تثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس اسماعيل الرواية عنه اللهم لك
الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظها وراعيها وهو في الحقيقة لكل الحمد وكذلك ما بعد الحمد
ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي اثبات الواجب ووعدك الحق اي الصادق والقائم اي ثابت وقولك
حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص بعد بالذكر من بينهم ابتداء
بانه فائق عليه فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في الباقي قلت لاوهما في الحق الواجب الدائم ما سواه
في معرض الزوال ولهذا وعده مخصص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في الباقي لانه لم يكن موضع الحق لان
لقاءه ثابت من قبل ما كون ثابتا ولما نظر الى تنكيره ومعاد عبوديته قال اللهم لك اسلمت وبك آمنت
وعليك توكلت واليك انبت اي اليك عباد ك رجعت وبك خاصمت اي بتأييدك اخاصم الكفار
واليك حاكمت مع رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني وانت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
اولاء آله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اسماعيل صلوة الليل م ابو سعيد رو مسلم عنه
اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء من العرش والكرسي
بعد لك الحمد مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والحمد منصوب على المدح او على
النداء ورفع بالرفع اي انت اهل الثناء والمختار النصب حق ما قال العبد مرفوع على الابتداء
وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا
ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اي لا يدرك عند ربك وعنده درجة ولو شيئا الجد ما كان ملائكة
الارض اي لا يدرك مع لا ينفع ذا الغنى غناه يدرك اي لا يدرك فاعلك وانما ينفع العمل الصالح قال الجوهري
مساء عندك كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع م ابو هريرة الاحمر رو مسلم عنه اللهم طهرني
خبثا ولا تجعل عيشها كدا اي واكدا وهو التعب في العمل دعا به لحبيب واحرانه قال بعض الشارحين هذا
الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد علم المص علامات صلى م عبد الله بن
ابي اوفى قال كان الناس اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل على محمد ق انس اللهم على الانام وهو
بالكسر جمع انام وهو الموضع المرتفع والظراب بالكسر جمع ضرب وهو الجبل الصغير وقوله لا ودع
وهاب الشيء دعا به حين استسقى وقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها
عنا ق ابن مسعود اسماعيل الرواية عنه اللهم عليك بقريش ان الزمه بالك قريش قال ثلث مرات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة عاصية المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي
بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اصرعى صرعى قد صرع مسعود واتم جميعا عابا الجهد
الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصاغاني هذا الكتاب السابع عمارة بن الوليد
عمارة بضم العين وتخفيف الميم قال ابن عباس اسماع الرواية قال اتى رسول الله ص الى الكعبة فوضعت
وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا فقلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما
وابو مسعود وعقبة الشاوي وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر يريد ليك دعاء له كما وضع له وضوءه مع
قال ابن عباس اسماع الرواية اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الكائنة المهاجرين
م عبد الله بن عمرو اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر عبد الله بن ابي اوفى
اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي اقلقهم اجعل
امرهم بضطربا دعاء على الاحزاب م عائشة رض مسلم عنه اللهم من ولي من امر امتي
شيئا فشق عليهم اي ارفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم هؤلاء فرفق بهم
فارفق به م جابر رض مسلم عنه قال طلبني بعمرو والنبي في المسجد وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك
ربك قال غفر لي بتبيه فقلت مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح بك ما افسدت
فقصصتها على رسول الله قال اللهم وليديه فاغفر الخاء والجر متعلق بقوله فاغفر وهو جواب
شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على قوله فاغفر من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الايدي
وقال مهما اذا غفرت فاغفر ليديه فاقبل الرجل نحوه فعظم يديه صار يداه كانهما جبتان فاستغفر لهما
ص رجلا من دوس تعبير لتعبير يديه فاجمع الطفيل بن عمرو والدوسي الى المدينة فاجتنوا فاتى استوهما
فاصابه الجرب وهو داء المعروف فاخذت قصبا صح المنقص وهو نص السهما فاتخذ منها مشاقص
بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية
وان العقاب مودع على البدن وان الموت اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي
وقاص اللهم هؤلاء اهلي معي علينا وعائلة والحسن والحسين عائذ له قوله ثم قرن حاجك من بعدها كان الرجل
من اهل الامة م عائشة اللهم عائلة معناه بنت طويلا اخبث حديث قالته لما استاذنت عليه ان للدخول
على النبي فعرف من استاذانها بنت حديث م ابن مسعود امسينا وامسى الملك لله والحمد لله
لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذا اليوم وخير
ما بعده واعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر رواه
بكسر الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة

من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقول اذا امسى واذا اصبح
قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة سبح الله اللهم تقبل منا وال محمد وامن علينا
قاله عند الفراغ اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب في عائشة سلم الله ثمرة ارضنا اي هذه
ثمرة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض ثمرة بعضنا مجوزة بريقة بعضنا قال الامام
التوربشتي ثمرة ارضنا اشارة الى اول المطر وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان
منها كانه يقول يا رب اخذت عجن ادم من طين ثم اردت خلق ذريته من ماء مهين فبيتن عليك ان تنقي من هذه
النطفة ذريتي سقيما باذن ربنا قال الفاضي ناصر الدين بيت في الطب ان الشيء قد يطفا بالنقيض
وتراب الوطن ناشرا في حفظ المزاج الاصلي ورفع مضرته قالوا ينفي عنا لمن سافر وتقيد مزاجه ان
يتلقى من تراب ارضه ماء ثم ان المرء والعزائم اثارا عجيبة تحجر العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر
ان تلك الادواء كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبيه ما فيه انه لا يوثق على تعيين علة
قبلات الوجه كان اذا اشتكى انسان النبي منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته ان وضعها بالارض
ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبع السبابة فيضعها على التراب فيعلق بها شيء فيمسحه
الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح م ابن عباس لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله
رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش
بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر
يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او يعني كان يدعو في ذكر هذه الكلمات عاينة الحاجة وذكره في
ثمن الحاجة الكرب علام الغيوب وقد ورد ان الله من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل
ما اعطي السائلين م المغيرة بن شعبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصيام عبد الله بن
زبير بن العوام بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله لا اله الا الله ولا نعبد
الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل
بهن في دبر كل صلوة م ابن عمر لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
وليس في حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك بكسر السين وفتحها والمختار
هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك عاكفة خاص ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان
يلبي لدفع التلبية في حجه وعمرته م انس رض مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بمقدر اي يريد عمرة
او شرع الحاكم في بعض هذا يدل على انه كان قارنا عدم الخلاف عليه وما هو اصح الروايات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الواردة فيه في اول الباب التاسع

الحمد لله على التمام

والمرسول افضل السلام

عدد الصفحات ٨٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net